

جامعة في القرى

مكتبة المكرمة

كلية الدعوة وأصول الدين <sup>١٤٣٥هـ</sup>  
قسم الدراسات العليا الشرعية

فرع العصيدة

جامعة المكرمة

قسم الدراسات العليا الشرعية


فرع العصيدة

جامعة المكرمة

قسم الدراسات العليا الشرعية

فرع العصيدة

# مكانة المرأة بين المسيحية والإسلام



٢٠٠٢٠٠٠٦٤٦

درجة الماجستير

مقدمة من الطالبة

سعدية محمد أبو زهرة



إشراف

الدكتور سعيد عبد العليم البراش

العام الدراسي ١٤٠٧ / ١٤٠٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ  
وَاحِدَةً وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا  
كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ  
بِهِ وَلَا إِرْحَامٌ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا »<sup>(١)</sup>

\* \* \*

« وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّهُ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ  
أَنْوَارًا بِالَّتِي سَكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ  
مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لِكَيْاًتٍ لِِقَاءً  
يَتَفَكَّرُونَ »<sup>(٢)</sup>

(١) سورة النساء الآية (٤١)


(٢) سورة الروم الآية (٩١)

# الإِهْدَاءُ

إلى المسلمات المؤمنات ، إلى أولئك اللاتي أنعم الله  
عليهن فنشأن في بيئة إسلامية مؤمنة بآياته من  
عند ربهم .

إلى أمي التي هي مثل كثيرة من أمهات الجليل المؤمنات  
وهي من كل جهودهن وآخلاقهن في رعاية الزوج والأبناء  
فكان لهن الفضل الغظيم في غرس المثل العظيم  
المستفادة من تعاليم الإسلام .

لله ولأجله جميعاً : أهدى هذا البحث



# شُكْرٌ وَ تَقْدِيرٌ

الحمد لله والشكر له وحده على توفيقه، لإبراز هذا البحث  
وإنتمامه.

ثم إنني لمدينة ببالغ الشكر والحمد للأستاذ الجليل  
الدكتور / محمد كمال العجيف الذي طوق عنقي بجليل معاونته وتشجيعه  
في اختيار الموضوع - الذي يعتبر بحق أحد مواضع الساعة - كما  
كان له الفضل الأول في مساعدتي في إعداد مادة البحث، وعلى  
الأخص ما يحتويه الباب الأول من البحث.

كما أتوجه بعميق الشكر، والتقدير للأستاذ الفاضل: الدكتور  
صلاح عبدالعزيز إبراهيم . لما كان لأفكاره البناءة، وملحوظاته  
الدقيرة في إعداده، وتصنيف المادة العلمية لهذا البحث.  
فقد كان لها أكبر الأثر في ظهور البحث على النحو الذي عليه.  
ولا يفوتنى أن أقدم عظيم الشكر إلى كل المسؤولين  
في جامعة أم القرى، وأمناء، وموظفى المكتبات في الجامعة  
والى من ساعدنى في إتمام هذا البحث.

وما توفيقى إلا بالله

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والعلة والسلام على أشرف النببيين  
والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد :

فقد خلق الله الناس من نفس واحدة وخلق منها زوجها .  
قال تعالى : " يا أيها الناس أتقو ربيكم الذي خلقكم من نفس واحدة  
وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي  
تساؤلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ". (١)

وقال تعالى : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا  
إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتذمرون " (٢)

انها لنعمه كبرى على الانسانية أن أمن الله عليها بدينه  
الإسلام . فهو الدين الذي تكفل لمن ينتمي إليه بكل معانى العزة ،  
والعدل ، والسعادة في الدارين . ولن يستشهد بهذه مجرد دعوى تلقى جزافاً ،  
أو مجرد عبارة إنشائية ، أو خطابية تجري على الألسنة . وإنما هي  
حقيقة واقعة سجلها التاريخ على امتداد الزمان ، والمكان حيث  
شئى هذه المعانى قد تجسدت في الواقع المجتمع الإسلامي في مدرسة  
الأول . (٣)

(١) سورة النساء ، الآية (١)

(٢) سورة الروم ، الآية (٢١)

(٣) عبد الملك بن هشام توفي عام ٥٢٣هـ ، السيرة النبوية ، حققها  
وضبطها ، مصطفى السقا ، الطبعة الثانية ، دار النشر شركة  
مكتبة ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م ،  
أمين دويدار ، صور من حياة الرسول ، الطبعة الرابعة ، دار  
المعارف ، سعيد حوى ، الإسلام ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب  
العلمية ، بيروت ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

لقد حرر الإسلام أول ماحرر قلوب ، وعقول البشرية من الشرك  
بالله ، فلا يستحق العبادة معبود إلا الله ، وماحد على أحد ممتن  
سلطان ، إلا سلطان الله . قال تعالى : " ألم تر أن الله يسجد  
له من في السماوات ومن في الأرض ، والشمس والقمر والنجوم والجبال  
والشجر ، والدواب وكثير من الناس ، وكثير حق عليه العذاب ومن  
يجهن الله فما له من مكرم ، إن الله يفعل مايشاء؟<sup>(1)</sup> " وقال تعالى :  
" ولله يسجد من في السماوات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بائفو  
والأهمال ".<sup>(2)</sup> فلا حكمية لغير الله سبحانه وتعالى ، وليس لأحد فضل  
على أحد إلا بالعمل الخالص لوجه الله ، ولا مرأة في ذلك .

لقد جاء الإسلام في الوقت الذي كانت فيه الشعوب تتفرق إلى طبقات ، بين المقدسين والمنبوذين .

جاء الإسلام في الوقت الذي كان يدور فيه الجدال حول "المرأة" : أهي ذات روح ، أم لا روح فيها ؟ وكان ذلك في زوها .<sup>(٣)</sup>

جاء الإسلام معلناً مبدأ المساواة . ليكون كل شيء واحداً  
 جلياً . وذلك حيث قرار وحدة الجنس البشري . في المنشآت ، والمعيير ،  
 والمساواة بين البشر في الحقوق ، والواجبات .

لقد قفن الاسلام على المعتقدات الباطلة ، مع اعلان

(١) سورة الحج ، الآية (١٨)

## (٢) سورة الرعد ، الآية (١٥)

(٣) د/ معطفي السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، الطبعة الخامسة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ص ٢٠-٢١ ، محمد عبد المعمود ، المرأة في جميع الأديان والعمور ، الطبعة الأولى ، مكتبة مدبولى ، القاهرة ، ١٩٨٣، ص ٤٤ .

الحق في كل أمر من حياة البشرية ، وفي حياة المرأة بعفة خامسة .

فقد وصلت مكانة المرأة في الإسلام إلى درجة أن الله قد سمع شكاوتها من فوق سبع سموات .<sup>(١)</sup> وإنما يقرأ عليها جبريل السلام من الله عز وجل .<sup>(٢)</sup>

لقد رسم الإسلام للمرأة طريقاً وسطاً يتعشى مع طبيعتها ،  
ويلائم تكوينها الجسدي ، والوظائف التي خلقها الخالق من أجلها .

هذا ، ورغم خلود رسالة الإسلام ، وإمامته " محمد ﷺ  
الله عليه وسلم " ، للأجيال البشرية عبر العصور . إلا أن فئة  
من الناس فلت عن الهدى المبين باغواة من الشيطان الرجيم ، وإتباع  
للهوى ، فتمردوا على تعاليم الإسلام ، وأدابه .

ومن هوءلاء : بعض المسلمين اللاتي أفتتن بالبريق الزائف لخمارة الغرب ، إذ نسين أو تناسين إسلامهن ، وما قدم لهن الإسلام من مبادئ سامية .. نسين ، أو تناسين ماضي أخواتهن ، ومكانتهـن ودورهـن العظيم ، تناسين أنهن مسلمات ، ولهم الاستقلال الذاتـي ، وليس تبعـات لفتـاة الغـرب .

لقد نلن عقب هذا النسيان ، أو التناسي الخسran المبين ،  
والقلق النفسي بعدم الرضا والاستقرار على حال .

(١) قال تعالى : " قد سمع الله قول التي تجادل في زوجه  
وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركم ما ان الله سميع بصير " .  
سورة المجادلة ، الآية (١)

(٢) الإمام أبو الحسين بن الحجاج بن مسلم القشيري ، توفي سنة ٥٦١هـ صحيح مسلم ، ح ١٥٠، بشرح الإمام الحافظ الأوحد محي الدين أبي زكريا يحيى ابن شرف (٦٣١-٦٧٦هـ) الطبعة الثانية ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ، ص ١٩٩ .

ألم يأتك نبأ تلك الميسفات المدوية ، التي تنادي كذبًا  
بأنها تهدف إلى الرفع من مكانة المرأة واعطائها الحقوق المفقودة .

لقد تميز هذا العصر ، بعصر الدعاية . وللدعاية أثر  
عظيم على تفكير كثير من الناس نظراً لكثرة وسائلها ، وسهولة  
مولها لجميع أفراد المجتمع . وقد لعبت هذه الدعاية على لسان  
أعداء الإسلام دوراً خطيراً في قضية المرأة حيث حجبت عن عقول بعض  
الناس حقوقها نالتها المرأة منذ أربعة عشر قرناً . في ظل الإسلام .  
بل إنهم يعلّمون ظلماً وعدواناً . أن الدين هو العقبة التي تقف  
في طريق المرأة ، ويتناسون الجيل الذي صنعته مبادئ الإسلام ،  
وتعاليمه العقدية .

لقد زعم المغرضون أن الإسلام دين صحراء يعلج للبادية ،  
ولايعلج للحضارة ، وينفع في بيئة خاصة ، وزمن معين . وهو  
زعم باطل لا يصدر إلا عن حاقد على الإسلام وال المسلمين ومن الأمور المحرضة  
ولع بعض النساء المسلمات بالتقليد ، والتبعية العمياً لفتاة  
الغرب لدرجة فخرية . يجعل القلب يتغطرس وشقه ، وذلك  
بالمناداة تبعاً للمرأة الغربية (بالحرية ، والمساواة) . بالمفهوم  
الغربي الذي يعني الخروج على تعاليم الشريعة السمحاء . فخرج  
منهن متبرجات مبتذلات خارجات على الفضيلة . مستهترات بالعفة ،  
والطهر ، ناقمات على الحجاب .

أراد الإسلام أن تكون المرأة جوهراً معاونة ، وأبانت المرأة  
الخارجة على أدابه إلا أن تكون سوقاً مبتذلة للعيون الشهوانية .

إن القرآن مازال يدوي صوته في الآذان قولاً من السرير  
الحكيم في محكم التنزيل : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زُوَاجٌ لَكَ  
وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِبِهِنَّ ذُلِّكَ أَذْنَانِي

أن يعرفن فلايُؤذين و كان الله غفوراً رحيمًا ”<sup>(١)</sup> كما قال تعالى :  
” قل للّهُمَّ مَنِينَ يغفُورُ لَهُمْ وَيحفظُهُمْ فِرْجُهُمْ ذَلِكَ أَزْكِي لَهُمْ  
إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ”<sup>(٢)</sup>

لقد انطلق هؤلاء من تلك الفوبيات ، إلى تلك الحرية  
البعضية . بل إلى العبودية لهوى النفس ، وسلطان التقليد .  
ولعل أخطر ما تواجهه المرأة المسلمة ، هو خروجها على المبادئ  
التي تحدد علاقتها بالرجل ، بموجب ماجاء في الشريعة الإسلامية  
لقد انطلقت تلك العيادات الشريرة من دعوة ” الاستعمارات  
والتبشير والمعهيونية ” حيث يهدفون بذلك إلى هدم المجتمع الإسلامي  
من أجل السيطرة العامة .<sup>(٣)</sup>

ومن آبائنا هذه الأمة الذين نعت عقولهم على مفاهيم مزيفة  
من أخذت أقلامهم الماجورة . تطالب بما يسمونه بحقوق المرأة ،  
ومن عجب أن هذه العقول تثقفت ، وتعلمت ، ولكنها كانت أو هي  
لعلوم وثقافة غير آهلة تطالب بتطور الإسلام ، دين أكمل ،  
وخلامة الشرائع السماوية . وتدعوا إلى مدنیات براقة وحفارات  
موقعته .

نعم لقد فهموا الإسلام فيما مبتوراً أو فهما سيئاً .

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٥٩)

(٢) سورة النور ، الآية (٣٠)

(٣) أنور الجندي ، حركة تحرير المرأة ، دار الانصار بالقاهرة ،  
د/ عمر سليمان الأشقر ، المرأة بين دعوة الإسلام وأدعية التقدم  
الطبعة الثالثة ، مكتبة الغلاح ، الكويت ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤ .

وكان لتلك المفاهيم آثارها الخطيرة على المرأة المسلمة ، فقد استغل المأجورون والمعبوريون بحصار الغرب والمفلتون فعسف عاطفة المرأة وجهلها بحقوقها وبدينها وما وقع في وهما . أن نهوض أمتها لا يتم إلا إذا سلكت مسلك نساء الغرب . وفات هو لا جميع أنوادي الإسلام الحُب المُخْسِر لا يترعرع في جنباته النبت الغريب وأن بحره الصافي لا تقدره محاولات المعكرين المقدرين الذين تعاملوا عن الحقيقة الأزلية وهي : أن القرآن له حماية خاصة دون غيره من الكتب السماوية وأن الأمر خارج عن طاقة مخططاتهم ، فما قوة في الأرض تقف أمام هذه القدرة الجباره ؟

قال تعالى : " إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ أَحَافِظُونَ " (١)

ودونك فئة أخرى من أتباع هذه الأمة الأبرار هبت تدافعاً عن الإسلام ، تدافع عنه . لتنزيل الأكنة عن القلوب الغافلة وتمزق الحجب المختلفة ، دفاعاً عظيماً عن الحق . وكثير ماكتب في هذا المقام . لبيان ما تميز به تعاليم هذا الدين عن غيره من السمو بمكانة المرأة والمحافظة على كرامتها .

ولاشك أنه كان لهذه الحركة الفكرية أثر فعال في نفسوس الكثيرات لذا كان من واجبي أن أشارك في هذا العمل ، وذلك لمشاهدتي لواقع بعض الأخوات ، وكيف أصبحن يلقين بأنفسهن إلى التهلكة ، ولغيرتي على هذا الدين الذي أعطى المرأة كل مالها ، وكرمهها ، ولكن الكثيرات قابلن ذلك بالجحود والنكران إنهم

(١) سورة الحجر ، آية (٩)

لأحدى الكبار في هذا الزمان .

انطلاقاً من ذلك رأيت أن أساهم بجهدي المعتوّاع فـأـدـلـىـ بـلـوـيـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ لـأـرـوـيـ نـفـوسـ ظـائـمـهـ إـلـيـهـ مـسـتـعـينـهـ بـالـلـهـ .  
شـمـ بـعـنـ سـبـقـتـنـ فـيـهـ عـلـىـ قـدـرـ مـاـيـعـلـ إـلـىـ عـلـمـيـ مـنـ اـطـلـاعـ ، وـبـعـدـنـونـ  
مـنـ الـمـشـرـفـ الـذـيـ لـهـ الـغـفـلـ الـعـظـيمـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ الـجـلـيلـ .

وـإـذـاـ كـانـتـ الأـشـيـاءـ تـتـعـيـزـ بـأـضـافـادـهـ فـإـنـ هـذـهـ الـأـطـرـوـحـةـ  
سـتـكـوـنـ دـرـاسـةـ مـقـارـنـةـ بـيـنـ مـكـانـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـمـسـيـحـيـةـ كـمـاهـيـ عـلـىـ يـدـأـتـبـاعـهـاـ  
وـبـيـنـ "ـمـكـانـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـاسـلـامـ"ـ بـمـصـدـرـهـ الصـافـيـ مـنـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـسـنـةـ الرـسـولـ  
ـعـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ"ـ وـذـلـكـ حـتـىـ تـزـيدـ هـذـهـ الـعـصـفـةـ وـفـوـحـسـاـ  
ـوـاشـرـاقـاـ .

وـمـنـ شـمـ جـاءـ عـنـوانـ هـذـاـ الـبـحـثـ "ـمـكـانـةـ الـمـرـأـةـ بـيـنـ  
ـالـمـسـيـحـيـةـ وـالـاسـلـامـ"ـ ، وـنـظـرـالـمـالـحـقـ الـدـيـنـةـ الـمـسـيـحـيـةـ مـنـ تـحـريـفـ ،  
ـوـتـبـدـيـلـ وـمـاـيـتـمـيـزـ بـهـ الـاسـلـامـ مـنـ حـفـظـ اللـهـ لـهـ مـنـ التـحـريـفـ ، وـالـتـبـدـيـلـ ،  
ـفـانـتـىـ قـدـ آـثـرـتـ آـنـ يـكـوـنـ الـحـدـيـثـ عـنـ مـكـانـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ بـيـانـ  
ـمـنـفـعـلـيـنـ هـمـ :ـ "ـمـكـانـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ الـمـسـيـحـيـةـ"ـ ،ـ "ـ وـمـكـانـةـ  
ـالـمـرـأـةـ فـيـ الـاسـلـامـ"ـ .ـ حـتـىـ لـاـيـخـتـلـطـ التـشـرـيعـ الـاسـلـامـيـ الـعـافـسـاـ،ـ  
ـبـالـتـشـرـيعـ الـمـسـيـحـيـ الـعـرـفـ .

وـفـيـ فـوـءـ هـذـاـ جـاءـتـ خـطـةـ الـبـحـثـ عـلـىـ النـحـوـ التـالـيـ :

تمـهـيدـ :ـ يـتـفـصـلـ فـكـرـةـ عـامـةـ عـنـ مـكـانـةـ الـمـرـأـةـ فـيـ حـيـاةـ الـبـشـرـ .

(الباب الأول )

- مكانة المرأة في المسيحية -

- تمهيد : المصادر المقدسة المسيحية :  
الفصل الاول : أصول العقيدة المسيحية المتمثلة بمكانة المرأة .  
الفصل الثاني : جزاء الخطيئة  
الفصل الثالث : الرهبانية المسيحية وأثرها على الأخلاق .  
الفصل الرابع : مكانة المرأة في الاسرة المسيحية .  
الفصل الخامس : التربية الخلقية للمرأة المسيحية .  
الفصل السادس : تعليم المرأة .  
الفصل السابع : الحقوق الاقتصادية للمرأة

( الباب الثاني )

- مكانة المرأة في الاسلام -

- تمهيد : مصادر التشريع الاسلامي .  
الفصل الاول : اصول الاسلامية لمكانة المرأة .  
الفصل الثاني : مكانة المرأة في الحياة العامة .  
الفصل الثالث : مكانة المرأة في الاسرة .  
الفصل الرابع : حجاب المرأة واحتلاطها بالرجال (التربية الخلقية للمرأة ) .  
الفصل الخامس : تعليم المرأة .  
الفصل السادس : الحقوق الاقتصادية للمرأة .  
الفصل السابع : سمو التشريع الاسلامي بمكانة المرأة .  
الخاتمة : وتنتظم النتائج العامة للبحث .

وبعد : فَإِنِّي إِذْ أَقْدَمْتُ هَذِهِ الرِّسْالَةَ لَا أَدْعُنْ أُنْسِيْنِيْ قَدْ بَلَغْتُ  
الْكَمَالَ فِي الْكَمَالِ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَالْخَطَا منْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ . وَأَدْعُوْـ  
اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلْ مِنْ عَمَلِيْ هَذَا عِلْمًا تَافِعًا يَنْتَفِعُ بِهِ  
الْمُسْلِمُونَ وَالْمُسْلِمَاتُ . إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ وَآخِرُ دُعَائِنَا أَنَّ الْحَمْدَـ  
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

تھہیں

منذ بدء الخليقة (منذ أن هبط آدم عليه السلام وزوجه "إلى الأرض) والمرأة هي المرأة نصف البشرية ، وأذا رجعنا البصر إلى مادون في تاريخ البشرية . أدركنا ماللنساً فيه من مكانة ، و شأن عظيم . بل هن في الواقع الملموس ، والحقيقة المادة الأولى لحفارة الإنسانية ، قديماً وحديثاً .

فهي ، الأم ، والزوجة ، والاخت ، والابنة  
فكما كان لها من دور عظيم في حياة العظام .

وفيما يلى نعاذج للمرأة توضح هذه الحقيقة نكتفي  
بما يقعه علينا الذكر الحكيم من مواقف مشرفة لهن :  
من النساء الغطليات في تاريخ الانسانية السيدة هاجر  
ـ ١ـ "أم اسماعيل - عليه السلام - " فكانت هي التي  
تكلفت وحدها برعاية ولديها في أقصى ظروف حرجه . وذلك  
عندما تركه أبوه "ابراهيم" وأياها ، بواد غير  
ذى نبع " . (١)

قال تعالى : " ربنا إنّ أسكنت من ذريتي بوادٍ فيِر ذي زرع  
عند بيتك المحرّم ربنا ليقيموا الصلاة هاجحل أفتقدة من الناس  
تهوي إليهم وارزقهم من الشمرات لعلهم يشكرون ". (٢)

(١) د/ عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، مقالة شخصية المرأة في القرآن من كتاب «مكانة المرأة في الأسرة الإسلامية»، المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية، جامعة الأزهر، مطبعة الكيلانى، ص ١٣٤ .

٢) سورة ابراهيم الآية (٣٧) .



فقد ترك سيدنا "ابراهيم" زوجه ، وابنه بواد غير ذي زرع  
بمكة ، ذلك المكان الموحش ولما نفذما عند السيده هاجر وابنه  
من ماء وفداه . راحت تهرب ساعية بين العفا ، والمروة ، المرة  
بعد الأخرى . لعلها تجد من هنا أو هناك علامة أو أثر للحياة  
حتى شاء الله فأنبثق الماء من نبع زرم .

وشب سيدنا "اسعاعيل " حتى امطفاء الله مع أبيه ، ليرفع  
القواعد من البيت العتيق . (١)

قال تعالى : " وَإِذْ يُرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدُ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رِبَّنَا تَقْبِلُ مَا أَنْتَ سَمِيعُ الْعَلِيمِ " (٢)

أراد الله أن تسمع الدنيا هذه الأم (الأمة المنبودة)  
ولاراد لمشيئته فادها بها تدخل التاريخ الديني بما كانت  
من هموم أمومتها ، فصار مساعها من أجل ولدها ، بين العفوا  
والمروة شعيرة دينية من شعائر الحج" . (٣)

ذلك الاحتفال الدينى السنوى من قديم الزمان ، حيث يسعى ملايين المسلمين بين العفاف والمروة ، مهرولين سبعـة أشواط احـيـاً لذكرى الأم التي سـت هناك تكريـعاً لأمومـتها في وفعـها السـامـن . (٤)

<sup>٢</sup>- ومن يجهل دور الثلاث النساء في نجاة "موسى عليه السلام"

(١) د/ هاشة ، شخصية المرأة في القرآن ، ص ١٣٥

## (٢) سورة البقرة ، الآية (١٢٧)

<sup>٤٢</sup> شخصية العرابة في القرآن ، ص ١٣٥

ملاحظة : أنظر لما سبق من احتقار لهذه الام في : سفر التكوين، الاصحاح ١٦ ، كما جاء في المعتقد اليهودي المحرف .

<sup>٤)</sup> شخصية المرأة في القرآن، ص ١٣٥.

السلام " فامه عليه السلام كان لها بارادة الله وتوفيقه وحفظه  
الغفل في نجاته من العذابه .

قال تعالى : " وأوحينا إلى أم موسى أن أرفعيه فإذا خفست  
عليه فالقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزن إنا رآدوك إليك وجعلناك  
من المرسلين " (١)

فقد استجابت بقوة إيمانها ، وثقتها في الله ، حيث  
اتبعت وحي ربها ، وواعده الله ولم يخلف وعده . (٢)

ب - وأما امرأة فرعون : فرعون الذي جاوز العدى في التنكيل  
ببني اسرائيل ، اذ يدبّح أبناءهم ليقفوا على نسلهم فقد ألمهم  
الله فقالت كما ورد في الكتاب العزيز : " وقالت امرأة فرعون  
ترت عين لى ولك ولا تقتلوه عسى أن ينفعنا أو نتخدّه ولداً وهم  
لا يشعرون " . (٣)

تلك المرأة التي ضرب الله بها المثل في الأخيار  
عن علو شأنها .

قال تعالى : " وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأت فرعون اذ قالت  
رب ابن لى عندك بيتك في الجنة ، ونجني من فرعون وعمله ، ونجني  
من القوم الظالمين " . (٤)

ج - وأما " أخت " موسى عليه السلام " - فقد تحدث القرآن  
عن دورها حيث قال تعالى : " وقالت لأخته قصيـه فبـعـرـتـ بـهـ عنـ جـنـبـ

(١) سورة القصص ، الآية (٧)

(٢) عمّة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القرآنية ، الشركة  
التونسية للتوزيع ، ١٩٧٩ م ، ص ١٥٠

(٣) سورة القصص ، الآية (٩)

(٤) سورة التحريم ، الآية (١١)

وهم لا يشعرون ، وحرمنا عليه المراضع من قبل فقلت هل أدل لكم على أهل بيتك يكفلونه لكم وهم له ناصحون . فرددناه إلى أمه كسى تقر عينها ولا تحزن ولتعلم أن وعد الله حق ولكن أكثرهم لا يعلمون " .<sup>(١)</sup>

٣- ومن يجهل " مريم العذراء " التي بدأ تاريخ المسيحية بها تلك البتول التي أهبطها الله على نساء العالمين .

قال تعالى : " وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمًا إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَكَ وَظَهَرَكَ وَأَمْطَفَكَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ . يَا مَرِيمًا أَقْشِنْتِي لِرَبِّكَ وَاسْجُدْنِي وَارْكِعْنِي مَعَ الرَاكِعِينَ " .<sup>(٢)</sup>

وحسب الأئمة فخراً ومجداً أن جعلها الخالق عز وجلل وابنها آية من آياته في محكم التنزيل . قال تعالى: " وَجَعَلْنَا هَا وَابنَهَا " آية للعالمين .<sup>(٣)</sup>

قال تعالى : " قَالَ إِنِّي مُبَدِّلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ وَجَعَلْنِي نَبِيًّا وَجَعَلْنِي مَبَارِكًا أَيْنَمَا كُنْتَ وَأَوْمَانِي بِالْمُهَلَّةِ وَالزَّكَاةِ مَادِمْتَ حَيَا . وَبِرَا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيًّا " .<sup>(٤)</sup>

٤- أما النماذج الدالة على دور المرأة في تاريخ الإسلام فهي : عديدة وكثيرة ، نكتفي منها بما يأتى : السيدة " خديجة بنت خويلد " أم المؤمنين وأول من آسلم وأمن بدعوة الإسلام وليس بالأمر العابر أن يكون أول من يحظى بالإسلام ويقر به امرأة !

رأيت كيف عملت على حفظ الإسلام حين قوت من قلب الرسول

(١) سورة القصص ، الآية (١٣-١١).

(٢) سورة آل عمران ، الآية (٤٣-٤٢).

(٣) سورة الإنتصارة ، آية (٩١).

(٤) سورة مريم : الآية (٣٠-٣٢).

في قولتها التي حفظت في كتب السيرة، وغيرها . حينما رجع  
من فارس حراء .

عن عروة بن الزبير " أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها كانت دخل - آى الرسول صلى الله عليه وسلم - على خديجة فقال زملوني ، زملوني ، فزملوه ، حتى ذهب عنه الروع ، ثم قال لخديجة : " آى خديجة ، مالى وأخبرها الخبر ، قال لقد خشيت على نفسى قالت له خديجة : كلا أبشر فوالله لا يحزنك الله أبدا ، والله إنك لتتعلم الرحم ، وتمتدق الحديث ، وتحمل الكل وتكسب المعدوم ، وتقرى الفسيف ، وتعيش على ثواب الحق . فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة أخي أبيها ..

فقالت له خديجة : آى عم أسمع من ابن أخيك ، قال ورقة بن نوفل : " يا ابن أخي ، ماذا ترى " ؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر مأذله . فقال له ورقة " : هذا الناموس الذى أنزل على موسى صلى الله عليه وسلم ..<sup>(1)</sup>"

لقد كان للمرأة دور عظيم في الديانات السماوية  
الثلاث .

وفي ضوء تلك الحقيقة التي أوضحتها . فـأى انتقاص  
من مكانة المرأة ، إنما يرجع في معظمها إلى انحراف الفكر  
البشري عن رسالات السماء . فكان من واجب المفكرين ، والمعلحين ،

(1) صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ٢٠٤ - ١٩٧ ، السيرة النبوية  
لابن هشام ، ج ١ ، ص ١٨٧ .

أن يفكروا في قفيتها دائمًا على أنها قضية الأمة . ملتزمين فسي تفكيرهم حدود الشرائع السماوية . الا أننا حين نمعن النظر في تاريخ المجتمع الإنساني . نجد أن حياة النساء في معظم أدوار التاريخ قبل مجيء الإسلام ، يكتنفها ظلام دائم .

والإيك بعض سجلات التاريخ التي انتظرت على كثير من  
القوانين التي شرعت للنساء . فلن يجد الإنسان ما يسرره ،  
إذ يرى نفسه أمام شبه إجماع عالمي على تجريد المرأة من مكانتها  
الطبيعية في الحياة العامة .

فقد كانت النساء عند الكثير من الأمم . تتابع ببيع  
السلع ، وال حاجات والطابع الملحوظ عند الكثير . أن النساء  
ماهن إلا موضع تمتع للرجال وإنجذاب العظام . ولقد ظن الكثير  
أن الجهة أم التقوى في عالم النساء . بل لقد بلغ بهم  
الامر لدرجة الشك والبحث في انسانيتها .

ـ ألم ياتك نبأً أديان الهند الكبرى وتشريعها في حق النساء؟ وحسبك في هذا المقام مثال واحد ، من تلك الحضارة العريقة في زمانها لوضع المرأة فيها آنذاك يخبرنا تاريخ الهند عن حرق النساء مع جثث أزواجهن وقدور بذلك في تعاليمهم الدينية وهو ( "يحسن بالزوجة أن تلقى نفسها على الحطب المعد لاحراق جثة زوجها فكانوا اذ وفعوا الجثة على الحطب تتقدم الزوجة مبرقعة فيميط البراهمنة الكهان" برقعها ، وتتنزع حلبيها وزينتها عنها ، وتوزعهما على أقاربها وذويها ، ثم تفك ففائرها ويأخذ كبير البراهمنة بيعلناها ويدور بها حول الحطب ثلاثة ، ثم ترقى على الحطب فترفع رجلي زوجها الى جبهتيها إشارة الى خفوعها له ، وتتحول فتجلس عند رأسه وأفعية يدها البيمنى عليه ، فيغمر من النصار

ويحرقونها مع جثة زوجها ، وهم يزعمون أن ذلك يورثها النعيم مع زوجها فتقيم معه في السماء خمسة وثلاثين مليون سنة ، وهي عبارة عن الشعر في جسد الإنسان<sup>(١)</sup>.

٢- ومن حفارة الهند إلى حفارة الفرس . مهيد الحفارة الفلسفية ، ومعاجاً في تشريح العانویه<sup>(٢)</sup> (التي ظهرت سنة ٣٤٢ هـ في إيران) الدعوة إلى العحبة ، والنهي عن التبغض والتقاتل ، وحتى يدوم ذلك أهل صاحب هذا المذهب بأن تكون النساء ، والأمهات والمشاعة بين الناس ، مثل اشتراكهم في الماء والنار.<sup>(٣)</sup>

٣- وفي حفارة الغرب في اليونان نجد المرأة قد خففت من نظام الوماية الدائمة ، ومن أقوال كبار المفكرين (حيث أقوالهم مكان الشرع) قول أرسطو : "بأن" المرأة للرجل كالعبد للسيء ، والعامل للعالم ، والسبيري للإنسان ، وإن الرجل أعلى منزلة من المرأة " ) و ("المرأة رجل غير كامل وقد تركتها الطبيعة في الدرك الأسفل من سلم الخلقه").<sup>(٤)</sup>

(١) عمر رضا كحال ، المرأة في القديم وال الحديث ، ج ١ ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة : بيروت ، ١٩٧٩ م - ١٣٩٩ هـ ، ص ١٣٨ . عن : G.K. Feuni Chi : Lapensee weligieusede Inde avant

(٢) العانویه : نسبة إلى ماني ، وهو من الذين خلط بين تعاليمه المجوسية وال المسيحية فكانت مؤلفه من تعاليم المسيحية وفلسفة الفرس القديمة . وقد قال بالله النور ، والظلمة والله الظالم الذي يتغمن آدم وحواء فكل مولود من هذا المزيج قائم بجسد من المادة الفاسدة وبنفسين إحدهما شهوانية من الله الظلمسة والآخر عقلية خالدة لأنها من النور الإلهي .  
القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، مكتبة العحبة ، ص ٩٦-٩٧ .  
(٣) د/أحمد محمد الحوفي ، المرأة في الشعر الجاهلي ، دار النهضة مصر للطبع والنشر ، ص ٤٩-٦١ .  
(٤) محمد عبد العقاد ، المرأة في جميع الأديان والعمور ، ص ٣٩ .

٤- لقد كانت الفتاة الرومانية كما يروى سجل تاريخها  
ـ أمتها" تبين لنا في وضوح ما هو شمن العفاف وعفة النساء ،  
ـ غير ان الحالة الشرعية للمرأة الرومانية ظلت أدنى في المساواة من  
ـ الرجل فكان الأب يتعرف بابنته حسب رغبته وهواء . فكانت  
ـ الفتاة الرومانية لا تترك بيت أبيها إلا من أجل أن تنتقل من  
ـ سلطان الأب إلى سلطان الزوج ، وهو مطلق البيدين في تسرحيها  
ـ وتطليقها ". (١)

ـ ـ وكم من النذر جاءت لِلإصلاح من وضع المرأة ، فلم تلبث  
ـ تلك التوجيهات السماوية أن تحرف وتبدل تبعاً للآهواه حتى تسایر  
ـ الوضع الذي عليه القوم هنا وهناك .

ـ ـ ودونك الديانة " اليهودية وال المسيحية " .  
ـ أرأيت : ماجاء عن المرأة في سفر " الجامعة " درت أنا  
ـ وقلبي لأعلم ، ولا بحث ولا طلب حكمه ، وعقلًا ، ولا عرف الشّعر  
ـ أنه جهاله والحمامة أنها جنون . فوُجِدَتْ أمر من العوت الممسورة  
ـ التي هي شباك ، وقلبها اشراك ، ويداهَا قيود . العالج قَدَام  
ـ الله ينجو منها أما الخاطئ فهو عذ بها ". (٢)

ـ ـ وحسبك من العهد الجديد في المسيحية . معاً جاء به  
ـ " برس " سيد المشرعين في المسيحية ، حسب رعهم حيث قال: " ولكن  
ـ لست آدن للمرأة أن تتعلم ولا تتسلط على الرجل . بل تكون فسي  
ـ سكوت . لأن آدم جبل أولا ثم حواء . وآدم لم يغول لكن المرأة  
ـ أغويت فحصلت في التعدي ". (٣)

(١) عمر رضا كحاله ، المرأة في القديم والحديث ، ج ١، ص ١٧٧-١٨٦.

(٢) سفر الجامعة ، الاصحاح (٧) (٢٥-٢٦).

(٣) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الاصحاح ٢/١٢-١٤.

٦- ولقد آتاك نبأ استقبال بعض الآباء لبناتهم عند العرب قبيل ظهور الإسلام . فقد سجل لنا التاريخ قسوة بعضهم على فلسفات أكبادهم عندما كانوا يقومون بواجب بناتهم في جاهليتهم .<sup>(١)</sup>

وقد حكى القرآن ذلك في قوله تعالى : " وإذا بشّر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . يتوارى من القسم من سوء ما يمسكه على هؤلأ أم يدسه في التراب ألا ساء ما يحكمون ".<sup>(٢)</sup>

٧- ثم أتي أمر الله بالحق المحكم .  
والقرآن والسنّة حافلان بالحديث عن مكانة المرأة حيث حوت نصوصها من ضمن ماحوت مال النساء من حقوق ، وما عليهم من واجبات . وذلك في تشريع أعز المرأة ، وكرمتها ورفع من شأنها .

وتواتر الوصايا من "رسول الله عليه وسلم" في حقهن ، ومالهن ، وعليهن ، ووظد لهن اعتبارهن الإنساني بجانب ماجاء من نصوص في الذكر الحكيم ، حتى أن آخر توجيهاته وميته الشاملة للأوامر المهمة في حياة المسلم في حجة الوداع ، ومنها : وجوب رعاية حق النساء ، والعناية بهن .

عن عمن بن الأحسون قال : " حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله عليه وسلم ، فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ذكر في الحديث قعنة فقال : لا وأستوموا<sup>(٣)</sup> بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم ، ليس تملكون منها شيئاً غير ذلك ، الا أن يأتين بفاحشة مبينة . فإن فعلن فما هن بهن -----

(١) المرأة في جميع الأديان والعمور ، ص ٥٤-٥٥ ، سنتعرض لهذه التفاصيل في الباب الثاني ان شاء الله بالتفعيل .

(٢) سورة النحل ، الآية (٥٩ - ٥٨) .

(٣) عوان ، أي اثירות .

في المفاجع ، وأقربوهن فربا غير مبرح فإن أطعنكم فلا تبغروا  
عليهن سبلا ، الا أن لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم  
حقا ، فاما حكم على نسائكم : فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ،  
ولايادن في بيوتكم من تكرهون ، الا وحقهن عليكم : أن تحسنوا  
لنهن في كسوتهن ، وطعمهنهن .”<sup>(١)</sup>

وظهر بموجب تعاليم الاسلام ، دور المرأة المساعدة  
الفعال ، في المجتمع الاسلامي ، ونالت الامة الاسلامية عزتها ،  
ومجدها ، القيم بين الأمم .

وهذا ما سوف نعلمه في عرض ”مكانة المرأة بين  
المسيحية والاسلام“ ، بالتفصيل في هذا البحث .

— — — — —  
(١) الامام الحافظ العربي المالكي(٤٣٥-٥٤٣) عارفة الاحدوي ،  
بشرح صحيح الترمذى ، ج٥ ، دار العلم للجميع ، ص ١١١ ،  
قال حدیث حسن صحيح .

# الباب الأول

## مكانتة المرأة في المسيحية

تمهيد : المصادر المقررة المسيحية

الفصل الأول : أصول العقيدة المسيحية المتعلقة بمحكانته المرأة

الفصل الثاني : جزاء الخطيئة

الفصل الثالث : الرهبنة المسيحية وأثرها على الأنثروپو

الفصل الرابع : مكانة المرأة في الأسرة

الفصل الخامس : التربية الخلقية للمرأة

الفصل السادس : تعليم المرأة

الفصل السابع : الحقوق الاقتصادية للمرأة

### تمهيد :

نقدم في هذا التمهيد فكرة موجزة عن المعاصر المقدسة للديانة المسيحية ويتمثل ذلك فيما يعرف لدى النصارى " بالكتاب المقدس " ، وهو يشتمل على قسمين " العهد القديم " ، و " العهد الجديد " ، وفيما يلى : تعريف موجز بكل منهما .

#### أ - (العهد القديم) :

" هو التسمية العلمية لأسفار اليهود ، وليس التسورة إلا جزءاً من العهد القديم "(١) واعتمد اليهود في أسفارهم تسعة وثلاثين سفراً أطلق عليها في العصور المسيحية اسم العهد القديم Ancien Testament المسيحيون من أسفارهم ، التي اسطلقوا عليها اسم العهد الجديد Nou Vean Testament هذه الأسفار التسعة والثلاثين أسفار مقدسة آئي موحى بها ، (٢) في اعتقادهم . وهي تنقسم إلى المجموعات التالية :

#### أ - الأسفار التي يقال أن موسى - عليه السلام - كتبها وهي خمسة :

١ سفر التكوين: يعرف من هذا السفر الأخبار عن العالم في

(١) د/أحمد شلبي ، اليهودية ، ج١، الطبعة الخامسة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٧٨ م ، ص ٢٢٨ .

ملاحظه: نجد الشيخ رحمة الله يخبر بأن الأسفار المقدسة " ٣٨ " إذ لم يذكر سفر " إسيتير " رحمة الله بن خليل الرحمن العثماني الكبيراني، إظهار الحق، ج١، إخراج وتحقيق، عمر الدسوقي، مطابع الدوحة الحديثة، قطر ص ٩٥-٩٦ .

(٢) المرجعين السابقين، الإمام محمد أبو زهرة، محافرات في النهريات، الطبعة الخامسة ، دار النشر الفكر العربي، ١٣٩٧-١٩٧٧ م ، ص ٤٧ . د/علي عبدالواحد وافي، الأسفار المقدسة ، ملتزم الطبع والنشر، دار نهضة مصر للطبع والنشر، الفجالة، القاهرة، ١٩٧١ ، ص ٠١٢ .

عصوره الاولى ، من تكوين السماوات والأرض (١) ، والأجيال القديمة من قمة آدم وحواء ، بالتفصيل (٢) ومع الإخبار فيما بعد عن "نوح" ، والطوفان ، ونسل سام "أحد أبناء نوح - عليه السلام" الذي انحدر منه شعب بني إسرائيل ، وخاصة "إبراهيم" ، وأسحاق" و "يوسف" و "الأنبياء" - عليهم السلام أجمعين - حسب رواية اليهود . (٣) (٤)

٦- سفر الخروج : يسمى بذلك الحديث عن خروج بني إسرائيل من مصر (٥) وفيه قصة موسى ورسالته (٦) ، وتاريخهم في أثناء مرحلة التي في مصر (٧) . وفي هذا السفر الوصايا العشر التي أعطاها الله "الموس" (٨) . وأخبار عن "يهوه" إله بني إسرائيل (٩) وماحدث منهم عند غياب "موسى" - عليه السلام - لمناجاة ربها . (١٠)

-----

(١) سفر التكوين ، الاصحاح الأول ٧-١

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح الأول ٢٤-٧

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح الخامس ، يتحدث عن نوح - عليه السلام - ونسله إلى آخر السفر الذي يتكون من خمسين اصحاحاً .

(٤) إظهار الحق ، ج ١ ، محاضرات في النصرانية ، اليهودية ، ج ١ ، الأسفار المقدسة .

(٥) يبدأ بالحديث عن بني إسرائيل الذين جاءوا إلى مصر من الاصحاح ١٥-١

(٦) يبدأ من الاصحاح ٣-١٥ وما بعده ، والأخبار عن فرعون ودوره في الرسالة .

(٧) يبدأ من الاصحاح ١٦ - وما بعده ، والأخبار عن قurban الرب عليهم في الاصحاح ٣٣

(٨) تبدأ هذه الوصايا من الاصحاح ٣٤ الأخبار عنها .

(٩) ومن هذه النصوص التي جاء فيها أخبار عن "يهوه" إله بني إسرائيل من الاصحاح ٩/٢٤

(١٠) من الاصحاح ٣٥/٢٢ ويحتوى هذا السفر على ٤٤ اصحاحاً

- (١) سفر الاوين : ويتفمن هذا السفر كثيرا من الشريعة .  
السهودية . والومايات والاحكام (٢) . والعقوبات .
- (٤) سفر العدد : وسمى بذلك لأنه حافل بالعددو الاصحائيات عن قبائل بنى اسرائيل فهو استمرار لمعا ورد في سفر الخروج ، وفيه كثير من التنظيمات (٤) . وبه حدیث عن حروب بنى اسرائيل . (٥)
- (٥) سفر التشنيه : ومعناه الاعادة ، والتكرار (٦) . وفيه هذا السفر عرفت الومايات العشر عرضا جديدا . (٧) وينتهي هذا السفر بخبر عن وفاة موسى - عليه السلام - (٨) ودفنه وبكاء بنى اسرائيل عليه .  
هذه هي الاسفار الخمسة التي تنسب الى " موسى عليه السلام " .

- (١) مثل ماجاء في الاصحاح ١٤-١/٢  
(٢) الاصحاح ١٢-١/٤  
(٣) الاصحاح ٨-١/١٢  
(٤) الاصحاح ٢٠-٢٨/١ وامثلة على ذلك كثيرة في السفر  
(٥) الاصحاح ١٠-١/٢ الاصحاح ٢٠-٢٠/١١ الاصحاح ٢-١/٩  
(٦) مثل الاخبار عن الحروب التي خاضها بنى اسرائيل : الاصحاح ٩/٢  
(٧) الاصحاح ١/٨ الاصحاح ١/١١ وما بعدهما  
(٨) الاصحاح ٣٤-٦ وتحتوى هذا السفر على ٣٤ اصحاحا .

- ب - ومن أسفار " العهد القديم " . مايسمن : " بالأسفار التاريخية " . وهي اثنا عشر سفراً تعرّض لتاريخ بنى إسرائيل بعد استيلائهم على بلاد الكنعانيين . وبعد استقرارهم في فلسطين وتفعيل تاريخ قضاياهم ، وملوكيهم ، وأيامهم والحوادث الهامة في تاريخهم وهذه الأسفار هي :
- ١- سفر " يوش بن نون " : وأهم ماجاء فيه الأخبار عن الحيل التي سلكها للانتصار على الخصوم .
  - ٢- سفر القضاة : وهو يتحدث عن بعض قضاة بنى إسرائيل .
  - ٣- سفر راعوث : نسبة إلى امرأة - هي جدة " داود " من جهة أبيه - ومما جاء فيه الحديث عن نسب " داود " .
  - ٤- سفراً صموئيل : الأول ، والثانى . نسبة إلى أحد أنبيائهما .
  - ٥- سفراً المسلوك : الأول والثانى ، ويتحدثان عن تاريخ الملوك الذين تولوا الحكم بعد القضاة .  
ومن بينهم " داود ، وسليمان - عليهما السلام " .
  - ٦- سفراً أخبار الأيام : الأول ، والثانى ويتناول الأول سلسلة النسب من آدم إلى بنى إسرائيل ، وتاريخ " داود - عليه السلام " . ويشمل الثاني : تاريخ " سليمان - عليه السلام " . ثم تاريخ بنى إسرائيل بعد " سليمان " . فمعظم الأحداث فيه مكرر مع غيرهما من الأسفار .
  - ٧- سفر عزرا : ينسب سفر عزرا إلى عزرا الكاهن - ويبعد أنه " عزير " الذي ورد ذكره في القرآن<sup>(١)</sup> ، وفيه تسلسل النسب ، والأخبار عن سياسية اليهود بعد

(١) د/أحمد شلب : اليهودية ، ج ١، ص ٢٤٦ .

"سلیمان - عليه السلام - " \*

- ١١- سفر نحوميا : أحد الأسفار التي تتحدث عن اليهود في المنفى .
- ١٢- سفر أستير : نسبة إلى امرأة يهودية زوج لأحد ملوك الفرس كادت فده لصالح اليهود .

ج - آسفار الاناشيد : وهي آسفار تحتوى على مواعظ معظمها ديني . وعددتها خمسة آسفار هي :

- ١- سفر أيوب .
- ٢- سفر العزامير .
- ٣- سفر الأمثال .
- ٤- سفر الجامعة .
- ٥- سفر نشيد الاناشيد .

د - آسفار إلا نبياً وعددتها سبعة عشر سفراً وهي :

- ١- سفر أشعيا .
- ٢- سفر أرميا .
- ٣- سفر مرائي أرميا .
- ٤- سفر حزقيال .
- ٥- سفر دانيال .
- ٦- سفر هوشع .
- ٧- سفر يوئيل .
- ٨- سفر عاموس .
- ٩- سفر عويديا .
- ١٠- سفر يونان .
- ١١- سفر ميخا .

- ١٢- سفر ناحوم .
- ١٣- سفر حقوق .
- ١٤- سفر صفييناه .
- ١٥- سفر حجى .
- ١٦- سفر زكريا .
- ١٧- سفر ملاخي .<sup>(١)</sup>

ب - (العهد الجديد)

أما " العهد الجديد " : فإنه يتضمن الأناجيل الأربع .  
ومجموعة رسائل " بولس " وعددتها أربع عشرة رسالة ، ومجموعة  
الرسائل الكاثوليكية وعدد ها سبع رسائل ، وسفران هما سفر سفران أعمال  
الرسل للوقا ، وسفر روّابا يوحنا .

والأناجيل الأربع هي : الأناجيل المعتبرة عند المسيحيين ،  
ولم يلمّلها المسيح ولم تنزل عليه بوحى أو حسى اليه ولكنها كتبت  
من بعده .<sup>(٢)</sup> وهي .

١- انجيل متى : " متى " هو أحد تلاميذ المسيح الاثنى عشر .  
وقد كتب انجيل " متى " بالعبرية ، ولم يعرف الا باليونانية .  
هذا وقد اختلف في تاريخ تدوين هذا الانجيل ، لذلك  
قيل ألف الانجيل الأول سنة ٣٧ ، أو سنة ٣٨ ، أو سنة ٤١ ،  
أو سنة ٤٣ ، أو سنة ٤٨ ، أو سنة ٦١ ، أو سنة ٦٢ ، أو سنة ٦٣ ،  
أو سنة ٦٤ ، من الميلاد .<sup>(٣)</sup>

(١) اظهار الحق ، ج ١ ، ص ٩٥ - ٩٦ ، اليهودية ، ج ١ ، ص ٢٣٨ - ٢٣٩ ،  
الاسفار المقدسة ص ١٣ - ١٥ .

(٢) الامام أبو زهرة ، محاضرات في التصرانية ، ص ٤٧ - ٤٨ ،  
المراجع السابق ، ص ٥٣ .

- ٢- انجيل مرقس : " مرقس " اسمه " يوحنا " ويلقب " بمرقس " ، ولم يكن من الاشني عشر،<sup>(١)</sup> وقد كتب هذا الانجيل باللغة اليونانية.<sup>(٢)</sup> هذا وقد اختلفوا أيضا في تاريخ تدوين هذا الانجيل، فقيل بأنه (") ألف الانجيل الثاني سنة ٥٦، وما بعدها إلى سنة ٦٥، والأغلب أنه ألف السنة ٦٠ ، أو سنة ٦٣<sup>(٣)</sup>.
- ٣- انجيل لوقا : " لوكا " لم يكن يهودي الأصل، كما أنه من تلاميذ " بولس " ، ورفقائه ، وليس من تلاميذ عيسى - عليه السلام -.<sup>(٤)</sup> وقد كتب هذا الانجيل باليونانيه .<sup>(٥)</sup> ويرجع أنه كتب فسيقيعيرية في فلسطين مدة أسر " بولس " سنة ٥٨ - ٦٠ من الميلاد فغير أن البعض يظنون أنه كتب قبل ذلك .<sup>(٦)</sup>
- ٤- انجيل يوحنا : وقد أدعى صاحب هذا الانجيل بأنه يوحنا الحواري العيادي الذي يحبه المسيح.<sup>(٧)</sup> وقد كتب انجيله باليونانيه .<sup>(٨)</sup>
- كما أن هذا الانجيل كباقي الانجيل الثلاثة ، لا يوجد اتفاق بين العلماء بضبط السنة التي كتب فيها . فقيل أنه سنة ٩٥ ، أو سنة ٩٨ ، أو سنة ٩٦ ، أو سنة ٦٨ ، أو سنة ٦٩ ، أو سنة ٧٠ ، أو سنة ٨٩ من الميلاد .<sup>(٩)</sup>

(١) المرجع السابق ، ص ٥٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٥ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٥٦ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٥٧ .

(٥) المرجع السابق ، ص ٥٨ .

(٦) المرجع السابق ، ص ٥٨ .

(٧) المرجع السابق ، ص ٥٩ .

(٨) الامام علي بن احمد بن حزير الظاهري (٢٨٤٠ - ٤٥٦ هـ) الفعل في العلل والاهواء ، والنحل ، ج ٢ ، الطبعة الاولى ، بالمعطبة الادبية بمصر ، سنة ١٣١٢ هـ ، ص ٣٠ .

(٩) الفعل في العلل والنحل ، ج ٢ ، ص ٣٢ ، محاجرات في التعرانية ، ص ٦٦ .

أما ماتتفضل منه الأنجليل الأربعـة بعـة عـامة فهو خـمسة مـوـضـوعـات:

القـصـصـ العـقـيـدةـ ، الشـرـيـعةـ ، الـأـخـلـاقـ ، الزـواـجـ .

١- وأـبـرـزـ مـاجـاـ فـيـهاـ قـمـةـ " عـيـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ " - التـىـ وـرـدـتـ فـيـ  
جـمـيعـ الـأـنـجـيلـ ، حـيـثـ تـتـحـدـثـ عـنـ مـولـدـ " عـيـسـىـ " وـنـسـبـهـ ، مـنـعـ  
الـاـخـتـلـافـ فـيـ نـسـبـ الـمـسـيـحـ مـنـ اـنـجـيلـ الـأـخـرـ ، وـكـذـلـكـ دـعـوـتـهـ الـسـيـنـ

دـيـنـةـ ، وـاـخـتـيـارـهـ الـحـوـارـيـيـنـ ، وـمـلـبـهـ ، وـقـيـامـهـ ، ثـمـ رـفـعـهـ  
إـلـىـ السـمـاءـ .

٢- العـقـيـدةـ : انـ أـعـظـمـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـذـاـ الـأـمـرـ هوـ القـوـلـ " بـالـوـهـيـةـ "  
عيـسـىـ " - بلـ هـىـ لـبـ العـقـيـدةـ الـمـسـيـحـيـةـ وـمـدـخـلـ لـهـاـ .

وـقـدـ قـرـرـ " مـجـمـعـ نـيـقـيـدـ " (١) " وـهـيـةـ الـمـسـيـحـ ، وـأـنـهـ مـنـ جـوـهـرـ  
الـلـهـ ، وـأـنـهـ قـدـيمـ بـقـدـمـهـ ، وـأـنـهـ لـاـ يـغـتـرـيـهـ تـغـيـيرـ ، وـلـاـ تـحـوـيـلـ وـفـرـضـتـ  
تـلـكـ الـعـقـيـدةـ عـلـىـ الـمـسـيـحـيـيـنـ . قـاطـبـةـ مـوـيـدـةـ بـسـلـطـانـ ، لـاعـنـهـ كـلـ مـنـ  
يـقـولـ فـيـ ذـلـكـ ... " (٢)

( ) " . وـأـشـبـتوـاـ أـنـ الـأـبـ وـالـابـنـ وـرـوـحـ الـقـدـسـ ثـلـاثـةـ أـقـانـيـمـ ،  
وـثـلـاثـةـ وـجـوهـ ، وـثـلـاثـ خـواـصـ ، وـحـديـهـ فـيـ تـثـلـيـثـ فـيـ وـحـدـيـةـ ،  
كـيـانـ وـاحـدـ فـيـ ثـلـاثـةـ أـقـانـيـمـ " . (٣)

٣- أما فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـشـئـونـ ، الشـرـيـعةـ : فـانـ الـمـسـيـحـيـةـ جـمـاعـاتـ  
مـقـرـةـ لـمـاـ فـيـ الـيـهـودـيـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ . إـلاـ مـاـ وـجـدـ مـنـ آقـوسـوـالـ  
" عـيـسـىـ - عـلـيـهـ السـلـامـ " - نـاسـخـاـ أوـ مـعـدـلـاـ . لـتـعـالـيـمـ الـيـهـودـيـةـ  
وـقـدـ أـعـلـنـ عـنـ اـقـرـارـ الـمـسـيـحـيـةـ لـلـشـرـيـعةـ الـيـهـودـيـةـ ، يـقـولـ : عـيـسـىـ حـسـبـ زـعـمـهـمـ فـيـ

(١) سـنـتـعـرـضـ بـالـتـعـرـيفـ لـمـجـمـعـ نـيـقـيـدـ فـيـماـ بـعـدـ .

(٢) مـحـافـرـاتـ فـيـ النـعـرـانـيـةـ ، صـ ١٥١

(٣) الـأـسـفـارـ الـمـقـدـسـةـ . صـ ١١١

الأنجيل : " لا تظنوا أنى جئت لانقض الناموس ، أو الانبياء . ما جئت لانقض بل لأكمل ".<sup>(١)</sup>

أما النصوص الناسخة أو المعدلة لبعض شرائع اليهود ، فاغلبها ورد في وصيته المعروفة ، بوصية الجبل . حيث جاء فيها نسخ اباحة الطلاق وعصايم الجروم ورجم الزانية .<sup>(٢)</sup>

ومن أمثلة النصوص الناسخة لاباحة الطلاق مانعه :

" وقيل من طلق امرأته فليعطيها كتاب طلاق . وأما أنا فاقول لكم ان من طلق امرأته الا لعلة الزنا يجعلها تزنى . ومن يتزوج مطلقه فإنه يزنى .."<sup>(٣)</sup>

هذا وسيتضح بيان ذلك خلال البحث .

٤- أما فيما يتعلق بالأمور الأخلاقية في " الأنجليل " ، فهو يشكل المحور الأساسي الذي قامت عليه الدعوة المسيحية . فتشتمل على تلك الموعظ ، والأداب ، والأوامر ، والنواهى ، التي تهدف إلى احياء الجانب الروحي في حياة الإنسان عند " بنى إسرائيل " وذلك لما سادهم من نزعة مادية آنانية طفت على سلوكيهم وتحكمت في أخلاقهم ، وطبعاعيهم و مما ينسب إلى عيسى عليه السلام " لاتكتنزوا لكم كنوزا على الأرض حيث يفسد الناس والعدا ، وحيث ينقب السارقون ويسرقون . بل اكتنزوا

-----  
(١) أنجيل متى ، الأصحاح ١٢/٥

(٢) أنجيل متى في الأصحاحات ٥، ٦، ٧

(٣) أنجيل متى ، الأصحاح ٢١/٥

لهم كنوزا في السماء ، حيث لا يفسد سوس ولا مدا ، وحيث لا ينقب سارقون ولا يسرقون . لأنه حيث يكون كنزك هناك يكون قلبك أيفا . سراج الجسد هو العين . فان كانت عينك بسيطة فجسدك كله يكون نيرا<sup>(١)</sup>

— وفيما يتعلق بشئون الأسرة ، في معالجة لموضوع المرأة . فلم يكن " عيسى - عليه السلام - " مرتبطا أو حبيسا لفكرة الرثاء والشفقة بهذا المخلوق . فعلى سبيل المثال : لقد ناقش مهمته مع " امرأة ساميرية " عند البئر ، مع أن هذا كان يعتبر عند اليهود أمرا غير لائق به .. باعتباره رجلا ، وباعتباره يهوديا ، لا ينبغي له أن يتحدث مع " امرأة ساميرية " عدوة وحقيرة .<sup>(٢)</sup>

تلك اشارة الى أهم ماتحتويه جميع الاناجيل .

القسم الثاني من : "العهد الجديد" من المصادر هي "مجموع رسائل الرسائل " وعددها ثلاثة وعشرون رسالة . وبيانها فيما يلي :

أولاً: رسالة أعمال الرسل " وتنسب الى لوقا صاحب الانجيل "<sup>(٢)</sup>

واذا كانت الاناجيل تحوى قصة حياة عيسى " ووفاته ، وعظاته

(١) انجيل متى ، الاصحاح ٦-١٩

(٢) Vern L. Bullough: The Subordinate Sex, Second Printing, Curbana:University of Illinois Press, Chapter Five, 1974, P.99

هذا ومما جاء في هذا النقاش . فقال لها يسوع - أى للمرأة الساميرية " . أعطنى لشرب " . فقالت له المرأة الساميرية كيف تطلب مني لشرب وأنت يهودي وأنا امرأة ساميرية لأن اليهود لا يعاملون السامريين .. "

انجيل يوحنا ، الاصحاح ١١-٤٥

فمن هذا نجد كيف قضى عيسى على العنصرية اليهودية المتاملة فيهم .

(٢) محاضرات في النصرانية ، ص ٨٠ ، المسيحية ، ج ٢ ، ص ٢٠٢

فان أعمال الرسل تحوى قصة حياة معلمى المسيحية وبخاصة "بولس".<sup>(١)</sup>  
وكانوا يواظبون على تعليم الرسل ، والشركة ، وكسر الخبر ، والمعلومات<sup>(٢)</sup>  
ومن ثم فقد اطلق على الانجيل الاربعة ورسالة أعمال الرسل (الاسفار  
التاريخية) باعتبار موضوعها .

ثانياً : الاسفار التعليمية : وعددتها احدى وعشرون رسالة . وتتفعيلهما  
كما يأتي :

لقد كتب "بولس"<sup>(٣)</sup> وحده أربع عشرة رسالة ، وهي وحدها  
تتعثر في حجمها خمسة أسداس الرسائل جميعها ، ويمكن القول دون تردد  
ان رسائل "بولس" هي وحدها مصدر التشريع في المسيحية ،  
وان التشريعات التي وردت في الرسائل الأخرى كانت تكراراً وممتدّاً

(١) المرجعين السابقين.

(٢) أعمال الرسل ، الاصحاح ٤٢ /

(٣) القديس بولس الرسول : يهودي رومانى من الفريسيين أحد طبقات  
اليهود العليا . لم يز" عيسى عليه السلام" ، ولاسمعه يبشر  
الناس . وقبل دخوله في المسيحية كان من آل الدخنوم للمسيحية  
وأتباعها .

وقد لعب دوراً خطيراً في تعاليم المسيحية ، وقد ساعده فسي  
ذلك شدة ذكائه وتأثره بالفكر المعاصر له حيث كان شديد الاهتمام  
بحركات عمره الدينية "فبولس" في الحقيقة مؤسس المسيحية  
إذ أدخل الشّّـ الكثيـر لـ يـجذـب إلـيـ مـسيـحـيـتـهـ الـأـنـبـاعـ وـلـهـ فيـ الـعـهـدـ  
الـجـدـيدـ أـرـبـعـ عـشـرـ رـسـالـةـ . يـراـجـعـ :

محمد بن ابن بكر بن أيوب الشهير بابن القيم الجوزي (٦٩١ - ٥٧٥١)<sup>٤</sup>  
هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى ص ١٧١ ، محاضرات  
في النصرانية ، ص ٨٢ - ٨٨ ، الأسفار المقدسة ص ٧١ - ٧٢ ، شارل  
جيبيبيـرـ ، المسيحية نشأتـهاـ وـتـطـورـهاـ ، تـعـرـيـفـ دـمـ عبدـالـحـلـيـمـ  
مـحـمـودـ ، دـارـ الـمعـارـفـ ، ص ١٢٩ - ١٢٧ـ ، اـحمدـ عـبدـالـغـفـورـ عـطـارـ ، آـمـلـحـ  
الـأـدـيـانـ لـلـأـنـسـانـيـةـ ، مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ ، ١٤٠٠ـ هـ ١٩٨٠ـ مـ ، ص ٨٨ـ ، المـوسـوعـةـ  
الـعـرـبـيـةـ الـمـيـسـرـةـ ، جـ ١ـ ، ص ٤٤٠ـ

لاراء " بولس " وتشريعاته . (١)

لقد أكد " القديس بولس " أقوالا لم يسبقها علماء  
المسيحية ، وذلك لاعتقاده في خطبة " آدم " عن طريق  
" حواء " . حيث أنه كان يعتقد أنه لو لا هذه الخطيبة ، لما كان  
هناك حاجة إلى الغداء ، ولخلاص بواسطة " عيسى - عليه السلام - " (٢)  
ومن أهم ما نلاحظه بالإضافة إلى ذلك في رسائل " بولس أتنا نجده  
في بعض الأحيان ينسب ما يقوله إلى عيسى . (٣) وفي البعض الآخر  
يعلن أنه هو المشرع ومن نفسه . (٤)

فلذلك كما يظهر لنا فيما بعد . قال عنه الكثير من  
العلماء . بأنه المؤسس الحقيقي للتشريع المتعلق بعکانستة  
المرأة في المسيحية .

ورسائل بولس الرسول الواردة هي :

١- رسالة إلى أهل رومية ، ٢- رسالته الأولى والثانية التي  
أهل كورنثوس ، ٤- رسالة إلى أهل فلاطيم ، ٥- رسالته التي  
أهل أفسس ، ٦- رسالته إلى أهل فيليب ، ٧- رسالته إلى أهل  
كولوس ، ٨- رسالته الأولى والثانية إلى أهل تسالونيك ،  
٩- رسالته الأولى والثانية إلى تيموناوس ، ١٢- رسالته  
إلى تبطة ، ١٣- رسالته إلى فليمون ، ١٤- رسالته التي  
العبرانيين .

(١) دمثليبي، المسيحية، ج ٢، ص ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) رسالة بولس الرسول إلى أهل رومية ، الاصحاح ٢٠-٢٤ .

(٣) رسالة بولس الرسول إلى أهل فلاطيم ، الاصحاح ١١/١ .

(٤) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ٧-٢٥ .

ومن الرسائل التعليمية أيفا مايأتي :

١- رسالة كتبها : "يعقوب بن زبدي العباد ، أخو يوحنا ، وكان حواريا "(١)

٢- رسالتان كتبهما : " بطرس اسمه سمعان من حواري المسيح آيفا ومن المبشرين بالmessiahية بعد المسيح "(٢)

٣- وثلاث رسائل كتبها يوحنا وهو أحد أصحاب الأنجليل الأربع "(٣)

٤- رسالة كتبها : " يهودا وقد اختلف في تعريفه . قيل أنه يدعى " لبادس " ، ولقب " تداوس " ذكر في انجليل " متى " وقيل هو غير " يهودا " الاسخريوطى الذى شهد على " المسيح " وخانه ، وقيل انه أخو " يعقوب " العغير ، وقيل غير ذلك . "(٤)

هذا كما أنه هناك في الأحادي والعشرين رسالة السابقة الذكر ، رسالة واحدة يسمونها السفر التبوي . (٥)

وهي روؤيا يوحنا ، وتسمى روؤيا لأنها اشبه بالاحلام (٦) ، وهي في الحقيقة ، وتعنى ببيان الوهية المسيح وسلطاته في السماء . (٧)

} وقد كتبت جميع هذه الرسائل باليونانية . (٨)

(١) محاضرات في النصرانية ، ص ٨٢

(٢) المرجع السابق ، ص ٨١ - ٨٢

(٣) المرجع السابق ، ص ٨١

(٤) المرجع السابق ، ص ٨٢

(٥) محاضرات في النصرانية ، ص ٨٢ ، المسيحية ، ج ٢ ، ص ٢٠٣

(٦) المسيحية ، ج ٢ ، ص ٢٠٣

(٧) روؤيا يوحنا اللاهوتي ، الاصحاج ١/١٢ وما بعدها

(٨) محاضرات في النصرانية ، ص ٨١

هذا بالاضافة الى ما أقرته المسيحية من تشريع لما جاء في  
المجامع .

وأهم هذه المجامع وتاريخ عقدها:  
 مجمع<sup>١</sup> نيقية: سنة ٣٢٥، مجمع القسطنطيني: سنة ٣٨١ ، مجمع  
 افسس الأول: سنة ٤٣١ ، مجمع خليكدونية سنة ٤٥١ .

هذا بالإضافة إلى مجامع أخرى . وتعتبر قرارات المجامع أساساً للعقيدة ، وتعني توافق إذا أقرها الناس .<sup>(١)</sup>

هذا عرض موجز لما يحتويه (العهد القديم) و(والعهد الجديد)  
من تشريع لأتباع المسيح مع الأضافات المستمرة حسب مطال  
العمر كما سيظهر لنا فيما بعد .

(١) القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٩١ وما بعدها  
المجمع الأول والثاني ، هداية الحباري ، ص ١٢١-١٨٤ ،  
محاضرات في النصرانية ص ١٤٣-١٧٧: المشرف محمد شفيق غربال، الموسوعة  
العربية الميسرة ، دار النهضة لبيان للطبع والنشر : بيروت -  
لبنان ، موردة من طبعة ١٩٦٥ ، تاريخ الطبع ١٩٥٩، ص ١٦٥١ ،  
جاء في كتاب " شريعة الزوجة الواحدة في المسيحية ". فـ في  
الحاديـث عن " مـعـادـر التـشـريع فـي المـسيـحـيـة " ما يـاتـي .  
ـ " المـعـدـنـ الـأـوـلـ الـاسـاسـ هوـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ بـعـهـدـيـهـ . ثـمـ هـنـاكـ  
ـ التـقـالـيدـ وـالـاجـمـاعـ الـعـامـ ، وـفـيـ ذـلـكـ يـقـولـ " الـقـدـيـسـ يـاـسـيـلـيوـسـ " الـكـبـيرـ  
ـ فـيـ رـسـالـتـهـ إـلـىـ دـيـوـدـورـسـ " أـنـ عـادـتـنـاـ لـهـ قـوـةـ الـقـانـونـ ، لـاـنـ  
ـ الـقـوـاـعـدـ سـلـمـتـ الـبـيـنـاـ مـنـ أـنـاسـ قـدـيـسـينـ " وـهـنـاكـ آـيـفـاـ الـقـوـانـيـنـ  
ـ الـكـنـيـسـهـ سـوـاـ كـانـتـ مـنـ الـأـبـاءـ الرـسـلـ أـوـ مـنـ مـجـامـعـ مـسـكـونـيـهـ  
ـ أـوـ اـقـلـيمـيـهـ ، أـوـ مـنـ كـبـارـ مـعـلـمـيـ الـكـنـيـسـهـ مـنـ الـأـبـاءـ الـبـطـارـقـةـ  
ـ وـالـاسـاقـفـهـ .  
ـ وـكـلـ هـذـهـ الـقـوـانـيـنـ الـتـىـ وـفـعـهـاـ الرـسـلـ وـالـمـجـامـعـ وـالـأـبـاءـ اـنـهـاـ  
ـ كـانـتـ بـنـاءـ عـلـىـ السـلـطـانـ الـكـهـنـوتـىـ الـذـىـ مـنـحـهـ لـهـمـ السـيـدـ المـسـيـحـ  
ـ بـقـولـهـ: " الـحـقـ أـقـولـ لـكـمـ كـلـ مـاـ تـرـبـوـنـهـ عـلـىـ الـأـرـضـ يـكـيـنـونـ  
ـ مـحـلـوـلـ فـيـ السـمـاءـ " ، اـنـجـيلـ مـتـىـ ، الـاصـحـاجـ ١٨/١٨  
ـ الـأـنـبـاءـ شـتـوـدـهـ ، شـرـيـعـةـ الزـوـجـةـ الـواـحـدـةـ ، مـطـبـعـ دـارـ الـعـلـمـ الـعـرـبـىـ ، ١٩٦٧ـ ، صـ ١

**جـ - تحرير الكتاب المقدس :**

فالتحريف الذي أخبر عنه الشارع كماجاً في تفسيره ، قسمان:

**لفظی ، و معنوی :**

- اللفظى : أنهم كانوا يبدلون اللفظ بلفظ آخر . (٢)  
 المعنى: القاء الشبه الباطلة ، والتأويلات الفاسدة ، وصرف  
 اللفظ عن معناه الحق الى معنى باطل بوجوه الحيل  
 اللفظية . " . (٤)

(١) سورة النساء ، الآية (٤٦) .

٢) سورة العائدة، الآية (١٣) .

(٣) محمد الرزازى فخر الدين ابن العلامة ضياء الدين عمر (٤٤٥٦-٥٦٠) تفسير الغفر الرزازى ، ج ١٠، م ٥٥، ح ٦٦، الطبعة الاولى، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٤٠١ھ - ١٩٨٤م ، ص ١٢١ ، ص ١٩١-١٩٢ عmad الدين أبو الفداء اسماعيل بن كثير القرشى الدمشقى المتوفى سنة ٧٧٤هـ ، تفسير القرآن العظيم ، ج ٢ ، ح ٢ ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ١٣٨٨ھ - ١٩٦٩م ، ص ٥٠٢ -

(٤) المراجعين السابقين .

ثم عقب الفخر الرازى على النصين الوارد فيهما ذكر التحرير  
بقوله: " والفرق أبا إذا فسّرنا التحرير بالتأويلات الباطلـة ،  
فيهمـا قوله (يحرفون الكلم عن مواضعـم) معناه : أنـهم يذكـرون التـأـوـيلـات  
الـفـاسـدـة لـتـلـكـ النـصـوصـ ، وـلـيـسـ فـيـهـ بـيـانـ أـنـهـمـ يـخـرـجـونـ تـلـكـ الـلـفـظـةـ  
مـنـ الـكـتـابـ . وـأـمـاـ الآـيـةـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ سـوـرـةـ الـمـائـدـةـ ، فـهـيـ دـالـلـةـ  
عـلـىـ أـنـهـمـ جـمـعـواـ بـيـنـ الـأـمـرـيـنـ ؛ فـكـانـوـ يـذـكـرـونـ التـأـوـيلـاتـ الـفـاسـدـةـ ،  
وـكـانـوـ يـخـرـجـونـ الـلـفـظـ أـيـضاـ مـنـ الـكـتـابـ .." (١)

وفي ضوء ذلك نقول أن الكتاب العقدس الذى هو معتمد المسيحية  
بعهدية القديم والجديد . قد تناولته يد التحرير لفظاً ومعنى .

والأدلة على وقوع النوعين كثيرة ، ولسنا هنا في مجال  
تفصيلها (٢) . وحسبنا أن نورد فيما يلى نماذج يسيرة لاثبات  
التحرير .

#### أولاً: من "العهد القديم "

##### ١- من سفر التكوين ما يأتى :

" وجـلـ الـرـبـ إـلـهـ آـدـمـ تـرـاـبـاـ مـنـ الـأـرـضـ ، وـنـفـخـ فـيـ آـنـهـ  
نـسـمـهـ حـيـهـ . . . وـأـمـاـ لـنـفـسـهـ فـلـمـ يـجـدـ مـعـيـنـاـ نـظـيرـهـ . فـأـوـقـعـ الـرـبـ إـلـهـ  
سـبـاتـاـ عـلـىـ آـدـمـ فـنـامـ . فـأـخـذـ وـاحـدـةـ مـنـ أـصـلـاعـهـ وـمـلـأـ مـكـانـهـ لـحـمـاـ .  
وـبـنـىـ الـرـبـ إـلـهـ الـفـلـعـ الـتـىـ أـخـذـهـ مـنـ آـدـمـ اـمـرـأـةـ وـأـحـفـرـهـ  
إـلـىـ آـدـمـ . فـقـالـ آـدـمـ هـذـهـ إـلـانـ عـظـمـ مـنـ عـظـامـ وـلـعـمـ مـنـ لـعـنـ . هـذـهـ  
تـدـعـيـ اـمـرـأـةـ لـأـنـهـاـ مـنـ اـمـرـيـءـ أـخـذـتـ .." (٣)

(١) تفسير الفخر الرازى ، م ٥ ، ج ١٠ ، ص ١٢١-١٢٢ .

(٢) لتفصيل ذلك انظر اظهار الحق للشيخ رحمة الله الهندي .

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ٢/٧-٤

ثم كان في الاصحاح الثالث تبأ آخر عن الخطيئة . وجاء بعده  
الاصحاح الرابع بما يأتى :  
" وعرف آدم حوا امرأته فحبكت وولدت قابيلى . وقالت اقتنيت  
رجلًا من عند ربكم عادت فولدت آخاه هابيل .." (١)

ثم ذكرت التوراة بعد ذلك مقتل قابيلى لهابيل في نفي الاصحاح  
واستمر السرد التناسل أبناءً آدم عليه السلام" (٢) ثم ذكر فسي  
الفعل السادس ما يأتى : " وجدت لما ابتدأ الناس يكثرون على  
الأرض وولد لهم بنات ، أن أبناء الله رأوا بنات النساء  
أنهن حسناً ، فاتخذوا لأنفسهم شاء من كل ما اختاروا ، فقبل  
الرب : لأيدين روحى في الإنسان إلى الأبد . لزيفانه هو بشير  
وتكون أيامه مئة وعشرين سنة . كان في الأرض طفاعة في تلك  
الأيام وبعد ذلك آيضاً اذ دخل بنرالك على بنات النساء وولد ن لهم  
أولاداً هؤلاء هم الجباررة الذين منذ الدهر ذووا اسم" . (٣)

ويعلق على هذه القافية : " محمد الصادق" (٤) حيث يقول:  
وهذا نقف مع القاريء لتلتفت نظره بعد التجاوز عن هذا السرد .

(١) سفر التكوين، الاصحاح ، ١/٤ وما بعدها .

(٢) سفر التكوين، الاصحاح ٤-٥

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ٦-١/٦

(٤) محمد الصادق عرجون . عميد كلية اصول الدين بجامعة  
الازهر سابقاً .

محمد الصادق ، الموسوعة في سماحة الاسلام ، ج ١، الناشر  
مؤسسة سجل العرب ، باشراف ابراهيم عبده ، تاريخ الطبع

١٩٧٢ م ١٣٩٢

التعدادي العقيم ، الجاف ، الذى تعرى عن الحياة النابغة بالحسين الواقعى ، والشعور الدافق من وحدة المطبع الانساني الى هذا الاسلوب الذى أبرز فيه مكانة المرأة من الحياة الى جانب الرجل ، ومكانتها من حقيقة انسانيتها ، ومكانتها في صلتها بخالقها ، وحقق عبوديتها لهذا الخالق العظيم ، فالرجال في اسلوب هذه التوراة بنو الله والنساء بنات الناس .

لماذا هذه التفرقة بهذا الاسلوب العجيب ، الذى يختص الممرأة بحرمانها ، من ملکوت الله ورحمته؟<sup>(١)</sup>

ثم بعد ذلك يشير الى ما جاء في هذه القافية من تناقض بعض النصوص ، ببعض قوله : " مع أن الواقع ، والحقيقة التي تقرره التوراة نفسها أن الرجال بنو الناس ، وان النساء بنات الناس ، فهم وهن شقائق ، لافرق مطلقا في هذه الحقيقة ، لأن آدم عرف حسناً وحسناً أكثر من مرة ، فولدت له بنين ، وبنات ، لكن النساء في تعبير هذه التوراة ولدى الجبابرة على الأرض ، فلا ينبغي أن يشرفن بحسبتهم الى الله . بل يجب أن يهبطن من درجة التشريف الروحى الى درجة التدنس الحيوانى فينسبن الى الانسان الذى قال فيه رب : " لا تحمل روحى على الانسان أبداً لانه جسد "<sup>(٢)</sup>

وأى انسان هذا الذى لا تحمل عليه روح الله أبداً؟

-----

(١) سماحة الاسلام ، ص ٤٣ - هذا وقد تعرف جلة من علماء المسلمين الى التعقيب على كثير من نصوص التوراة لما فيها من أخطاء في هذا المقام منهم .

ابن حزم ، العلل ، ابن القيم ، هداية العباري ، رحمة الله الهندى ، اظهار الحق .

(٢) النص كما جاء في التوراة : " فقال رب لا بدني رحي في الانسان الى الأبد " .

أهو ابن الله ؟ أم هو بنات الناس ؟ أم هو حقيقة تعمهما ،  
وهي حقيقة الإنسانية التي لا يزيد فيها الرجل على المرأة شيئاً  
آى شيء ؟

ولكن التوراة تقول : " وكان على الأرض جباررة في تلك الأيام " (١)  
وأيضاً بعد أن دخل بنو الله على بنات الناس .." (٢)

ومن التحريف المتعلق بالعقيدة في النص السابق نسبة الولد  
إلى الله . إذ تعلن التوراة في هذه القافية : " آن أبناء  
الله رأوا بنات الناس .." الخ .  
فسبحانه وتعالى عما يشرون ، وقد رد عليهم في قوله تعالى :  
" وما ينبع لرحمٍ منْ آن يتخد ولداً " (٣)

٢- ومن أدلة تحريف التوراة . التي تنسب إلى " موسى - عليه السلام " - أنه يظهر من بعض فقراتها أنها ليست من كلام موسى إذ جاء  
فيها : " فمات هناك موسى عبد رب في أرض موآب حسب قول السرّب .  
ودفنه في الجوار في أرض موآب مقابل بستان فغور ولم يعرف انسان  
قبره إلى هذا اليوم .

(١) النص كما جاء في التوراة : " فتقال يا رب لا يدين روحى في الإنسان أنت الأبد "

(٢) ابن حزم ، العلل ، ج ١ ، ص ١٢١ ، محمد عادق ، سماحة الإسلام  
ج ١ ، ص ١٤٥ ،

(٣) سورة مریم ، الآية (٩٢)

وكان موسى ابن مثة وعشرين سنة حين مات ولم تكل عينه ولا ذهبست نضارته فبكي بنو اسرائيل موسى في عرباب مواب ثلاثين يوما . فكما مت أيام بكاء مناحة موسى".<sup>(١)</sup> فالمعنى واضح أنه ليس من كلام "موسى - عليه السلام".

٣- ومن أهم وأفظع ماجاء من تحريف في التوراة ماتضمنه كثيير من نعمها ، من وصف الله بالجهل .<sup>(٢)</sup> والضعف أمام قدرة آدم .<sup>(٢)</sup> وفي سماع نعيم عبده موسى وارشاده له .<sup>(٤)</sup>

• هذه اشارات فيما يتعلق بالتحريف اللغوي .

أما فيما جاء عن التحرير المعنوي، فقد أشار إليه صاحب مصنف：“اظهار الحق”， حيث أعلن بأن هذا النوع من التحرير معترف به لدى المسيحيين：“لأنهم يسلّمون كلهم بعذوره عن اليهود في العهد العتيق في تفسير الآيات ..(٤)

ومن "العهد الجديد":

لقد أثبتت الباحثون والنقاد من علماء المسلمين . بل ومن علماء المسيحية على وجه الخصوص التحريف في الانجيل بالأدلة والبراهين القاطعة .

ونكتفي في هذا المقام . ببعض الأدلة على تحريف الأنجلترا  
وأنها ليست هي الوجه الذي أنزله الله على " عيسى - عليه السلام " .

أولاً : الاختلاف في ثسب "المسيح" :

" فمن ذلك خلأ في نسب المسيح من جهة " يوسف النجار زوج آمه مريم . فما في نسبه هذا آباء غير الآباء الذين يذكرون

<sup>١١)</sup> سفر ، التثنية الاصحاح ، ٣٤ / ٥ - ٨

(٢) سفر الخروج ، الاصحاح ٣٢-٤٠ / ٣٢

(٢) سفر الخروج، الاصحاح ١١/٤-٧

(٤) اظهار الحق، (٢)، ٣٣٧

انجيل لوقا، وبيهـما يـعد "لوقا" في سلسلة نسبـه الى "ابراهيم الخليل" ستة وخمسين أبا يـهـبط بهـم "متى الى اثنـين وأربعـين فحسب ، بيـهـما يـعد "لوقـا" في سلسلـة نسبـه الى داود واحدـا وأربعـين أبا يـهـبط بهـم "متى الى سبعـة وعشـرين، وبيـهـما يستـفاد من "متى" أن جـمـيع آباء المسيح من داود الى (١) جـلاـء بـابل أربـعة عشر جـيل ومن سـبـى بـابل الى المسيح أربـعة عشر جـيل". وهـذا تـعـضـى الأـنـاجـيل فـي هـذـا الاـخـتـلـاف فـي نـسـبـ المـسـيـح .

علـما أـن هـذـه الحـقـيقـة لـيـسـت ضـرـورـيـة لـهـذـا النـسـب "وعـيسـى "

لم يـكـن أـبا "ليـوسـف" بـتـاتـا اـذ قد حـمـلتـه أـمـه بـطـرـيـقـة اـعـجـازـيـة . (٢)

ثـانـيـا : عدم تـدوـين الأـنـاجـيل فـي حـيـاة "عـيسـى عـلـيـه السلام" .

فـان تـارـيـخـ تـدوـين "الـأـنـاجـيل" تم بـعـد رـفع "الـسـيـدـ المـسـيـح" بـسـنـوـات ، وـلـم يـكـن فـي عـهـدـه . (٣) وهذا أـدـعـى إـلـى وـقـوع التـحـرـيفـ فـيـهـا ، بـالـتـبـدـيـلـ وـالـزـيـادـةـ ، وـالـنـقـصـانـ . ولـذـا تـعـدـت "الـأـنـاجـيل" بـاـخـتـلـافـ كـاتـبـيهـا .

هـذـه إـشـارـة فـيـمـا يـتـعـلـق بـالـتـحـرـيفـ الـلـفـظـي .

أـمـا فـيـمـا يـتـعـلـق بـالـتـحـرـيفـ الـمـعـنـوـي :

نـكـتـيـ بـمـثـالـ وـاحـدـ فـي هـذـا المـقـامـ: وـهـو اـطـلاقـ لـفـظـ اـبـنـ اللـهـ

-----

(١) الاسفار المقدسة ، ص ٨٥ - ٨٦

(٢) هـ . جـ . ولـزـ، مـعـالـمـ تـارـيـخـ الـإـنـسـانـيـةـ ، ص ٦٦١، كـمـا جـاءـ فـي هـذـا الـمـعـنـىـ فـيـ: مـحـاـفـرـاتـ فـيـ الـنـعـرـانـيـةـ ، ص ٤٧ - ٦٧

(٣) انـظـرـ لـمـا سـبـقـ فـيـ تـارـيـخـ تـدوـينـ كـلـ اـنـجـيلـ .

على "المسيح - عليه السلام -" . فلأنه لا يصح أن يكون بمعناه الحقيقي ، لأن معناه الحقيقي (باتفاق لغة العالم) من تولد من نطفة الآبوبين ، فلابد من العمل على المعنى المجازى المناسب لشأن "المسيح" وقد علم من "الإنجيل" ، أن هذا اللفظ في حقه بمعنى الصالح" (١) والنسم الذى أشار اليه هو : "ولما رأى قائد الملة الواقف مقابلة أنه صرخ هكذا ، أو أسلم الروح ، قال : "حقاً كان هذا الإنسان ابن الله" (٢) وجاء قول القائد في "إنجيل لوقا" : "لما رأى قائد الملة ما كان م جداً لله قائلاً بالحقيقة : "كان هذا الإنسان باراً" . (٣)

ففي "إنجيل مرقس" استعمل لفظ ابن الله ، وفي "إنجيل لوقا" بدله لفظ البار واستعمل مثل هذا اللفظ في حق الصالح غير المسيح أيضاً ، مثال على ذلك : "سمعتم انه قيل تحب قريبيك وتبغض عدوك . وأما أنا فاقول لكم احبوا أعدائكم باركوا لاعينكم أحسنوا الى مبغضيكم وملوا لأجل الذين يسيئون اليكم ويطردونكم لكتسى تكونوا أبناء أبيكم الذي في السموات" (٤) فاطلق "عيسى - عليه السلام" على صانعي السلام الفاعلين بالأعمال المذكورة لفظ أبناء الله وعلى الله لفظ أباً . (٥) وحسبنا في اثبات هذا التحرير في العقيدة ما حكاه القرآن الكريم عنهم في قوله تعالى : "وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قوله لهم يا نواهيم يشاهدون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أني يوْفكون" (٦)

(١) اظهار الحق ، ج ٢ ، ص ٤١

(٢) إنجل مرقس ، الأصحاح ، ٣٩/١٥

(٣) إنجل لوقا ، الأصحاح ، ٤٧/٢٣

(٤) إنجل متى ، الأصحاح ٤٤/٤٥ - ٤٥

(٥) اظهار الحق ، ج ٢ ، ص ٤١

(٦) سورة التوبة ، الآية (٢٠)

# الفصل الأول

## أصول العقيدة المسيحية المتعلقة بمكانة المرأة

- ١ - خلوة آدم وحواء .
- ب - عصيَّة الخطيئة ودور حواء فيها .
- ج - عصيَّة النصارى في المسيح .
- د - عصيَّة النصارى في مريم وتقدِيس حملها .

تمهيد :

لاشك أن التشريع المسيحي بصفة عامة ، وما يتعلّق من هذه " بمكانة المرأة " خاصة يتصل اتصالاً وثيقاً بالعقيدة المسيحية ، ولذا فإن هذا الفعل يتناول أمول العقيدة ، المسيحية ، المتممّلة " بمكانة المرأة " والتي كانت أساساً لأدم التشريعات الخامسة بالمرأة المسيحية . وفيما يلى عرض لتلك الأمول .

أ - خلق آدم وحواء :

لقد أضيّف موقف المسيحية من المرأة إلى المواقف الكثيرة التي كانت تعتبر المرأة دون الرجل ، تلك المواقف التي انتشرت في المناطق التي حول البحر الأبيض المتوسط<sup>(١)</sup> فوضعت المرأة في مرتبة دون الرجل ، فعلى الرغم من وجود النص المبrijي الذي ورد في " العهد الجديد " لشأن عدم التفرقة بين الناس جميعاً في ملوكوت الله .

" ليس يهودي ولا يوناني ليس عبد ولا حر . ليس ذكر وأنثى لأنكم جميعاً واحد في المسيح يسوع ".<sup>(٢)</sup>

(١) سنتعرض فيما بعد للحديث عن تأثير المسيحية بالأراء السائدة في البيئة التي ظهرت فيها المسيحية .

(٢) رسالة بولس الرسول إلى غلاطية ، الأصحاح ٢٨/٣

تنبيه : كل ما جاء في هذه الرسالة من كلمة الرسول فلان أو القديس فلان ، أو جاء في التوراة كذا أو جاء في الانجيل كذا . أو قال موسى أو عيسى عليهما السلام . كل ذلك بحسب ما يزعم اليهود أو النصارى ، وليس بحسب اعتقاد المسلمين .

رغم دلالة هذا النص على التسوية بين الذكر والأنثى، إلا أن أكبر الأثر في الانحدار بمكانة المرأة نبع مما جاء في "سفر التكوين" من خلق "حواء" من "آدم" والتفسير المسيحي له: فقد ورد في سفر التكوين ما ياتي:

"فأوقع الرب الإله سباتا على آدم فنام . فأخذ واحدة من أفلاعه وملأ مكانها لحمًا، وبنى الرب الإله الفلع التي أخذها من آدم امرأة ، وأخفرها إلى آدم ، فقاتل آدم هذه الآن عظم من عظامي ولحم من لحمي هذه تدعى امرأة لأنها من أمرء أخذت ..." (١)

وقد فسر رجال "العهد القديم" الحكمة في خلقها من مطلع "آدم" تفسيرات يشار فيها إلى فائدة المرأة فيقولون : "ان المولى لم يشا أن يخلق المرأة من رأس آدم ، حتى لا ترتفع رأسها بفخر ، ولا من عينيه ، حتى لا تكون كثيرة الفضول ، ولا من اذنيه حتى لا تسترق السمع على الأبواب ، ولا من فمه حتى لا تكون كثيرة الشريرة ، ولا من قلبه حتى لا تكون شديدة الغيرة ، ولا من يديه حتى لا تكون شديدة الاسراف ، ولا من قدميه حتى لا تعتداد الخروج من بيتها ، فخلقها من جزء خفي من جسمه ليجعل منها مخلوقا وفيها؟؟" (٢)

ومن النعمان التي حاكي بها بولس الرسول اسفار العهد

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ٢١/٢

(٢) محمد شكر سرور ، نظام الزواج في الشرائع اليهودية والمسيحية ، ١٩٧٩م ، ص ٥٩ ، د/ غنيم ، المرأة منذ النشأة بين التحرير والتكرير ، مطبعة الكيلاني ، ص ٣٣ .

القديم في هذا المدد ما يأتى :

" لأن آدم جبل أولاً ثم حواً، وآدم لم يفو لكن المرأة أغويت فجعلت في التعدي " (١)" لأن الرجل ليس من المرأة ، بل المرأة من الرجل ولو أن الرجل لم يخلق من أجل المرأة ، بل المرأة من أجْلِ الرجل " (٢)"

فمما جاء تعقيبا على هذه النعوص: "لقد قرأ هذه النعوص مرات ومرات كل رجل مسيحي مثقف، وكل امرأة مسيحية مثقفة، ولكن يجب أن ثعترف بأن معظمنا قد رفض أن يتقبل هذه النعوص على وجهها الظاهر، كما يبدو لأول وهلة. إننا قد لانهتم كثيراً بما إذا كان الإنسان قد تناصل تدريجياً عن الحيوانات الدنيا، ولكننا نهتم بكل تاكيد ونرفض يقيناً الفكرة القائلة بأن النساء شيرارات، أو دنسات، أو كائنات آدمي وأحط."

لقد أورينا عقولنا دون المعنى الذي توهى به نصوص بولس ،  
ونصوص العهد القديم ومررنا بها دون قلق أو اعتراض عقلي .

فغير أنه من المؤكد أن تأثير المسيحية في عهدها المبكر

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيموتاوس ، الاصحاح ٢/١٣-١٤

(٢) رسالة بولس الرسول الاولى الى اهله كورنثوس ، الاصحاج ١١/٨-٩

على النساء ، أو على الموقف منهن ، كان أخطر بكثير ، وكان أكثر  
اختلافاً مما قد نظن حتى الآن .. (١)

ولنستمع إلى مقالة المؤرخ الحجه "جيمس دونالد" الذي  
حل عدداً هائلاً من النعموص في هذا المهد ليخبرنا عن تأثير هذا  
الأقوال على مكانة المرأة .

يقول جيمس : " إن هذه الأفكار كان لها تأثيرها الحتمي  
على مكانة المرأة ومركزها وعلى تصور طبيعتها ، فماذا كان هذا  
الأثر ؟ سأحاول أن أصفه في كلمات قليلة . انه يمكنني أن أعرف  
الرجل بأنه كائن بشري ذكر ، والمرأة بأنها كائن بشري أنثى  
ومعنى ذلك أنهما معاً بشريان ، متساويان في العقل والفهم ،  
وكلاهما مسئول عن أعماله ، وكلاهما أهل للحرية الازمة للمسؤولية  
، وكلاهما قادر ، وكفؤ للفكر النبيلة والأعمال العمالحة . وبالنظر  
إلى أنهما يشرفهما متساويان من ناحية القوى والعلكات ، وأن الفروق  
التي توجد في فهم الأشخاص إنما ترجع للبيئات المحيطة وللظروف  
الخاصة بالنمو العقلي والروحي .

ولكن الرجل ذكر والمرأة أنثى وهذا الفرق يوجد في  
الطبيعة من أجل استمرار الجنس البشري . ولكن رغم هذه الحقيقة  
 الواضحة فإن آباء الكنيسة المسيحية الأول . قد عمدو المنس

-----

Short History of Women, by John G. P., 197. (١)

History of I reason Women, by Rosalyn P., P. 75,

Winifred, Holliby , by Women and A changing Civilization,  
P. 23.

، آراء آباء الكنيسة في المرأة ، ص ٢٢٧ .

ان يستعيدها مفهوم الذكرى من تعريف الرجل ، وأن يستعيدها  
البشرية من تعريف المرأة ، وعلى هذا كان الرجل مخلوقاً  
من أجل وأنبل وأسمى الأهداف ، والمرأة أنشى خلقت لتوعدى شيئاً  
واحداً . إنها هنا على الأرض لتشعل قلب الرجل ، بكل شعورٍ  
شريم ، إنها موقد نار ، تجهد في ملاحقة الرجل ، لتدمره ، وتحيشه  
إلى أشلاء . فكيف إذن يعامل الرجل مثل هذا المخلوق الذي يتزوي  
بالحب ويوجه بالشهوة والسعاد الجنس ؟

فلتكن الخطة إذن أن تردد عليها الأبواب ، فان واجبهما  
أن تقيم في البيت والايادها مخلوق ، وهذا الواجب القاض بالحبس  
بالبيت ، ركز عليه جميع الكتاب المسيحيين بعورة مسحورة مرة بعد  
آخر «(١)

ب - عقيدة الخطيئة ودور حوا فيها :

لقد كان لخطيئة آدم، وزوجة الوارد ذكرها في التسورة ،  
أشرها الفعال في معاملة بنات حواء ، وماشرع في حقهن ، واليابان  
ماجاً من هذه النعموص :

"فقالت الحية للمرأة لنتموتتا . بل الله عالى  
أنه يوم تأكلان منه تنفتح أعينكما وتكونان عارفيين الخير  
والشر فرأت المرأة ان الشجرة جيدة للأكل وأنها بهجة للعيالون ،

(١) المراجع السابقة ، : آراء آباء الكنيسة ، ص ٢٢٧ - ٢٢٨ .

وأن الشجرة شهية للنظر . فأخذت من ثعراها ، وأكلت و أعطت رجلها  
أيضا معها فاكل ... فاختبأ آدم وأمراته من وجه الله إلا له في الرب  
وسط شجر الجنة . فتساءل الرب إلا له آدم وقال له " أين أنت " ؟ ...  
قال آدم المرأة التي جعلتها معى هي أعطتني من الشجرة فاكبت "(١)

ومن هذا العبد . كان الاعتقاد ثم الشرع :

" درت أنا وقلبي لأعلم ولابحث ولطلب حكمة وعقلا ، ولاعترف  
الشر أنه جهالة والحمامة أنها جنون . فوجدت أمر من المسمى  
المرأة التي هي شباك ، وقلبها أشراك ، ويداها قيود الصالح قد اد  
الله ينجو منها ، أما الخطأ فهو يخذل بها . أنظر هذا وجدته ، قال الجامحة  
واحدة فواحدة لأجد النتيجة . التي لم تزل نفسي تتطلبها فلم أجدها . زجلا واحدا  
بين ألف وجدت أنها أمراة فبین كل أولئك لم أجده ". (٢)

لقد شرح هذه الكلمات سلسلة من المعلمين ، والآباء  
بداء بالقديس "بولس" الذي فسرها بأن المرأة قد أدخلت إلى هذا  
العالم الخطأ (٣) وإليها ترجع بلايا الإنسان ، وتعاسته  
وهذه النعوص في اعتقاده شريعة مناسبة لمعاملة المرأة كمخاتلة  
دون ، ولجعلها موقع الخطأ الأبدى .

ولم يواجهه أعمال الاعتقاد البدائحة والافكار الخرافية  
للبشريان البدائي ، كما سيظهر لنا ومن اعتقاد "بولس" في قضية  
خطيئة الإنسان أخذت المسيحية صورتها الأخيرة ، إذ شرع في هذا  
الاعتقاد مثل ما شرع في قضية خلق حواء ، من فلح آدم ، بموجب  
ما جاء في العهد القديم وإليك ما يلى من النعوص في ذلك .

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ، ١٢-٤/٣

(٢) سفر جامعة الاصحاح ، ٢٥-٢٥/٧

(٣) رسالة بولس الرسول إلى رومية ، الاصحاح ، ٥-٢٠/٥

"وآدم لم يفو لكن المرأة أغسط فحصلت على التبعدي "(١)  
ثم يعود لتأكيد هذا المعنى بوضوح على حسب الأثر الإسرائيلي :  
ـ ولكن أخاف عليكم انه كما خدعت الحية حواء بمكرها ، هكذا تفسّد  
ـ آذانكم من البساطة التي في المسيح ".(٢)

هذا وكما يقول: "الاب جريجور توماركوس": "(٣)" لقد بحثت عن العفة بينهن ،ولكن لم أعثر على أي عفة . يمكن أن تعثر على رجل من بين الآلاف رجل ذي عفة وحياة . ولكن لن نتمكن أن نعثر على امرأة واحدة لها عفاف وخجل " كما يقول : " إن الوحشية والافتراض خاصة للكوارس والغضب المملوء بالموت خاصة للتعابير ولكن المرأة علاوة على امتلاكها لهذين الصنفين تتتصف بالحقد، والحسد أيضا".(٤)

## تعليق :

هذا ومن الأهمية بمكان أن نتبه الي قصة آدم كـ  
وردت في الاعتقاد اليهودي والمسيحي كان لها اثر في الفكـر  
الإسلامي ، ممثلا في الاسرائيليات التي أشتملت عليها بعض كتبـ  
التفسير . (٥)

- (١) رسالة بولس الاولى تيموثاوس ، الاصحاج ، ١٤/٢
- (٢) رسالة بولس الرسول الثانية الى اهل كورنثوس ، الاصحاج ، ٣/٣٣
- (٣) الاب . جريجور توماركوس " كبير الاساقفه العظيم " توفي عام ١١٧٢
- (٤) عبد المتعال الجبري، المرأة في التصور الاسلامي ، الطبقة السادسة، الناشر، مكتبة وهبة ، ٥١٤٠٢ - ١٩٨٣ م ، ص ٣٧
- (٥) تفسير الطبرى ، مأثور (٤١)، (١٨٤)، انظر ترجمته ، ص ٢٢٨، تفسير ابن كثير، ح ٢، ح ٨٧، ص ٢٠٧

ومن ذلك نورد من الأمثلة ما يأتى :

أ - ذكر الحية وكونها وسيلة لاغواة حواء .

ذكر الامام الطبرى عن وهب بن منبه " .. فلما أراد ابليس أن يستنزلهما دخل في جوف الحية . وكانت للحية أربع قوائم كأنها بختيبة من أحسن دابه خلقها الله فلم يدخلت الحية الجنة خرج من جوفها ابليس فأخذ من الشجرة التي نهى الله عنها آدم وزوجته فجاء به إلى حواء فقال أنظري إلى هذه الشجرة ما أطيب ريحها وأطيب طعمها وأحسن لونها . فأخذت حواء فأكلت منها ثم ذهبت بها إلى آدم فقالت انظر إلى هذه الشجرة ما أطيب ريحها . وأطيب طعمها . وأحسن لونها فأكل آدم .."

ب - عتاب الله لآدم بعد أكله من الشجرة :

ويتابع الامام الطبرى الرواية المذكورة فيقول : " ... فبدت لهما سواتهما فدخل آدم في جوف الشجرة فناداه ربه يا آدم أين أنت قال أنا هنا يارب . قال الا تخرج قال استحي منك يارب . قال : ملعونه الأرض التي خلقت منها لعنته يت حول ثمرها شوكا . قال ولستم يكن في الجنة ولا في الأرض شجرة كان أفضل من الطلع والسدر ثم قال ياحواه أنت التي غررت عبدي فانك لاتتحملين حمل الاحملته كره فادا أردت أن تضعي ما في بطنك أشرفت على الموت مرارا (1) ...

(1) تفسير الطبرى، ١م، ح١، ص ١٨٧

ويعقب . الامام الطبرى على هذه الاسرائيليات بقوله :  
" .... وأولى ذلك بالحق عندنا ما كان لكتاب الله موافقا .."

هذا كما يدل ماجاء في هذا النص عن عقوبة المرأة على  
التأثر في بعض روايات التفسير بما ورد لدى اليهود . والمسحية  
من عقوبات على خطيئة المرأة كما سيتضح ذلك في الفصل الثاني من  
الباب الأول .

• •

#### ج . - عقيدة النصارى في المسيح :

حكى لنا القرآن عقائد النصارى المحرفة في " عيسى " -  
عليه السلام - في الآيات الآتية :

١- قال تعالى : " وقائل اليهود عزيز ابن الله وقالت  
النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواهم يصفهون  
قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله آنئ يوفكون ". (١)

-----

(١) سورة التوبة ، الآية (٣٠)

٢- قال تعالى : " لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم قل فعن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً ولله ملك السموات والأرض وما بيتهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قادر " .<sup>(١)</sup>

٣- قال تعالى : " لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ومامن إله إلا الله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليعمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم "<sup>(٢)</sup> ، هذا وما حكاه القرآن الكريم ورد في عقيدتهم كما يلي :

أولاً : من النعوص التي تدل على أن "المسيح ابن الله" في عقيدتهم " وادى السموات قد انفتحت له قرآي روح الله نازلاً مشل حامة وآتيا عليه . وصوت من السموات قائلاً هذا هو ابني الحبيب الذي به سرت "<sup>(٣)</sup> إلى نحو ذلك من النعوص .<sup>(٤)</sup>

ثانياً : من النعوص التي فيها اعلان أن "المسيح ابن مريم هو الله" ما يأتى في عقيدتهم قال : " الأنبا فريغوريوس : "<sup>(٥)</sup> ألم يقل الانجيل عنك ، في البدء كان الكلمة "<sup>(٦)</sup> والبدء هنا هو الأزل . فانت اذن الأزل الذي لا بداته له .. ولا يتصف بالأزلية غير الله وحده؟ .. أو لم يقل الانجيل عنك " وكان الكلمة هو الله " <sup>(٦)</sup> وقال " وكل شيء

(١) سورة المائدة ، الآية (١٧)

(٢) سورة المائدة ، الآية (٧٣)

(٣) انجيل متى ، الاصحاح ١٧-١٦/٣

(٤) انجيل مرقس ، الاصحاح ١٤/٦٢-٦١ ، انجيل يوحنا المصحح ، ١٦/٨  
انجيل متى الاصحاح ٢٦ ، ٦٤-٦٣

(٥) الأنبا فريغوريوس : أسقف عام للدراسات العليا اللاهوتية ، والثقافية القبطية ، البحث العلمي ، له مؤلفات كثيرة حديثة منها مراجع في بحثها في قضايا المرأة : الأم ، امرأة من لبنان ، للمرأة .

(٦) انجيل يوحنا ، الاصحاح ١٨/١

ثالثاً: من النصوص والشروح التي جاءت تخبر بأن عيسى - عليه السلام - ثالث ثلاثة في مصادر المسيحية ذكر منها :

"أنا والاب واحد" (٣) قال : "الانب غريغوريوس" وعندما سألك فيليبس تلميذك : "يارب أرنا ا لأب" ألم تعاتبه على جهله وغفلته وعدم ادراكه لحقيقة لاهوتك ، وتبوخيه على سوء الله بقوله "انا معلم كل هذا الزمان فكيف تقول أنت أرنا الاب" . الاتوئمن بـ \_\_\_\_\_ اي أنا في ابي وأن ابي في" (٤)" (٥)

- (١) انجيل يوحنا ، الاصحاج ، ٤/٣ ، ٤ ، ١٠

(٢) الانبا غريغوريوس ، امرأة من لبنان ، من تسجيلات المكتبة  
الأصواتية اللاهوتية ، ص ٢٢ ، ومن النصوص الدالة على ألوهية  
عيسى .

سفر أشعيا ، الاصحاج ، ٧/١٤ ، كما جاءت نصوص في كتاب : محاضرات  
في النصرانية ص ١٢٥-١٢٦ . المسيحية ، ٢، ص ١٢٦

(٣) انجيل يوحنا ، الاصحاج ، ١٠/٣٠

(٤) النص كما هو في انجيل يوحنا ، " قال له فيليب ياسيدا آرنا  
الاب وكفانا ، قال له يسوع لنا معكم زمانا هذه مدة ولن  
تعرفني ياقليب الذي رأني فقد رأى الاب فكيف تقول أنت آرنا  
الاب ..." الاصحاج ١٤

(٥) ١ امرأة من لبنان ، ص ٢٢

فعقيدة التثليث عند النصارى ":( طبيعة الله عبّاره عن ثلاثة أقانيم متساوية : الله الأب ، و الله الابن ، والروح القدس ، فالى اب ينتمي الخلق بواسطة الابن " والى الابن الفداء ، والى الروح القدس التطهير"(١)

تلك هي عقيدة النصارى في المسيح ، وهذه العقيدة لها صلة وثيقة بمكانة المرأة في المسيحية . وتتضح هذه الصلة اذا عرفنا أن عقيدتهم في المسيح بأنه ابن للله تتمثل اتصالا اساسيا بعقيدة الصلب والفاء . لأن المطلب والفاء انما وقع على عيسى بوصفه ابن لله في عقيدتهم الباطلية . ولاشك أن عقيدة الصلب والفاء كما سبق لنا فيما بعد تقوم على الاعتقاد بالخطيئة التي هي أساس النظرة المسيحية للمرأة على أنها منبع للشر وقرين للشيطان وقد رد القرآن الكريم على النصارى عقيدتهم الباطلية في تالية المسيح - عليه السلام - في أكثر من موضع مقررا أنه عبد الله ورسوله خلقه بقدرته ، ولم يكن لها ولا ابنا لله ولا جراء من الله .

(١) محاضرات في النصرانية ، ص ١١٨

قال تعالى : ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم  
قال له كن فيكون " (١) "

قال تعالى : " لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم  
وقال المسيح يابني اسرائيل اعبدوا الله ربكم انه من يشرك  
بالله فقد حرم الله عليه الجنة و ما اوانه ال نار وما للظالمين من  
انصار " (٢)

هذا بالإضافة الى ماسبق من النصوص ونصوص أخرى تبرئ  
عيسى - عليه السلام - " ما يدعون عليه . وتنزه الله تعالى عن انسابوا  
اليه منولد وتشبت عبوديه عيسى عليه السلام .

#### عقيدة الصلب والقداء :

موءداتها ان " عيسى - عليه السلام - " قد صلب ظلماً تكفيراً  
عن خطيئة البشر، وقد ادوا وخلاماً لهم من العقوبة على الخطية  
الأزلية، وهي خطيبة " آدم وزوجه " (٣) وتوضح ذلك فنقول:  
لقد ورد في " العهد السعودي " ان من صفات الله تعالى " المحبة "  
وقد ظهرت هذه الصفة في خلاص عبادة من الخطيئة الأزلية - خطيبة  
آدم - التي يسببها غضب الله على آدم وزوجته وذريته وأبعده عنه .

(١) سورة آل عمران ، الآية (٥٩)

(٢) سورة المائدة ، الآية (٧٢)

(٣) رسالة بولس الرسول الى اهل روميه ، الاصحاح ٦/٥

وكان ذلك بتوسط ابنه الأزلى - يسوع - حيث تجسد في شكل انسان ، وأن يعيش كما يعيش الناس . ثم يطلب ظلما . ليكفر عن خطيئة البشر ، وتم بذلك " العدل ، والرحمة " العدل حيث كان العقاب على الذنب ، والرحمة : حيث فران الله سيئات الخطيئة (١) " لأنه هكذا أحب الله العالم حتى بذل ابنه الوحيد ، لكي لا يهلك كل من يؤمن به ، بل تكون له الحياة الأبدية ، لأن لم يرسل الله ابنه إلى العالم ليدين العالم ، بل ليخلصه العالم الذي يؤمن به لا يدان والذي لا يؤمن قد دين ، لأنه لم يؤمن باسم ابن الله الواحد .." (٢) فقال له يسوع " : "اليوم حمل خلاص لهذا البيت اذ هو آيضا ابن ابراهيم . لأن ابن الانسان قد جاء لكي يطلب ويخلص ما قد هلك ". (٣)

" اذ الجميع أخطأوا وأعوزهم مجد الله . متبررين مجاناً بنعمته بالقداء الذي يسوع المسيح ، الذي قدمه الله كفاره باليمان بدمه ، لاظهار برء من أجل المفجع عن الخطايا السالفة بامان الله ." (٤)

وقد رد القرآن الكريم على اعتقاد اليهود ، بقوله  
المسيح ، وملبه ، في قوله تعالى : " وقولهم إنا قتلتنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قاتلوا وما ملبوه ولكن شبه لهم وان الذين

(١) الأنبا فريغريوس ، امرأة من لبنان ، في أكثر من موضع ، ايريس حبيب المعرى، المرأة العصرية ، مكتبة التربية ، الكنيسة في أكثر من موضوع ، ومعاجما في كتب علماء المسلمين ، هداية الحيارى ، محاضرات في النصرانية .

(٢) انجيل يوحنا ، الاصحاح ١٨-١٦/٣

(٣) انجيل لوقا ، الاصحاح ١٩-٩/١٩

(٤) رسالة بولس الى أهل رومية ، الاصحاح ٣-٢٦/٣

ذلك لا يسمح لنا آى نص من نصوص الانجيل بطلاق تعبير "ابن الله" على عيسى ، فتلك لغة لم يبدأ في استخدامها سوى المسيحيين الذين تأثروا بالثقافة اليونانية ، إنها اللغة التي استخدمها القديس بولس كما استخدمها مؤلف الانجيل الرابع ، وقد وجدا فيها معانٍ عميقة ، وعلى قدر كاف من الوضوح بالنسبة اليهما" هذا ثم اضاف بأن ذلك احتمال في استخدام كلمة ابنه بأنه : " يمكن أن يعتبر اليهودي نفسه " عبد لليهوه " لا " ابن لليهوه " ونعتقد أنه من المحتعلم أن يكون عيسى قد تعمّل بذاته " عبد الله " وتقدم للناس بهذه الصفة والكلمة العبرية " عبد " كثيراً ما ترجم إلى اليونانية بكلمة تعنى " خادماً " و " طفلاً " على حد سواء . وتطور كلمة " طفل " إلى كلمة " ابن " ليس بالأمر العسير .

ولكن مفهوم " ابن الله " نبع من عالم الفكر اليوناني " كما قال بعد ذلك : " ولو أراد أن يتخد لقباً لاتخذ لقباً " " ابن داود" المعروف بين بنى إسرائيل ، والذي كانوا يعتبرونه لقب المنقذ المنتظر .. (٢)

(١) سورة النساء ، الآية (١٥٧)

(٢) شارل جيبينير ، العيسية نشأتها وتطورها ، ص ٥٠ - ٥١ .  
 ملاحظه : قال شارل : " إن عيسى لم يبع فقط انه هو المسيح المنتظر " وهذا مخالف ل Magee في الاسلام من اخبار " انه هو المسيح المنتظر " .

فالأمر ظهر لدينا وأصحابه عرض الشيء عن هذه المعتقدات بأنها دخيلة على التشريع المسيحي . وأنها من آثار بعض رجال الدين المشرعين ، وذلك من قرارات المجمع ، ودور البابوات كما ظهر لنا بأن الموقف ليس موقف بولس الرسول ، وحده في تلك العصور . ولكن تعبير عن مراحل التشريع المسيحي حتى أصبح على العبرة التي بين أيدينا .

هذا وبالتأمل في عقيدة النصارى في المسيح سواء في القسوة بالوهبيته ، أو عليه ، نجد أنها ذات ملة وثيقة بالنظرية المسيحية إلى المرأة ، ومكانتها في المجتمع الإنساني . كما أشرنا إلى ذلك في الحديث عن عقيدة الخطيئة ، وكما سيتضح لنا في الفعل الثاني .

#### د - عقيدة النصارى في مريم وتقديسهم لها :-

لقد تعدى تقديس النصارى " للمسيح " كما تقدم هذا الاعتقاد إلى أمه " مريم " حيث زعموا بأن لها مكانة الألوهية مثل ابنها .

وقد أخبر الله في محكم كتابه عن هذا الاعتقاد في قوله تعالى " وإن قال الله يا عيسى ابن مريم كأنت قلت للناس اتخذوني وأمّوا إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ماليس لي بحق ، إن كنت قلت فقد علمتني تعلم ما في نفس ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ، ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن أعبدوا الله ربّي وربّكم وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم فلما توفيتك كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد" .<sup>(1)</sup>

(1) سورة المائدة ، الآية (١١٧-١١٦)

" فَانْتُمْ يَقُولُونَ : إِنَّهَا أُمُّ الْمَسِيحِ ابْنُ اللَّهِ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَوَالدَّتَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ لَا أُمُّ لَابْنِ اللَّهِ إِلَّا هُوَ ، وَلَا وَالِدَةُ لَهُ فِيْهَا ، وَلَا أَبُ لَابْنِهَا إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا وَلَدُ لَهُ سُواهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَخْتَارَهَا لِنَفْسِهِ وَلِوَلَادَةِ وَلَدِهِ وَإِبْنِهِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ النِّسَاءِ ، وَلَوْ كَانَتْ كَسَائِرُ النِّسَاءِ ، لَمَّا وَلَدَتْ إِلَّا عَنْ وَطِئِ الرِّجَالِ لَهَا .. ، وَإِنَّهَا عَلَى الْعَرْشِ جَالِسَةٌ عَنْ يَسَارِ الرَّبِّ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَالَّدُّ إِبْنُهَا ، وَإِبْنَهَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالنَّعَارِي يَدْعُونَهَا ، وَيَسْأَلُونَهَا سُعَةَ الرِّزْقِ ، وَصَحةَ الْبَدْنِ ، وَطَوْلَ الْعَمَرِ ، وَمَغْفِرَةَ الذَّنْبِ ، وَأَنْ تَكُونَ لَهُمْ عِنْدَ ابْنَهَا وَوَالَّدِهِ - الَّذِي يَعْتَقِدُ عَامِتُهُمْ أُمُّهُ زَوْجُهَا ، وَلَا يَنْكِرُونَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ - سُورًا وَسُنَّاتًا وَذَخِرًا ، وَشَفِيعًا وَرَكْنًا ، وَيَقُولُونَ فِي دُعَائِهِمْ : يَا وَالِدَةَ إِلَّا لَهُ أَشْفَعَنَا لَنَا ؟ .. " (١)

هذا ومن وجهة أخرى نجد " ايりيس حبيب المعربي" : يعلّم من صراحة لقب (أم الله) للسيدة مريم في قوله: " أَنَّ الْمَسِيحَ رَجُلٌ ، وَلَكِنَّهُ اللَّهُ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ ، فَلَا يَوْجُدُ رَجُلٌ فِي الْوُجُودِ شَبِيهُهُ .

أما السيدة العذراء فهي امرأة انسانه - فهي انحدرت من أبوين كأى انسان آخر - لم تتميّز عن أيّة امرأة إلا حين أعلنت خصوصها الغوري للراادة الإلهية ، إذن فـأكمل إنسان " إِنْسَانٌ " هي بلا منازع تلك التي استحقت أن تلقبها الكنسية بـوالدة الإله ، وأم النور ، وأم الرحمة ، وأم النعمة ، وغير ذلك من كلمات التكريم والتبطيب " (٢)

(١) ابن القيم الجوزي ، هداية الحيارى ، ص ٣٩ - ٤٠

(٢) ايرييس حبيب المعربي، المرأة العربية في مواجهة المسيح ، ص ١٠٤

وهو بهذا يشير الى ماجاء في "مجمع أنفس" وهو  
"المجمع المسكوني" الثالث، حيث أقر هذا المجمع : "أن السيدة  
العذراء يمكن أن يطلق عليها : (والدة الإله) بما أن المسيح  
هو كلية الله ، وقد حدد هذه العقيدة فيما بعد مجمع خليقدونية"<sup>(١)</sup>.

هذا والى إتعمال عقيدة النصارى في مريم بمكانة المرأة  
يشير صاحب كتاب "الجنس الاذن" في حديثه عن الرهبان ، وموقعه  
من الزواج والمرأة ، حيث قال : " هو لا يهتم المسيحيون الذين  
تخلوا عن متع هذه الدنيا ، وامتنعوا عن الزواج ، لكي يحيوا  
في رفا وسعادة تامة ، وقد ربّطوا بين الفضيلة والامتناع عن  
الجنس ، مستدلاً بأن مريم كانت ظاهرة لم تتندس ، لأنها حملت وهي  
عذراء فكانت بذلك النموذج المفضّل لنموذج حواء ، تلك المرأة  
الشريرة التي ارتبطت بالاتصال الجنسي .."<sup>(٢)</sup>

هذا وقد أبيط القرآن الكريم الاعتقاد بتاليه السيدة  
العذراء في قوله تعالى : " ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلست  
من قبله الرسل وأمه مدحقة كانا يأكلان الطعام ، انظر كيف  
نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يوافكون"<sup>(٣)</sup> بالاضافة الى الآيات  
السابقة .

(١) الموسوعة العربية الميسرة ، ص ١٦٥٠ ، هداية الحيارى في أجوبة  
اليهود والنصارى ، ص ١٧٤ - محافرات في النصرانية  
أنظر تاريخ هذه المجمع في الحديث عن مصادر المسيحية ، من هذا

الباب . ص ٣٤ .

(٢) في طلاق ملك سلاك The Sultan's divorce

(٣) سورة المائدة ، الآية (٧٥)

## الفصل الثاني

### جزاء الخطيبة

- ٩ - آلام الولادة في الاعقاد المحمد من (العهد القديم).
- ب - استياء المرأة لزوجها المحمد من (العهد القديم).
- ج - سلطان زوجها عليها موسى (العهد القديم).
- د - مدة فتره طهارة المرأة في الولادة تختلف بين الذكر والأنثى.
- ه - عذرقة المعبدة بالخطيبة الأزلية.
- و - طبيعت الأنثى في الأثر الاعقادى.
- ز - التفرقة في المعاملة.

تمہید:

موضوع هذا الفصل يعتبر نتيجة للعقائد المسيحية التي تحدثنا عنها في الفصل الأول ، كما أنه تفصيل لما ذكرناه عن النظرة المسيحية إلى المرأة . بياناً لعلتها بتلك العقائد ، وان أصدق ما يعبر عن نظرة الشريعة المسيحية لمكانة المرأة ، ومنزلتها في المجتمع الانساني ، هو ما ورد في المصادر المقدسة لهذه الشريعة عقوبة وجراها ، على الخطيئة الازلية ، وهذه العقوبات الفترتبة على خطيئة المرأة هي كما يلى :

١ - آلام الولادة في الاعتقاد المستمد من "العهد القديم" :

فَإِنْ آلَمَ الْوَلَادَةَ، إِنَّمَا هِيَ بِسَبِّبِ الْخَطِيئَةِ الْأَذْلِيَّةِ، وَسَبَقَ  
أَنْ عَلِمْنَا مِنَ النَّعُومِ الْوَارِدَةِ فِي التُّورَاةِ، وَشِرْوَحِ رَجَالِ الدِّينِ  
لَهَا، أَنَّ الْمَرْأَةَ هِيَ الَّتِي سَقَطَتْ فِي آغْوَاءِ الشَّيْطَانِ، ثُمَّ هَذِهِ  
الَّتِي أَفْوَتْ زَوْجَهَا؛ " .. فَأَخْدَتْ مِنْ شَمْرَهَا وَأَكَلَتْ وَأَعْطَتْ رَجُلَهَا  
أَغْيَا مَعَهَا فَأَكَلَ " . (١)

ومقتضى هذه النصوص بكاملها أنه حكم على المرأة - ابتداءً -  
من ذلك وإلى الأبد بتكتييل متعة سب الحم -  
وأوجاع الولادة .

(١) سفر التكوين، الاصحاح ٢/٦

(٢) سفر التكوين الاصحاح ٣/٦

إذا بعوجب هذا النص ، فإن آلام الحمل والولادة الطبيعية - بغير تخدير - هي من صميم العقوبات الأبدية . بعوجب ن\_\_\_\_\_ص التوراة الساقية الذكر .<sup>(1)</sup>

فقد ورد على لسان "عيسى - عليه السلام " - مانعه : الا أن الانجيل " قد قرن ذلك بما يخفف من آلام هذه العقوبة ،

" المرأة وهي تلد تحزن ، لأن ساعتها قد جاءت . ولكن متى ولدت الطفل لا تعود تذكر الشدة ، لسبب الفرج لأنه قد ولد إنسان في العالم ". (٢)

ويتحدث "بولس" عن آلام الولادة كعقوبة على الخطيئة الأولى ، وسبيل الى الخلاص من آثامها ، اذا اقترنت بالایمان ،

<sup>٤٩</sup> ص د/أحمد فتحيم ، المرأة منذ النشأة بين التحرير والتكرير ،

(٢) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٦/٢١

<sup>٤٤</sup> (٣) المرأة منذ النشأة، ص ٤٤.

والتفوى . وذلك حيث يقول عقب الحديث عن الخطيئة ، واغسواه حواه : " .. ولكنها ستخلص بولادة الأولاد ، إن ثبتت في الإيمان والمحبة والقداسة مع التعقل " (١)

وقال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " عقب عرضه لأقوال بولس وشرعه في المرأة ما ياتى : " وعلى آية حال فلaimكن أن ننسى أن المرأة هي المخلوق الذي أغرى آدم بالخطيئة ، وهذا على الرغم مما يقال من أن الخطيئة يمكن أن يغفرها الحمل بالاطفال ، لو أن النساء جميعاً داومن على الإيمان ، والصلح ، والبر ، والتفوى ، والورع .. " (٢)

كما قال صاحب كتاب : " المرأة العصرية في مواجهة المسيح " :  
" ثم لنتتأمل في شيء من الروعية حكم الله على حواء إغداة سقوطها :

لقد أعلنا أنها بالوضع تلد أولادها ، وفي هذه الكلمات  
لخص معنى الفداء ؟

ألم يتآلم المسيح على العذيب ليهب الإنسان الحياة الروحية ؟  
ألم ينزف جسده كله حتى وهو بعد في بستان جسماني ؟ ألم يجرز  
الموت ليينتعمر عليه ؟

والمرأة تتآلم لتلد إنساناً في العالم ، وهي تنزف  
ليبرز الطفل إلى الوجود . وهي تجذب آلام الموت ( وقد تتمسّوت  
بالفعل ) ل تستمر الحياة من جيل إلى جيل ، فهذا ألم الذي  
حكم به الله عليها هو هربون الحياة ، وهو الطريق الذي اختطته

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى提米沙瓦斯 ، الاصحاج ١٥/٢

(٢) Vernl , The Subo Clinate Sex , P. 102

لنفسه ، حينما حقق الغداء للإنسان ، إذن فقد وهبها الله  
أن تتألم لأنه وهبها أن تكون المجرى الذي تنساب خلاله الحياة .  
فالالم هو الشمن الذي تدفعه المرأة لمشاركته تعالى في عملية  
امتداد الحياة ، والحفاظ عليها . وهكذا – تعالى الله عن الشرير –

نجد أن الحكم الالهي الذي نزعم أنه قاس حكم له هدف عال : أنه  
السبيل للوصول إلى بناء وتشييد<sup>(١)</sup> والذي يستثني من قول "ايريس" " أنه أعنف المرأة بعض الشئ في تأويته لما جاء في هذه العقوبة ،  
فلم يقلل من جراحت تلك المتابعة ، لما لها من أهمية في الحياة  
الإنسانية . مع تنزيه الله أن يكون له شريك في امتداد الحياة  
كما يزعم .  
وهذا المسلك ظهر من علماء المسيحية المتأخرين<sup>(٢)</sup> .

### بـ اشتياق المرأة لرجلها عقوبة أزلية :

ومن العقوبات التي وردت في الكتاب المقدس وأنها من اللعنة  
المصرح بها في التوراة عقب الحديث عن الخطيئة الأزلية هذه  
العقوبة : " .. والى رجلك يكون إشتياقك .."<sup>(٣)</sup> فجعل إشتياق  
المرأة وميلها إلى الرجل عقوبة لها كـ وفي هذا كـ عدم الاعتراف  
بالميل الفطري بين الرجل وزوجه .<sup>(٤)</sup> ومن ثم التحذير من المرأة  
واغوايتها ومن تأثير هذا الميل على أهم شعيرة في الدين المسيحي  
وهي " الرهبنة " .

-----

(١) ايريس حبيب المعرى ، المرأة العصرية في مواجهة المسيح ،  
ص ٢٠ - ٢٢ ، نيابة الأنبا بيمون ، قضايا شبابيه واجتماعيه ،  
الطبعة الأولى ، مطبعة مطرانيه ، ص ١٠٢ - ١٠٨ .

(٢) سنتعرض لمواقف كثيرة للعلماء المسيحية المتأخرين ، وتآویلاتهم  
لبعض من النصوص

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ١٦/٣

(٤) سنتعرض في الباب الثاني لموقف الشريعة الإسلامية من هذا  
الميل وأنه نعمة وليس نعمة ٣٠٠ - ٣١٦

كثودا في طريق تديينهم .." (١)

وهذا استجواب لمن شرع " بولس الرسول " في ارشاداتـه في النفور من الزواج ، الذى يعوق عن المطلب الأعظم حيث قـال : " غير المتزوج يهتم في مالهرب كيف يرضى الرب . وأما المتـزوج فيهتم في ما للعالم كيف يرضى امرأته ابن بين الزوجة والعـذراء فرقا .." (٢)

هذا وسنـتعرض لهـذا النصـفي مقـامـه ، وموـقـفـ الاتـبـاعـ منـ الزـوـاجـ وأـشـرـ هـذـاـ الـاعـتقـادـ .

### جـ سلطـانـ الزـوـجـ آـشـرـ منـ العـقوـبـةـ الـأـزـلـيـةـ :

ومن العـقوـبـاتـ التـنـ أـعلـنـهاـ الـرـبـ فيـ "ـ الـعـهـدـ الـقـدـيـمـ "ـ فيـ حـقـ حـوـاءـ "ـ مـاـيـأـتـيـ :ـ "ـ وـهـوـ يـسـوـدـ عـلـيـكـ"ـ (٣)ـ وـالـعـرـادـ بـسـمـهـ (ـ زـوـجـهـ)ـ .

سيـادةـ مـطـلـقـةـ بلاـ حدـودـ وـلاـ قـيـودـ وـذـلـكـ كـمـاـ هـبـرـ عـنـهـ "ـ الـقـدـيـسـ بـولـسـ"ـ فيـ أـقـوـالـهـ الـوارـدـةـ فيـ رـسـائـلـهـ .ـ (٤)ـ

منـ آـشـارـ هـذـهـ الـخـطـيـئـةـ اـسـتـعـلـاءـ الرـجـلـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ .ـ

(١)

The Subordinate, P. 98

(٢)

رسالة بولس الرسول الاولى إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ، ٢٤-٣٢/٧

(٣)

النصـيـكـاملـهـ "ـ وـقـالـ لـلـمـرـأـةـ تـكـثـيرـاـ أـكـثـرـ اـتـعـابـكـ حـبـلـكـ .ـ بـالـوـجـ تـلـدـيـنـ أـوـلـادـ وـالـرـجـلـ يـكـونـ اـشـتـياـقـكـ وـهـوـ يـسـوـدـ عـلـيـكـ"ـ سـفـرـ التـكـوـينـ ،ـ الـاصـحـاحـ ١٦/٣

(٤)

سنـتـعرـضـ لـحـقـوقـ الزـوـجـ وـأـشـرـ اـقـوـالـ بـولـسـ فيـ هـذـاـ الـعـجـمالـ فيـ الفـصلـ الـقـادـمـ ،ـ صـ ١٤٦-١٣٣ـ

" ولكن أريد أن تعلمون أن رأس كل رجل هو المسيح ، وأما رأس المرأة فهو الرجل . ورأس المسيح هو الله ." (١)

ويعلل "بولس" الحكم بسيادة الرجل على المرأة ، بقوله :  
" لأن الرجل ليس من المرأة بل الرجل من الرجل ، ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة ، بل المرأة من أجل الرجل ." (٢)

ويؤكد هذا القول بعراقة اللفظ إذ يقول : " أبها النساء أخفعن لرجالكن كما للرب .. ولكن كما تخفع الكنيسة للمسيح ، كذلك النساء لرجالهن في كل شيء ." (٣)

وقال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " عقب حديثه عن تأثير المسيحية بالوضع القائم عند ظهورها مالياتي : " وحتى لو أخذنا أكثر الأقوال إيجابية بالنسبة للمرأة في هذه الحقيقة ، لوجدنا من خلال كتابات القس ، وآباء الكنيسة – أن المرأة يجب أن تقتصر على دورها التقليدي في البيت ، والأسرة ، والكنيسة ، ولكنها لا يحق لها بحال أن تدعى تساويها مع الرجل .

وعلى الرغم من التشدق بتساوي المرأة في الحياة الروحية ، إلا أن هذا القول ، أو هذه الفكرة كانت تتناقل بين دائما ، ويعود التأكيد من جديد ، على وضعها القديم في البيت ،

(١) رسالة الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ٧/١١

(٢) الرسالة ، والاصحاح السابق .

(٣) رسالة بولس الرسول إلى أهل آفسس ، الاصحاح ٤٤-٤٥ ،

وعلى هذه الأرض ، لافي ملکوت السماء . . ومع القول بأن النساء  
شريکات في نعمة الحياة ، فقد وصفن بأنهن أضعف وسيئة ،  
وإن من الخير بقاءهن تحت سيطرة الرجال .." (١)

وقد تتبع مراحل رجل الدين معلنة تلك الحقيقة  
للواقع المسيحي " لمكانة المرأة " فها هو أحد علماء  
القرن الثاني ، يعلن مدى سلطان الرجل في قوله . . الا وهو  
" ترطولييان " (٢) : " الإيزال الرجل هو المالك للمرأة " . . (٣)

د - مدة فترة ظهر المرأة في الولادة تختلف باختلاف العولود:

ومن سفر التكوين إلى : (سفر اللاويين) الذي هو من  
أهم الأسفار في " العهد القديم " في التشريع كما سبق وعلمنا .

يتحدث عن عقوبة أبدية أخرى للمرأة ، تحظى من شأن  
المرأة في أوقات معينة واليك نصه : " وكلم رب موسى قائلا  
كلم بنى إسرائيل قائلا : إذ حبلت امرأة وولدت ذكرًا تكون  
نجسة سبعة أيام . . كعافي أيام طفت علتها تكون نجسة .. ثم  
تقبيح ثلاثة وثلاثين يوماً في دم تطهيرها . . كل شيء مقدس ، لا تممس ،  
والى المقدس لا تتجه حتى تكمل أيام تطهيرها كذا وإن ولدت أنثى

(١) Verml. The Subordinate Sex, P. 101

(٢) " ترطولييان: " هو ترطولييانوس ، من آباء القرنين الثاني  
والثالث ( ١٦٠ - ١٢٤٥ ) عالم مسيحي من كبار الكتب  
المحامين عن الديانة المسيحية ضد الوثنية . . من مؤلفاته  
" رسائل في الزواج الأول والثاني " .

الأنبا فريغوريوس ، المسيحية ، والاجهاض ، مكتبة  
الصحافة ، ص ١٩

(٣) محمد على قطب ، فعل تربية البنات في الإسلام ، مكتبة  
القرآن ، صيدا ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ١٧٥ . وايفا تعريف من  
الهامش عن - ترطولييان .

تكون نجسة أسبوعين ، كما في طعثها . ثم تقيم ستة وستين يوماً في دم تطهيرها . ومتى كملت أيام تطهيرها لاجل ابن أو بنت تأتى بخروف حول محرقة وفرخ حمام أو يمامه ذبيحة خطية الى باب خيمة الاجتماع الى الكاهن .. «(١)

وأيضاً : " و اذا كانت امرأة لها سيل ، وكان سيلها  
وما فر لحمها فسبعة أيام تكون في طعثها ، وكل من مسها يكرون  
نجسا الى المساء .. وكل من من فراشها يغسل ثيابه ويستحم بماء  
ويكون نجسا الى المساء .. فيعمل الكاهن الواحد ذبيحة خطية  
والآخر محرقة ويكر عنها الكاهن امام الرب من سيل نجاستها .. " (٢)

فتجد أن هذه الحالة الفطرية التي فطرت عليها المرأة  
في وظائفها ، وذلك في حالة ولادتها أو في حالة طعثها . تعتبر  
في آسفار " العهد القديم " خطية ولها وتكفير من الرب . (٣)

وقد فرق التعموض السابقة في مدة طهر النفاس ، بحسب  
نوعية الطفل أى ذكر أكان ، أو أنثى .

قال صاحب كتاب : " موجز ل بتاريخ النساء " معلقاً  
على هذه التعموض ، وفي الحديث عن الخطيبة : " نجد هنا ما يتجدد  
في العقائد البدائية ، أحد الولادة يجعل المرأة غير ظاهرة ،

(١) سفر اللاويين ، الاصحاح ١٢/٧١

(٢) سفر لاويين ، الاصحاح ، ١٥ ١٩ ٣٣

(٣) سنعرض لموقف الاسلام في هذه الحالة وكيف حارب الخطأ  
الفاشدة في هذه القضية انظر ذلك في الباب الثاني من  
الفصل الاول . ٧٠-٧٢

ويجب أن تتطهّر بقربان من أجل خطّيّتها ، فما زال كان المولود آنساً  
فإن العقوبة تتضاعف .. وأخيراً فإن الدم يعتبر عنمراً خطيراً .

ان ولادة الطفل تتضمن انفاق رمز الحياة وهو الدم ، وعلى قدر ما يكون هناك من المغامرة والخطر في إمكان اتمال رجل بهذه فعل المرأة أن تعزل وبقية هذا السفر يتحدث عن تفاصيلات تتعلق بعدم ظهارة اي انسان يخرج منه الدم ... «(١)

وقد تعرض لهذا الأمر بصورة أوسع ، وأوضح مع الإعلان بأنه كان وما زال الشرع المتبعة لدى المرأة المسيحية .

قال " الأنبا فريغوريوس " إن المرأة في العهد الجديد ، كانت ولاتزال ملتزمة بشرعية الله ، كما جاءت في العهد القديم ، بأن تظل بعيدة عن الأقداس طوال مدة نفهاسها ( وهي أربعون يوما ، اذا كان مولودها ذكرا ، وعشرون يوما اذا كان مولودها أنثى .. فإذا تمت أيام تطهيرها تأتى إلى الكاهن فيقرأ على رأسه التحليل الخاص بذلك ، والعدون بكتاب التعميد ، فتدخل الكنيسة بعد ذلك .

إن العذراء المقدسة مريم - رائدة العذارى وفخر النساء -  
خفعت لامر الشريعة ، ولم تتذرع بذرية ما لتنتعل من أحد  
الشريعات .

على أنه مما يجدر التنبيه إليه هو: أن شريعة التطهير للمرأة النفاس، أو الحائض، ترتبط جوهرياً بالخطيئة الأولى،

التي تنتقل لوثتها الى كل الجنس البشري ، بالتالي ، " بالاشتم  
حبل بي ، وبالخطايا أشنحتني أمى " (مزמור ٥٠ :٥) <sup>(١)</sup> والا فلماذا  
كانت المعمودية ضرورية ، لكل طفل مولود حديثا ، على الرغب  
من أنه لم يخطئ بعد خطيئة فعلية ؟؟ <sup>(٢)</sup> .

الا أنه يطعننا صاحب كتاب " المرأة العبرية " برأى يخالف الرأى السابق الذكر ، حيث قال : فالبركة التي نالها  
الناس عن طريق (أم النور) قد محت اللعنة التي كانت قد  
سيطرت عليهم باشخاص حواء ، ومادام الثالوث المقدس قد شملهم  
بقداسته ونعمته فقد امتدت هذه القدسية ، وهذه النعمة  
عن طريقها الى المؤمنين ، والمؤمنات لأن أولاد العهد الجديد -  
بنات وبنين - جميعا يغطسون في " جن المعمودية " ، وجميعهم  
يتلذذون الروح القدس بالميرتون المقدس ، وجميعهم يتناولون  
جسد الرب ، ودمه الأقدس . فان كانت البنت تتناول كل هذه  
العناصر المدعمة لشخصيتها الروحية ، فهل يجوز اعتبارها نجسة  
في أي وقت ، مادامت هي تسلك في طريق الرب ، ولا تقترب ما يدى  
هذه الشخصية ؟

آلم يقل الله لبطرس بخصوص الدواب ، والزحافات  
والطيور " ماطهره الله لا تدنسه أنت ؟ ان كان الله في  
عهد النعمة قد أسيغ الطهارة على الوحش والزحافات .. فهو  
يليق وصف المرأة بأنها دنسة في وقت ما ، على الرغم من أنها  
مخلوقة على صورة الله ، ومثاله ، وعلى الرغم من أنها حظيت

(١) النص الذى في السفر حسب النسخة التى لدينا : " هاتذا بالاشتم  
مورث وبالخطيئة حيلت بي أمى " . سفر، مزامير، الاصحاح ٥/٥١

(٢) الانبا غريغوريوس ، الدرس الاول للمرأة ، ص ١١٣ ، المرأة منذ  
النشأة ، ص ٠١٠٧

بكل وسائل النعمة .. وثمة وسيلة اىيضاً اخرى استعملها رب المجد حين لقى تلاميذه بأن ما يدخل الفم لا ينجس الانسان ، وإنما تنجسه الشرور الخارجة من داخله . وعلى هذا النحو ، نقول أن الجسد الانساني الذي تظهر بالولادة الثانية ، وبحطول الروح القدس داخله ..

هذا الجسد أصبح مقدساً لتدنسه إفرازاته ، ولا تنجسه أمراضه وإنما تدنسه الخطية فقط ..<sup>(١)</sup> وقد استدل بنعموس من "العهد القديم" نسخ حكمها في "العهد الجديد" .

ونحب أن نشير إلى أن الأسقف : (الأنبا غريغوريوس) سابق على صاحب الرأى الثاني . بحوالى سبعة أيام ١٩٧٩-١٩٧٢ م للميلاد هذا مع العلم أنهما ، من علماء الأقباط .

كما أنه "الأنبا غريغوريوس" يؤكد هذا الحكم في أكثر من موضع رداً على أسئلة تطرح عليه بالإضافة إلى مكانته العلمية .

ومن ذلك . سؤال : "لماذا تبقى النفس بعيدة عن الأماكن المقدسة أربعين يوماً ، إذا ولدت ذكراً وثمانين يوماً إذا ولدت أنثى ؟" كان هذا السؤال من أحد الكهنة . لماذا هذه التفرقة بين الولد ، والبنت ؟

ويرد عليه بما يأتي :

"المعروف في المراجع الطبية العصبية - أن جسم المرأة الأم يفرز إذا كان مولودها ذكراً إفرازات لمدة أربعين يوماً،

(١) ايريس حبيب المعري ، المرأة العصرية في مواجهة المسيح ،

وهذه الافرازات تتعرفن ، فتجعل الأم غير نظيفة ، وبالتالي لا يليق أن تدخل إلى الأماكن المقدسة ( لتدخل امرأة حائض أو نساء الكنيسة ) . أما بالنسبة لمن ولدت بنتا فالشريعة في العهدين القديم والجديد قررت أن مدة نجاست المرأة هي ثمانون يوما .. وكذلك نعمت كتبنا الكنيسية في العهد الجديد على ذلك هرامة .

ثم قال بعد ذلك .

" أما الحكمة في هذا الاختلاف في الأم التي ولدت ذكرا ، والتي ولدت أنثى ، فهي على ما نعتقد بسبب أن حوا ١٤ خطأ أولا وهي التي مدت يدها ، وأكلت وأعطيت ، زوجها فأكل .. فكعقاب لجنس المرأة ، يبقى دائمًا ذكرًا ، وللتذكير بخطيئته ، أمرت الشريعة في العهدين القديم والجديد ، المرأة النفساء إذا ولدت أنثى ، أن تبقى بعيدة عن الموافع المقدسة مدة ثمانين يوما .. "

ثم بعد أن دعم قوله باستدلالات طبية ، على الفرسروق في المدة بين الذكر والأنثى عقب على ذلك بقوله : " فالمهتم هو السبب الديني الكنسي المقرر في شريعة الكتاب المقدس ، وشريعة العهد الجديد ، كما قررت كتب الكنيسة ، وكتابات الآباء " (١)

لذلك تجد قول الانبا غريغوريوس أقوى من رأى صاحب كتاب " المرأة العصرية " حيث من الأجمل ، والأرقى خلقنا أن يكون الحفور إلى الأماكن المقدسة على ظهر ونظافة . بالإضافة إلى ذلك يشعر والله أعلم أن (الأنبا غريغوريوس) له مكانته العلمية بين قومه .

(١) الأنبا غريغوريوس ، الدرس الأول للمرأة ، ص ٩٥ - ٩٧

### هـ - علقة المعمدية بالخطيئة الأزلية :

قبل أن نبدأ بالفروق التي جعلتها المسيحية بين الطفل ، والطفلة في فضل التعميد ، لابد لنا أن نتحدث عن أهمية هذه الشعيرة ، لدى أصحابها .

قال صاحب كتاب : " المرأة العمرية في مواجهة المسيح .. " عن طريق المعمادية قد ولد ولادة جديدة ، هو الولادة بالروح ، وهذه الولادة الروحية جعلته عضوا في جسد المسيح في داخله روح الله ويفيض عليه من شعنته وقوته .

ولقد أهاب " ذهبى الفم " (١) بآباء والأمهات ، أن يسارعوا إلى صبغ أولادهم بالصبغة المقدسة ، لكي تتجاوب النفس الإنسانية مع روح الله منذ طفولتها .. (٢)

رغم هذه الأهمية التي علمتناها في المعمدية - حسب اعتقادهم في حياة الشخص - نجد تفرقة في الفترة الزمنية آى في بدء معمدية الذكر والأنثى ، والميك ذلك مع بيان الحكم :

قال " الأنبا غريغوريوس " : إن سبب تعميد الطفل الذكر قبل الأنثى مرده إلى سبب طبيعي ، أن آدم خلق أولاً شئمنه حوا . والذكر دائمًا في كل شيء صورة الله ومجداته .

(١) ذهبى الفم : هو بیوچنا قم الذهب القديس (٤٠٧-٣٤٧) أحد أباء الكنيسة الافريقية وبطريرك القسطنطينية ، ٣٩٨ قام باصلاحات كثيرة في الكنيسة ، وحمل على سوء تعرف الامبراطور ، فعزل من منصبه دون وجه حق ، وافتهد وعذب ولكنكه كان محبوبًا لدى عامة الشعب لوعظه أثر كبير حتى سمع " فم الذهب " له مكانة عالية بين رجال الكنيسة وكتب كثير في المسائل الدينية .

(٢) الموسوعة العربية الميسرة ، ص ١٩٨٩ ، الانتاجي للمسيح ، ص ١٤٦ ، الدرس الأول للمرأة . ص ٦٤ - ٦٩ .

وهو المعنى الذي جاء عن بولس حيث قال : " ولكن أريد أن تعلموا أن رأس الرجل هو المسيح ، وأما رأس المرأة فهو الرجل ، ورأس المسيح هو الله " .

هذا كما أعلن عن سبب آخر في تقديم معمدية الذكر على الأنثى ، يقول بولس الرسول : " لأن آدم جبل أولا ثم حوا ، وآدم لم يغرس ولكن المرأة أغوته ، فحصلت في التعدي "(١)

إذا سبب تأخير الأنثى في التعميد راجع إلى عقيدة الخلق والخطيئة الأزلية ،

#### و - طبيعة الأنثى في الأثر الاعتقادي :

وها نحن أمام تفسيرات واعتقادات من تلك النموص وفي مقدمتها قول القديس " أوسطين " (٢) تحت عنوان " المرأة كتابع وخاضع للرجل " حيث قال : " ولقد هاش الإنسان في الجنة

(١) المرجع الأخير ، ص ١٠٠ .

(٢) أوسطين . " بدأ في سنة ٤١٣ بعد الميلاد . في كتابه واعتقد أنه أعظم كتاباته (مدينة الله) واستغرق اتمامها أربعة عشر عاما وقبل ذلك بثلاث سنوات وقعت احداث دفعت اوسطين للكتابة حيث أسرى اجتياح الجيوش لروما عن انها سنوات السيطرة الرومانية على دول البحر الأبيض " .

Rosemary Agonitoced, by History of Xeas on Women , New York  
Puntan, 1977, P.73

ولكن من الواضح أن كلا الناحيتين لكلا الهدفين . ولكن الملك بعد هذا الفخر ، والغيرة فعل أن يحكم نوعا م\_\_\_\_\_ الامبراطورية ، على أن يكون تابعا للآخرين ، وللهذا فقد سقط من الجنة الروحية ، وحاول أن يغرى بالشر ، والاشم عقل الانسان الذي أشارته حالة عدم السقوط ودفعته للحسد ، والغي \_\_\_\_\_ حتى أنه نفسه قد خرج من الجنة .

وقد اختار الحياة (الشعبان) كرمن له في الجنة الأرضية التي كانت تعيش فيها هذه الحياة وكل الحيوانات الأرضية ، مع الإنسان وزوجته خافعين لها وبلا ضير .

وقد اختار الانسان الحياة ، لأنها ملساء تتحمّل  
بطرق ملتوية ، وهي مناسبة لهذا الغرض ، ولأن هذا الحيـوان  
يخضع لأهواء الشريرة ، بسبب القوة العليا للطبيعة الملائكية ،  
ولقد جرب مكره على النساء ، موجهاً همومه إلى الجزء الأفغـض  
في اتحاد الرجل والمرأة حتى يتتسنى له إخضاع الكل ، وكان  
يعلم مسبقاً أن الرجل لن يخضع له بسهولة أو يخدع . ولكنـه  
(الرجل) يستسلم لنزوات المرأة ..

وكما كان من فير المعدق ، أن الملك سليمان كان يتسم بعدم البغي عندما اعتقاد أنه يجب عبادة الاوشن ، وقد

انته الطهارة ، والتبوء ، بعد بعده عن النساء .<sup>(١)</sup>

ولذا لا يمكننا الاعتقاد بأن آدم قد خدع ، وإن فواية الشيطان كانت حقيقة ، وبذلك فقد فين ناموس الله ، ولكنه بسبب سمات الشف أنها أمم المرأة كزوج امام زوجته ، وكإنسان امام انسان ، ولا يكفي أن يكون قول الرسول بلا مغزى عندما قال : " لم يخدع آدم ، ولكن المرأة هي التي خدعت ، فقد وقعت في الخطيبة ".<sup>(٢)</sup>

ولقد قال بهذا الآن المرأة قبلت ماقاله لها الشعبان على أنه حقيقة ، ولكن الرجل لم يستطيع أن يتتحمل انفصالية عن قرينة ، بالرغم من أن ذلك أوقعه بالمشاركة في الخطيبة .

ولم يكن الرجل أقل خطيبة وإذنابا ، ولكن أخطأ وهو على دراية ، ولم يقل الرسول : " أنه لم يخطئ " ولكن قال : " أنه لم يخدع " فقد بين أن الرجل أخطأ ، عندما قال " عن طريق رجل واحد دخلت الخطيبة إلى العالم " <sup>(٣)</sup> واتبع ذلك بوضوح أكثر " أنها خطيبة آدم " ولقد كان يعني أن الذين يخدمون ويرتكبون الخطيبة فإنهم يعلمون أن " آدم لم يخدع " ولكن لانه ليس لدييه خبرة عن العقاب الالهي ، فإنه من المحتمل انه قد خدع لاعتقاده أن خطيبة بسيطة ، تفتقر ، ولكنه لم يخدع كما خدعت المرأة ،

-----  
(١) يريد بذلك ماجاء عن سليمان عليه السلام في التوراة بأنه : " كان في شيخوخة سليمان أن نساءه أعملن قلبه وراء الهمة أخرى ولم يكن قلبه كاملا مع رب ".  
سفر العلوك الاول ، الاصحاح ، ٤/١١

هذا وقد استدل بهذا النص كثير من علماء المسيحية ، وهو باطل في حق رسول الله الصالحين لأنهم معصومون .

(٢) لقد تعرفنا لهذا النص من أقوال بولس . انظر إلى صحته فيما سبق وكما سيأتي فيما بعد .

(٣) النص من أجل ذلك كان يابانسان واحد دخلت الخطيبة إلى العالم " رسالة بولس الرسول إلى أهل رومية ، الاصحاح ١٢/٥

وفي فوء ماسبق يقول "ترتولين" : " هل تعلم أن كل واحدة منكن حوا ، بالذات .. يستمر إلى اليوم توبخ الله لكتن ولجنسكن عامة . وعلى هذا يجب أن يبقى في نسلكن الشر والحسد ، أنتن آيتها النساء ، مدخل للشيطان . أنتن اللاتي قطفتين من ثمار تلك الشجرة الممنوعة ، أنتن اللاتي حطمن القانون البرياني . أنتن اللاتي خدعتن آدم ، وذلك قبل أن يبدأ الشيطان حملاته ، أنتن اللاتي أفعتن سماء الله بسهولة كاملة من طبيعة البشر . إن شقاء الموت يرجع لعملكن القبيح ، وحتى موت ابن الله يرجع لعملكن الشنيع " . (٢)

بل غالى بعض المسيحيين فجردوا المرأة من العقل ،  
وانما تفكيرها هو تفتق الغريرة عن مطالبها وكفايتها .

قال " ستاكلمين " وهو من أهالى الاسكندرية : " العقل  
أمانة عند الرجال ، لا يلحقه أى خطأ أو عيب ، ولكن التفكير

(١) انظر الى ذلك في اكثر من موضع في الفعل الأول .

History of Ideas on Women , P 77-75 (1)

(٣) عبد المتعال الجبري ، المرأة في التعمور الاسلامي ، ص ١٣٦ ، محمد قطب ، فضل تربية البنات ، ص ١٧ .

بطبيعة المرأة شئ مخجل ، ومخز حقا " (١) ويقول " ترتوليان " في نفس المعنى : " لاش " من العيب يمكن أن يلحق بالرجل الذي وهب العقل ، أما بالنسبة للمرأة فیعمها العيب ، والعار ، حتى إنها لتعكس تماما ماعلية طبیعتها " (٢)

وقد اعتمد المجاجع على التوالى للبحث في تكوين المرأة :  
ففي القرن الخامس الميلادى : أجمع مجمع " ماكون " للبحث في  
مسألة المرأة ، هل هي مجرد جسد لا روح فيه ، وبعد البحث ، قرر  
المجمع أنها خلو من الروح الناجية من عذاب جهنم ، ماعدا السيدة  
" العذراء " أم المسيح عليه السلام . (٣)

" ولما دخلت أم المقرب في المسيحية ، كانت آراء رجال  
الدين قد أثرت في نظرتهم إلى المرأة ، فعقد الفرنسيون في  
في عام ١٨٦٥ للميلاد ( أي في أيام شباب النبي عليه العصالة  
والسلام ) . موتمرًا للبحث .

هل للمرأة روح أم ليس لها روح ؟ وإذا كان لها روح  
فهل روح إنسانية أو روح حيوانية؟ وعلى افتراض أنها ذات روح إنسانية  
هل وفعها الاجتماعي والإنساني بالنسبة إلى الرجل كوضع الرقيق  
أو شئ آخر ، أرفع قليلا من الرقيق ؟ ثم هل هي ذات روح خبيثة  
شيطانية خلقت للفساد والاغواه أم ماذ؟

(١) محمد عبد المقصود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، ص ٤٦

(٢) آراء آيات الكنيسة في المرأة ، ص ٢٢٦ .

(٣) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٠ ، المرأة في التمثيل  
الإسلامي ، ص ١٣٧ ، فضل تربية البنات ، ص ١٥ .

وعرضوا اعتقادات كثيرة كانت تقال في حق المرأة .  
ثم خرجوا من ذلك بأنها إنسان ، وليس بحيوان لكنه إنسان  
خلق للاستخدام في معالج الرجل . (1)

لذا لزاماً عليها أن تكون أقرب ماتكون لزوجها من الخادمة وقد فرض الخفوع على المرأة عملاً بقانون الطبيعة أما العبد فليس كذلك. (٢)

#### **ز - التفرقة في المعاملة :**

لقد أدى اغواء "حواء" لآدم" كما يزعمون الجفأة بين الرجل والمرأة في المجتمع المسيحي ، ووسعـت الهـوة الـتي تـرـفعـ منـ مـكانـةـ الرـجـلـ ، وتحـطـ منـ قـدـرـ الـمـرـأـةـ ، مما أـدـىـ إـلـىـ التـبـاعـدـ بـيـنـهـمـ ، فـيـ جـمـيعـ مـيـادـيـنـ الـحـيـاةـ كـمـاـ سـيـظـهـرـ لـنـاـ فـيـماـ بـعـدـ فـيـ الـعـامـلـةـ وـفـيـ أـقـوـالـ رـجـالـهـمـ .

(١) المراجع السابقة ، المرأة في القديم والحديث ، ج ١ ، ص ١٩٧ ،  
عبدالرحمن الميداني ، أجنحة المكر الثلاثة ، الطبعة  
الأولى ، ١٩٣٩ـ ١٩٧٥ ، ص ٤٩٦ .

(٢) ول ديورانت (١٨٨٥-١٨٠٨) قمة الحفارة ، ترجمة محمد ناجي

(٣) عبد المتعال الحسني، المرأة في التيار الإسلامي، بيروت، ١٣٣٤هـ، ج ٢، ص ٢٠٧.

فهذا صاحب كتاب : " المرأة العصرية في مواجهة المسيح " يعلن عن السبب في ذلك حيث يقول : " لقد أدى السقوط - أي سقوط آدم وحواء من الجنة - إلى شيء من الجفاء بين الرجل والمرأة لأنّه على الرغم من أن كلاً منها مكمل للأخر ، وعلى الرغم من ضرورة ذلك بينهما ، وعلى الرغم مما نام بينهما من مسالات الزوجية ، والأبوة ، والنبوة ، والأخوة - على الرغم من هذا كله - فقد ظلت مسحة من الجفاء تسبب معاملاتهما ثم قسمت بعد ذلك : " إن مأساة السقوط لم تكن مأساة الابتعاد عن الله فقط ، بل كانت أيضاً التابع في ذلك بين الرجل والمرأة : هذين المخلوقين اللذين شاء الله أن يجعل منهما شريكين أيفيين متحابين ، يتتبادلان العطا ، أصبحا بمنزلتين متقابلتين .

ولقد أوضح لنا الكتاب المقدس هذا الانفصال ، إذ أخبرنا شأن الله حين سأله آدم عما حدث أجابه : " المرأة التي اعطيتني هي التي غرتنى " (١) فـآدم هنا يشير اليها بغير الفائب ، كانها شيء غريب عنه ، بعد أن كان قد قال عنها بأنه " لحم من لحمي وعظم من عظامي " (٢) وبهذه العبرة في الكلام ، أوضح تغيير نظرته إلى تلك التي كانت قبلًا معنياً نظيره " (٣)

(١) النص في سفر التكوين : " فقال آدم المرأة التي جعلتها معن هي اعطيتني من الشجرة فـأكلت " ، الاصحاح ، ٠١٢/٣

(٢) النص كما جاء في التوراة : " فقال آدم هذه الآن عظم من عظامي ، ولحم من لحمي هذه تدعى امرأة لأنها من امرا ، أخذت بـسفر التكوين ، الاصحاح ٢٢/٢

(٣) ايريسن حبيب المعربي ، المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، ص ٢٦ - ٢٧

هذا إعلان بأن حدوث تلك التفرقة ، وعدم المساواة كانت  
منذ بدء الخليقة من عهد "سيدنا آدم وزوجة " عقب الخطيئة .  
وكما قال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " : ... لا يحق للمرأة  
بحال أن تدعى تساويها مع الرجل ، وعلى الرغم من التشدق بتساوي  
المرأة في الحياة الروحية ، إلا أن هذا القول ، أو هذه الفكرة ،  
كانت تتناهى دائما ، ويعود التأكيد من جديد على وضعها القديم  
في البيت ، وعلى هذه الأرض ، لافي ملوكوت السماء ، ومع القائل :  
بيان النساء شريكات في نعمة الحياة ، فقد ومنهن أفعى  
رسيلة ، وإن من الخير بقائهن تحت سيطرة الرجال ". (1)

شوقی سب :

إن هذه الاعتقادات التي أسفرت عنها عقيدة "الخالق والخطيئة" . ليس مما أنزله الله على "موسى وعيسى - عليهما السلام - " وحجتنا في دعوانا هذه ماجاء عن رجال المسيحية ، ودونك هذه الأقوال المدعمة بالحقائق : قال صاحب كتاب " الجنس الأدنى " أن طبيعة اليد الإنسانية التي شكلت المواقف المسيحية من النساء تعتبر واحدة تمام الوضوح ، وهذا يتأكد من هذه الحقيقة ، وهي أنه لم يوؤثر عن عيسى قط بواسطة كتاب " الانجيل " أقوال تعبّر عن موقف اهانة ، أو تحفيز للنساء فليس هناك مثلًا أي تحذير من عيسى تجاه جيل المرأة ، ولا أي إشارة مقصودة إلى مهانة ، أو طعن في خلقتها ، .. وفي معالجة منه

لموضوع المرأة رفض عيسى أن يكون مرتبطة أو حبيساً لفكرة الرثاء،  
أو إعادة الشفقة بهذا المخلوق ، فعلى سبيل المثال لقد ناقش مهمته  
مع " امرأة سامرية " عند البئر مع أن هذا كان يعتبر امراً غير  
لائق به ، باعتباره رجلا ، وباعتباره يهوديا لا ينبغي له أن يتحدث  
مع " امرأة سامرية عدوة وحقيرة ، ولما سمع الحواريون بمحادثته  
مع هذه المرأة ، تعجبوا ، ودهشوا ولكن أحدا منهم لم يسأله لماذا  
ينبغي من هذه المرأة ، ولا لماذا تتحدث .. إليها".(1)

ثم قال بعد ذلك : " وقد زعم بعض النقاد أن عيسى لم يجعل مكاناً للمرأة في مملكتة فقط ، بل اعترف بأن إيمان المرأة وطهارتها ورقتها تعتبر المنابع الحقة للروحية .. . ثم أخذ يغرب لنا الأمثال في كيفية معاملة المسيح للمرأة ، وبأنه مثل معاملته للرجال . (٤)

ومن هنا يظهر لنا أن عيسى - عليه السلام - " لم يعامل المرأة بأنها دون ، أو تابع للرجل ، وذلك بعوجب أنها خلقت من ضلع "آدم عليه السلام". كما جاء في سفر التكوين " و " بولس " و " المفسرين " لهذه النعوص من العلماء .

ونعود مرة أخرى لصاحب كتاب " الجنس الأدنى " حيث يعلن موقف عيسى الحق . ثم التحول إلى الوضع القائم في معامدة

(١) الموقف الذى بين عيسى والمرأة السامرية في الانجيل : " فإذا كان يسوع قد تعب من السفر جلس هكذا على البئر .. فجاءت امرأة من السامرة ل تستقي ماء . فقال لها يسوع اعطيني لأشرب .. فقالت له المرأة السامرية كيف تطلب مني لتشرب وأنت يهودي وأنا امرأة سامرية لأن اليهود لا يعاملون السامريين وعند ذلك جاء تلاميذه وكانتوا يتعجبون انه يتكلم مع امرأة .." انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٤/٢٧

المرأة فيما بعد .

يقول : " بالرغم من هذه الحقيقة ، وهي أن تعاليم عيسى عليه السلام - قد قدمت للمرأة وفعلاً أكثر قبولاً مما كان عليه الأمر ، وأعطت معنى جديداً ، وإمكانات مثمرة للعلاقة بين الرجل والمرأة ، بالرغم من هذه الحقيقة فإنه سرعان ما بذلت ، ومعدلت ، هذه التعاليم ، واستبدلت بالآراء التقليدية السائدة في المجتمع .

فقد أدى تأكيد الوضع الجديد للمرأة ، إلى حدوث المراجعة بين المتقديرين والمعتادين الرجعيية في المسيحية الصبكرة ، ولم يهدأ المراجعة ، والتتوسر إلا باعادة تأكيد الرأي التقليدي للرجل ، أولى الذكر بالنسبة لوضع المرأة " .

ثم قال : " وحتى لو أخذنا أكثر الأقوال ايجابية بالنسبة للمرأة في هذه الحقبة ، لوجدنا من خلال كتابات القس ، وأباء الكنيسة ، أن المرأة يجب أن تقتصر على دورها التقليدي في البيت ، والأسرة ، والكنيسة .. ."

ثم أخذ فيما بعد يعرض لبعض النصوص التي توضح موقف المسيحية الوضعية من المرأة . (١)

هذا وما جاء عن الخطيئة والعلب الفداء .

يقول : الكاتب المسيحي : " عبد الاحد داود " : إن من العجيب أن يعتقد المسيحيون أن هذا السر اللاهوتي ، وهو

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٠ - ١٠١ .

خطيئة آدم وغضب الله على الجنس البشري بسببها ، ظل مكتوماً عن كل الأنبياء السابقين ، ولم تكتشفه إلا الكنيسة بعد حادثة العلب " (١) وكيف ينسب إلى " عيسى - عليه السلام - " تحمل بنات حواء ، وزر الخطية الأزلية ، مع الإعلان في نعموس كثيرة ، أن كل إنسان مقيد بما عمل ، في آقوال السيد المسيح " الحق الحق " أقول لكم " إن كل من يعميل الخطية هو عبد للخطية " (٢) كما جاء في نص آخر له : " وفيما هو مجتاز رأى إنساناً أعمى منذ ولادته . فسأله تلاميذه قائلين : يامعلم ، من أخطأ هذا أم أبواه حتى ولد أعمى ؟ أجاب يسوع " لا هذا أخطأ ولا أبواه لكن لظهور اعمال الله فيه " (٣)

" مصادر العقائد المسيحية الباطلة "

قد تبين لنا فيما تقدم بطلان العقائد المسيحية  
التي أسلفناها في فوء القرآن الكريم ، واعترافات الكتاب  
المسيحيين أنفسهم ، فهي إذن ليست من الورى الذي أنزله  
الله على عيسى ، وموسى عليهما السلام .

ومن الطبيعي أن نتساءل إذا كان الأمر كذلك ، فما المهدى

(١) د/أحمد شلبي ، المسيحية ، ج ٢ ، ص ١٦١

(٢) إنجيل يوحنا ، الأصحاح ، ٣٤/٨

(٣) إنجيل يوحنا ، الأصحاح ، ٣-١/٩

الحقيقى لهذه العقائد الباطلة ؟

والجواب عن هذا السؤال أنها استمدت من مصادر مختلفة :

- ١- جاء في كتاب " الجنس الأدنى " " إن التصورات المسيحية والأراء لم تتبع من تعاليم عيسى .. بل استمدت أيضاً من العقائد اليهودية ، والرومانية ، واليونانية لمعظم ما في " العهد الجديد " وكثير مما كتب فيه آباء الكنيسة الأوائل ، يتفمن الرد والابطال لعقائده ، وأفكار وثنية معينة ، وقد يشرح كيف تتناسب وترتبط المسيحية بالأراء والتصورات التي سبقتها . ولقد أثبتت المسيحية فيما بعد عبر تطورها أكثر اعتماداً على الأفكار والموافق اليونانية ، والرومانية أكثر من اعتمادها على الأسس اليهودية التي شكلت خلقتها الأساسية .."<sup>(١)</sup>

- ٢- "المسيحية بنت المحراء" في البيئة المعاوية يبدو العراو ، والفتاهات ، ويظهر الفكر البدوى ، الذى يعور فيه المرأة ، على أنها مصدر تعب وعذاب للجماعة ، وهذا مما ساعد على التفريق بين النساء والرجال .<sup>(٢)</sup>

في بيئه كثيـر فيها القتـال المتـواصل الذى أنهـمـكـ فـيهـ الـقـومـ ، وـكانـتـ الـاعـمالـ الـعـسـكـرـيـةـ فـيـ حـقـيقـةـ

(١) The Subordinat Sex, P. 105.

(٢) وهذا الذى دفع العربى إلى وأد البنـتـ خوفـاً من السـيـرىـنـ والـعـارـ .

الأمر ضارة دائمًا بعمرهن النساء . لأن الحروب في تلك الفترة تعتمد على القوة ، والقوة دائمًا في جانب الرجل ، أممًا المرأة فقد كانت تتخذ فتية للمنتصر .

وكلما ازداد الرجال انغصانًا في النعرة الحربية ، ازدادت النساء حقاره ، وانحطاطا لأنهن قد يكن معدن اذلال للفريق المهزوم .<sup>(١)</sup>

٣ - " لم يكن المسيحيون الأوائل ورثة الفلسفة البدوية المحراوية فحسب ، ولكنهم أيضًا شكلوا نظرتهم إلى المرأة ، من معابر مكتوبة ، وقد كانت قبل ذلك تراثًا شعبيًا على السنة البدو ثم جمعت ، ودونت في وقت متاخر ، وتضمنتها الثقافات المتقدمة ".<sup>(٢)</sup>

٤ - ان خطيئة الأكل من الشجرة ، ذنب متفق عليه ثابت في كل الأديان السماوية ،<sup>(٣)</sup> لكن كون هذا الذنب سببا في تعاشر البشرية ، والمرأة بصفة خاصة لأنجد هذا لا يبيّن الأديان الوضعية .<sup>(٤)</sup> المحرفة والسماوية المحرفة .

٥ - والمرأة في معظم القصص الفارسية هي الأداة التي يتخذها الشيطان أو تستخدمها الحياة وسيلة لايقاع الإنسان في الشر ، سواء كانت هذه المرأة حواء ، أو غيرها .

" ولعل من الطريف أن بعض الباحثين الأمريكيين يذكرون أن اتخاذ الحياة رمزا للشر ، إنما هو خيال بشري بدائي سابق لتاريخ

(١) Short History of Women , P. 205

(٢) المرجع نفسه .

(٣) سنتعرض لعوائق النصوص الإسلامية عن هذه العقيدة في الفصل الأول من الباب الثاني . ص ٢٥٣ - ٢٥٩ .

(٤) محمد عبدالمقصود ، المرأة في جميع الأديان والعمور ، ص ١٥١-١٥٣ .  
قصة الحفارة ، ج ٢ ، ص ٣٦٨ - ٣٦٩ .

موس .<sup>(١)</sup> كما يشير الى آن العيـةـ في النص التوراتىـ قد صدقـتـ فـلمـ يـعمـتـ آـدـمـ وـحـوـاـ رـغـمـ أـكـلـهـاـ مـنـ الشـجـرـةـ خـلـافـاـ لـتـهـدـيدـ (الـإـلـهـ)ـ.<sup>(٢)</sup>

٦ـ هـذـاـ وـمـعـاجـاـ فـيـ الأـسـاطـيرـ الـصـينـيـةـ :ـ انـ كـلـ شـيـءـ فـيـ بـدـايـةـ الـأـمـرـ كـانـ خـافـعـاـ لـلـأـنـسـانـ ،ـ وـلـكـنـ اـمـرـأـةـ الـقـسـتـ بـنـاءـ فـيـ ذـلـ الـاسـتـعـبـادـ ،ـ وـشـقـاؤـنـاـ اـذـنـ لـمـ يـاتـنـاـ مـنـ السـمـاءـ،ـ بـلـ جـاءـتـ بـهـ الـمـرـأـةـ ،ـ لـانـهـاـ هـىـ الـتـىـ اـفـاعـتـ الـجـنـسـ الـبـشـرـىـ.<sup>(٣)</sup>ـ وـبـعـدـ فـقـدـ تـبـيـنـ لـنـاـ مـنـ خـلـالـ تـلـكـ الـفـقـرـاتـ ،ـ انـ الـعـقـائـدـ الـمـسـيـحـيـةـ الـمـعـتـمـلـةـ بـعـكـانـةـ الـمـرـأـةـ "ـ وـالـتـىـ تـحـطـ مـسـكـنـ مـكـانـتـهـاـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـأـنـسـانـيـ مـسـتـمـدـةـ مـنـ الـفـكـرـ الـيـونـانـيـ وـالـرـوـمـانـيـ ،ـ وـمـنـ الـدـيـانـاتـ الـشـرـقـيـةـ الـوـفـعـيـةـ .ـ

(١) هـذـاـ مـعـ الـعـلـمـ آـنـ قـعـةـ الـخـطـيـةـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ .ـ تـخـيرـ عـنـ اـغـواـ الشـيـطـانـ فـيـ وـقـعـ آـدـمـ وـزـوـجـهـ إـلـىـ اـكـلـ مـنـ الشـجـرـةـ الـمـحـرـمـةـ ،ـ وـلـمـ يـشـيرـ إـلـىـ تـلـكـ الـحـيـثـيـةـ الـمـرـعـومـةـ .ـ

(٢) دـ/ـأـمـمـ فـنـيـمـ ،ـ الـمـرـأـةـ مـنـذـ النـشـأـةـ ،ـ صـ ٢١ـ ،ـ مـنـ الـبـهـامـشـ .ـ

(٣) قـعـةـ الـحـفـارـةـ ،ـ مـ ٢ـ ،ـ حـ ٧ـ ،ـ صـ ٣٦٨ـ -ـ ٣٦٩ـ .ـ

## الفصل الثالث

### الرهبانية المسيحية وأثرها على الأخلاق موقف المسيحية من الزواج

- ١ - عدم الترغيب في الزواج
- ٢ - الترغيب في الرهبنة
- ٣ - أثر الرهبنة في المحبة الأخلاقية

### تمهيد:

من أبرز المعتقدات في المسيحية ذات الصلة الوثيقة بحياة المرأة : فكرة الرهبنة ، والعدوبيه وايضاً هذه الفكرة . موقف المسيحيه من الزواج ، ودعوة المسيحيه الى الرهبنة ، فيتبع مع ذلك نقد فكرة الرهبنة وأثرها .

#### أ - موقف المسيحية من الزواج :

قبل ان نتعرض لموقف المسيحية من الزواج ، لابد لنا أن نذكر نبذة مبسطة عن موقف التشريع اليهودي من ~~الزواج~~ ، وذلك لنرى رد الفعل في الشرع المسيحي في هذه المسألة .

لقد دعت " التوراة " الى الزواج وحثت عليه فـ  
مواضع شتى من آسفارها التي هي جزءٌ جوهريٌّ من التراث التاريخي  
واللاهوتي للمسيحية .

فبعد مخلق الإنسان على صورته " ذكراً وأنثى خلقته  
وباركه ودعا اسمه آدم .." (١) .. وقال لهم اثمروا او اكثروا  
واملاء الأرض .." (٢)

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢/٥

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢٩/١

لقد جعل اليهود والزواج فرضا على كل اسرائيلي، اذ يعتقدون أن الزواج يتقرر في السماء ، قبل مولد الطفل بأربعين يوما حيث يعلن في السماء أنه سيتزوج بنت فلان ، والابتعاد عن زواج ارغام الحفرة الالهية في البعد عن اسرائيل .

فكان للسلطة المسئولة الحق في ارغام من يصل عمره إلى عشرين سنة بدون زواج على الزواج<sup>(١)</sup> بالإضافة إلى الرغبة الملحة حسب الظروف في زيادة النسل ، وذلك حسب الحروب التي كانت تأكل النسل كما تأكل العطب النار .

لقد وردت أنواع من الزيجات في الشرع اليهودي سجلها العهد القديم " بل وجعلوا منها في بعض أنواعها الزاماً ، مثل حالة افتراض زواج الأخ بزوجة أخيه المتوفى الذي لم يعقب نسلا " ذكر<sup>٢</sup> " .

جاء "في العهد القديم " مانعه :

" اذا سكن اخوه معا ومات واحد " منهم " وليس له ابن فلا تعير امرأة الميت الى خارج لرجل أجنبي ، أخسو زوجها يدخل عليها ، ويستخذها لتنفسه زوجة ، ويقوم لها بواجب أخي الزوج . والبكر الذي تلده يقوم باسم أخيه الميت ، لشلا يمحى اسمه من اسرائيل .. "(٢) ثم قرر العقوبة على هذا الشخص

-----

(١) محمد شكري سرور ، نظام الزواج في الشريعة اليهودية والمسيحية ، ص ٦٢

(٢) سفر التثنية الاصحاح ٤٥/٢٥ ،

ان هو لم يتم بهذه الواجب نحو أخيه .

" وان لم يرض الرجل أن يأخذ امرأة أخيه تبعد امرأة أخيه الى الباب ، الى الشيوخ ، وتقول قد أبى أخو زوجي أن يقيس أخيه اسماء في اسرائيل .. فيدعوه شيخ مدینته ويتكلمون معه ، فان أمرأ قال لآرمني أن اتخذها ، تتقدم امرأة أخيه اليه ، أمام عين الشيوخ وتخلع ثعله من رجله ، وتبعد في وجهه ، وتعسرخ وتقول هكذا يفعل بالرجل الذي لا يبني بيت أخيه . فيدعى إسماعيل في اسرائيل بيت مخلوع النعل . "(1)

هذه نبذة مختصرة عن التشريع اليهودي في الزواج .  
الآن بعض النصوص التي أخذ بها الشارع المسيحي  
للزواج من " العهد القديم " كالذى ورد في سفر التكوين  
أخذ المسيحيون لها مدلولا شرعا آخر ، وكانت هي الأساس  
للتشرع في تكوين النظرة العامة إلى الزواج فيما بعد، بالإضافة  
إلى المصادر الداخلية على المسيحية . ثم أخذ البحث عن كمال  
وسيلة تسكن الغريرة الإنسانية . لعدم أدائه وظيفتها المشروعة  
التي خلقها الله من أجلها . وقد كانت " عقيدة الخطيئة  
الأزلية " كما عرفنا تفصيلاها - ذات أثر كبير في النظرة  
المسيحية إلى الزواج . فتقول النصوص المسيحية " أن الجنس  
البشري على بكرة أبيه قد لوثته " خطيئة آدم وحواء " ويقول  
جراتيان في كتابه : ( الفرار ) . ( حوالي عام 1150 ) الذي  
أخذته الكنيسة بصفة غير رسمية جزءا من تعالييمها : كمال  
آدم ولد نتيجة لاتصال الرجل بالمرأة بولد ملوثا بالخطيئة

الأولى ، معرفا للعقوبة والموت .<sup>(١)</sup> ولهذا فهو طفل مغضوب عليه ، لا ينجيه من الخبث واللعنة الا رحمة الله ، وموت المسيح الذي كفر عن آثامه .. "<sup>(٢)</sup>

ومن هنا نجد أن التوراة قد وضعت بعض الأسس الخطيرة  
التي كان لها أكبر الاشر في نظره المسيحيين فيما بعد السُّنَّة  
الزواج . والمرأة بوجة الخصوص .

#### ١- عدم الترغيب في الزواج :

فمن خلال النصوص المنسوبة إلى السيد المسيح ، يظهر لنا الحرص الشديد على العلة ، وهذا يكون بالزواج بمفهوم عامة .

" فعيسي - عليه السلام - " لم يدع إلى العزوبيّة ،  
ولم يرحب فيها ، بل كل مافعله دعوة إلى التسامن بالغرائizer .  
فقد قال : " قد سمعتم أنه قيل للقدماء لاتزن ، وأمسك  
أنا فاقول لكم إن كل من ينظر إلى مرأة ليشتهيها فقد زن  
بها في قلبه . فإن كانت عينك اليمنى تعثرك فاقلعها  
وألقها عنك ، لأنه خير لك أن يهلك أحد أعمائك ولا يلقى حسنه بعدك

(١) ترجع هذه الفكرة على حسب ما يظهر إلى قول بولس الرسول في رسالته إلى أهل رومية " من أجل ذلك كانما بإنسان واحد دخلت الخطية إلى العالم وبالخطية الموت وهذا اجتاز الموت إلى جميع الناس " الاصحاح ، ٤-٥

(٢) ول ديورانت، قمة الحفظة ، مع ، ج ٥، ص ١٧٠، دم أحمد شلبي ، المسيحيه ، ج ٢ ، وفيه نقاش في هذه العقيدة ونقدها من علماً المسيحيه أنفسهم ، ص ١٥٤-١٦٢.

في جهنم" (١)

قال صاحب كتاب : " الزواج والطلاق في المسيحية " في شرح هذه النصوص : " فحسب مشيئة الله الكاملة تعتبر نظرة الاشتئاء كالزنا في دينوتها ، رغم ان معايير المجتمع وقوائمه لا تدين هذه النظرة بنفس العصرامة - ولو أنها تسألنا عن السبب لادركتنا ان الانسان عندما ينظر الى امرأة ليشتهيها فإنه يفكر فيها جسدياً ك مجرد اداة تحقق ارضاً لدفافعه الجنسية .. "

ثم يوضح بعد ذلك الغرض السليم من هذه العلاقة ، وما يدعوه اليه " عيسى - عليه السلام " فيقول : " ويتجاوبيها - أي المرأة - مع الرجل ، يمكن ان تتحقق السعادة للشخصيتين المتحدين معًا في اطار الحب ... " (٢)

بل نجد " عيسى " يحضر حفل عرس " ويظهر له أول معجزة في ذلك الحفل ، كما أخبر الانجيل عنه . تلك البركة التي أحدثها " عيسى " في تحويل الماء العادي الذي في الجرار خمراً .. هذه بداية الآيات فعلها يسوع في قانا الجليل وأظهر مجده فآمن به تلاميذه " (٢)

(١) انجيل متى ، الاصحاح ، ٣٠-٢٧/٥

ملاحظة هامة : هذا النص يماحوي من الفاظ يدل على آداب اخلاقيه تتتفق مع تعاليم الاسلام وخاصة الواردة في سورة النور آية ٣١-٣٠ في الباب الثاني .

(٢) دم القس فايبر فمارس " الزواج والطلاق في المسيحية " ، مصدر عن دار الثقافة ، القاهرة ، ١٢٠٤ ، ص ١٨ - ١٩

(٣) انجيل يوحنا ، الاصحاح ١١-١/٢

لكن "بولس" يعلن صراحة تغفيل العزوبية على الزواج .

ويعلق الفقيهة المسيحي " شرتولييان " على هذه الفقرة الأخيرة من " رسالة بولس " فيقول : (" ان الأفضل من الحالتين لا يلزم ان يكون خيرا في ذاته . فلان يفقد الانسان عين واحدة أفسد من أن يفقد كلتا عينيه ، ولكن فقد عين واحدة ليس من الخير في شيء . فكذلك الزواج : فهو لمن لم يقو على العفة أفسد من أن يحرق بنار جهنم . ولكن الخير أن يتلقى الانسان الامررين معا : فلا يتزوج ولا يعرض نفسه لعذاب النار وان قماري ما يتحققه الزواج أنه يعمم الفرد من الخطية ، على

(١) رسا لة بولس الرسول الاول الى اهل كورنثوس ، الاصحاح ٧-٢ ، ٨-٩

#### ٢) نفس الرسالة والامم الحاج

(٣) محمود عبد السميع شعلان ، نظام الاسرة بين المسيحيين والاسلام ، ج ٢ ، دار العلوم للطباعة والنشر ، ١٤٠٣ هـ ، ص ١٦٩ .

حين أن التبتل يروض المرأة على اعمال القديسين ، ويذلل له السبيل إلى منزلة الاشراق ، ويتيح له أن يأتي بالمعجزات . فجاء مسيحي نفسه قد جاء من بتول عذراً ، والقديس يوحنا المعمدان (يحيى بن زكريا) والرسول بولس Jean Boptiste وجميع أخوانه الحواريين الذين سجلت أسماؤهم في سفر الخلود آثروا التبتل وتحتوا الناس عليه ..

وقد فتح السيد المسيح للخمبان أبواب السماء ، لأن حالتهم قد باعدت بينهم وبين قربان النساء ، .. ولو أن آدم لم يعص ربه لعاش طهوراً حصوراً ، ولتكاثر النوع الانساني بطرق أخرى غير هذه الطرق البهيمية ، ولعمرت الجنة بفعيلة من الطاهريين الخالدين " (١)

لقد مار على هذا النهج جلة من علماء المسيحية في استنباط حكم الزواج  
قال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " في موقف  
" بولس " من الزواج : بأنه كان يراه انتفاحاً كاملاً متبايناً  
بين شخصيتي ، يعکف الواحد على الآخر ، وهو لم يقل ان الزواج  
حرام ، لكنه يرى ان المتزوجين دائماً عندهم اشارات جسدية ،  
وهموم اشباع الجسد ، ومن أجل ذلك عندهم عنایة وانشغال  
بفتح الحياة ، وتلك تعریفهم بلاشك عن کمال الحياة الروحیة ،  
ان بولس اعتبر العزویة شيئاً مثالياً ، على حين ان الزواج ليس  
الا تنازلاً عنیداً ، واعتراضاً ، اضطراراً بالضعف البشري" ; (٢)

(١) د/علي عبد الواحد ، الاسفار المقدسة ، ص ٨٣ - ٨٤

The Subordinate Sex, P. 103

(1)

ان المعاداة السافرة للمرأة والزواج لدى المسيحيين الاولى تبدو جلية وحاسمة ، اذا مالاحظنا انه لم يكن يسمح بالتعميد في الكنيسة السورية الا للعذاب .<sup>(١)</sup>

ولعل اعظم ما اطلعنا عليه في هذا المقام ، وأغرب الظواهر في الرزد في الزواج - للعلاقة بين الزوجين - ففي العصور المبكرة للكنيسة هي : الظاهرة المعروفة ( بالزواج الروحي ) . حيث كان ينفذ مثل هذا الزواج بين الجنسين تحت ظروف يحكمها العبر الحاسم ، وضبط النفس الى اقصى الحدود . فكان يشترك الاثنان - الرجل والمرأة - في البيت او في الحجرة ، ولكنهما لا بد وان يسلكا كما لم يكن هناك خلاف في الجنس .

والعمقى : اختفاء مراعاة الجنس في هذه العلاقة :

ولقد كان ذلك احدى المحاولات لاظهار كيف يقاوم الانسان الاغراءات منها كانت محدقة قريبة ولكن حين تكون الروح قوية يكون الجسد غالباً فعيفاً ، ولقد أدى هذا الى اغراض أبعد في التخلى عن المرأة " .<sup>(٢)</sup>

هذا كما جعلوا من الزواج الروحي . دليلاً على تقوى وصلاح الشخص لدرجة أن يظهر على يديه هو وزوجته اوامر خارقة للعادة " اي معجزات " .<sup>(٣)</sup>

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٣

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٥ Short History of Women P. 216

(٣) تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٤٣

وسيظهر لنا فيما بعد الى اي مدى وصل الفكر المسيحي  
في عدم الترفيف في الزواج ، لدرجة أن قيل فيه : " بان العلاقة  
الجنسية بين الرجل والمرأة أمر " حيواني " و " مخجل " وعلى  
الإنسان أن يتقبل هذه العلاقة ، أو " يتحملها للضرورة فقط ،  
أكثر من الاستمتاع بها "(١)

وقد كانت تلك المعتقدات كما ستعلم سبباً لشفاء الكثيرين  
من اتباع هذه الشعيرة .

#### ٢- الدعوة الى الرهبنة :

يراد بالرهبنة في الفكر المسيحي الانقطاع للعبادة ، بتحمل  
التكاليف الرائدة على الواجبات ، من الخلوة واللباس الخشن ،  
واعتزال النساء ، والتعبد في الغيرآن ، والكهوف ، ونحوه

ويتضح من هذا المعنى أن ترفيف المسيحية في الرهبنة  
دعوة الى التنفير من الزواج ، واعتباره مسلكاً يتنافي مع  
اخلاص العبادة والسمو الروحي .

وهذا المعنى هو الذي يعنيه المسيحيون بكلمة : " البتولية "(٢)

(١) الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ١١

(٢) تفسير الرازى ، م ١٥ ، ح ٢٩ ، ص ٢٤٦ ، تفسير ابن كثير ، ح ٤ ،  
ص ٣١٥ ، محمد بن على محمد الشوكاني (١٢٣-١٢٥٠) فتح القدير ، الجامع  
بين فن الرواية والدرایة من علم التفسير ، دار المعرفة  
بيروت → لبنان ، ص ٣١٢

وقد تحدث الكتاب المسيحيون عن مفهومها ، ونشأتها ، وتاريخها ، ومعدتها التشريعى قال " الأنبا شنودة " (١) : " لم يرد بأنه " في الوجود تحض على البتولية ، وتدعو إلى حياة الرزد ، والتعفف مثلما فعلت المسيحية ، حتى كان من نتائج ذلك في أيام الحركة الرهبانية الواسعة النطاق ، التي كانت تشمل القرن الرابع العيلادي ، عشرات الآلاف من رهبان في كثيرون من براز مصر وحدها .. " (٢)

وقال صاحب كتاب : " تاريخ الكنيسة القبطية " " إن أول الأمم المسيحية التي نشأ عندها نظام الرهبنة الأمة المصرية ، وقد ظهرت الرهبنة بمصر حال دخول الديانة المسيحية فيها ، وقيل أن الرسول " مرقس " هو الذي علمها لمحاجي مصر .. " ثم قال : " لما كان(مرقس الرسول ) متخليا بالظهور والغمساف ، وبث روح الفضيلة في قلوب كثير من المصريين ، فاعتنقوا الخلق ، ولدوا إلى الكهوف والمعابير ، عاكفين على تسبيح الخالق والتغنى بذكرها الأقدس ، فتحولت القفار القاحلة إلى رياض يانعة ، تنبت النقوس وتشعر الكمال " . ثم قال : " وقيل أن أول دير مسيحي تأسس كان في سنة ١٥١ م " (٣)

كما نجد اختلافا في تاريخ إنشاء هذه الشعيرة في الأمم

- 
- (١) الأنبا شنودة اسقف الكلية الأكليريكية ، واللاهوتية والمعاهد الدينية ، سمع اثقنا في ٣٠ سبتمبر ١٩٦٢ -
- (٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠٤ ، ثروت أنيس الإسيوطى، نظام الأسرة ، ص ١٦٩
- (٣) القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٧١

المسيحية ، مع الاتفاق فيما يجب أن يكون عليه الراهب . وذلك  
كما يظهر لنا من حياة العطبيين لشريعة الرهبنة .<sup>(١)</sup>

فموعس الببتولية : " الذى وطد دعائهما السيد المسيح  
ذاته الذى كان بتولا ، وولد من أم بتول وعمده وبشر به ، مهيئة  
الطريق أمامه نبى بتول ، هو يحنا المعمدان ، وعهد بأمه الرسول  
رسول بتول هو يوحنا الحبيب " .

وشرحها وتكلم عنها بولس الرسول الببتول .<sup>(٢)</sup>

ومما أستدل به ؟

" ماجا " في انجيل " متنى " في موقفه من الطلاق أثنتين  
المواريبين " عيسى - عليه السلام - " وتلاميذه " قال تلاميذه " إن كان  
هكذا أمر الرجل مع المرأة ، فلا يوافق أن يتزوج ، فقال لهم  
" ليس الجميع يقبلون هذا الكلام ، بل الذين أعطى لهم . لأن  
يوجد خسيان ولدوا هكذا من بطون أميهاتهم ، ويوجد خسيان خواهم الناس  
وي يوجد خسيان خصوا أنفسهم لأجل ملكتوت السموات من استطاع أن يفعل فليقبل "<sup>(٣)</sup>

" كل الرجال لا يمكنهم أن يقبلوا هذا القول - الا هؤلاء "

الذين من آملهم صور "<sup>(٤)</sup>

(١) القس منسى يوحنا ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٧١

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠٤ ، شروت انيس الأسيوط  
نظام الأسرة ، ص ١٦٩

(٣) انجيل متنى ، الاصحاح ، ١٩/١٠-١٢

The Subordinate Sex , P.100

(٤)

ويفرق " عيسى - عليه السلام - " في هذا القول بين أبناء  
ينسبون إلى آرحام امهاتهم وأبناء ينسبون إلى رجالهم ، وأبناء  
ينسبون إلى مملكة أوملکوت الله .

لقد فسر هذا القول حرفيًا في الفترة المبكرة من الكنيسة ،  
ولقد خص " أوجين " (١) نفسه ، ولقد تبعه آخرون . ولكن منع هذا في  
القرن الرابع ، بعد اجتماع مجلس الكثائس ، وكان ذلك في  
أول مجمع سنة ٣٢٥ م . (٢)

هذا وقد استنتج " ابن العمال " (٣) من آقوال بولس ،  
او قاعاً ثلاثة للزواج .

" يكون الزواج مندوباً إلى عقده ، إن فلب العراء الاحتراق ،  
بالشهوة ، حتى يمتن نفسه في الزلل ومندوباً إلى تركه ، إن استطاع  
فربط النفس ، وقدر على عيشة العفاف .

(١) أوجين (١٨٥-٢٥٤ م) فيلسوف مسيحي ولد بمصر وعلم بالاسكندرية  
نشر الانجيل بست صور مختلفة عبرية ، ويونانية لمقابلة  
بعضها البعض . ومن أشهر كتبه معارفة ، سلوس حاول أن يوسع  
العقيدة المسيحية ببيان اتفاقها مع الفلسفة اليونانية ،  
فكان بذلك واعظ الأساس لفلسفة العمور الوسطى .  
الموسوعة العربية الميسرة ، ج ١، ص ٢٦١ .

(٢) نظام الأسرة ، ص ٤٥ ، The Subordinate Sex , P.100.

(٣) ابن العمال : الشيخ العفني ابن الفضائل ابن العمال  
من معاصرى ١٢٤٣ م . أحد أبناء العمال من مشاهير الكنيسة  
لها لهم من درجة عليا في العلم والمعرفة . وما أنفرد به  
أخوه من مؤلفات ، كتاب الصحائح في الرد على النعائج  
وكتاب في الرد على المدعين تحريف الانجيل ، جامع اختصار  
القوانين المعروفة بالمجموع المفوى وهو الذي تعتمد عليه  
الكنيسة اليوم ، وم الدر للنحو التي يستدل بها في المراجع  
في هذا المقام . يراجع / تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ٤٢٧ .

وسياحاً لمن هو بين القسمين المعتقدمين " (١)

وردد آيفاماورد في قوانين الرسل حول عزل من يكره  
الزواج فقال : ( " من امتنع من الزينة على أنها نجس ، فهو بلا  
منه لأن كل مخلقه لله ، فهو حسن جداً وأن الذكر والأنثى  
من خلق الله الحسن الجميل ، فليقطع من الكنيسة ، فان كان  
امتناعه عن طريق العبادة والزهد فذلك مباح له " ) (٢)

هذا ويرد صاحب كتاب " الزواج والطلاق في المسيحية " :  
على الزاهدين فيقول : " ... وهو لا يقبلون الزواج على أن  
" علاج للشر " أو " يمنع شرآ أسوأ منه " الواقع أنه وإن كان  
" الجنس " في ذاته ليس شراً ، لكن الإنسان الشرير يسىء استعماله  
بسبب اثانته .. " (٣) وهناك موقف من نصي السيد المسيح اذ جاء  
فيه :

" وابتداً بطرس يقول له : " هاتحن قد تركنا كل شيء وتبعنا  
" فأجاب يسوع وقال : " الحق أقول لكم ليس أحد ترك بيته  
أو إخوة ، أو أخوات ، أو آباء ، أو أمما أو امرأة أو أولاداً أو حقولاً  
لأجل ولاجل الانجيل ، الا ويأخذ مئة فutf ، الان في هذا الزمان  
بيوتاً وآخوةً وأخوات وأمهات وأولاد وحقولًا مع اضطرابات ، وفي الدهر  
الآتي الحياة الأبدية .. " (٤)

(١) نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين ، ص ٤٦

(٢) المرجع نفسه .

(٣) القس فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٣٥

(٤) انجليل مرقس ، الاصحاح ٢٨/٢٩-٣١

ومما جاء في تفسير وشرح هذه النعمون مaily :

" ان ترك انسان بيته المخصوص لسكنه ، وقتله المخصوص لاعاليه ، وأرتضى ان يعيش في فاقه شديدة ، هذا ما اختاره القديسون الذين تحملوا الآلام الشديدة .. بهولاً - الأقرباء - ترتبط راحة الحياة كما ترتبط بالبركات الزمنية .. بدونهم يصبح العالم بريء . ومع ذلك ، فعندما يطلب منا اما ان نتركهم أو نترك المسيح ، يجب أن نتذكر بأن علاقتنا باليسوع أقرب من علاقتنا بآية خليقة ... "

ثم قال بعد ذلك : " ان أشد تجربة للرجل الصالح ، هي عندما تتناقض محبته للمسيح ، مع محبة شرعية ، مع محبة واجبه ، من اليسير لهذا الرجل أن يترك محبة الشهوة ، من أجل المسيح ، لأنه يجد في داخله ما يقاومها .

اما أن يترك ... هو علاج الواجب عليه محبتهم ، فهو هذا أمر عسير ، ومع ذلك فإنه يجب أن يفعل هكذا ، لأن هذا أفال من أن يترك المسيح أو ينكره .. ومن أجل هذا يكون الجزء عظيماً<sup>(١)</sup> وقال " ابن العمال " : ( إن الرهبنة اختيارية لا اضطرار ي Steele وأن من لوازمه ترك الزواج ، وسكن البرية ، مستندًا إلى قول المسيح " ان من يترك امرأته ويتبني الله فله الحياة الأبدية ، ومستشهدًا بآراء بولس عن تفضيل العفاف على الزواج ، وكبح جماح الشهوات)<sup>(٢)</sup> .

(١) متى هنري ، تفسير الكتاب المقدس ، ح ٤ ، تعريب القس مرقس

داود ، مكتبة المحبة ، ص ٥٧ - ٥٨ .

(٢) نظام الاسرة بين الاقتصاد والدين . ص ١٧٠

كما جاء في : " مجمع القبة عام ٦٩٢ ، ذكرت القاعدة والرابعة والأربعون أن الراهب الذى ينغمى فى الجنس ، أو يتخد زوجة يستحق العقاب باعتباره منحل " (٢)

كما يقول " ابن العمال " عن الراهب والراهبات : ( ) كمل من جعل على نفسه أن يتبتل لله ، ولا يتزوج من الرجال والنساء ، ثم غدر بذلك ، ولم يف بندره ، فليفرض عليه من التوبة ، مثل ما يفرض على من تزوج امرأتين ، وجمع بينهما ، وليلزم قانون الرثأة ، لأنـه كان عروسان المسيح . أفتري من جمع بين امرأتين لا تقبل له توبة ، الا بعد ذلك الثاني ؟

وهكذا أيها الزباد هل تقبل لهم توبة الا بعد ترك الخطية  
والانصراف عنها ؟

## (١) نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين ، ص ١٧٠

<sup>(٢)</sup> المرجع نفسه ، ص ١٧١ .

... فينبغي أن يعنن الإنسان نفسه أولاً ويروتها في سائر أنواع الجهادات النفسانية والبدنية قبل أن يدخل في نير الرهبانية، فبعد دخوله فيها لا سبيل إلى تركها ... [١]

### "أهداف الزواج في المسيحية":

ويهدف الزواج لمن يريده . . إلى الحصول على : "النسل" و "تحقيق العفة" .

يقول العلامة : "اثينا فوراس" [٢] : " كل واحد منا ينتظر إلى زوجته التي تزوجها حسب القوانين التي وفعت بواسطتها وهذا فقط لغرض إنجاب البنين ، وكما أن الزارع يلقى بسذاره في الأرض ، منتظراً المحصول ولا يلقي فيها أكثر هكذا معناه : إنجاب البنين ، هو مقياس السماح للرغبة " [٣]

وقال صاحب كتاب : " الزواج والطلاق في المسيحية " : " إن نظام الزواج المسيحي أفضل من كل نظم الزواج الأخرى في توطيد استقرار الأسرة ، ورعاية الأطفال . فالعلاقة الواضحة بين المعاشرة

(١) المرجع نفسه ، ص ١٢١ - ١٢٢ هذا وقد جاء بأكثر من نص لرجال الدين في هذا المقام ، ص ٦٨ - ٦٩

(٢) اثينا فوراس : فيلسوف ، علامة . من أيام القرن الثاني للميلاد ناظر مدرسة الإسكندرية اللاهوتية ، الأنبا غريغوريوس ، المسيحية والاجياف ، مكتبة المحبة ، ص ١٨

(٣) شريعة الزوجة الواحدة في المسيحية ص ٩٧، الأنبا هدرا ، تنظيم الأسرة ، أسقفية الخدمات العامة ، ص ١٤

الجنسية ، وإنجاب الأطفال ، دعت الكثيرين ان يعتبروا الانجاب  
أهم أهداف الزواج ، ان لم يكن الهدف الوحيد " (١)

وقال صاحب كتاب : " المرأة العبرية : " (٠٠ وأمسا  
الزواج فجعل عفة ، ودعى مبارك لأن الله باركه ، وهو الذي ربط  
المرأة بالرجل ، والحكيم سليمان يقول في موضوع " ان ملائمة  
الزوجة لبعلاها من رب " وداود يقول : " ان امراتك (تكرون)  
مثل كرمة مزدهرة في جانب بيتك ، وبينك مثل أغصان الزيتون  
حول مائدتك " هكذا يبارك الرجل الخائف من رب " وأيف  
فإن الزواج مكرم (مرفوب) وولادة الأولاد ظاهرة ، " ليس شئ  
من الشر في ما هو خير " (٢) ٠

اذًا فأعظم هدف للزواج من خلال اقوال علماء  
المسيحية هو : " إنجاب الأولاد " ٠

أما " الهدف الثاني " للزواج فهو تحقيق العفة . فقد  
أعلن : " بولس " عن هذا الهدف في قوله : " ... حسن للرجل  
الإيمان امرأة ، ولكن لسب الرزنا ليكن لكل واحد امراته .. ولكن  
أقول هذا على سبيل الإنذن لا على سبيل الأمر ، لأنني أريد أن يكون  
جميع الناس كما أنا . لكن كل واحد له موهبته الخاصة من الله ،  
الواحد هكذا والآخر هكذا ٠

(١) د/القس فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٣٩

(٢) ايриس حبيب المعربي ، المرأة العبرية ، ص ٨٢ ، وقد  
أشار إلى أن هذا النص من مخطوطة لقديسين الرسل ٠

ولكن أقول لغير المتزوجين ، وللأرامل إنّه حسن لهم  
إذا لبشو كما أنا . ولكن إن لم يفسيطوا أنفسهم فليتزوجوا .  
لان التزوج أملح من التحرق .. " (١)

وفي فتوء هذا النص جاء عن القديس " أوغسطينوس " : ( " ليس  
لأنجاب البنين وإنما لأجل الضعف وعدم قبض النفس " )

ثم قال الأنبا شنودة معقبًا على قول القديس : " ومع  
ذلك ، فإن هذا الغرض الذي سعى به للضعفاء ، لم يجعل  
القديس أوغسطينوس يمر بسهولة فقال : " المعاشرة الزوجية  
التي من أجل إنجال البنين ليس فيها خطأ ، والتي من أجل  
اشياع شهوة ، ولكن بين زوج وزوجة ، وبإخلاص لفراس الزوجية  
فيها خطأ عرض ( يقصد الشهوة ) . ولكن الزنا والنجاست هي خطأ  
مسيئ ، هي جريمة يعاقب عليها ". (٢)

ويقول القديس " ايردونيموس " (٣) : " (فإن كان المسيح  
يحب الكنيسة في قداسته وعفة ، وبدون دنس فليحب الأزواج زوجاتهم  
في عفة " ) (٤)

وبموجب ماحوى كتاب " شريعة الزوجة الواحدة فـي

(١) رسالة بولس الرسول الاول الى كورنثوس ، الاصحاح ٢/٦٢-٩

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٩٨-٩٩ ، نظام الاسرة ، ص ٢١٣ ،  
الأنبا هدر ، تنظيم الاسرة ، ص ٦٥ .

(٣) ايردونيموس : ( ويسمى احيانا جيرو ) وهو من آباء القرنين  
الرابع والخامس ، ( ٤٢٠ - ٣٤٢ )

المسيحية والاجهاض ، ص ٤٢

(٤) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٠١-١٠٠ ، ( القس فايز فارس ، الزواج  
والطلاق ، ص ١٢ - ١٠ )

المسيحية ، من نعوش على لسان القساوسة العتقدين ، فإنه يجب الاعتدال والغفوة في الغرض الثاني .

ثم قال " الانبا شنودة " " وفي الزواج المسيحي لم تكتفى الكنيسة بأن تكون المعاشرات الزوجية في غفة واعتدال ، وفي بعد عن الانغماس في الشهوة ، وإنما حددت فترات للامتناع عن فراش الزوجية ، بقصد التفرغ للعبادة .

ويقول القديس " ايرونيموس " : (" فليتحرروا أولاً فتستسرّات قصيرة من قيد الزواج ويترفّعوا للملأة . وعندما يذوقون حلاوة الغفوة ، سيطلبون دوام تلك المتعة الوقتية " (متعة البعد عن المعاشرة) ".<sup>(١)</sup>

وقد وجد من رجال المسيحية كثيرون نادوا بالنفور من الزواج وجعلوا الرهبنة هي الطريق الأفضل والأسعى .

قال القديس " يوحنا ذهب الفم " : (" اذا كنتم تريدون الطريق الأسع والأعظم ، فالأفضل ألا يكون لكم علاقة مع آية امرأة كانت " ).<sup>(٢)</sup>

وقال تريليانوس : "(ما أكثر الذين نذروا البتولية ممن ذات لحظة عمامدهم ، وأيضاً ما أكثر الذين في الزواج منعوا أنفسهم - بموافقة مشتركة - عن استعمال الزواج" فجعلوا أنفسهم خبياناً من أجل ملکوت السموات ( متى ١٩: ١٢ )".

(١) المرجع السابق ، ص ١٠١ ، قضايا شبابيه واجتماعيه ، ص ١٩-٢٠.

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٠١٦

وقال القديس "جبروم" في رسالته الى "يوستوخيوم": ("البتولية هي الوضع الطبيعي ، والزواج أتى بعد السقوط") كما قال في نفس الرسالة :(" انى امدح الزواج ، ولكن لکي ينجب لى بتوليين . اذنى احمد الورد من الشوك ، والذهب من التراب ، واللواءلواه من المحار")<sup>(1)</sup>

وجاء في رؤيا يوحنا اللاهوتي في هذا المقام : " هو علاء  
هم الذين لم يتنجسوا مع النساء لأنهم أطهار ... هو علاء اشتروا  
من بين الناس باكورة لله ..." (٢)

ولم يكف آباء الكنيسة عن تذكير القراء بأن السر الزواج على أحسن تقدير يعتبر امراً موقلاً معه المغانة ، واللام المتعلقة بالحمل والولادة ، والقلق الذي يصاحب هذه الحياة .

ونختتم هذه الاقوال بما جاء عن العلامة " ترطليانوس " : (حقاً أن الأولاد عبء ثقيل ، خصوصا في أيامنا ، وهذا يكفي أن يكون عند الأولاء من الرجال والنساء حجة لأن يبقوا بغير زواج إن الرجال يفطرون - بحكم القانون - أن يتبنوا عائلات ، لأنه ليس هناك رجال عاقل يهتم أن يكون له أولاد . ولكن هب أنه على الرجل من امتعاضك (من أن يكون لك أولاد) قد حملت أمرأتك منك " فماذا تعسّع ؟ .." ) (٢)

(١) المراجع السابق ، ص ١٧

(٢) رؤيا يوحنا اللوهوتى ، الاصحاج ، ١٤/٤-٥

(٣) الانبا فريغوريوس ، المسيحية ، والاجهاف ، ص ١٩-٢٠

### "أمثلة من حياة بعض الرهبان"

(١) القديس "بييمين السائح" (١) : عبر عن العيشة التي فعلها على فيرها بقوله ( "ان اللذة الشهوانية تطرد من القلب الندامة ، وخوف الله ، كما يطرد الدخان النحل ، فرائحتها تخمد النعمة ، وتتنزع من النفس التعزية ومحور الروح القدس أيها" )

ثم قال صاحب كتاب "تاريخ الكنيسة القبطية" عنه " وقد أدرك معنى قول السيد المسيح . من أحب آباً أو أمًا أكثر مني فلا يستحقني ، ومن أحب ابناً أو ابنته أكثر مني فلا يستحقني" (٢) آى أنه لا يحب أحد محبة تعوقة عن اتّمام خلامه .

"ف ذات يوم جاءته والدته كى تشاهدته ، فهرب منها مختفيا ، ولكنها لاحظته فتبعته وهي تبكي متسللة اليه ان يقف لتشاهدته ، وتخاطبه . اما هو فما جاء بها" ( لاتبكي لأنك متى يه ان تشاهدني في السماء الى الابد ، اذا سرت في طريقي" )

ثم يعقب على موقفه هذا بقوله : " ولم يكن تعرف منه هذا قساوة منه على أهله ، لأن محبته وشفقته تجلب لكثيرين من العزانى ، والمعذيبين الذين كانوا يلجاؤن اليه ، فيجددون فيه معزياً جليلاً ، وكان يشعر بعطف على الخطاة .." (٣)

(١) بييمين السائح: (٥٠ - ٤٣٠م) عانى من قسوة البربر وأضطهادهم له ما كان يأكل بطريقة تجعله دائمًا جائعاً .

بتاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٦٦ - ١٦٩

(٢) انجيل متى ، الاصحاح ، ٤٠-٣٧/١٠

(٣) تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٦٧

ونترك الى القاريء التأمل ، والتعليق على هذا الموقف  
من أعز الناس الى أعز الناس .

(٢) باخوميوس<sup>(١)</sup> انت أخته مريم لزيارتة فلم يود أن يقابلها  
ولم يسمع لها بالدخول الى الدير بل أرسل الباب يقول لها  
أن أخاك في سلام ، وقد ودع العالم ، فلا يود أن يراه ثانية . وان كنت  
تشتهين التنسك وتمميرين قدوة صالحة للنساء ، يبني لك ديرا  
لتعبدى الله فيه . فلبثت أخته دعوه ، وشيدت ديرا خامسا  
سنة ٣٤٠ م ، واجتمع معها نساء كثيرات<sup>(٢)</sup> ومن تلاميذه شاب جائع  
آمه لترده عما عزم عليه من الانحراف في حياة الدير فتوجه  
اليه وهي حزينة . وطلبت من هذا القديس أن يرد اليها ابنها  
فأجابها : " أنه نذر نفسه لله فالتمس منه أن يدعوه اليه  
لتراه . فلما أتى ابن توسل آمه أن تراه ، معتذرا بقوله لها :  
( " من يفع يده على المحراث ، لاينبغى أن ينظر للوراء" )<sup>(٣)</sup>

" تأثرت الأم من قساوة ابنها .. " <sup>(٤)</sup> تأمل ايها هدا  
الموقف ومدى اثر هذه الشعيرة على أعظم رابطة .. <sup>(٥)</sup>

- 
- (١) باخوميوس . الملقب بأبى الشركة لانه أول من ابتدأ بالعيشة  
المشتراكة في الأديرة تحت قانون واحد ورئيس تعيش الرهبان  
تحت طاعته ، انخرط في سلك الموعظين في عيد فصح سنة ٣١٤ م .  
اعتنق المسيحية ؛ ولد من العمر خمس وعشرون سنة ، وأسلم الروح سنة  
٢٢٢ وهو ابن ٧٤ سنة ، تاريخ الكنيسة القبطية ، ص ١٥٧-١٦٤ .
- (٢) المرجع السابق ، ص ١٦١ - ١٦٢ .
- (٣) المرجع السابق ، ص ١٦٣ .
- (٤) المرجع السابق ، ص ١٦٣ .
- (٥) سنعرض لموقف الاسلام من العلاقة الاسرية والتوازن بين حقوق  
الله وحقوق عباده . ص ٢٦٩ - ٢٧٣ .

"نقد مذهب الرهينة"

لقد أجمع آباء الكنيسة على التأكيد الرتيب والممكّل على أن حالة الزواج ليست تماشياً في الخير حالة العزوبة .

قال صاحب كتاب "الجنس الأدنى": " وفي آية جماعة مسيحية نجد أن الموقف من الجنس ، ومن المرأة ، يعتمد على المعارضات ، والمواقف التي يمثلها الرواد من خومها ، ومن هنا نجد أن المواقف من الجنس ، ومن المرأة ، تنوعت بدرجة كبيرة ، حتى بدأت من القول بالسماح بالزواج من أجل انجذاب الأطفال ، إلى القول بغرورة العزوبة ، وفرضيتها حتمياً على كل فرد من أفراد الكنيسة ، ويبدو أن المسيحيين في بعض الأوقات أرادوا أن يبرزوا في مفهار الزهد والتقصّف أمام خومهم ليجذبوا بهم أن لم يكن كمعتقددين مومنين بال المسيحية فعلى الأقل كمعجبين بأفرادها ."

ثم قال في موقف آخر من هذا الكتاب: " لقد وجده بعض آباء الكنيسة مثلاً معيونة تنفيذ ، وتطبيق المثل الزهدية والتقصّفية ، ولكنهم أكدوا في الوقت نفسه ، أن المرأة لو لم توجد لاصح كل شيء سهلاً في هذا العدد ، ومعنى ذلك أن قدرًا كبيراً من المعيونة مدرة المرأة ."

إننا لا يمكن أن نتجاهل هواء المعدّبين جنّيساً ، هواء لا الذين أرادوا أن يأخذوا أنفسهم بآدراق صور الزهد والتقصّف ، كما لا يمكن أن نتجاهل رأيهم في اعتبار المرأة عبئاً ثقيلاً وعقبة كثيرة في طريق تدينهem ... "(1)

قال صاحب كتاب : " موجز ل تاريخ النساء " .

" ولكن كحقيقة تاريخية يظل من العواب القول بأن المسوأة لاتجد ماتشكرون عليه آباء الكنيسة الاول ، وهذه الحقيقة تظل صادقة على الرغم مما قد يكون من مدق المذهب في الله أو الخلود ، والخطيئة والوحى الالهى والهدى ." (١)

ثم قال عقب حديثة لما عانت المرأة في القرون الاولى من عهد المسيحية : " وقد يبدو هذا الرأى فريبا ومرفوفا من كثير من القراء ، ولكن إذا أعددنا عقولنا وهيأتها لفحص الأدلة والبراهين - اتفتح المراء ، وبخاصة إذا بدأنا بفحص ماذا تعنى المسيحية بالنسبة للدارس المؤرخ ؟ بالنسبة لمعظمنا قد تعتبر المسيحية مجموعة من العقائد والالكار ، التي تعلمناها في الطفولة تلك العقائد التي قد نجد فيها تبريرا للوجود الانساني اتها شئ شخصي ، وبعبارة : " وليم جيمس ، إنها ردود أفعالنا الكلية تجاه الحياة ، فنحن نقيس تقديرنا وربما تقدير غيرنا - في فوء كمال مثال المسيح ، ووراء ذلك بالطبع أن تعمورت المسيح يتضمن عددا معينا من العادات والمواعظ ، التي لا تمثل في الواقع أي شيء معين بالنسبة لنا ولكنها كان لها معنى ملموس بالنسبة لاسلافنا .

وعلى سبيل المثال قليل من " الكاثوليک" (٢) يعلمون

(١)

Short History of Women , P. 202

(٢) الكاثوليک : وكنىستهم تسمى الكنيسة الكاثوليكية او الغربية او اللاتينية ، ومعنى الكاثوليكيية او العامة لأنها تدعى أم الكنائس ومعلمتها ، ولأنها وحدها التي تنشر المسيحية في العالم وسميت فرنسية او لاتينية لامتداد نفوذها الى الغرب اللاتين خاصه ، والكنيسة الكاثوليكية تتبع النظام البابوي .. الذي يصدر ارادات بابويه سامية هي ارادات الاله .. لأن البابا هو تلميذ المسيح الاكبر على الارض فهو ممثل الله كما يعتقدون ..

لماذا يأكلون سمكا يوم الجمعة ، ولا يأكلون لحما ..

ان هذه العادة ترجع في الواقع الى ملاحظة أن السمك ليس  
ثمرة لعملية الاتصال الجنسي ، ولهذا يعتبر أقل رجسا من غيره  
من الحيوانات ، والذى اعتبره كذلكآلاف من الناس منذآلاف من  
الستين .

ولكن تأثيره يظل معنا من حيث كونه تقليداً وعادةً ... وهكذا ينس السبب الأهمي ، ولو ظهر الآن لرفض بحث رارة ،

ان الكنيسة لم تنتج شيئاً الا من خلال طبيعة المادة الخام  
التي كان عليها ان تستخدم ، ولهذا عندما نرى هذه المذاهب  
الفظيعة عن الجنس ، وعن النساء ، والزواج – كما عبر عنها كتاب  
الكنيسة الاولى – عندما نرى ذلك يجب علينا أن نتذكر  
ان هذه المذاهب والافكار لم تكن في الواقع الا صدى لرسالة  
الاعمال البدائية التقليدية لحياة غير المتحضرين ، الذين  
أرادوا ان يجدوا تبريراً لمشاعرهم ، وأعمالهم في الدين  
الجديد .. ” (١)

Short History of Women, P. 200

(1)

### ٣- أثر الرهبنة في الجانب الأخلاقي :

وفي التربية الخلقية للمرأة في المسيحية، أن شعيرة الرهبنة المسيحية التي قصد بها التشريع المسيحي ، أن تكون وسيلة ل التربية المرأة والرجل على السواء على الزهد والطهارة والغفوة ، هذه الرهبة بالتفصير المسيحي لهاـ . الذى فعلناه فيما سبق ، والذى يتجاهل الغطرسة والغريرة البشرية بالعزوـف عن الزواج قد أدى إلى نتيجة عكسية بالانحلال والوضوء فـي الرذيلة الخلقية وهذا مانوضحه في المبحث التالي :

" فالرهبة شريعة في المسيحية، أوجبت على الإنسان أن يقتل فيه كل ميل دنيوي، ويجب أن تزد في العالم الرذائل إلى ماسوف يكون لنا الوجود. الابدي عظمة وعلاء .

"اكافه البشرية ينبعى عليهم ان يمتنعوا عن الزواج " ولماذا ؟ لكي ينتهى الجنس البشري الى الفناء عاجلاً او آجلاً؟"<sup>(1)</sup>

كان هذا الموقف يعيد العفة الى نصابها .

وعلماً علمنا ، أخذت التوجيهات الأخلاقية تحت على الأخذ بمبادئ الرهبنة حتى أنه في القرن التاسع عشر أصبح دير الراهبات أكبر من ذي قبل من القرون الوسطى. (٢)

(1) المرأة منذ النشأة بين التحرير والتكريم، ص ٧٩

(٢) دائرة المعارف القرن العشرين ، ج ٨ ، ص ٣٦٠

لقد كان لهذه التوجيهات التي تلقى في الدير أثر فعال على نفوس التمساء الذين اعتزلوا الحياة الاجتماعية، بدافع من العبرية الخرافية ، وهي عبرية .. مبهمة ، لاتخوبنارها . وكانت قوتها تزداد بفعل الندم على خطيئة حقبة ، أو محنّة طارئة . وقد كانت العذراء الساذجة يفلها الغرور، ويدفعها إلى خرق قوانين الطبيعة ، وكذلك كانت السيدة الثرية تتطلّع إلى الكمال الوهبي حين تنبد ميراث الحياة العائلية .<sup>(١)</sup>

فهل آتاك نبأ ثمار التربة الأخلاقية في ظل الرهبنة ، والغفة المزفومة ؟ خيّث يثبت أن الرهبنة لا يمكن تطبيقها إلا لقلة فضيلة جدا من الناس . فقلما وجدت عالما يتحدث عن الرهبنة ، لا يعقب على حديثه بأثار الرهبنة السيئة على أخلاق اتباعه ، فайнما وليت وجهك في تلك الأماكن المقدسة لم تر إلا شراراً ورذيلة ، تركم أنفك رائحة الخطايا الأدمعية البشعة .<sup>(٢)</sup>

لقد أفتحت بيوت الله التي يفترض أن يذكر فيها اسم الله ، والتي يتقرب فيها العبد إلى رب في خشوع وتذلل . أصبحت لدى بعض المسيحيين في كثير من المناسبات ملتقي للرذائل .

(١) ادور جيبون ، فمحلل الامبراطورية الرومانية ، وسقوطها ، نقله إلى العربية ، لوس اسكندن، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، ص ٣٢٣ .

(٢) قمة الحفار ، م٤ ، ح٥ ، ٢١٨ص ، ١٠٣ ، م٤ ، ح٣ ، ص ٣٨٧ ، ح٤ ، ص ٨٤ ، م٤ ، ح٥ ، ص ١٢٤ .

بوهان هوizin نجا ، فمحلل العصور الوسطى ، ترجمة ، عبد العزيز توفيق جاويد ، المكتبة العربية ، ص ١٤٩-١٦١ . فيشر الطرازي الحسيني، المرأة وحقوقها في الاسلام ، الناشر دار عمر بن الخطاب ، ص ١٥٢ - ١٥٥ ، د. عبد الغنى عبود . دراسة مقارنة ، الطبعة الاولى ، دار الفكر العربي ، ١٩٧٨ ، ص ٢٠-٢١٤ ، نظام الاسرة بين المسيحية والاسلام ، ح٢ ، ص ١٦٨-١٦٩ .

" وكانت التماشيل المقدمة في بعض الكنائس الكبرى ، والنقاش  
المحفورة . . . بل الرسوم المعمورة في بعض الكتب المقدسة نفسها  
تعثل عبث الرهبان والراهبات " كأنه أمر من تمام العبادات كما  
كانت قصائد رجال الدين في كثير منها تحكي تلك المواقف المخجلة  
للسامع بل وكثيراً ما كانوا يعبرون عن رؤاهم القديس  
الروحية بعبارات مستعارة من العشق الأدمن . (١)

فكم كنت أرحب بأن اثره قلمى من تسجيل تلك المواقف  
الحقيقة ، الا أن الموضوع يفرض علينا ضرب الأمثال ليتحقق  
المقام :

وحسبك مثال واحد يكفي من تلك الأنباء :  
لقد " أغري قسمهن النساء بسراحة مع ادعاء أنه معمومون من الذنوب ، لحكمتهم العالية ، ولعراقتهم الروحية السامي ، ومن هو إلا اتباع " مارقس " الذي كان يحتسب الأفراء النساء بطريقية عجيبة من خلال إحتفاله الدينى ، وذلك بالايغار إليهن أنهن قد منحن هبة التنبؤ أو النبوة ، وطريقته في اداء القرابان والتضحية استتبع أقوى التداخيل والمواءمه .. " ثم يتم اللقاء في حجرة لا يعلم ماذا يتم بينهما في ذلك اللقاء . (٢)

ونكتفى بهذا المثال لما كان يحدث من تأثير الرهبنة .  
ونختتم هذه القافية بتعليق من أحد رجال الدين المسيحيين ،  
على نظام الرهبنة ، لأنها مخالفة للطبيعة البشرية ،

(١) قمة الحضارة م ٤، ج ٥، ص ١٠٣ ، اضمحلال العمور الوسطى ، ص ١٠٥-١٢١ .  
بتتوسيع مع ضرب الأمثال .

Short History of women, P. 217

والملحة ، وهو " ( القمص ملبي سوريال ) من كبار رجال الكنيسة القبطية فإنه يرى :

- ١ أن الرهبانية نظام لا يحتمل البشر .
- ٢ أن انعزال الرهبان عن الهيئة الاجتماعية يحجب نفعهم عن الناس .
- ٣ أن كثيراً من الرهبان قد رجعوا عن رهبانيتهم لعجزهم عن احتمالها .
- ٤ أنه لو خرج الجميع إلى الأديرة لانقرض الجنس البشري .
- ٥ أن من يلجأون إلى الرهبانية ، يلجاؤن إليها لنيل الوظائف الدينية العليا . بعد أن أصبحت قاهرة على الرهبان .
- ٦ أن الرهبان لم يعودوا منعزلين في المواقع والأديرة حسب قوانين الرهبنة الموقعة ، وإنما اختلطوا بالعالم وشاركوا الناس دنياهم .
- ٧ أن الرهبانية ليست فرفا في المسيحية ، ولم تظهر إلا في الجيل الثالث بعد المسيح على يد المعمريين ، ثم انتشرت من مصر بعد ذلك إلى سائر بلاد العالم .
- ٨ إذا كان بعض المسيحيين قبل ظهور الرهبانية لم يتزوجوا فإن هذا يرجع إلى شواغلهم التي حالت بينهم وبين الزواج". (١)

(١) نظام الأسرة بين المسيحية والاسلام ، ٢، ص ٢٠٩ - ٢١٠ ، هـ وقد عقب صاحب المرجع بعد الإيجاز بنص ( القمص ملبي سوريال )

## الفَصْلُ الرَّابعُ

### حُقُوقُ الْمَرْأَةِ فِي الْأُسْرَةِ الْمَسِيحِيَّةِ

- ١ - تَحْرِيمُ تَعْدِيدِ الزَّوْجَاتِ
- ٢ - تَحْرِيمُ الطَّلاقَتِ
- ٣ - الزَّوْجَةُ فِي الْأُسْرَةِ الْمَسِيحِيَّةِ هُوَ قَرَارُهَا وَاجِبًا لَهَا
- ٤ - الْأُمُّ فِي الْأُسْرَةِ الْمَسِيحِيَّةِ هُوَ قَرَارُهَا وَاجِبًا لَهَا
- ٥ - الْبَنْتُ فِي الْأُسْرَةِ الْمَسِيحِيَّةِ وَهُوَ قَرَارُهَا

تمهيد :

ونتناول في هذا الفصل : تعدد الزوجات ، والطلاق ، وحقوق المرأة في الأسرة المسيحية سواء كانت زوجة ، أو أما ، أو بنتا .

١- تعدد الزوجات ، و موقف المسيحية منه :

لقد بالغ اليهود في متع الحياة ، بما فيها الإسراف في تعدد الزوجات لدرجة نهى "موسى - عليه السلام - " عن التمادى فيه .

قال "موسى - عليه السلام - " .. لا يكثرا له الخيول ، ولا يردد الشعب إلى مصر ، لكن يكثرا الخيول ، والرب قد قال لكم : لاتعودوا ترجعون في هذه الطريقة أياها .. ولا يكثرا له نساء ، لثلا يزبغ قلبه ، وفنه وذهب لا يكثرا له كثيراً". (١)

لقد تماهى القوم في الانحلال الخلقي ، في العلاقة بين الرجل والمرأة حتى أصبحت علاقة خالية من المبادئ الأخلاقية .

ثم جاءت المسيحية لتفع خدا لهذه الرذائل ، فبالغت في ذلك حيث حرمت تعدد الزوجات .

يقول "الأنبا شنوده" : "ان وحدة الزواج فسيسي المسيحية ، امر مسلم به عند جميع المسيحيين في العالم كله على اختلاف مذاهبهم .. اختلفوا في مفهومات لاهوتية ، وتقسيرياته كثيرة ، وأختلفوا في تفصيلات عديدة في موضوع الأحوال الشخصية ،

هذه الظاهرة العامة التي أعلنتها صاحب كتاب "شريعة الزوجة الواحدة" تقوم على استدلالات من الكتاب المقدس . حيث يرى رجال المسيحية أن بعض نصوص "العهد الجديد" تشير إلى تحريم تعدد الزوجات .

مع ملاحظة أن استدلالهم على ذلك يرتبط بالاستلال علمي تحرير الطلاق . ويبدو ذلك فيما يلي :

عندما سُئلَ السَّيِّدُ "الْمَسِيحُ" عَنِ الطَّلاقِ قَالَ: " .. بِمَا ذَهَبَ إِلَيْكُم مُوسَىٰ فَقَالَ مُوسَىٰ أَذْنَنِي لِكِتَابِ طَلاقٍ فَنَطَّلَتْهُ سَقَةٌ" . فَأَجَابَ يَسُوعُ، وَقَالَ لَهُمْ: " مِنْ أَجْلِ قَسَاوَةِ قُلُوبِكُمْ كُتِبَ لَكُمْ هَذِهِ الْوَهْمِيَّةُ ، وَلَكُنْ مَنْ يَدْعُ الْخَلِيقَةَ ذِكْرًا وَأَنْتُ خَلْقُهُمَا اللَّهُ .. " (٢)

قال شارح هذا النص : " يفهم من هذا فمنا أن السيد المسيح يهمه أن ترجع الأمور إلى ماقامت عليه منذ البدء . لأن النظام الذي وفده الله للبشرية منذ البدء كان هو النظام العالى ، وإذا حادت البشرية عنه كان بح أن ترجع إليه ". (٣)

(١) الانبا شنوده ، شريعة الزوجة الواحدة ، ص ١٧ / القس فايسن ،  
الزواج والطلاق ، ص ٢٨ - ٤٠ .

(٢) شرعة النهاية المعادة ، ص ١٤٣ ، دلائل متوجهة ، الكتب ، ط

٤/١٩ ، ج ٢ ، المقدس

فماذا كاتب منذ البدء ؟ قال لهم : " اما قرأتم أن الذى خلق من البدء خلقهما ذكر وأنثى ؟<sup>(١)</sup>

" أن السبب الذى من أجله سمح لهم موسى - في ناموسه - بالطلاق يبين أنهم يجب ان لا يستخدموه هذا الاذن . فقد كان السبب فقط : " من أجل قساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية " ، لئلا يقتتلوا زوجاتهم ان لم يسمح لهم بطلاقهن . ولهذا ينبغي ان لا يطلق زوجته الا من أراد أن يعترف بأن قلبه قاس ويحتاج الى هذا الاذن " . ثم قال المفسر بعد ذلك :

" ان الرواية التى رواها موسى عن تأسيس سر الزواج يعتبر مبررا قويا لعدم الطلاق ، وماتعاله ..."<sup>(٢)</sup>

لقد قال موسى : " .. يوم خلق الله الانسان على شبه الله عمله . ذكرا وانثى خلقه ، وباركه ، ودعا اسمه آدم يوم خلق ".<sup>(٣)</sup> " خلق ذكرا واحدا وانثى واحدة . لم يكن ممكناً لآدم ان يطلق زوجته ويتخذ له زوجة اخرى ، لانه لم تكن هناك امرأة اخرى يتزوجها ، الامر الذى كان يعتبر اشارة لكل بنية بأن لا يطلق الواحد زوجته ".<sup>(٤)</sup>

(١) انجيل متى ، الاصحاح ، ٤/١٩

(٢) تفسير الكتاب المقدس ، ح٢ ، ص ٣٩

(٣) سفر التكوين ، الاصحاح ، ١/٥

(٤) تفسير الكتاب المقدس ، ح٢ ، ص ٣٩ - ٤٠

ثم جاء في قول : " عيسى عليه السلام - " : " من أجمل  
هذا يترك الرجل آباء وأمه ويلتعمق بأمراته ، ويكون الإنسان  
جسدا واحدا . إذا ليس بعد اثنين بل جسد واحد ، فالذى  
جمعه الله لا يفرقه إنسان " (١)

قال " الأنبا شنودة " : " فكرة أن يقوم الزواج بين  
اثنين فقط ، وان تكون للرجل امرأة واحدة لغير ، ليست هي  
ادن فكرة جديدة أنت بها المسيحية ، وإنما هو الواقع الأصلى  
للنظام الالهى الذى كان منذ البدء (٢)

" عندما اتعلم هذا الذكر بهذه الانشى - بترتيب الله -  
برابطة الزواج المقدسة ، كان الناموس يقى بـ " يترك  
الرجل آباء وأمه ، ويلتعمق بأمراته " ، الامر الذى يشير  
فمنا ليس فقط إلى متناه العلاقة الزوجية ، بل إلى دوامها .  
ولهذا يجب أن يلتعمق بأمراته بحيث لا ينفصل عنها .. " (٣)

" وهكذا وفع الله بنفسه أساس الزواج الواحد ..  
وفي هذا يقول سفر التكوين أيها عن الناس جميعـا  
ممثليـن في الزوجين الأولـين " .. ذكرا وأنثـى خلقـهم ، وبـارـكهـم  
الله ، وقال لهم " آثـروا وـاـكـثـرـوا وأـمـلـأـوا الـأـرـضـ .. " ( تـكـوـيـن  
٢٧:١ ) ويختـم سـفـرـ التـكـوـيـنـ هـذـاـ الـوـفـعـ الـالـهـيـ بـعـبـارـةـ " وـرـأـىـ اللـهـ

(١) انـجـيلـ مـتـىـ ، الـاصـحـاجـ ، ٦/١٩ـ

(٢) شـرـيـعـةـ الزـوـجـةـ الـواـحـدـةـ ، صـ ٢٩ـ ، وـانـظـرـ نـظـامـ اـسـرـىـ ، صـ ١١٥ـ

(٣) تـفـسـيرـ الـكـتـابـ الـمـقـدـسـ ، حـ ٢ـ ، صـ ٤٠ـ

كل ماعمله فادا هو حسن جدا ، وكان مساء وكان صباح يوما سادسا  
(تكوير ٣١:١) .<sup>(١)</sup>

ومن الذين استدلوا بهذه النعوش القديس : " ايرونيموس"  
حيث قال : ( " إن خلق الإنسان الأول يعلمنا أن ترفض ما هو أكثر  
من زوجة واحدة ، اذ لم يكن هناك غير آدم واحد وحواري واحدة " ) .  
( " في البدء تحول فلุج واحد إلى زوجة واحدة ، والاثنان  
جسد واحد وليس ثلاثة أو أربعة والا فكيف يعيشون اثنين  
إذ كانوا جملة ؟ " )<sup>(٢)</sup>

ويعرف صاحب كتاب : " شريعة الزوجة الواحدة " في عرض  
استدلالات القديسين ، والعلماء ، حيث يعلق على ماجا محسن  
آقوالهم على مبدأ وحدانية الزوجة ، في قصة سيدنا نوح - عليه  
السلام - في يقول : " بنفس شريعة الزوجة الواحدة " جدد الله البشرية  
في أيام نوح " بينما كانت الأرض خالية - كما في أيام آدم -  
وكان الله يريد أن يعلّمها ، وهذا واضح من قوله تعالى لنوح ..  
كمَا قَالَ لَأَدَمَ مِنْ قَبْلِهِ (٣) .. دخل نوح ، وسام ، وحام ، ويافث ،  
بنو نوح ، وامرأة نوح وثلاث نساء بنيه معهم إلى الفلك ، هم  
وكل الوحش كاجناسها ، وكل البهائم كاجناسها ، وكل الدبابات  
التي تدب على الأرض كاجناسها ، وكل الطيور كاجناسها ، كل  
عمصور ، كل ذي جناح ، ودخلت إلى نوح (إلى الفلك) اثنين محسن  
كل جسد فيه روح حيّة ".<sup>(٤)</sup>

-----

(١) تفسير الكتاب المقدس ، ص ٣٠

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٣٠ - ٣١ . ملاحظة : ففي هذا ابطال لدعواهم أن

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٤ .

(٤) سفر التكوير ، الا مصاح ، ١٣/٢ - ١٥

هذا كما استدل رجال المسيحية بالنعوش التي تتعرض لتحریم  
الطلاق في الشريعة المسيحية على تحریم تعدد الزوجات .

فمن قول " عيسى - عليه السلام " : " .. من طلق امراته  
الا لعلة الزنا يجعلها تزني ، ومن يتزوج مطلقة فانه يزنى ". (١)

قال " الانبا شنودة " معلقا على هذه الآية : " وهذه الآية تظهر بطريقة لا تحتمل الجدل شريعة " الزوجة الواحدة " لأنه ان كان مسموحا للرجل ان يتزوج زوجات عديدات ، فإنه لا يعتبر رانيا اذا تزوج بأخرى . لابد مساواة اكثار تطبيقه للآولى قانونيا او غير قانوني ، قائما او باطل ، فإن الزوجة الثانية بمبدأ تعدد الزوجات - تعتبر زوجة قانونية أخرى تحل له ولا يوجد من هذه الناحية ما يقف ضد شرعية هذا الزواج .

ولكن متى يعتبر الزواج بعد التطليق علاقة زنا ؟ يعتبر ذلك إن كان هناك قانون ينص على عدم الجمع بين زوجتين في وقت واحد، واعتبر مثل هذا الشخص جامعاً بين زوجتين في وقت واحد بسبب بطلان الطلاق من الأولى .. (٢)

هذا ، أما ما ورد في رسائل بولس في تحريم تعدد الزوجات ، فهو قائم أيها على نصوص تحريم الطلق :

قال "بولس الرسول" : ليس للمرأة تسلط على جسدها  
يل للمرء ولذلك الرجل ايضا ليس له تسلط على جسد امرأة "(٣)"

(١) انجيل متى ، الاصحاح ٣٢/٥

(٤) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦١ - ٦٢

(٣) رسالة بولس الرسول الاولى الى اهل كورنثوس ، الاصحاح ،

" فالإشارة في الآية إلى امرأة واحدة ورجل واحد ، وهذا يعني منع تعدد الزوجات .. " (١) وأيضاً في قوله : " وأما المتزوجات فأواميهم لأننا بل الراب أن لا تفارق المرأة رجلها وإن فارقته فلتثبت غير متزوجة " (٢)  
فمن باب أولى لانتزوج شانية . (٣)

والملحوظ أن الاستدلال بنعموس بولس على تحريم التعدد غير واضح . إذ نجد النص الثاني يدل على تحريم تزوج المطلق .

هذا وذكر " ابن العسال من " " بين موانع الزواج " ، الجمع بين زوجتين أو أكثر " " وأما الجمع بين زوجتين أو أكثر فلا يجوز لأنه زنا ظاهر ومستمر " .

ويجعل رأيه قائلاً : ( ) ولا يجمع الرجل عنده زوجتين بعلة اللذات ، والدخول في تكاثر التزويج للشهوة ، لا للضرر الذي أمر الله به ، ومن فعل ذلك فليمنع من أخذ القربان ، ومن الدخول إلى الكنيسة ، وليخرج من الجماعة حتى يفارق الثانية ويلزم الأولى ( )

-----

(١) نظام الأسرة ، ص ١١٦

(٢) رسالة بولس الرسول الثانية إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ٠٢/١١

(٢) نظام الأسرة ، ص ١١٦ ، كما تعرف صاحب كتاب : " شريعة الزوجة الواحدة " لنعموس بولس " وشرحها بتوضح ، ص ٧١-٦٥

هذا : ( ) وان جمع بينهما أو عزل كل واحدة منهما في بيته ،  
أو امرأة وسرية ، فليخرج من الكهنوت إن كان كاهنا ، وان كان  
من العلمانيين فليمنع من مخالطة الجماعة "(١)"

ومن النعمات التي أورد فيها (بولس الرسول) المقارنة  
بين زواج الرجل والمرأة من ناحية ، وعلاقة المسيح بالكنيسة  
من ناحية أخرى ، يمكن الاستدلال بوضوح على شريعة الزوجية  
الواحدة . (٢)

اذ يقول القديس " ايرونيموس " في قول بولس الرسول :  
" من أجل هذا يترك الرجل آباء وأمه ، ويلتعمق بأمراته  
ويكون الاثنان جدا واحدا هذا السر عظيم ، ولكنني أنت  
أقول من نحو المسيح والكنيسة ". (٣)

قال القديس في شرح هذه العلاقة : " فجعل آدم نحوس  
المسيح زوجة واحدة في الجسد . وآدم الثاني : (المسيح) صاحب  
زوجة في الروح كما أنه توجد حواء هي أم الأحياء ، كذلك  
توجد كنيسة واحدة هي أبواكل المسيحيين " (٤)

(١) نظام الأسرة ، ص ١١٩

(٢) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٨ - ٦٩

(٣) رسالة بولس الرسول إلى أهل افسس ، الامتحاج ٣٢-٣١/٥

(٤) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٩

وقال بذلك العلامة " ترطليانوس : ( ) عندما فسر الرسول هذا النص ( يعيّر الاثنان جسداً واحداً ) علاقة المسيح بالكنيسة ، فكر في العلاقة الروحية بين المسيح الذي هو واحد والكنيسة التي هي واحدة ، نفس التأييد لقانون الزواج الواحد ، زواج واحد جسدي في آدم وروحي في المسيح " (١)

هذا كما قال صاحب كتاب : " شريعة الزوجة الواحدة " :  
بأنه لا يوجد في العهد الجديد كله نص واحد يتحدث عن زوجات .

كما أن قوانين الكنيسة مريحة في هذا الأمر . وأيضاً :  
بخصوص التسرى . (٢) وبذلك نجد اجماع العلماء المسيحيين على تحريم تعدد الزوجات ، مع العلم بأنه لا يوجد نص مريح للعبارة من العهد القديم ، والجديد يدل على هذا التحريم .

## ٢- الطلاق و موقف المسيحية منه :-

ليست العقود الزوجية إلا من قبيل سائز العقد - - - - -  
التي وفعت لالمطبخة الاجتماعية ، ويجب حلها متى ما ر دوامها  
سبباً للشقاء بدل الراحة والسعادة .

فمشروعية الزواج ، والنكاح ، معالج العباد الدينية والدنيوية ، وفي الطلاق إكمال لها في بعض الحالات ، وذلك أذ قد لا يوافق النكاح ، ومطالبها ، فيطلب الخلاص عند تبنيهن الأخلاق ، وعرض البغضاء ، الموجبة لعدم دوام هذه العلاقة .

(١) شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٩ - ٧٠

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٢ - ٨٥ بتوسيع مع فرب الامتثال وموافق رجال الدين على ذلك ، موريس ميخائيل آسد ، الأسرة والطفل المسيحي ، دار العالم العربي للطباعة ، ص ١٧

وقد اهتمت الشرائع السماوية، والقوانين الوضعية ، من قديم الزمان من ضمن ما اهتمت به للمصلحة الاجتماعية ، كـ  
قوانين لحل عقد النكاح .

الا أن اسراف بني اسرائيل فيما بعد إذ اعتبروه  
أمر عاديا في معظم الأوقات ، مثل رغبة من الرجل في \_\_\_\_\_  
التمتع المسرف " أو لسوء خلقه ، أو لجهله . (٢) بل وربما  
وقع الطلاق . لأبسط الأسباب ، كما جاء في الأثر المسيحيين .  
مدافعا مجموعة من اليهود في عهد " عيسى - عليه السلام " -  
أن يسألوه في هذا الأمر كما علمنا فبين لهم ما طبعوا عليه  
من قساوة القلوب في ذلك . (٣)

(1) سفر الى التراث والاصحاح ، ١٧٤ - ١٧٥

(٢) تفسير الكتاب المقدس ، ح ٢ ، ص ٣٩ هـ / فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٤٥ - ٤٨ .

(٣) المراجع الاخيرة

قال "القديس فريغوريوس" (أن الشريعة (الموسوعة)  
تسمح بالطلاق لكل علة ، أما المسيح فلا يسمح به لكل علة ،  
بل سمح فقط بالافترار عن المرأة الزانية")<sup>(١)</sup>

وبجانب ما وصل إليه اليهود كان القانون الروماني ، وهو  
القانون الذي كان يطبق في فلسطين مهد الديانة المسيحية ، لقد  
كان هذا القانون يجعل الطلاق حقاً مشاعاً لكل من الرجل ، والمرأة ،  
فيتحول عقد الزواج بأبسط وسيلة ، وطريقة ممكنة ، اذا عبر  
احد الزوجين عن رغبته في حل عقد الزواج.<sup>(٢)</sup>

وهذا سينكا<sup>(٣)</sup> يندب كثرة الطلاق ، ويشكو منه ،  
اذ يقول : " انه لم يعد الطلاق اليوم شيئاً يندم عليه ، أو يستحب  
منه في بلاد الرومان . وقد بلغ من كثرته وذيع أمره أن جعلت  
النساء يعذبن أعمارهن بأعداد ازواجهن " .

كما أعلن القديس جيرروم " عن امرأة تزوجت في المرة  
الأخيرة الثالث والعشرين من أزواجها ، وكانت هي أيضاً الزوجة  
الحادية والعشرين لبعدها"<sup>(٤)</sup> .

(١) تضييل زواج ، ص ٠٧٣

(٢) جعيل الشرقاوي ، الأحوال الشخصية ، الطبعة الثانية ، دار  
النهضة العربية ، ١٩٦٦ ، ص ٣٣٢

(٣) سينكا : فيلسوف روماني (٤ ق ٥٦ - م ٥٦)

أبو الأعلى المودودي ، الحجاب ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ،  
١٤٠٠ - ١٩٨٠ م - ص ١٤٨

(٤) المودودي ، الحجاب ، ص ١٨ - ١٩

هذا وفي الوقت نفسه تدل التجارب التامة للواقع ، على أنه نتيجة لحرية الطلاق والتساهل فيه : لم ينتج الزواج سعادة ، ولا فضيلة ، مع فقد الثقة والاحترام بين الزوجين .

لذا كانت المسيحية عند ظهورها في بيئه تتفق شرائعها على قابلية انحلال عقد الزواج ، فأتت المسيحية المحرفة منذ البدء بفكرة عدم قابلية انحلال عقد الزواج ، وظهرت المعاشر في مساعدة لتشريع اباحة الطلاق ، وذلك في فوء مasic أن قدمنا عن الزواج المسيحي ، باعتباره اقتران رجل واحد بامرأة واحدة مدى الحياة ، حسب مشيئة الله الكاملة من البدء ، مفكرة الجسد الواحد تتعارض مع الطلاق ، كما تتعارض مع تعدد الزوجات . كما علمنا سابقا في الفقرة المافية حسب زعمهم .

وعند اطلاعنا على موقف المسيحيين من الطلاق ، نجد أكثرهم يحرمون الطلاق في غير حالة الزنا ، ويجعلونه مباحا في هذه الحالة . لقول السيد المسيح: " الا لعلة الزنا " وبعفهم يحرمه على الاطلاق . فلا يباح في حالة الزنا أو غيرها . وقد تحدث " الانبا شنودة " عن الرأى الأول ، فقال معقبا على قول عيسى - عليه السلام - " السابق الذكر ولم يسمح : " السيد المسيح بالطلاق في حالة الزنا ، الا لأن الزوجة قد خطت في ذلك عمليا يوم زناها ، لأن جسدا ثالثا قد دخل بالزنا في الاتحاد الذي ربته الله ففصم عرى روابطه .. "(١)

(١) الانبا شنودة ، شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٥ ولقد تعرض صاحب كتاب " الاحوال الشخصية لغير المسلمين ، الموقف الكنائسي من انحلال عقد الزواج واسبابه يتسع .

وإذا تأملنا الأنجيل الثلاثة التي تتعرض لقضية  
الطلاق ، نجد نص انجيل " متى " بدل على هذا الرأى ، جاء  
فيه على لسان السيد المسيح : " وأما أنا فاقول لكم  
ان من طلق امرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزنى . ومن من  
يتزوج مطلقه فإنه يزنى " (١)

فالطلاق يباح في حالة واحدة بحسب الزنا طبقاً  
لهذا الشخص ، ومن ثم يعتبر الطلاق في غير تلك الحالة  
غير واجح ، والعلاقة الزوجية تظل قائمة ، وإن فعل بموجب  
وحданية الزوجة في الشريعة المسيحية ، تكون غير مشروعة . (٢)

بينما نجد انجيل " متى " يبيح الطلاق في حالة  
الزنا ، ونجد انجيل " مرقس " وانجيل " لوقا " يحرمان  
الطلاق . (٣) في جميع الأحوال ، جاء في انجيل " مرقس " : " كل  
من يطلق امرأته ويتزوج بأخرى يزنى ، وكل من يتزوج بمحلقة  
من رجل يزنى " (٤)

وبذلك فالطلاق لديهما محظوظ سواه للزنا  
أو لغيره . (٥)

(١) انجيل متى ، الاصحاح ٥/٣٢ .

(٢) شروط اثنين ، نظام الأسرى ، ص ١٣٥ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٣٦ ، قضايا زواج ، تقدم له : الأب  
الدكتور متري هاجرى ، إعداد نخبة من الكتاب ، ص ٦٨ .

(٤) انجيل مرقس ، الاصحاح ، ١٠/١١-١٢ ، لوقا ١٦/١٨ .

(٥) نظام الأسرة ، ص ١٣٥ ، قضايا زواج ، ص ٧٢ .

ويفسر بعض الشراوح عدم الاشارة الى اباحة الطلاق لعلة الزنا عند "مرقس" و "لوقا" انهمما افترضا هـذا لأنـه كان امراً طبيعياً عند اليهود.

ويقول آخرون : أن السيد المسيح قعد فـ \_\_\_\_\_  
اليسمع بالطلاق لـ اى سبـ ، بينما يقول رأـي ثالـث أنه لم  
يـكن في قـعـدـ المـسيـحـ أـنـ يـفـعـ تـشـرـيعـ خـاصـاـ للـطـلاقـ . وـأنـ حـدـيـثـةـ  
كـانـ شـرـحاـ لـلـمـعـورـةـ الـمـثـالـيـةـ لـلـزـوـاجـ ، وـهـيـ اـرـتـبـاطـ  
الـزـوـجـيـنـ مـدـىـ حـيـاتـهـمـ ..<sup>(١)</sup> هـذـاـ كـمـاـ جـاءـ فـيـ تـفـسـيـرـ  
نـصـ "ـاـنجـيلـ"ـ مـرـقسـ"ـ مـاـيـلـيـ :

" بأنه يجب أن لا يطلق الرجل زوجته الشي وعدها  
الله به هكذا " فالذى جمعه الله لا يفرقه انسان " ان الربساط  
الذى ربته الله نفسه ، يجب ان لا يستخف به ويحل . ولخلق بمن  
يطلقون نساءهم لكل علة ان يذكروا ماذا يحل بهم ، لـ  
آن الله عاملهم نفس المفأمة وطلقهم وأبعدهم عن شخمه" (٢)

ثم يقول المفسر بعد ذلك: في تفسير قول عيسى  
من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزنى عليها .. قال : " يعتبر  
كأنه قد زنى على المرأة التي طلقها ، أساء اليها ، ونقض  
عهده معها " وكذلك المرأة .<sup>(٣)</sup>

وقال "ابن العسال" في هذا المقام أى : " فمن موانع الزواج " الزيجة بالتي ثبت عليها الرثنا، والمطلقة

(١) د/ القس فايز فارس ، الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٤٩-٥٠

(٢) متى هنري ، تفسير الكتاب المقدس ، ج ٢ ، ص ٤٠

(٣) المراجع السابق ، ص ٤١ ، شريعة الزوجة الواحدة ، ص ٦٢

لما يوجب الطلاق : " فكل امرأة طلت لعلة الزنا أو لاثم آخر يوجب الطلاق ، يعترض عنها طبقاً لرأي " ابن العسال " الزواج الثانية " (١) قال "القديس غريغوريوس" (أن شريعتنا تحرم الطلاق قطعاً ، وأن كانت الشرائع المدنية تحكم بخلاف ذلك" ) . كما يقول "يوحنا الذهبي الفم" ( "فكم أن العباد الشاريين لا يزالون مكبليين بسلسل العبودية" ) ، وإن هجروا بيت سيدهم ، كذلك النساء وإن تركن أزواجهن بقيين مقيدات بسلسل الشريعة التي تلزمهن وتحكم عليهن بالزنى ، وهذه الشريعة تلزم أيها الرجل (٠٠٠) "فلا تركنوا إلى الشرائع التي وضعها الوثنيون ، والتي تقول أن يعطى كتاب طلاق للمرأة وتطلق" ) (٢)

### المصادر الموقعة في التشريع المسيحي في مسألة الزواج والطلاق:

ذلك هي تشريعات المسيحيين فيما يتعلق بالزواج، والطلاق ، ومتعدد الزوجات . وقد قرر كثير من الباحثين أن معظم هذه التشريعات لم يكن مصدرها الكتاب المقدس ، كما أشرنا إلى ذلك سابقاً .

(١) نظام الأسرة ، ص ١٣٨

(٢) قضايا زواج ، ص ٧٣

لقد أعلن رجال الدين ، وعلماء المسيحية أن هذه التشريعات لم تكن في الواقع الا صدى لردود الأفعال البدائية التقليدية لحياة غير المتحضرين . الذين ارادوا أن يجدوا تبريراً لمشاعرهم وأعمالهم في المسيحية (١) .  
وقال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " : " لقد تفرت المسيحية فجأة من اليهودية فيما يتعلق بالجنس ، وذلك الاستقلال المفاجيء جعلها مفتوحة للرأي العادي للمطالب البدنية ، والداعية للرهبة .

والموقف من المرأة . هذه الفكرة القائلة بأن الغرائز البشرية شئ منحط ، ولا يليق بالرجل العاقل ، هذه الفكرة قد تسللت إلى المسيحية من التراث الإغريقي الهلنيين ، الذي كان شائعاً آنذاك في حوض البحر الأبيض المتوسط .. ثم قال بعده ذلك : " ويزعم البعض أن المسيحية لم تجعل العالم زاهداً ، بل إن العالم الذي وجدت فيه هونفسه الذي جاهد في جعلها زاهدة .

ان مفتاح هذه التصورات يمكنه ان يوجد في التصورات التي نشأت وتطورت في اليونان ، عندما أصبحت الآلهة الاولمبية القديمة غير مرغبة للمستنيرين من العقلاء . ولقد تقوى هذا الاغراض والتخلص بالفشل السياسى الذى منى به الإغريق . هذا الفشل الذى ختىم انتصار الرومان واحتلالهم بلاد الإغريق ، ان هذا الامر أثار في نفوس اليونانيين المصدود عن هذا العالم ، ومحاولسة

(١) أن المرأة يمكنها أن تكون مثل الرجل فقط إذا بقيت عذراء ..

و "الأفلاطونية المحدثة" (٢) تجدها أيضًا توُكِد بأن العلاقات الجنسية لا يمكن تبريرها بتقدم، ونشاط الطبيعية، وإنما يمكن النظر إليها فقط على أنها وسيلة لحفظ النوع، ومعنى ذلك : أن النشاط الجنسي في نظر أفلوطين ليس نشاطاً طبيعياً أيضًا، وإنما هو مواكب لمعابديه الانحطاط والتسلل ..

ثم يعنى صاحب كتاب : "الجنس الأدنى" في عرض الأخذ والعطاء بين التراث الأفلاطوني ، وال المسيحية .

ثم ختم للأفكار التي جاء بها أفلوطين حيث قال :

"فالإنسان لابد وأن يطور تفكيره وتأمله لكي يتصل بالله .. والخلاص الشخصي لا يتم إلا بالتخلص تماماً عن النشاط الجنسي .. حتى ومل الأمر بما يحاب هذا الرأي إلى القول بأن الاتصال الجنسي لعنة تحت أي ظرف من الظروف .." (٢).

(١) The Subordinate Sex , P. 109

(٢) الأفلاطونية المحدثة : "مدرسة في مدينة الإسكندرية :

شيخ هذه المدرسة أمينوس المتوفى سنة ٤٤٣م ، اعتنق في مدر حياته الديانة المسيحية . ثم ارتدى عندها إلى وثنية اليونان جاء من بعده تلميذه أفلوطين (٢٠٥ - ٢٧٠م) وقد تعلم في مدرسة الإسكندرية ، أولاً ثم رحل إلى فارس ، والهند ، وهناك استقى ينابيب العوفية الهندية ، واطلع على تعليم بودا وديانته ، وبrahamma الهند وديانتهم .

محاضرات في التعرانية ، ص ٤١ ، الموسوعة العربية الميسرة ، ج ١ ، ص ١٨٢

The Subordinate Sex, P. 101

(٢)

ومن هنا كانت العلة بين المسيحية و "الغنويمية"<sup>(١)</sup> "لقد كانت الغنويمية كما كانت المسيحية نظاما مختلطا وأمشاجا من العقائد الدينية، والأفكار الفلسفية ، والتيارات الفكرية التي سبقت المسيحية أو التي عاصرتها ، ومع استقلالها من جانب فإنها كانت تعتمد عليها من جانب آخر ..

ويعتقد كثير من الباحثين أن معظم ماكتب في العهد الجديد قد كتب كرد فعل لتأثير الغنويمية ، على حين أن أقدم المصادر لتصاليم الغنويمية ، يتمثل في كتابات المسيحيين الأوائل الذين كتبوا في معارفة هذا التيار المعارض ..

هذا و "لقد تمضي المراجع الطويل بين الغنويمية واليسوعية .. في نظرتها الزهدية ، والنظرة الغنويمية تقاربًا بيده وافحًا من التقارب بين المسيحية والتعاليم اليهودية ..

وفي النهاية كانت المرأة هي الفحية "<sup>(٢)</sup>" هذا كما عقب صاحب كتاب : "موجز لتاريخ النساء" عن الأخذ والعطاء بين المسيحية والمعتقدات المعاصرة بقوله : ولكي تتشرب ، وتستوعب الكنيسة وتنتمي هذا العمل كان لا بد للكنيسة من فتورة فيها تنتصب كل كسل الآراء

(١) الغنويمية : هي الغنوسيون : مذهب التوليد أنشئت في فلسطين أو في سوريا عند ظهور الدين المسيحي ، ولم يكن مذهب الغنوسيين إلا موقعا بين الدين المسيحي الجديد والأديان القديمة واقيم له في الإسكندرية مدرسة في أوائل القرن الثاني للميلاد واعتنقه بعض المعمريين إلا أن الغنوسية المعمريه كانت تختلف عن الإسيوية . فاعتتقد المعمريون أن المادة البدية وحيوية أيها أمر تاریخ الكنيسة القبطية ، ص ٢٠

والعقائد مهما تناقضت وتبينت هذه الآراء والعقائد السائدة ، وهذه الفترة في مقابل الفترة المتأخرة بعد ذلك والمتى بدأ بجتماع مجلس الكنائس في "نيفيا ٣٢٥م" . ذلك الاجتماع الذي تميز بالح Turnbull على مذهب يحتوى على عقائد محدودة يعتبر الخروج عليها زندقة والحادي .

في هذه الفترة المبكرة كانت هناك تعاليم رائفة . مستهترة خارج المنطقة الرومانية ، ولكنها دخله في إطار (1) المسيحية ..

ونكتفى بهذه النماذج الدالة على تأثير المسيحية  
بالوضع الاجتماعي الذي ظهرت فيه حتى صارت إلى ما هي عليه .

### ٣ - الزوجة في الأسرة المسيحية حقوقها وواجباتها:

لقد أدركنا من خلال العرض السابق موقف رجال الدين التشريعى من الحياة الدنيا ، وتمتعها ، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بالزواج وشعبة الرهبنة .

وفي هذا البحث نتناول : " مكانة الزوجة في الأسرة  
مالها وما عليها من واجبات" .

#### ٤ - حقوق الزوجة:

لم يكن غريبا - والديانة المسيحية تقوم على الرزد في الحياة الدنيا بالمعنى السابق للرهبنة المسيحية والنظرة

إليها كوسيلة موئلته لغاية اسمه ، هي السعادة الابدية  
لبني الإنسان بأن تهمل العناية بكل أمر يتعلق بالحياة  
الاسرية . والروابط التي يرتبط بها أفراد الأسرة . بالإضافة  
إلى ذلك فإن المسيحية جاءت في كنف الامبراطورية الرومانية  
دولة السادة والعبيد ، فنظرت إلى الحياة على أنها وسيلة  
موئلته لغاية عليا .

قال صاحب كتاب : " الجنس الأدنى " في موقف  
الأنجيل من الأحوال الشخصية مaily : " يذكر المختتون في  
دراسات الكتاب المقدس " ان عيسى نفسه - في تعليماته  
الموجودة - لم يعلن عن قانون جديد للسلوك الجنسي ،  
ولم يشر بأية فكرة جديدة في العلاقات الجنسية ، وإنما كان ينطبق  
على القانون في الشريعة اليهودية في ذلك الحين ،  
وينطبق هذا تماماً على آقواله في الزواج والطلاق .. (1)

هذا والذي يطلع على ماجاء في رسائل " بولس  
الرسول " يجد أن النعمون التي تتطرق إلى الحقائق  
والواجبات بين الزوجين : كلها عبارة عن وصايا للطرفين :  
" أيها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب . لأن الرجل هو  
رأس المرأة ، كما ان المسيح أيضاً رأس الكنيسة ، وهو  
مخلص الجسد ، ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح ، كذلك  
النساء لرجالهن في كل شيء ، أيها الرجال أحبوا نساءكم

كما أحب المسيح أيضا الكنيسة وأسلم نفسه لأجلها ، لكي يقدمها مطهرا ايها بغسل الماء بالكلمة ، لكي يحضرها لنفسه ككنيسة مجيد لا دنس فيها ولا غدر أو شيء من مثل ذلك بل تكون مقدسة وبلا عيب ، كذلك يجب على الرجال أن يحبوا نسائهم لأجسادهم .  
· من يحب امرأته يجب نفسه ، فإنه لم يبغض أحد جسده فقط ، بل يقويه ويربيه كما الرب أيها للكنيسة .  
لأننا أعضاء جسمه من لحمه ومن عظامه . من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتعمق بامرأته ويكون الإثنان جسدا واحدا .  
فليحب كل واحد امرأته ، هكذا كنفشه وأمها المرأة فلتذهب  
رجلها " (١)

كما قال في رسالة أخرى : " لانه كيف تعلمين أيتها المرأة ، هل تخلعن الرجل أو كيف تعلم أيها الرجل هل تخلص المرأة " . (٢)

فواجب المرأة طاعة زوجها والخنوع له .  
وواجب الرجل محبة زوجته كنفسه .  
قال القديس " بول " (٣) : " ولنحب كل زوج إلى زوجته كـ  
الخير الواجب ، وبالمثل فتفعل المرأة نحو زوجها ولنـ  
للمرأة قوة بمفردها إلا بزوجها " . (٤)

- 
- (١) رسالة بولس الرسول إلى أهل أفسس ، الأصحاح ٥/٢٢ - ٥/٢٣ .
  - (٢) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كونثوس ، الأصحاح ٧/١٦ .
  - (٣) القديس بول : ظهر في أواسط القرن الأول بعد الميلاد ،  
وقام بالكتابة إلى مسيحيين الكنيسة في كونثي في اليونان  
وهي الكنيسة التي قام هو بنفسه بالمساعدة في تأسيسها  
وبالرغم من أن هذه الخطابات تهدف إلى تسوية التنازعات  
المحلية ثبات خطاب القديس بول يتناول مشكلات ذات أهمية  
عالمية خاصة بكفاح الكنيسة .

وفيما يتعلق بوضع المرأة في الكنيسة فقد التزم بالتعاليم  
اليهودية التقليدية التي تعزز الدور التاريخي للمرأة  
والتي حتمت تحجيم تحركاتها وتأثيرها خشية أن تستعمل  
أتوتها في الإيقاع بالرجال .

(٤) History of Ideas on Women P. 67

فإن المتأمل في هذه النصوص لا يجد إشارة من قرير——  
أو بعيد ، تتعرض لقضية من قضايا الحياة الزوجية ، س—————  
وجوب التعاطف المتبادل بين الزوجين .

وحكى الفقيه " ابن العسال " آراء " بولس الرسول " حيث قال : ( " ولبيذل الرجل لزوجته الود الذي يجب لها عليه ، وكذلك فلتفعل المرأة ايها بزوجها ، فليست المرأة مسلطة على جسدها ، بل لبعليها السلطة عليها ، وكذلك الرجل ايها ليس بسلط على جسده ، بل للمرأة السلطان عليه ، فلا يمنعن واحد منكم ما يحبه الذي له الا اذا اتفقتما جميعا في وقت من الاوقات على الصوم ، والصلة ثم تعودان اذا قضيتما ذلك لشأنكما ، لئلا يبتليكم الشيطان من أجل عدم رضاكم—— ، أقول هذا كما يقال للفعفاء ليس بأمر جرم " ) (١)

" فمساكنه الزوجين عند ابن العسال نصيحة للفعفاء  
حتى لا يبتليهم الشيطان ، ولكنها ليست قاعدة آمرة . (٢)

ومن أدق ما ذكروا واطلعت عليه في هذا المقام ، ماجاء في كتاب : " موجز لتاريخ النساء " حيث جاء فيه : " من رغب أن تكون له زوجة عفيفة ، فليعيش عفيفا ، وليدفع لها—— حقوقها ، وليرافق معها ، وليعيش معها ، وليرحب بها السسى

(١) نظام الأسرة بين الاقتصاد والدين ، ص ٢١٤

(٢) نظام الأسرة ، ص ٢١٤ - ٢١٥

اماكن العبادة، ليتطهروا ، بوعظ الواقع ، ولايحزنها، والايقاف  
لها عن الاخطاء بلا سبب ، وليرعى اسعادها ، وادخال السرور عليها،  
وليذهبوا لها كل المتع التي في مقدوره ، وليرعى اسعادها  
ذاك الذي يعجز عنه .." (١)

ومن هذا النص يتضح لنا حقوق الزوجة على زوجها  
التي تدور حول معاملة الزوجة بالمعروف وتهيئة أسباب السعادة  
لها مادية ومعنوية.

كما تضمن النص أيها في عبارة " وليدفع لها حقوقها .. ولبيهين " لها كل المتع " ، الاشارة الى حق النفقة الواجب للزوجة على زوجها . وسيأتى تفصيل ذلك عند الحديث عن الحقوق الاقتصادية .

## ٢- "واجبات الزوجة"

لقد أخبر القلة من رجال الدين في المسيحية على  
حسب إطلاعنا . وهم من المتأخرین . أن المهدى الأول من خلق  
حواء بجانب آدم ، هو معاونته من نظيره في الإنسانية  
لتتحصل بذلك الألفة ، والسكون النفسي .

(١) موجز لتاريخ النساء ، ص ٢١٥

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢/١٨ ، ٢

ويعلق صاحب كتاب : " المرأة العصرية في مواجهة المسيح على ذلك حيث قال : " ولنتأمل حواء قليلاً ، أن الخالق أوجدها لتكون معيناً نظيره ، ولو كانت معيناً فقط لاستطاع آدم أن يجد المعاونة من مخلوقات أخرى . ألم تخدمه الحيوانات حين كان ينعم في الفردوس ؟ لكن معاونتها له كانت فسي حدود هيقة ، لأنها ليست تظيره ، والنظير هو العثيل أي أنه على مستوى كينونته ، فهي إنسان مثله . ألم تكن كامنة داخلة قبل أن تخرج إلى الوجود ؟ ثم ألم تكن جزءاً من التدبيّر معونته لأنها " نظيره " ... " (١)

قال الأنبا غريغوريوس " في معنى معينه " لقد كان آدم في حاجة إلى من يعيشه معونة معنوية ، ثم معونة جسمية مادية ..

أما المعونة المعنوية ، فهي معونة للروح والنفس والذهن ..

وأما المعونة الماديه : فهي معونة فيما يتصل باحتياجات الجسد ، وما يتصل بضرورات العمل .. والمعونة المعنوية ، قوامها العزاملة بين آدم وحواء ، فيجد فيها الرفيق ، والزميل ، والصاحب ، والمديق ، والشريك ، والأخ .. يتتبادل معها عواطف الحب ، والود ، والمشاركة الوجدانية .. ويمارس معها التفكير ، والتشاور ، وتبادل الرأي .. وأما المعونة الماديّة الجسدية ، فقوامها المساعدة في سند

(١) المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، ص ١٥٤ ، فوزيه صموئيل ، الشركة الزوجية ، دار الثقافة المسيحية ، ص ٧ - ١٠ .

احتياجات الجسم من طعام وشراب ٠٠٠ .

ثم قال بعد ذلك : " إنها معيينة . ومعنى أنها معيينة :  
انها تعاون آدم وتساعده في عمله ، وليس معنى هذا أنھا  
تقوم بذات العمل الذى يقوم به آدم ، ولكنها تعاونه في  
وتساعده عليه ، بما يتناءل مع طبيعتها واستعداداتها ، وبهذا  
تكميل عمل آدم ف تكون له فيه معيينة ..

فمعنى أنها انتى ، أن لها وظيفة واحتتمالها في العمل يختلف عن وظيفة الرجل واحتتماله .. " (١)

هذا وبموجب ماجاء في نصوص "بولس الرسول" حيث قال : " ايهما النساء اخفعن لرجالهن كما للرب .. كما تخضع الكنيسة للمسيح " .

فالزوج له حقوق نحو زوجته ، عليها أن تخضع له حسب قول الكتاب المقدس .<sup>(٢)</sup> والزوجة عليها حقوق نحو زوجها ، عليه أن يحبها كنفسه .. حسب قول الكتاب المقدس .

"أيها الرجال أحبوا نساءكم كما أحب المسيح الكنيسة، وأسلم نفسه لاجلها الزوج عليه واجبات نحو البيت . فهو يشارك زوجته في التفكير في امور البيت .. وفي احتياجات البيت .(٣)"

(١) الانسا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٢٩ - ٣٢ ، الشركة الزوجية ، ص ٩ - ١٠

(٢) المرجع الاخير ، ص ١٣ - ١٤

(٢) الشركة الزوجية ، ص ١٥٠٠ لقد حوى هذا المرجع بعض الحقوق والواجبات انتظر هذا المرجع .

قال "القديس أوغسطين" في حديثة عن الطاعة ما ياتي :  
"والآن إذا لم يرع الفرد أقاربه وخصومه أهل بيته ، فان \_\_\_\_\_ قد أنكر الإيمان فأصبح أسوأ من كافر ، هذا هو أهل السلام الأسرى ، والوفاق مع الأسرة ، قنادة ، ومقودين ، والذين يهتمون بارساد قواعد الاستقرار بين الزوج والزوجة ، والأباء والأبناء ، والساسة والخدم ، والذين اهتموا بالطاعة ، طاعة الزوجة لزوجها ، والأبناء نحو \_\_\_\_\_ آبائهم ، والخدم نحو السادة ، ولكن في عائلة الرجل العادل الذي يعيش بالإيمان وكأنه حاج في رحلة دائمة إلى المدينة السماوية .."

وإذا قاتم أي فرد من الأسرة بزعزعة استقرار أمنها  
الأسرة بولمعمية ، فيجب ردعه اما بالكلمة ، او بالغرب ، او بعقوبة  
شرعية ، وعادلة في حدود مايسمح به المجتمع ، حتى يكون من أقل  
عناد المجتمع ، وأن ينخرط في نظام الأسرة التي كان قد خرج  
عن نظامها ، فليس من الخير أن تعطى إنسانا مساعدة على حساب  
بعض المزايا الكبيرة التي يمكن أن يمتلكها .

وليس من البراءة أن تحمي إنساناً على حساب سقوطه  
في خطيئة أكبر ، ولتكون على جانب العواقب ، فلا يجب أن ترتكب  
خطأً ضد أى إنسان ، ولكن يجب منعه من ارتكاب أى خطيئة  
أو عقابه على أى منها.

ولذا فإن الإنسان المعقاب ربما يستفيد من تجربته  
والآخرون يأخذون حذره مما يحدث له". (١)

يظهر لنا فيما جاء من قول "القديس" أوغسطين "ما يلي :

مسؤولية الرجل بمن يعول .

مبدأ القوامة من الرجل على جميع أفراد أسرته  
وطاعة الجميع له ، مع عدم تحديد مدى سلطان هذه الطاعة .

عقاب الخارج ، بالوعظ ، أو بالغرب ، أو بالعقوبة الشرعية  
بحيث يرضي المجتمع بها . ولم يوضح "أوغسطين" نوع العقوبة الشرعية  
عند خروج أي فرد من أفراد الأسرة بما فيهم المرأة اذا خرجت عن هذه  
الطاعة المطلقة ، هذا ويدرك "ابن العسال" نوع تلك العقوبة التي  
أشار اليها" القديس أوغسطين" حيث قال :

(") ومن شر وجرى بيته وبين زوجته شر لسبب من الأسباب ، وكانت  
هي الظالمة له فليهبر عليها ، ويرفق بها ، حتى ترجع أمره معه  
إلى أحسن القضايا ، وأجعلها ، فإن لم يطق ذلك وزاد أمرها عليه  
فليتوسط بينها القيس الكبير ، فإن لم تطعه فليتوسط بينهما  
الأسقف ، فإن لم تطعه ونائت عن زوجها فليعاودها ، فإن لم تسمع قوله  
ولم تجب إلى الرجوع ، فلينفض الأسقف نعله على بابها"(١)

ومما هو جدير بالذكر أن "ابن العسال" من علماء  
القرن الثالث عشر ، "والقديس أوغسطين" من علماء القرن الرابع  
أى قد يكون تحديد هذه العقوبة شرع فيما بعد .

إلا أن "ثروت أنطونيوس الأسيوطى" في موسوعته : "نظام  
الأسرة" يتحدث عن سلطان الطاعة لدى رجال الدين ، ثم يعقب  
بقوله : "غير أن محكمة دمنهور الابتدائية ، منذ سنة ١٩٥٨ فهم  
الشريعة المسيحية على حقيقتها ، وقدرت علاقات الزوجية خيراً تقدير ،

-----

(١) نظام الأسرة بين الاقتضاء والدين ، ص ٢١٥

فقالت إن عقد الزواج في الشريعة المسيحية يرتب على الزوجة التزامًا بأن تطيع زوجها ، وأن تكون خاضعة له ، ولكن هذا الالتزام لا يمكن تنفيذه عينياً إذا رفعت الزوجة الوفاء به .

وعدم الحكم بالطاعة لا يفقد الزواج المسيحي حكمته ، لأن الحكم بالطاعة وتنفيذها جبراً هو الذي يفقد الزواج حكمته الحقيقية ، ولا يتافق مع هايتها السامية وهي تكوين اسرة تسودها المحبة ، ويربطها التعاون ، ويرفرف عليها السلام ..<sup>(١)</sup>

وقال "بولس الرسول" : " فإن الرجل لا ينبغي أن يغطي رأسه لكونه صورة الله ومجداته وأما المرأة فهي مجد الرجل ، لأن الرجل ليس من المرأة ، بل المرأة من الرجل ، ولأن الرجل لم يخلق من أجل المرأة بل المرأة من أجل الرجل "<sup>(٢)</sup> .  
هذا كما تصرش عاصب : كتاب " المرأة العصرية في مواجهة المسيح " لسنعوص بولس " ثم عقب عليها بقوله : " وهذه الآيات (وغيرها) توكيد للهوى صحيح بقدسية الزواج ، ويوجوب قيامه على فحبة خالمة ، وترابط وثيق . ومن هذا المنطلق يقوم موضوع السيطرة من جانب والخنوع . الواجب من الجانب الآخر .."

ويعلق "ذهبين الفم" على توجيهات رسول الأمم بقوله :  
" لاحظوا كيف يتناول بولس الموضوع من كل نواحيه ، فيطلب إلى الرجل أن يوفى حق المرأة الواجب ، ثم يطلب إلى المرأة الطلب فيه ، ثم يعلق على أنه ليس للمرأة تسلط على جسدها ، بل للرجل ولا للرجل تسلط على جسده بل للمرأة ، وهذه مساواة مطلقة . وهذه المساواة تبيّن -----

(١) نظام الأسرة بين الاقتضاء والدين ، ص ٢١٨ - ٢١٩

(٢) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كونثروس ، الاصحاج ٩-٨/١١

أن كلاً منها عبد للآخر ، وسيد له في آن واحد ، ويستكمل (ذهب الفم) تفسيره للكمات بولس الرسول فيقول : " أنتا نجد بولس هنا يفع الزوجات والزوج على قدم المساواة <sup>(١)</sup> في حين أنه لا يفعل في رسالته إلى أهل آفسس <sup>(٢)</sup> . فهل هو يناقش نفسه ؟ كلاً بل هو هنا يتحدث عن العفاف ، بينما يتحدث هناك إرتكاناً على ماجاء في العهد . القديم ولو أنه يفع في إطار جديد . لأنه بعد أن يقول أن الرجل رأس المرأة ، يشن العلة بين الزوجين بتلك العلة الروحية غير المدركة القائمة بين المسيح له المجد <sup>٣</sup> وبين الكنيسة . وليس من شك في أنه لو سادت العصبة الإلهية الحياة الزوجية ، كان الخفوع امراً طبيعياً مستحيياً . وفي كلتا الحالتين نجد تساويها في الكرامة وفي الحقوق والواجبات <sup>(٤)</sup> .

تشارلز ديمبرورانت : " المرأة خاضعة للرجل لضعف طبيعتها الجسمية ، والعقلية معاً ، والرجل مبدأ المرأة ومنتهاها كما أن الله مبدأ كل شيء ومنتهاه .

وقد فرض الخفوع على المرأة عملاً بقانون الطبيعة  
أما العبد فليس كذلك .." <sup>(٤)</sup>

فكم كانت القسوة على النساء ، في حقوقهن في العهد  
المتقدمة للمسيحية شيئاً عادياً .

(١) رسالة بولس الرسول إلى أهل آفسس ، الأصحاح ٥/٢٣-٣١

(٢) النص الذي أشار إليه " ذهب الفم " أيها النساء أخضعن لرجالكن كما للرب . لأن الرجل هو رأس المرأة كما أن المسيح أيها رأس الكنيسة وهو مخلص الجسد <sup>٣</sup> .

رسالة بولس الرسول إلى أهل آفسس ، الأصحاح ٥/٢٢-٢٤

(٣) المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، ص ٢٤-٢٥ القس حارث فريض ، الأسرة المسيحية ، دار الثقافة ، ص ١٠-١٧ ، فوزيه صوئيل ، الشركة الزوجية ص ١١-٣٩ . الزواج والطلاق في المسيحية ، ص ٢٩ - ٣٠

(٤) قمة الحفارة ، م ٤ ، ج ٥ ، ص ١٨١

ويشهد على طاعتهن لازواجهن ماجاً به (القديس أغسطينوس)  
اذ يقول : " فلما أتى بعض مديقات امه القديسه " مونيك " يشكّون  
إليها ضرب أزواجهن لهن ، فبدلًا من أن ترق لهن ، وجدت ذلك امراً  
طبيعيًا ، وحكمت عليهن بأنهن استحققن هذا التأديب بردنهن في وجنه  
بعولتهن ، أو لقلة احترامهن لهم ". (١)

هذا وجاء في مجلة المعمرون: " إن الكنيسة الانجليزية كانت محافظة قبل اليوم ، (١٩٢٧م) على التقاليد القافية بأن تقسم المرأة عند الزواج ، بأن تكون مطيبة لزوجها ، لكن زعيمات الحركة النسائية في إنكلترة قمن بحمله على هذه العادة القديمة وطلبن إلغاؤها .

وقد اجتمع أخيرا المطارنة الانجليكانيون وقرروا أن للزوجة الحرية التامة في أن تقسم الطاعة لزوجها ، أم لاحسبما تريده ، أما الزوج ففي إستطاعته أيضا أن يطلب القسم أوأن يتتنازل عنه ، وإذا طلبه ورفقت الزوجة أن تقسم ، فيصبح له الخيار إما الاذعان لرادتها وإما العدول عن الزواج ..»<sup>(٢)</sup>

فالذى خرجنا به من هذه النصوص :  
الزمام المرأة في كثير من هذه النصوص بالطاعة المطلقة  
العمياء ، قد تصل في بعض الأحيان لدرجة العبودية لزوجها . هذا  
بالإضافة إلى ماجاء في الفعل الثاني .<sup>(٢)</sup> ونختتم هذه الواجبات  
بمما جاء في وصف المرأة الفاضلة :

(١) المرأة في القديم والحديث ، ج ١ ، ص ٢٠٣

(٢) المرجع السابق ، ص ١٩٩

(٢) انظر لماجاء في الفعل الثاني " المرأة في المجتمع الانساني من هذا الباب . ص ٦٥ - ٦٧

جاء في " العهد القديم " : " امرأة فاصلة من يجدها  
لان شمنها يغوق الالئي ، بها يثق قلب زوجها فلا يحتاج إلى فنيمة .  
تصنع له خيرا لاشرا كل أيام حياتها . تطلب صوفا وكتانا وتشتغل  
ببدين راهفيتين ، هي كسفن التاجر تحطب طعامها من بعيد . وتقتوم  
إذا الليل بعد وتعطى أكلا لاهل بيتها ، وفريفة لفتياتها . تتأمل  
حقلا فتأخذه ، وبشعر يديها تغرس كرما تنطق حقوقها بالقوة ،  
وتشدد ذراعيها ، تشعر أن تجارتها جيدة ، سراجها لاينطفئ في الليل  
تمد يديها إلى المغزل ، وتمسك كفاتها بالكلفة ، تبسط كفيها للفقير  
وتمد يديها إلى المسكين .. زوجها معروف في الابواب ، حين يجلس  
بين مشايخ الارض .. تفتح فمها بالحكمة وفي لسانها سنة المعروف ،  
زوجها أيها في مدحها .. بنات كثيرات عملن فعلا ، أما أنت ففقط  
عليهن جميعا ، الحسن غش والجمال باطل ، أما المرأة المتقيمة  
الرب فهي تمدح ، أعطوها من شعريديها لتمد حها أعمالها فـ  
الابواب " . (١)

(٢) غصب ووقاحة وفسيحة عظيمة ، المرأة التي تتسلط على رجالها (٢) (٣) " رجل المرأة العاملة مغبوط ، وعند  
أسامة مفتاعف " (٣)

ونختتم هذا المبحث بالإشارة إلى تدخل القوانين الوضعية في التشريع الأسري لدى المسيحيين ذلك أنه في أواسط

(١) سفر الامثال ، الاصحاح ٣١-٣١ /

(٢) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٤٦

(٣) المرجع السابق،

القرن التاسع عشر خفعت الاسرة المسيحية للقوانين الوضعية ، التي شرعت نتيجة للتغير الوضاع ، والظروف الاجتماعية ، خاصة في أوروبا

قال صاحب كتاب : " الاسرة والطفل المسيحي " : " مفهوم الاسرة في المجتمعات المسيحية غير مرتب بالمواحي البيولوجي للأباء والأبناء ، بدأ الدول في العالم المسيحي تشرع لتنظيم الأسرة في أواسط القرن التاسع عشر ، عندما بدأ المجتمع المسيحي في أوروبا خاصة يشهد تحولات اجتماعية كبيرة ، وذلك نتيجة لقيمة الصناعة والتعدين للحياة الاقتصادية ."

وبسبب هذه التحويلات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية تغير ملامح الاسرة وبنيتها مما فرض على الدولة القيام بتشريع جديدة تناسب بروز وضع أسرى جديد . وهكذا كان أن ظهرت إلى حيز الوجود تشريعات مدنية كثيرة تحدد حقوق الآباء والأبناء ، حقوق الأزواج والزوجات ، وتحدد وبالتالي الحقوق المدنية المترتبة على الوضاع العائلي المختلفة ، وكانت هذه القوانين والتشريعات دائمًا تعالج الوضاع العائلي بالنسبة لبروز أوضاع معيشية مختلفة .. (١)

#### ٤ - الأم في الأسرة المسيحية حقوقها وواجباتها :-

١- "حقوق الأم" : لقد تعرضنا في الجانب العقدي، لموقف المتقدمين على وجه الخصوص من رجال المسيحية . فيما يتعلق بألام الحمل ، والولادة إذ جعلها الفكر المسيحي المستند إلى نصيحة من التوراة " سفر التكوين " عقوبة أزلية ، وذلك بموجب خطيئة " حواء " في إغوائها " آدم عليه السلام " ، لakte من الشجرة حسب زعمهم

(١) د/ موريس ميخائيل أسعد، الأسرة والطفل المسيحي ، ص ١٩-٣٠

ولكن جعل آلام الحمل عقوبة على الخطيئة الأزلية، وتفضيل الرهبنة على رعاية الأم . لainافي حق بر الأمهات ، والآباء ، واكرامها الثابت في الكتاب المقدس بعهديه " القديم والجديد " .

وفيما يتعلق بحقوق الأمهات في "العهد القديم" الشعوص التاليه :

" أكرم آياك وأمك ، لكي تطول آيامك على الارض التي يعطيك  
الرب إلهك " (٣) . وأيضاً **إنتهابون كل انسان امه وآباء وتحفظون**  
**سبوتن** " (٤) " كل انسان سب آباء او امه فانه يقتل قد سب آباء

(١) سفر التكوين، الاصحاح ١٦/٣

(٤) انظر ما جاء في الحديث عن الرهبنة في هذا الباب ، ص ٤٧-٤٨ .

(٢) سفر الخروج ، الاصحاح ، ١٢/٢٠

(٤) سفر الاديin ، الاصحاح ، ٣/١٩

(١) وأمه دمه عليه " .

ومن " العهد الجديد " وردت النعوم التالية :

" فَانَّ اللَّهَ أَوْصَى قَائِلًا أَكْرَمَ أَبَاكُ وَأُمَّكُ . وَمَنْ يَشْتَمِ أَبًا  
أَوْ أَمَّا فَلِيمِتْ مُوتًا . وَأَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ مِنْ قَالَ لَابِيهِ أَوْ أَمَّهُ قُرْبَانَ أَى  
هَدِيَّهُ هُوَ الَّذِي تَنْتَفِعُ بِهِ مِنْ . فَلَا يَكْرَمُ أَبَاهُ وَأَمَّهُ فَقَدْ أَبْطَلْتُنَّهُمْ  
وَمِيَّةَ اللَّهِ بِسَبِّ تَقْلِيَّدِكُمْ " . (٢)

" لَآنَ مُوسَى قَالَ أَكْرَمَ أَبَاكُ وَأُمَّكُ . وَمَنْ يَشْتَمِ أَبَّا  
وَأَمَّا فَلِيمِتْ مُوتًا . وَأَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ إِنْ قَالَ انسَانٌ لَابِيهِ أَوْ أَمَّهُ  
قُرْبَانَ أَى هَدِيَّهُ هُوَ الَّذِي تَنْتَفِعُ بِهِ مَنِّي فَلَا تَدْعُونَهُ فَيَمْبَدِعُ بِفَعْلِ  
شَيْئًا لَابِيهِ أَوْ أَمَّهُ . مُبَطِّلِينَ كَلَامَ اللَّهِ بِتَقْلِيَّدِكُمْ الَّذِي سَلَّمْتُمُوهُ وَأَمْسَوْرَاهُ  
كَثِيرَةً مِثْلَ هَذَا تَفْعَلُونَ " . (٣)

قال صاحب كتاب : " الأسرة المسيحية " عن حق الآباء  
على الأولاد : " الأولاد : الذين يباركم الله لهم علاقة مع والديهم،  
تقوم على الوصية " أكرم أباك وأمك لكن تطول أيامك على الأرض " .

" والولد أو البنت الذي يكرم والديه يتمتع بيركتين  
عظيمتين : البركة الأولى الخير (لكن يكون لكم خير)، والبركة  
الثانية : طول العمر (وتكون طول الأعمار على الأرض)" . (٤)

-----  
(١) سفر اللاويين ، الامحاج ، ٩/٢٠

(٢) انجيل متى ، الامحاج ، ٥-٤/١٥

(٣) انجيل مرقس ، الامحاج ، ١٣-١٠/٢

(٤) القس حارث قريغز ، الأسرة المسيحية ، ص ٢١-٢٠

ومن وسائل " بولس الرسول "

" أَيُّهَا الْأَوْلَادُ ، اطْبِعُوا وَالْدِيْكُمْ فِي الرَّبِّ ، لَأَنْ هَذَا  
حَقٌّ . اكْرَمْ أَبَّاكُ وَأَمْكَ الَّتِي هِيَ أَوْلَى وَصِيَّةٍ بَوْعِدُ . لَكِ يَكُونُ لَكُمْ  
خَيْرٌ ، وَتَكُونُونَ أَطْوَالَ الْأَعْمَارِ عَلَى الْأَرْضِ ". (١)

فِي جُمِيعِ هَذِهِ النَّصوصِ تَحْتَ عَلَى بَرِّ الْأَبَاءِ ، وَالْأَمْهَاتِ  
وَتَنْهَى عَنِ الْعَقُوقِ ، كَمَا عَلِمْنَا ، الْبَرُّ يَسْتُوجِبُ طُولَ الْعُمُرِ ، وَنَسْرَالِ  
الْخَيْرِ ، وَالْعَصِيَانِ ، يَسْتُوجِبُ السُّخْطُ ، وَالْغَفْلَةُ .

وَلَمْ يَتَمْيِزَ الْأُمُّ بِأَيِّ جَزَاءٍ عَنِ الْأَبَاءِ لِمَا عَمِلَتْ بِمُفْرَدَهَا  
فِي بَدْءِ حِيَاةِ الْأَوْلَادِ مِنْ الْأُمِّ الْحَمْلِ وَالْوَلَادَةِ .

وَكَيْفَ يَكُونُ بِرَهَا جَزَاءً . لِهَذِهِ الْمَعَانَاهُ ، وَهَذِهِ  
إِدَانَةُ اللَّهِ مِنَ اللَّهِ لَهَا . بَلْ اسْتَنْكَرَتِ الْكَنْيَسَةُ بِشَدَّةٍ وَعَارَفَتْ  
إِسْتَعْمَالَ التَّخْدِيرِ فِي تَخْفِيفِ الْأُمِّ الْوَلَادَةِ . (٢)

" الْأُمُّ يَرُدُّ فِي نَصِّ (الْعَهْدِ الْقَدِيمِ) : (تَكْثِيرًا اكْثَرَ  
أَتَعَابَ حَبْلِكَ بِالْوَجْعِ تَلْدِينَ أَوْلَادَهُ) ؟ فَلِمَادِيَّا يَبْاحُ الْأَنْتَقَاسِيَّا  
عَلَى ارْأَدَةِ اللَّهِ بِوَاسِطَةِ (الْكَلُورُوفُومِ) ، وَالْعَقَاقِيرِ الْمُخَمِّدَةِ  
الْأُخْرَى ؟ ". (٣)

٢- وَاجِبَاتُ الْأُمِّ : كَذَلِكَ وَرَدَتْ نَعْوَصُ فِي الْعَهْدِيْنِ  
تَشِيرُ إِلَى مَحْبَةِ الْأَبَاءِ أَوْلَادَهُمْ . وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهَا . فَمِنْ " الْعَهْدِ  
الْقَدِيمِ " جَاءَ : " هَلْ تَنْسِيَ الْمَرْأَةَ رَفِيعَهَا فَلَاتَرْحِمْ ابْنَ بَطْنِهَا " (٤)

(١) رسالَةُ بُولِسَ الرَّسُولِ إِلَى أَهْلِ أَفْسُسِ ، الاصْحَاحُ ٦/٢-٣

(٢) سَنْتَعْرُضُ لِمَوْقِفِ الْإِسْلَامِ لِمَا أَعْدَ لِمَتَاعِبِ الْحَمْلِ وَالْوَلَادَةِ مِنْ  
جَزَاءٍ فِي الْبَابِ الثَّانِي ، ص ٢٧٠-٢٧٢

(٣) الْمَرْأَةُ مِنْذُ النَّشَاءِ بَيْنَ التَّحْرِيمِ وَالْتَّكْرِيمِ ، ص ٩٠

(٤) سَفَرُ ، اشْعِيَاءُ ، الاصْحَاحُ ٩/٦٥

قال صاحب كتاب "الأسرة المسيحية"؛ "الأم": وهي  
أعظم معلم للأولاد ، فهي التي ترفع الطفل التعاليم المسيحية ،  
كما ترفعه لبنيها ، وهي القدوة التي يتمثل بها الأولاد فلا يعيشون  
ال طفل مع أحد قدر ما يعيش مع أمه .

ويحدثنا الكتب المقدسة عن بعض الملوك الأشّرار  
والصالحين . ونلاحظ دائمًا أنه حيث تكون الأم صالحّة يكون الملك  
صالحًا ، وحيث تكون الأم شريرة يكون ابنها الملك شريراً . كل  
أم موئمه يلزم أن تعرف المكتوب عن تيموثاوس " . وأنك منذ  
الطفولة تعرف الكتب المقدسة " إذا ذكر الإيمان العظيم  
الرياء الذي فيك الذي سكن أولاً في جدتك لوئيس وأمك افنيك  
ولكنني موقن أنه فيك أيضًا : (تيموثاوس الثانية ٥:١) .

وكان تأثير أم موسى أقوى من تأثير كل حكماء  
مصر ، وصموئيل مار نبيا عظيماً في وسط أسرة نقيه وأم صالحّة ،  
وأصبح يوحنا المعمدان كارزاً قوياً لأن والديه كانا باريكيين  
سالكيين في طريق الرب " . (١)

" وخير أسوة حسنة للأم المسيحية من " العهد القديم "  
" أم صموئيل " (٢)

قال صاحب كتاب: " إلى الأمهات " : " ومن الغريب  
أن تعرف أن كل الأمهات الناجحات كن أيضًا زوجات ناجحات ، فنان

(١) الأسرة المسيحية ، ص ١٨-١٩ .

(٢) انظر صموئيل الأول ، في العهد القديم من الأسفار المقدسة .

الأمهات اللواتي حسب قعد الله هن أيها الزوجات المحبات المخلمات.

لقد كانت (حنـة) زوجة موفقة ، فاحبها زوجـه  
(القـانـهـ) وـقـدرـهـاـ جـدـاـ .ـ كـانـتـ تـذـهـبـ مـعـهـ بـيـانـتـظـامـ الـىـ بـيـتـ السـرـبـ .ـ  
وـكـانـاـ يـقـدـمـانـ الذـبـيـحـةـ مـعـاـ ،ـ وـكـانـتـ (ـحنـةـ)ـ تـسـأـلـ الـرـبـ بـاـخـلـاـصـ مـنـ  
سـبـبـ حـرـمانـهـاـ مـنـ الـأـمـوـمـهـ ؟ـ لـقـدـ كـانـتـ تـوـمـنـ أـنـ الـبـشـرـ بـرـكـةـ  
مـنـ الـرـبـ لـقـدـ وـفـعـتـ(ـحنـةـ)ـ مـشـكـلـتـهـاـ اـمـامـ الـرـبـ بـدـمـوعـ مـسـكـوـيـهـ ،ـ وـنـفـسـ  
مـرـةـ .ـ وـكـانـتـ كـلـمـةـ الـرـبـ عـزـيزـةـ فـيـ تـلـكـ الـاـيـامـ ،ـ وـلـمـ تـكـنـ رـوـءـيـهـ كـثـيرـةـ  
لـقـدـ كـانـتـ (ـحنـةـ)ـ تـدـرـكـ حـاجـةـ شـعـبـهـاـ إـلـىـ نـهـفـةـ روـحـيـةـ ،ـ وـكـانـتـ  
تـعـرـفـ الـحـيـاـةـ الـطـاـسـدـةـ الـتـيـ يـعـيـشـهـاـ ..ـ لـذـلـكـ كـانـتـ تـرـيدـ إـبـنـاـ يـحـيـاـ  
حـيـاـةـ مـقـدـسـةـ وـيـكـونـ مـكـرـمـاـ لـلـرـبـ وـلـخـدـمـتـهـ ،ـ وـلـكـنـ الـرـبـ آـجـلـ اـسـتـجـابـةـ  
مـلـاتـهـاـ ..ـ

ولـقـدـ كـافـاـ الـرـبـ اـيمـانـهـاـ وـأـعـطاـهـاـ سـوـاـلـ قـلـبـهـاـ ،ـ  
وـسـرـعـانـ مـاـ حـمـلـتـ بـيـنـ ذـرـاعـيـهـاـ طـفـلاـ جـمـيـلاـ ،ـ سـيـكـبـرـ لـيـكـونـ قـائـداـ  
عـظـيـماـ لـشـعـبـ الـلـهـ ..ـ

لـقـدـ كـانـتـ(ـحنـةـ)ـ تـتـذـكـرـ باـسـتـمـارـ اـسـتـجـابـةـ الـلـهـ لـعـلـوـاتـهـاـ  
وـدـعـتـ اـسـمـ اـبـنـهـاـ مـعـوـيـلـ الـذـيـ مـعـنـاهـ "ـمـنـ الـرـبـ سـأـلـتـهـ"ـ ..ـ

لـقـدـ كـرـسـتـ(ـحنـةـ)ـ وـقـتـهـاـ لـطـفـلـهـاـ )ـ حـينـهـ(ـ  
كـانـ صـغـيرـاـ كـانـتـ تـسـتـطـيـعـ اـنـ تـتـرـكـهـ فـيـ رـعـاـيـةـ الـخـدـمـ ،ـ وـلـكـنـهـ  
فـفـلـتـ اـنـ تـكـرـسـ نـفـسـهـاـ لـخـدـمـتـهـ ..ـ

وـكـبـرـ الـعـبـنـ مـعـوـيـلـ عـنـ الـرـبـ "ـ وـاسـتـخـدـمـ الـرـبـ مـعـوـيـلـ  
لـيـقـضـيـ لـشـعـبـهـ فـتـرـةـ اـرـبـعـيـنـ سـنـةـ ،ـ وـهـرـفـتـ كـلـ الـأـمـةـ أـنـ مـعـوـيـلـ  
قـدـ أـوـتـمـنـ نـبـيـاـ لـلـرـبـ ..ـ

انـ(ـحنـةـ)ـ تـعـتـبـرـ مـثـلـ لـلـامـ التـقـيـةـ الـمـكـرـمـةـ ،ـ لـقـدـ

كرست ابنها لخدمة الرب ، وقد استخدم الرب صموئيل بقوة لكي يسرد الشعب للربه لقد كان صموئيل ورعا وقوة للامة ، وكان مستشارة للملك ، ومازالت خدمته وحياته مصدر الإلهام للمؤمنين الى هذا اليوم ."(١)

ومن "العهد الجديد" :

"أم آى انسان منكم إذا سأله ابنه خبراً ليعطيه حبراً . وإن سأله سمه يعطيه حبة .." (٢)

و "يجب أن نبدأ التربية مبكراً مع الطفولة ، فكما يأتى يوم بمخاطرات جديدة ، وصعوبات في التربية ، إن لم تكن الأم حريقة . وفي حياة معظم الاشخاص تشكل التربية الأولى - وهي حد كبير - نوع حياتهم عندما يكثرون .." (٣) رب الولد في طريقه فمتن شاخ أيها لا يحيد عنه .." (٤)

ثم نجد صاحب كتاب : "الأسرة والطفل المسيحي" يقرر أن مكانة الأسرة في الشرع المسيحي مثل مكانة الكنيسة . وذلك حيث قال : " بل واننظرنا الى مفهوم الأسرة في العهد الجديد نجدها أقرب ما يكون الى الكنيسة ، فالكنيسة والأسرة كانتا في بدء عهد المسيحية متراقبتين وببينهما علاقة وثيقة ، فالرب يسوع عندما وضع الدعامة الأولى للكنيسة قال : " ان اتفق اثنان

(١) ايليس هو لشجر ، إلى الأمهات ، تعریف : نعیم عشم ، مطبعة الخلاص ، مايو ١٩٧٢ ، ص ٣٩ - ٤٣

(٢) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٤١

(٣) إلى الأمهات ، ص ٤٩

(٤) سفر التكوين ، أمثال الاصحاح ، ٦/٢٢ .

منكم على الأرض في أي شيء منه فإنه يكون لهم من قبل ابن الذي في السموات ، " لأنه حينما أجتماع اثنان أو ثلاثة باسمي فهو إما في وسطهم ، ويمكن تطبيق هذه الآيات على صلة الزوجين معاً أو الزوجين والأولاد" . أي الأسرة "(١)" .

وخلصة ما خرجنا به :

- ١- الأمر بطاعة الوالدين ، والنهي عن العقوق ، لما يترتب على ذلك من شعيم وجحيم .
- ٢- حث الآباء على رعاية أولادهم مادياً وروحياً ، والأم بصفة خاصة .

#### ٥- "البنت في الأسرة المسيحية وحقوقها" :

لقد كانت البنت في البيئة اليهودية ، ومن بعدها المسيحية في عهودها المبكرة تعتبر أحد الأفراد المكفلة للأسرة ، لأنها كانت عبئاً ثقيلاً ، من الناحية الاقتصادية ، فكانت ينفق علىها من غير أمل في أن تردد إلى اسرتها ما ينفق عليها .

فال المسيحية في عهودها الأول أقرب ما تكون إلى البيئات المحرافية (٢) . ويلاحظ أن ما جرى في هذه البيئات من حرمان النساء من العيراث أو بعض منه . ذلك لما يتفرض في النظام الاجتماعي ، فقد اعتبرت الغارة ، والغزو من أهم أسباب كسب المال ، ولا يقوى على ذلك إلا الرجال . فكان من المعقّل أن ينظرونهم أن يخسروا الرجال ، دون النساء بالمكانة العظيمة ، فلم

-----

(١) د/موريس أسعد، الأسرة والطفل المسيحي ، ص ٣٠

(٢) سبق وأن تعرفنا لأشر البيئة المحرافية على مكانة المرأة ، ص ٨٤

تكن البنت ذات وزن أو بالاً بمقدار كونها شيئاً من الممكن الاستفادة من ورائها ، أما بالبيع كما جاء في "العهد القديم": "وإذا بساع رجل ابنته أمة لا تخرج كما يخرج العبيد . إن قبحت في عيني سيدها الذي خطبها لنفسه يدعها تفك . وليس له سلطان أن يبيعها لقسم أجانب لغدره بها .." (١)

واما بالزواج حيث الحصول على المهر.

ثم كانت نظرة المسيحية في الزواج ، ومن الانجاب كما علمنا سابقاً ، كما قال أحد رواد الكنيسة "أوفسطين" حيث قال : (" ان كافة البشر ينبغي عليهم أن يمتنعوا عن الزواج " ولماذا ؟ " لكي ينتهي الجنس البشري الى الفناء عاجلاً أو آجلاً؟") (٢)

ويعطينا الفقيه "ترتوليان" صورة أخرى من تلك المواقف للحياة الأسرية ، بما فيها الاطفال . موعداها كراهية الزواج والانجاب ، وتربية الاطفال . وفيها يتسائل فيقول : (" حقاً ان الاولاد عبء ثقيل خصوصاً في أيامنا ، وهذا يكفي أن يكون عند الأراامل من الرجال ، والنساء ، حجة لأن يبقوا بغير زواج . ان الرجال يفطرون - بحكم القانون - ان يتبنوا عائلات ، لانه ليس هناك رجل عاقل يهتم أن يكون له أولاد ، ولكن هب أنه على الرغم من امتعافك ( من أن يكون لك أولاد ) قد حملت امرأتك منك ، فماذا تصنع ؟ هل تمنع حملها باستخدام العقاب ؟ فسيتعموري ، ويفقيني ، انه ليس في سلطانتنا أن نقتل طفلاً لاقبل ولادته .

(١) سفر الخروج ، الإصلاح ، ٧/٢١ - ٨

(٢) المرأة منذ النشأة بين التحريم والتكريم ، ص ٧٩

ولابعدها "(١) كما يقول في مرجع آخر : (" ماعلاقة تربية الأطفال  
ببيوم القيمة ؟ ") ويفهم من ذلك أن الأطفال إن لم تتحقق في الحياة  
الروحية فانها لا تفيدهم مطلقاً بما تحمل من مرارة التربية والقليل  
والإنفاق وما إلى ذلك . (٢)

هذا بالإضافة لما علمناه في الموقف العقدي —————  
الإنسى ، وأشار الخطىئة الازلية في الفكر المسيحى . والذى جعل  
وما يأيا القساوسة ورجال الدين جميعا تجاه الفتاة والحدى من  
الفتنة ، والتعديل على حسب اعتقادهم ، قدر المستطاع من نظرتهم  
المنحرفة .

فهذا "ترشوللين" صرخ قائلًا: "أيتها المسيرة، يجب عليك دائمًا أن تكوني مغطاه بالحداد ، والفوانيين ، لاظهررين للناس إلا بمظهر الخالدة الحزينة الفارقة في الدموع" (٢)

بل " ان على البنت المسيحية الخيرة، أن تحفظ في عزلة تامة ، حتى آوان زواجهما " و" ان على الرجل أن يحকم المرأة ، ويغبطها وأن واجبه هو تعهدها من المفتر كى يعوفها ويسبها في قالب الطاعة والخضوع : " وقد حذر الآباء من تعرّف أو اختلاط أبناءهم الذكور ، بأى من النساء ، اللهم الا بعض العجائز من النساء الدميمات ، ونبه عليهم أن يحيجنوا أبناءهم

(١) المسيحية والاجهاض ، ص ١٩-٢٠

(٢) آراء أبا الكنيسة في المرأة ، ص ٢٢٥

(٢) المرأة في القديم ، والحديث ، ج ١ ، ص ٤٠٣

الشباب تماماً عن الشابات كما يمنع الأطفال من الاقتراب من النار.<sup>(1)</sup>  
فالاختلاط بين الرجال والنساء له مفاسد أخلاقية تهدىء من النساء  
دون الرجال ؟ حسب هذه الإرشادات .

وليس كما هو مسلم به قد يحدث من أحدهما دون الآخر ،  
أو منهما معاً . لقد خيم على حياة الفتاة ظلمة أو تادها تلك  
الغribات القاسية الموجةة من رجال الدين اليها ، ومن المجتمع  
مرة تلو المرة ، في شرارة ، ليس لها أى أساس ، الله  
لا المعتقدات المتوارثة في تلك الفترة .

ولقد ظلت الكنيسة طاوية هذه المهمة . في توجيهاته  
الأبوين للطريق السليم في تربية أبنائهم ، وكان الامر ليس ذا أهمية  
في الكيان الانساني . فكان الرد الفعلى المباشر فتور العلاقة  
بين الكنيسة والمسىحي .<sup>(٢)</sup> حتى كانت العيادات في القرون المتاخرة  
تطالب الكنيسة بالنظر في هذا الامر وتم عقد لجان لهذا الغرض  
أمدروت التوجيهات المتعلقة برعاية الأسرة . ولاسيما ما يتعلّق بحق  
الفتاة في الزواج ومن ذلك :

تقرير لجنة التوجيه الاسري ، القبطي عام ١٩٧٨م . جـ ١  
فيه مجموعة من القواعد والمناهيم التي تهدف الى تحقيق الاستقرار  
وتحسين حياة الأسرة . (٣)

The subovinate Sex, P. 110

(٢) ألا نبأ اثناسيوس ، الارشاد الاسرى في الكنيسة ، ص ٣ - الى آخر المراجع .

(٣) الأسرة والطفل المسيحي ، ص ٣١ - ٤١

والبيك بعفويهاباختصار .



وقد أسرفت الأمة المسيحية في بعض المناطق في العناية  
بتعلم المرأة وتربيتها . مما لفت أنظار علماء الاجتماع .

(١) أسرار الكنيسة السبعة هي : (١) سر المعمودية وسبق الحديث عنها (٢) سر المسيح بالmirion المقدس ، ويسمح به عقب الخروج من المعمودية (٣) سر العثاء الربان ، (٤) سر التوبّة والاعتراف ، (٥) سر الكهنوت وهو السر الذي يختار به رجال الدين (٦) سر المصح على المريض ليشفى جسمياً وروحياً ، (٧) سر الزواج للربط بين الزوجين رباطاً مقدساً دائماً .

(٢) الأسرة والطفل المسيحي ، ص ٤١ - ٣١ ، الإرشاد الأسري فـي الكنسية ، ص ٢٥ - ٢٣ ، الشركة الزوجية ، ص ١٥ - ٤٣

قال أحد فلاسفة علماء الاجتماع في ذلك مانعه : " كان الناس في سنة ١٨٤٨ ، يشكون عدم الاعتناء بتهذيب - النساء وتربيتهن ، ولكنهم بالعكس يشكون اليوم من أن ذلك التهذيب قد بلغ حد الإفراط . نعم لانشك في أننا خرجنا من تفريط النساء الأفراط الهائل " . " يجب أن المرأة تبقى امرأة " .<sup>(١)</sup>

هذا وقال سامويل سمائيلي <sup>(٢)</sup> : ( ان النظام الذي يقضى بتشفييل المرأة في المعامل مهم نهائاً عنه من الثروة للبلد ؛ ان نتيجته كانت هادمه لبناء الحياة المطلية لانسانه هاجم هيكل المنزل وفوض اركان الاسرة . وحذق الروابط الاجتماعية ، فانه يسلب الزوجة من زوجها . وأولادها من اقارب صار بنوع خاص لانتهيا له الا تسفييل اخلاق المرأة . ان وظيفة المرأة الحقيقية هي القيام بالواجبات المطلية مثل ترتيب مسكنها وتربية أولادها والاقتصاد في صائل معيشتها مع القيام بالاحتياجات البيتية ، ولكن المعامل تسللها من كل هذه الواجبات بتحييث أفتحت المنازل غير منازل وأصحت الاولاد تشب على عدم التربية وتلقى في زوايا الاهتمام . وطالفت المحبة الزوجية وخرجت المرأة على كونها الزوجة الظرفية . والقرينية المحبة للرجل وصارت زميلته في العمل والمثاق وباتت معرضة للتأثيرات التي تمحو غالباً التواضع الفكري والأخلاقي الذي عليه مدار حفظ الفضيلة .<sup>(٣)</sup> )<sup>(٤)</sup>

وسيظهر لنا في الفصل الأخير بعض النماذج من وضع المرأة الغربية .

-----

(١) محمد فريد وجدى ، دائرة معارف القرن العشرين ، ج ٨ ، ص ٦٤٠

(٢) سامويل : من أركان النهضة المدنية وواحد من كبار محبي رقى النوع الانساني ، كتب كتابة كثيرة في مواضيع عمرانية مهمة . ترجم اغلبها إلى اللغة الفرنسية

من مؤلفاته كتابه : " الأخلاق " الذي منه هذا النص . دائرة المعارف ، ص ٦٣٩

(٣) المرجع السابق ، ص ٦٣٩ .

## الفصل الخامس

### التربية الخلقية للمرأة

تمرين : في معنى الكلمة .

- أ - أهمية التربية الخلقية للمرأة .
- ب - أزاعقية الخطيئة في النظرة المسيحية إلى الطبيعة الخلقية للمرأة .
- ج - آداب المرأة وفضائلها الخلقية .
- د - السلوكيات الخلقية للمرأة المسيحية في العصر المعاصر .
- هـ - دور الأسرة في التربية الخلقية .

تمهيد:

قال في تاج العروس : السجية ، وهو ماجلس عليه من الطبع ، والجميـــع ،  
أخلاق ، وحقيقة : انه صورة الانسان الباطنة ، وهي نفسه ، وأوصافها ، ومعانـــها  
المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة ، وأوصافها ، ومعانـــها ولهمـــها أوصاف حسنة  
وقبـــحة ، والثواب ، والعقاب يتعلـــقان بذلك في الدنيا والآخرة . (١)

وتهدف التربية الخلقية للانسان الى علمه بالفضائل ، وكيفية اكتنائـــها ليتحلى بها  
ومعرفته بالرذائل وكيفية توقـــها ليتخلي عنها .

أـــ أهمية التربية الخلقية للمرأة :

ولاشك أن الاهتمام بتربية البنت منذ لحظة وجودها قضية مسلم بها لدى الجميع .  
لما يختلف على ذلك اثنان .

قال تعالى : " يا بني اثم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر وأصبر على ما أصابك ان ذلك من  
عزم الامر " .

قال " جان جاك روسو " الرجال من صنع المرأة ، فانا اردتم رجالا عظامـــا  
الأفضل .. فعلموا المرأة : ماهي عظمة النفس ؟ وماهي الفضيلة ؟

كما قال يوحنا قم الذهب : " لا تكون المرأة اما بولادتها .. بل بتربيتها  
ولادها " (٢)

(١) محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس ، ح٢ ، الطبعة الاولى ، ١٢٠٦ هـ ، ص ٣٣٥

(٢) سورة لقمان : آية (١٢)

(٣) سيد صديق عبد الفتاح ، روائع من اقوال الفلسفة والعلماء في المرأة ، الطبعة الاولى ،  
الناشر ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٨١ م ، ص ٢٢ ، ٢٦ ، ٢٢ .

كما قال " نابليون " : " المرأة التي تهرن العهد بيعينها ..  
تزلزل العالم بيسارها .. " (١)

لذا قال الكثير بضرورة الاهتمام بجنتي اليوم التي همس  
أم الجيل للمستقبل . و الآن علينا أن نرى ماذا قدم الأثر  
المسيحي ل التربية المرأة من فضائل ، بعوجب الاعتقادات التي  
تضمنها التشريع المسيحي عن المرأة .

بـ أثر عقيدة الخطية في النظرة المسيحية إلى طبيعة المرأة  
الخلفية :

لقد تحدث مؤلف كتاب : " الجنس الأدنى " فقال : " اذا  
توقف الإنسان ليتأمل ما هو مخبأ في تلك الأعين الجميلة ، وهذه  
الأنوف المستقيمة ، والحدود الأسئلة والقوام الممثوك ، لعلهم  
أنها مخزن للاثم والدنس " . (٢)

ومن خلال هذا النص يتضح أثر عقيدة " الخطية " المسيحية  
في النظر إلى المرأة ياعتبارها مدر للشر والفساد الخلقي .

ثم ضرب الكاتب الأمثال لما وقع من بشات حواء فـ  
أفوا الأنبياء ( صفة خلق الله ) بأشد الذنوب وأعظمها  
" الفاحشة والشرك بالله " (٢) فلما كان الأفواه من المرأة .

The subordinate sex, P.115

(١)

(٢) المرجع السابق .

يجب ابعادها عن الرجل والحد من إثارتها ، فالمرأة طبعت على سسوء  
الأخلاق في الافواه للرجل كأنه لاثم لها سوى هذه الطبيعة .

وقد قال بذلك صاحب كتاب " الجنس الأدنى " عقب قول  
القديس جون " في التحذير من المرأة : " كم تعافي شرورا  
وبأيام كثيرة من مجرد النظر إلى المرأة .. ان جمال المرأة  
هو أعظم فخ يمسك الرجل ويعوقه عن ملاحة الدين " .

ج - آداب المرأة وفضائلها الخلقيّة في المسيحيّة :

ويتضح ذلك من خلال نصوص الكتاب المقدس ، وتفسير  
رجال الدين المسيحي لها في المراحل الأولى للمسيحية ،  
وشرحهم لها شرحا يهدف إلى حماية كل من الرجل والمرأة ممن  
الوقوع في الرذيلة .

<sup>٩٨</sup> المرجع السابق ، ص ٩٨ .

فقد جاء في سفر التكوين : " فنادى الرب الإله آدم وقال له " أين أنت ؟ " فقال : " سمعت صوتك في الجنة فخشيتك لأنّي هریان فاختبأت " . فقال : " من أهملتك إنك هریان؟ " هل أكلت من الشجرة التي أوصيتك أن لا تأكل منها؟ " قال آدم : " المرأة التي جعلتها معن هي أعطتني من الشجرة فأكلت .. " (١)

قال : " نيافة الأنبا بیعن " (٢) في شرحه لهذه النعوش : " العرى لم يكن خطيئة ، لأن الله خلقنا مرأة ... ولنسم يخجل آدم وحواء من هریهما ، ولكن اكتشاف العرى كان بسبب الخطيئة الأولى .. وهكذا أثرت الخطيئة الأولى في الجسد ، كما أثرت في القلب والفكر معا .. لقد حرمت القلب نقاوته ، وسلبت من العين طهارتها ، وبساطتها ، لذلك لا يمكن أن تدمن أنه يمكن ... الآن أن نعيش عراة ، لأنه لم تعدلنا بساطة آدم وحواء الأولى ، التي كانت لهما قبل السقوط .. فأول من أمر باللباس هم رب نفسه ، " وادع منع الرب الإله لآدم وأمراته قممة مسنون جلد والبسهما " ( تك ٣ : ٢٠ ) (٣) (٤)

إذا ستر العورة هو طاعة لأمر الله .. بموجب هذا النص .. والاستنباط الذي جاء منه .. وقد دعت النعوش المسيحية أيها المرأة إلى ستر مفاتنها عن الرجال .. وإليك الشرع المسيحي في كيفية الستر .. والحكمة في ستر مفاتن المرأة ..

(١) سفر التكوين ، الامحاج ١٢-٩/٣

(٢) نيافة الأنبا بیعن .. من رجال الأقباط .. معاصر له مؤلفات منها : التدين السليم .. حياة العقاف ، سر الحب ، الجسد والجنس ، الأسرة المسيحية ، وكتاب آخر .. يراجع بعيین ، تقایا شبابیه ، الطبعة الأولى ، مکتبة القديسة العذراء بالفجالة ..

(٣) سفر التكوين ، الامحاج ٣/٢١

(٤) تقایا شبابیه واجتماعیة ، ص ٧٤

فهل هو من أجل حماية عفة المرأة ، وحفظ المجتمع  
من الوقوع في الرذائل ؟ أم هو خوف من مفاتن المرأة على  
الرجال حتى لا توقعه في الرذيلة ؟

بالإضافة إلى ما تعرفنا إليه من نصوص عن الخوف من مفاتن  
المرأة على الرجل قبل كل شئ .

نجد بالإضافة إلى ذلك بعض النصوص تتحدث عن " حجاب  
المرأة " وهو ما تستتر به المرأة من الرجال لتداري  
مفاتن جسمها وزينتها <sup>فمن</sup> " العهد القديم " .

" وخرج اسحاق ليتأمل في الحقل عند إقبال المسئا ،  
فرفع عينيه ونظر ، فإذا جمال ملائكة . ورفعت رفقـة  
عينيها فرأى اسحاق فنزلت عن الجعل ، وقالت للعبد " من  
هذا الرجل الماش في الحقل للقاءنا ؟ " فقال العبد : " هو  
سيدي " . فأخذت البرق وتغطت "(1)"

ومن " العهد الجديد " :  
قال " بولس الرسول " في ذلك : " وأما كل امرأة  
تعلى وتتنبأ ورأسها غير مغطى ، فتشين برأسها لأنها  
والمحلوقة شيء واحد بعينه ، إذ المرأة ان كانت لاتغطى  
فليقص شعرها ، وإن كان قبيحا بالمرأة ان تقضم أو تحطى  
فلتحطف ، فإن الرجل لاينبغى أن يغطي رأسه لكونه مسورة

(1) سفر التكوين ، الاصحاح ، ٢٤/٦٣ .

الله ومجده ، وأما المرأة فهي مجد الرجل .. هل يليق بالمرأة أن تعلق إلى الله ، وهي غير مغطاة ؟ أم ليست الطبيعة نفسها تعلمكم أن الرجل إن كان يرخي شعره فهو مجب له ، أما المرأة إن كانت ترخي شعرها فهو مجد لها لأن الشعر أعطى لها عوض برقع .." (١)

وجوب مطاء رأس المرأة عند أدائها العبادة . (٢)

عدم فطاء الرجل رأسه لانه صورة الله ومجده ، وأما المرأة فهي مجد الرجل .

قال . " نياقه الانبياء <sup>عليهم السلام</sup>" ، معقبا على نص " بولس " :  
" والمرأة بالذات ، عندما تريد أن تستكبر ، توؤذى الرجل في عفتها ، لتحمل على سلطان عليه ، وتنتقم لفعنها .. المرأة ، و <sup>وَزَوْجُهَا</sup> الجشية تمارس اغراقاً جسدها ، لتذل الرجل ، راففة أن تأخذ مجدها من الرجل . كما يأخذ الرجل مجده من المسيح ، والمرأة الزوجية سرها في اتضاعها وعمتها وحياتها الداخلية .. إنها تتمثل بالعذر ، مريم في اتضاعها ، إنسانها الداخلى " كانت تحفظ أمور الله في قلبها وتنفك بها .." (٣)

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس ، الاصحاح ١٥-٨/١١

(٢) الموسوعة العربية الميسرة ، ح٢ ، ص ٦٨٩ .

(٣) قضايا شبابية واجتماعية ، ص ٧٦ .

بل ومنذ القرن الثاني الميلادي ، استدل القديس " أكليمندس الاسكندري " (١) على حجاب المرأة عند ذهابها للكنيسة ، وما ينبع عن تلبسه المرأة حيث قال : " دعها تستر كلية ، مالم تكون بالبيت . لأن اللباس الساتر خطير ، يحمي دون الأعين المنطلقة ولن تسقط المرأة التي تفع أمامها الكرامة المتوافة ، والخمار . ولن تدعوا غيرها ليسقط في الخطيئة ، أو الفتنة بكشف وجهها من أجل ذلك كانت اراده " الكلمة " فإنه لا يليق بالمرأة الا أن تعلى متحجبة " (٢)

ولايجد انسان آى خطأ فيما عبر عنه القديس " أكليمندس " عن مثل هذه الآداب المعتدلة في رسم مورتها على هذا النحو . وذلك يعتبر مثل هذا النص أرقى نصوص هذه الفترة في التوجيه السليم الى حجاب المرأة ، والحكمة منه لعنة وطهارة الرجل والمرأة معاً .

وللقديس " يوحنا ذهبى الفم " كلام جدير بالاعتبار في هذا المقام . حيث قال : " أنه يرى أن المرأة لها أن تتزين ، ولكن تتزين لزوجها فقط .. ان العروس تهتم كيف ترضى عريسها أولاً وآخرًا ، وتكشف له وحده عن جمالها الداخلى .

- 
- (١) أكليمندس : ذكرت روایات كثيرة عن اسمه ونشاطه منها : قيل انه ولد في اثنين نحو اواسط القرن الثاني . ثم تفرغ منذ حداثته لدرس الفلسفة فتطلع في الفلسفتين الرواقية والافلاطونية ، وقيل أن له ثلاثة معنفات لازال موجودة عنوان الاول " تحريف الأمم ، والثانية " العرش في ثلاثة اجزاء والثالثة " المتنوعات " في ثمانية مجلدات .
- قال أحد الكتاب : " قلما ترى في تأليف آباء الكنيسة القدماء الذ من أشياء المشتملة عليها تأليفه فان فيها حوادث كثيرة متعلقة بتاريخ العالم ، فعلا على أنها تحتوى على قطع كثيرة منقوولة عن مؤلفين لم يبق لتتأليف آخر " / تاريخ الكنيسة القبطية ، ٢٩-٢٨ ص ، آباء الكنيسة في المرأة ، ص ٧٦ ، آراء اجتماعية و ثقافية شبابية ، ٤٢٢

(١) والخارجي .

إذا كان ستر زينة المرأة ، هو الخوف من الوقوع في الخطيئة ، في بعض هذه النصوص تشير إلى الحرص على عزلة الرجل ، كما لاحظنا فيما سبق في أكثر من موضوع في هذا الباب . والبعض الآخر جاء فيها الخوف من وقوع الرجل والمرأة معاً ، كما جاء في نص القديس " أكليمندس الاسكندرى " .

أما موقف رجال المسيحية من اختلاط المرأة بالرجال .

فتشتهر عنه التوجيهات التالية :

" إن المرأة العاقلة الذكية منضبطة ، ومنتدلة في أكلها وشربها ، وهي لا تخلي بالشباب ، تتفادى حتى الكبار من الرجال وتقاطع المجالس غير المحترمة ، هي تحس بالمتعة من الحديث الجاد ، وتهرب من كل ما ليس محترماً جاداً " .<sup>(٢)</sup>

" إن على البنت المسيحية الخيرة ، أن تحفظ في عزلة تامة ، حتى آوان زواجه " .<sup>(٣)</sup>

و - السلوك الأخلاقي للمرأة المسيحية في العصر الحاضر :

هذا ما كانت عليه المرأة المسيحية في عهودها المتقدمة ، خلاف ما أصبحت عليه فيما بعد . وذلك كما هو مشاهد . وكما أخبر به علماء المسيحية أنفسهم .

-----

(١) المرجع السابق ، ص ٧٨ .

Short History of women , P.215.

(٢)

The Subordinate sex P. 115

(٣)

ففي الحديث عن دور المرأة في مجال العمل ، نجد هناك بعض التمثيلات التي تتحدث عن " حجاب المرأة " (١) . كيف كان ثم كيف أصبح وإليك في ذلك : من كلام "القسن عزيز فهيم " مانعه : " ليس من الملاحظ أن معظم العابدات لا يغطون رؤوسهن في العبادة . والكنيسة لاترى خصامه في ذلك" (٢) كان قوله هذا في حديثه عن بعض التشريعات التي لم يعد لها مكانة للتطبيق في هذا العصر خلاف العادي .

وفي موضع آخر من هذا "المرجع" جاء مانعه : " وكانت المرأة الانجليزية أول من التحق بالمدارس ، وأول من رفع النقاب وأول من اشتغل في الأشغال العامة "(٣)

وأنت تعلم ماذا هو قول "القس عندهم"<sup>(٤)</sup> في التشريع المسيحي ؟  
لكن رحيل الدين المسيحي من سوء حظ المسيحية والأمم  
المسيحية أساوا استعمال هذا السلطان .

ومن أعظم أخطاء رجال الدين في أوروبا، ومن أكبر حنایاتهم  
عزل الدين من الدولة .

وعلى كل فقدو<sup>ع</sup> المحدود : " لقد أخذ عقلاء النمسارى  
يشكون الويلات على أثر الويلات من جراء فساد . أخلاق البنين  
والبنات ، وذلك أن البنت الغربية متى بلغت ست عشرة سنة  
أو شهرين عشرة سنة خرجت من بيت أهلها وقد يخرجها أهلها حين  
تقبلها الأعمال .. " (١)

ويلاحظ هنا أن هذه الحالات تجعل الانحلال الخلقي لهذه الفتاة  
لسته دوافع شتى .

#### ٥ - دور الأسرة في التربية الأخلاقية :

لاشك أن المرأة مكلفة " بـأن تقوم بـمثل ما يقوم به  
الرجل في العبادات الدينية ، مثل : أداء شعيرة الحج ، والرحيل  
إلى الأماكن المقدسة . " (٢)

كما نجد المرأة مع أفراد العائلة سواه بسواء ، ذكرها  
وأنشى صغارا وكبارا ، مطالبة بالعبادة تلك العلة الروحية  
بالله التي تكون سبيلا إلى النعيم وللحياة الروحية . (٣)

-----

(١) الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود ، رسالة بعنوان: نهاية  
المرأة العربية .. من كتاب المرأة المسلمة للشيخ حسن البنا  
دار الكتب السلفية ، الطبعة الأولى ، ص ٧٥ .

(٢) قمة الحفارة ، م ٤ ، ح ٥ ، ص ١٧٥ .

(٣) القس أنور زكي ، العبادة العائلية ، بـلـدار الثقافة  
المسيحية ، ١٣٠٤ هـ - القاهرة ، ص ١٤ .

فالعبادة العائلية . ينبع أن تكون يومية ، تربط

(١) أفراد الأسرة بعضهم ببعض .

" فيرد قلب الآباء على الأبناء ، وقلب الأبناء على آبائهم ،

(٢) لئلا آتني وأهرب الأرض بلعن"

والآب هو المسؤول في دعوة أفراد العائلة ، للعبادة

(٣) العائلية .

ومن النصوص التي استدل بها المسيحيون على ذلك :

" واذا سأتم في أعينكم أن تعبدوا رب ، فاختاروا

لأنفسكم اليوم من تعبدون ، ان كان الآلهة الذين عبدهم آباؤكم  
الذين في غير النهاي .. وأما أنا وبني فنعبد رب ." (٤)

" اسمع يسائيل : رب إلينا رب واحد ، فتحب رب الْهَالِع

من كل قلبك ، ومن كل نفسك ، ومن كل قوتك ، ولتكن هذه الكلمات  
التي أنا أوصيك بها اليوم على قلبك . وقعنها على أولادك ، وتكلم بها  
حين تجلس في بيتك ، وحين تمشي في الطريق .. واكتبهما على  
قوائم أبواب بيتك وعلى أبوابك " (٥)

ومن " العهد الجديد " : استدلوا أيها بقول عيسى عليه السلام

" وأقول لكم أيها ان اتفق اثنان منكم على الأرض في آى شئـ

(٦) يطلبانه فإنه يكون لهما من قبل أبي الذي في السماء"

-----

(١) المرجع السابق ، ص ١٧ ، أيلس هو لنجر ، إلى الأمهات ، ص ٢٢٠١٧

(٢) سفر ملاخ ، الإصحاح ، ٦/٤

(٣) المرجع السابق ، العبادة العائلية ، إلى الأمهات .

(٤) سلسلة كتب الأسرة المسيحية : فوزيه مموشيل ، الشركة  
الزوجية . القس حادث قريضي ، الأسرة المسيحية .

(٥) سفير ، التثنية ، الإصحاح ٩-٤/٦

(٦) إنجيل متى ، الإصحاح ١٩/١٨

ففي هذه النصوص دعوة الجميع إلى الأخلاص لله . وأيضاً  
واجب رب الأسرة توجيه أفراد أهل بيته ومنهم المرأة .

و مما جاء عن "بولس الرسول" من توجيهات للمرأة في

علاقتها مع ربها ماضاتي :

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى تيموثاوس ، الاصحاح ٥/١٦

فهذا النص يتضمن ما يلي :

- ١- غرس العفاف الحميدة في نفوس الأبناء من الآراميل أن كان لهن أولاد .
- ٢- أن تجعل الارملة التي ليس لها من يعولها أملها في الله ، مع الاعمال التي تقربها إلى الله خلاف التي لم تلتزم بذلك .
- ٣- غالبا تكون الارملة الكبيرة في السن مطبقة للمباديء والتوجيهات الحميدة ، بخلاف غيرهن من العفيفات في السن . فانهن راهبات في ملذات الهوى .

وفيما يتعلق بالتوجيهات ، والعظات التي تدخل في دور الأسرة في التربية الخلقية ما يتعلق بواجبات الزوجة نحو زوجها والذي تحدثنا عنه فيما سبق . وذلك حيث يطلب من النساء الخفوع التام لازواجهن كما قال . " بولس الرسول " : " أيها النساء ، أخفعن لرجالكن ، كما للرب . لأن الرجل هو رأس المرأة ، كما أن المسيح أيها رأس الكنيسة ، وهو مخلص الجسد ، ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح ، كذلك النساء لرجالهن في كل شيء ". (١)

فنجد الخفوع في الطاعة هنا لا يحد : " في كل شيء " والسبب في ذلك : " لأن الرجل هو رأس المرأة " .

كما جاء في رسالة " بطرس الرسول الأولى " حيث قال : " كذلك أيتها النساء كن خافعات لرجالكن ، حتى وإن كان البعض لا يطعون الكلمة ، يربخون بسيرة النساء بدون كلمة ، ملاحظين سيرتكن

-----

(١) رسالة بولس الرسول إلى أهل آفسس ، الاصحاح ٥/٢٤-٢٥

قال "نيافة الانبا بيمن " معقبًا على هذا النص : فالحشمة من خلال تعليم بطرس الرسول لها طابع كرازى وروح تبشيرى ..

فهو يعطى للمرأة المحتشمة دوراً كبيراً في كسب رجلها ، وربحه للمسيح دون وعظ أو تعليم .. المرأة الوديعة التقىست المحتشمة ، تسهل خلاص بعلها بورحها المتعفعة ، وتقوتها في ملبسها ، والمرأة المتبرجة تغسل زوجها ، والآخرين ، وبخامة إذا كانت مدأومة على حفور البيعة .. لأن التناقض بين الروحانية المتوقعة وبين التبرج الحادث يوْذى نفوس الكثريين .. «(٢)

وفيما يتعلق بالفضائل الأخلاقية التي ينبغي انتلزمهـا  
المرأة ورد مايلي :

"المرأة المثالبة هي: العذراء المنقطعة عن هذا العالم ، والمشغولة بالأمور الروحية" . إنها تعمّسون ،

### (١) رسالة بطرس الرسول الاولى ، الاصحاح ٦-٣

(٢) شيافة الشبابيين ، تضالياً شبابية واجتماعية ، ص ٨٢ - ٨٣ .

وتتأمل وتتدبر النصوص المقدسة ، والفقر طريقها في حياتها . إنها تستمتع أن تسيل دموعها . إنها بسيطة ولكنها وقورة متيقظة وطيبة منها تنبثق العلوات والأعمال الحميدة " (١)

" بل هي تعنى بزوجها وتنظر إليه باعتباره سيداً لها .  
فإذا كان فقيراً تحملت معه اللقى ، فتتجوّع معه فإذا جاع ، وتسرى  
عنه إذا حزن ."

## The Subordinate sex P. 18

( 1 )

Short History of women, P. 215

( ۴ )

# الفصل السادس

## تعليم المرأة

- ٤ - طلب المرأة العلم
- بـ - مجالس تعليم المرأة وأهدافه .

تمهيد :

ان النفس الانسانية تخلق ناقعة قابلة للكمال ، وكمالها يكون بال التربية ، والتهذيب للأخلاق ، وتغذيتها بالعلم .

وكما أن البدن ان كان صحيا فشأن الطبيب تشريع القانون الحافظ للصحة وإن كان مريضا وصف الطبيب له الدواء المناسب حسب العلة .

ف كذلك النفس ، إن كانت ظاهرة "مهذبة" فينبغي أن نسعى لحفظها . وجلب مزيد من النقاء ، والصفاء إليها من الإيصال والبيان . (١)

وكما أن الهواء يحمل في ذراته جراثيم بعض الأمراض فذلك البيئة التي يعيش فيها الإنسان قد تضم أفراداً من ذوى الأخلاق الذميمة ، والعفافات السيئة يشكلون خطراً على آخرين غيرهم .

وأفضل الطرق إلى الخلاص من أخطار الفاسدين ، ومحاربة فساد الأنفس يكون بالعلم ، والعمل به ، وبذلك يصبح الإنسان خيراً فاغلاً محترماً من الجميع ، ولبننة مالحة في منتسبي حضارة الأمة ورقيتها .

والإنسانية بشرطيها - الذكر والأنثى - مطالبة بالاعتراف من هذا النبع الصافي . نبع العلم والمعرفة .

(١) محمد بن محمد بن محمد أحمد الغزالى (٤٥٠هـ - ٥٥٠هـ) أحياناً علوم الدين، ٣، ح٨ ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٥ - ١٣٩٥ م ، ص ٦١٠ ،  
الأسرة والطفل المسيحي في المجتمع المعاصر ، ص ١٠١ - ١٠٤

وألا ننظر مادا كان نعيب المرأة من التعليم في الدين المسيحي، وذلك من حيث الاهتمام بتعليم المرأة ، ومن حيث المسواد التي تتعلمها ، ومن حيث الأهداف .

### آ - طلب المرأة للعلم :

السؤال الذي يطرح في هذا السند هو :  
هل سعي المسيحيون إلى تعليم المرأة ، والبحث عليه ؟ حيث أنه أهم العوامل ، التي تساعد المؤمن على فهم الدين وتعاليمه ، وبالعلم يعرف المؤمن الطريق الخير إلى دار الآخرة ، والأمور الاعتقادية .

للاجابة عن هذا السؤال نقول : إن موقف المسيحي من تعليم المرأة بدأ بمرحلة حرمانها من هذا الطلب ، ثم تدرج إلى القول بتعليمهها ، والسماح به ، ثم الانفراط في هذا المجال تائرا بالظروف والاحاديث التي مر بها المسيحيون .

قد علمتنا بأن عصور المسيحية المبكرة كانت الغالبية العظمى من أصحاب هذه الملة أميين جهلاً ، وظهر لنا ذلك في التأثير بالخرافات .

وأعظم من ذلك كله كان رجال الدين مفطهدين ، وفي الوقت نفسه كانت هذه الجماعات مسؤولة إلى ذلك اليأس الروحاني المخيم عليهم . ويكتفى دليلا على اهتمام العلم في تلك الفترة أنه قد وقع التحريف في الديانة المسيحية بعد رفع السيد المسيح - عليه السلام - " ، إذ لم تكن لديهم وسائل تحفظ الدين السماوي ، كما أنه لم يكن لهم شوكة ، ولا قوة تحميهم ، وتحمى دينهم وكتبهم .

بل لقد وصل الأمر أن يعاقب الشخص لمجرد كونه مسيحيًا وينطق بلفظ مسيحي . (١) وذلك سن قبل السلطات المسيطرة عليهم من الرمان .

لذا كان العلم مهملا في هذه الفترة بالذات، بل ومحظى بغيره من الرجال حتى على رجال الدين أيضاً . فلاغرابة إذا حرمت منه النساء . (٢)

**لقد كانت النساء في العصور المبكرة لتاريخ المسيحية  
جاهلات بكل أمور الحياة ، لا يعرفن الا الشيء الظفيف الذي يتبرع به  
رجالهن في تعليمهن ، وذلك بموجب توجيهات "بولس الرسول" التي  
أخذ بها رجال الدين ، بحرمان النساء من القيام بهذه المهمة .**

(١) محاضرات في النصرانيّة ، ص ٣٤ ، ٣٨ ، تاريخ الكنسية القبطية ، في أكثر من صفحة ، قضايا شبابية واجتماعية ، ص ١١٥ .

(٢) عمر رضا كحالة ، المرأة في القديم والحديث ج ١، ٢٠٥، تنظيم الأسرة ، ص ١٩ - ٢٠ .

قبح بالنساء أن تتكلم في كنيسة .." (١). وفي قوله : " لتعلم المرأة بسكت في كل خضوع ، ولكن لست آذن للمرأة أن تتعلم ولا تتسلط على الرجل . بل تكون في سكوت ، لأن آدم جبل أولاً ثم حواءً وآدم لم يغدو لكن المرأة أهوى فعملت في التعدي .." (٢)

قال مالحاب كتباً " الجنس الأدنى " في تفسير ذلك :  
 " لقد منعت النساء من التعليم في الكنيسة ، وقد  
 أمرن بالبقاء صامتات فإذا أردن أن يتعلمن يسألن آزو اجهن في  
 البيت .

إن عليها أن تتعلم في البيت في هدوء ، وخفوج تسام  
متأنكة تماماً أنها لا ترتكب حماقة الظن بأن لها سلطـة  
فوق الرجل ، أو على الرجل " وكانت العظات مستمرة دائمـاً " .  
كما قال في موضع آخر من هذا الكتاب : (" إن على البنـت  
المسيحية الخيرة أن تحفظ في عزلة تامة حتى أو ان زواجهـا " ) ،  
ثم عقب على هذا النص بقوله : " وهذا يعني أن النساءـ  
بعورة عامة قد حرمن فرصة التعلم والثقافة ، كما استبعدـنـ  
من أدـاء دور ايجابـي في شؤون الكنيـسة " (٣) .

(١) رسالة بولس الرسول الاولى الى اهل كورنثوس ، الامحاج ، ١٤/٣٥-٣٢ :

(٢) رسالة بولس الرسول الأولى تيموثاوس ، الاصح ساح ، ١٢-١١/٢

The subordinate Sex, P.101-102, 110 (r)

بل " أغرب من هذا كله أن (البرلمان الانجليزي ) أصدر قرارا في عهد (هنري الثامن)<sup>(١)</sup> ملك إنجلترا يحظر على المرأة أن تقرأ كتاب العهد الجديد ، أو يحرم عليها قراءة الانجيل وكتب رسول المسيح ".<sup>(٢)</sup>

كما قال "مارتن لوثر" (٣) "المرأة يجب أن تحرم من التعليم .. لأنه مفربها .." (٤)

هذا و اذا نظرنا الى دور الكنيسة في مجال العالم ، فقد " كانت الكنيسة منذ القرن السادس الى العاشر الجهة الوحيدة في المجتمع القادرة على ادارة نشاط التعليم .."<sup>(٥)</sup>

(١) هنري الثاني: ابن هنري السابع الانجليزي تولى بعد أبيه الملك الحزين الملك عام ١٥٠٩م خرج على آقوال البابا . عندما رغب أن تكون له زوجة ثانية .

لـ جـ شبني ، تاريخ العالم الغربي ، ص ٢١٦-٢١١

(٢) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١

(٢) مارتن لوثر أولشير: هو زعيم من زعماء الاصلاح الدينيين في القرن السادس عشر وهو منشأ مذهب البروتستان (الانجيليين) . وقد تمرد على الرهبنة وتزوج براهبة/نظام الاسرة بين المسيحيين والاسلام ، ج ٢، ص ٢٠٤ ، من المهاوش :

(٤) روائع من آثار الفلسفه والاعظماء، ص ٩٦.

(٥) ر.هـ.بك ، التاريخ الاجتماعي للتربية ، اشرف ، د. محمد لبيب  
 ملتزم الطبع والنشر، عالم الكتاب ، ١٩٧٣م ، ص ٤٥ - ٤٦ ، د. سعيد  
 عبدالفتاح عاشور ، في تاريخ العمور الوسطى ، بيروت ، ١٣٩٥هـ  
 ص ٤٥٥ - ٤٥٧

كما جاءت ملاحظة مهمة في هذا المرجع ونعتها: "وفي الوقت الذي رأينا المرأة تحتل في ظل الاسلام مكانة مرموقة في الحية العامة ، وتسهم سهاماً وافراً في النشاط الفكري والثقافي .. في ذلك الوقت نفذت نسخة من الجامعات الاوروبية ، فلانلمس للمرأة أي خط في نشاطها . ذلك أن المجتمع الاربوني العمسيور =

كما " ظلت الكنيسة فترة من الزمن (٥٠٠ - ٨٠٠ م) تختبر  
بعنايتها بالتدريب الأخلاقي ، ولم تكن ترى أن نقل العلوم الدينية  
من واجباتها ".<sup>(١)</sup>

فكانوا لا يهتمون الا بالتعليم الديني ، اي : فيما يتعلق  
بامور التشريع . (٢)

وفيما بين عامي (١٥١٧-٣٠٠) كان تعليم النساء لبعض  
الكريمات من الأسر ، وكان مقنعا على البنت حتى المرحلة  
الابتدائية . (٤)

وفي الفترة الزمنية (١٥٦٤-١٥١٧م) . لم يكن الفتيّات من الطبقات الدنيا متعلّمات ، بل ظلنّ أميّات . فالعلم للطبقات العليا . يظفرن بتعليم متواضع في أدیار الراهبات .<sup>(٥)</sup>

ثم بعد ذلك بدأ في الدول المختلفة التذكير في التعليم على أنه ضروري ، ويجب الا يترك في أيدي افراد أو جماعات ، لسدا

الوسطن أمهن المرأة امتهانا شديدا، وحرمتها من أي حق في حياة كريمة ، بل لقد أباحت ضربها مبرحا قاسيا لا تفه الآباب وكل ما استطاعت الكنيسة أن تفعله للتخفيف عنها هو ذلك المرسوم البابوى الطريف الذى يحدد حجم العما ، طولا، وسمكا . ولم يكن ذلك الا في مرحلة ضيقة من أو اخر العمور الوسطى ١٠٠

• ٤٧٥ ص

(١) قصة الحفار، م٤، ج٦، ص ٢٣٠

(٢) التاريخ الاجتماعي للتربيـة ، ص ٤٦ ، أبو الحسن النـدوـي ،  
ماـذا خـسـرـ العـالـم ، الـطـبـعـة ١٣ دـارـ القـلـم ، بالـكـوـيـت ، ١٤٠٢ هـ

• १९२ • ,०

(٣) مَاذا خسر العالم

(٤) قصة الحسارة ، م.م. ، ج ٢ ، ص ٢٣٦

(٥) أبوالحسن على الحسن الندوى، ماذا أخسر العالم بانحطاط المسلمين؟.

يجب أن تتتعهد الدولة، وت fug له سياسة مرسومة .<sup>(١)</sup> وأيضاً يجب الاهتمام بتعليم المرأة لما لها من دور فعال .

وهذا الذى دفع كثيرا من القساوسة إلى التوفيق بين المواقف السابقة لرجال الدين والظاهره من النهوض بالمعارف بخصوص التعليم . وبين الواقع الحالى المنادى بالتعليم للمرأة .

فاندفع الكثير من القساوسة الى تأويل كثير من النصوص المقدسة ومن ذلك مثلاً :

قال صاحب كتاب : " موجز لتاريخ النساء " : " إن على المسيحيـة  
أن تنتظر اذا أرادت أن تسير بالمرأة حتى تصبح الطبيعة الإنسانية  
ذاتها مستعدة للتبعـر وهذا بالطبع لا يحدث في طرفة عين .

ولكى يتضح هذا تماما ، فعليينا أن نعتمد على كلمات المؤلفين الأمليين لأنهم كانوا المتحدثين بلسان الكنية فسيعيدها الأول ، من حيث لا ينظر إلى هذه الكلمات على أنها تعبير عن آراء فقط ، بل يجب أن ينظر إليها كمعبير عن الواقع والحقيقة الواقعة " . (٢)

هذا مع العلم أن بعض القساوسة مازالوا حتى الآن متمسكين  
نعوص بولس السابقة الذكر في هذا المقام . وكما سيظهر  
لها في هذا المجال فيما بعد .

(١) جرجس سلامة ، تاريخ التعليم الاجنبى في مصر في القرنين التاسع عشر والعشرين ، ١٣٨٢هـ ، ١٩٦٣م ، ص ١٠٥ .

Short History of women, P. 301 (1)

ومما استدلوا به من الكتاب المقدس على تعليم المرأة ، هذا اللقاء من " عيسى - عليه السلام - " في زيارته لمنزل امرأة تدعى واليک النص والتعليق عليه : " وفيما هم سائرون دخل قرية فقبلته امرأة اسمها مرثا . وكانت لهذه أخت تدعى مريم ، التسني جلست عند قدمي يسوع ، وكانت تسمع كلامه ، وأما مرثا فكانت مرتبكة في خدمة كثيرة . فوقفت وقالت يارب أما تبالي بان أختي قد تركتنى أخدم وحدي ، فقال لها أن تعيننى ، فأجاب يسوع وقال لها " : مرثا مرثا أنت تهتمين وتغطرين لأجل أمور كثيرة ، ولكن الحاجة الى واحد ، فاختارت مريم النعيب العالج الذي لن ينزع منها ".<sup>(١)</sup>

قال الدكتور : " موريس أسد " : فنجد أخت مرثا مريم شغفها للعلم ، والمعرفة فكان جلوسها عند قدمي يسوع ، وكانت تسمع كلامه وداعى أن يكون كلام يسوع ؟ الا التوجيه والارشاد لبني قومه .

فاختارت " مريم " النعيب العالج الذي لن ينزع منها .

فهل يوجد صلاح لاينزع من الانسان أعظم من معرفة الحق .<sup>(٢)</sup>

(١) انجيل لوقا ، الاصحاح ٤٠-٤٢ .

(٢) الدكتور موريس ميخائيل أسد . امين عام مساعد مجلس كنائس الشرق الاوسط والامين التنفيذي لدائرة التربية المسيحية .

الاسرة والطفل المسيحي في المجتمع المعاصر ، ص ١٥٩ .

الاسرة والطفل المسيحي ، ص ٣٠ ، أرشيد ماكون رمسيس نجيب ، معاملات المسيح مع الخطأ ، ح ١ ، الطبعة الاولى ، مكتبة التربية الكنسية بالجيزة ، ١٩٧٠ في اكثر من صفحة .

لنا كيف كان يهتم بسلوك المرأة كما يهتم بسلوك الرجل آيفا .  
بل كان للمرأة المخطئه نصيب في هذه الترجيحات اذ يظهر  
هذا كما يقول صاحب كتاب : " معاملات المسيح مع الخطأه " .

قال (القديس يوحنا ذهب الفم): " تا ملوا حكم  
السيد وهو يقود المرأة برفق إلى الإيمان به .. " (٢)

ثم ذكر مصاحب كتاب : " معاملات المسيح مع الخطأ ".  
النص الذي جاء في الانجيل يحكي لنا الحوار الممتدى  
جري بين السيد المسيح " والمرأة السامرية " :

قال لها عيسى : " أعطيني لأشرب .. فقلت له الممرأة السامرية " : كيف تطلب مني لشرب ، وأنت يهودي وأنا امرأة سامرية " ؟ .. قال لها يسوع .. إذهب وادع زوجك وتعالى الى هنا أجابت المرأة وقالت : " ليس لي زوج " قال لها يسوع : " حسناً قلت ليس لي زوج " .. لأنك كان لك خمسة آزواج والذى لك الآن ليس هو زوجك ، هذا قلت بالصدق ..

فتركـت المرأة جـرتـها وـمـفتـا إـلـى المـدـيـنـة ، وـقـالـتـ لـلـنـاسـ ،  
هـلـمـا أـنـظـرـوـا إـنـسـانـا قـالـ لـى كـلـ مـافـعـلـتـ آـلـعـلـ هـذـا هـوـ الـمـسـيـحـ ؟  
فـخـرـجـوا مـنـ المـدـيـنـةـ وـأـتـوا إـلـيـهـ .(٢)

(١) معاملات المسيح مع الخطأة ، ج ١ ، ص ١٢

(٢) المرجع السابق ، ص ٣٦ .

(٢) انجيل يوحنا ، الاصحاح ، ٤/٧-٣٠

"ذهب وادعى زوجك" فهو يتحدث معها وهو يعلم ، وبذلك  
نجده يكشف لها عن الجزء الذي اخترته ، لي fugue يده على الجرح ليطلب  
فيذكر لها جانبين من حياتها ، فهو وإن كان قد استحسن عددهما  
الناقص ، إلا أنه عدد أزواجهما السابقين وذكر أن الذي معهم  
الآن ليس زوجها .

" تعالوا نتأمل وداعه هذه المرأة ، وقبولها السريع للسيد ، فهي لمجرد أنه أعلن لها جانبًا خفيًا في حياتها صحت ، ورأت فيه نبيا ... فقد جاءت نستقى ماء ، وحين استفأعت بالبئر الروحية احتقرت الأخرى المادية . انتا نحنن لها اجلالا ، فهي تعلمونا الدرس : إنه حين نستمع إلى الأمور الروحية فعلينا أن نترك ماللعالم ، لنشتغل بكل ما هو روح وعذب ، وما منعه التلاميذ من قيل ، فعلته هذه المرأة وباقتدار أكثر .." (١)

(١) المرجع السابق، ص ٣١ - ٤١ يتبع ، الأنبا إثنايروس ،  
الارشاد الأسرى في الكتبة ، لجنة اسقفيية الخدمات العامة ،

• ١٢ ص، ١٩٨١

٢) انجيل لوقا ، الاصحاح ، ٢/٣٧-٥٠

٣) انجيل يوحنا ، الاصحاح ٨/١-١١

" عيسى عليه السلام - " وبين النساء المخطئات . (١)

فقال " القس ابراهيم عبدالله " : " هل تظل المرأة  
عشرين قرنا من العمر المسيحي حبيسة الدار ، لاتحصل على قسط  
من الثقافة ، او رهينة البيئة ، تحيط بها أربعة جدران والحجاب  
كثيف والتافدة مغلقة ، الا من ثقب مغير ؟ ..

فهل تعلينا الروح اليهودية التي طفت قديماً على  
الاسرائيليين ؟، فكان يعلى كل صاحب قائلًا : " أباركك يا اليهى لأنك  
خلقتنى يهودياً لأصمى ، حراً لاعبداً ، رجلاً لا امرأة " لكن المرأة  
اليهودية المسكينة تقف في بيتها لا في الهيكل ، لأنها غير مسموح  
لها أن تدخل الهيكل وتقول بنغمة موئلة " : أحمدك اللهم  
لأنك خلقتني كما أردت " ؟؟

لقد شرفها المسيح قائلًا لمريم العذلية : " أذهبى  
إلى إخواتي وأخبرى لقد غيرت المسيحية في فجر القيامة كل  
شيء فبدلاً من ظلمة القبر أشرت شمس البهاء .." (٢)

وكان أول من طالب بتعليم البنات في القرن  
السابع عشر " جون " حيث قال : " يجب أن تتعلم الفتيات  
الاقتداد المعنزي ، حيث هن مساويات للفتيان في أهلية  
الذكاء لتلقى أنواع المعرفة والحكمة ، حتى أنهن قد يبلغن

-----

(١) معاملات المسيح مع الخطأ ، ص ١٢ - ٧٩

(٢) القس ابراهيم ، بحث في رسامة المرأة ، من كتاب : هل  
تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ١٤ - ١٥ .

مستوى رفيعا جداً ، ولذا يجب تربية الجنسين تربية مشتركة من حيث مواد التعليم ، وأن يعتنى بصورة خاصة بتربية الفتاة تربية تخولها معرفة مستلزمات الحياة المنزلية ، لتحسين ادارة بيتها .

وحوالى ذلك الزمن خصمت الكنيسة في رومه برنامج دينيا لتهذيب الفتاة تهذيبا دينيا "(1)" .

هذا التطور الى العناية بتعليم المرأة المسيحية بعد حرمانها ، هو ما ذكره كثير من المؤرخين .

الآن يظهر لنا في مرجع آخر استمرار معارفـات تعليم المرأة حتى سنة ١٨٤٩م ، حيث قال : " كان تعليم المرأة سبة تشمنز منها النساء قبل الرجال ، فلما كانت اليهابـات بلا كربـل تتـعلم في جـامـعـة جـنـيـفـ سنة ١٨٤٩ـ وهي أول طبـبـة في العـالـمـ - كانـ النـسـوـةـ العـقـيمـاتـ معـهـاـ يـقـاطـعـنـهاـ ، وـيـأـبـيـنـ آـنـ يـكـلـمـنـهاـ ، وـيـزـوـيـنـ دـيـولـهـنـ منـ طـرـيقـهـاـ اـحـتـقـارـاـ لـهـاـ كـانـهـنـ مـتـحـرـزـاتـ مـنـ نـجـاسـةـ يـتـقـيـنـ مـسـاهـاـ .

ولما اجتهد بعضهم في إقامة معهد يعلم النساء الطبـ بعدـيـنةـ فـلاـدـلـفـيـاـ الـأـمـرـيـكـيـةـ ، أـعـلـنـتـ الجـامـعـةـ الطـبـ بالـمـديـنـةـ ، آـنـهـاـ تـصـادرـ كـلـ طـبـبـ يـقـبـلـ التـعـلـيمـ بـذـلـكـ المـعـهـدـ ،

(1) عمر رضا كحاله ، المرأة في القديم والحديث ، ح ٢، ص ١١٩ - ١٢٠ .

وتصادر كل من يستشير أولئك الأطباء<sup>(١)</sup>

ورغم هذا الاختلاف ، فإن المناداة بتعليم المرأة  
لا يتعارض مع وجهة نظر البعض ، وهذا التعبير في حياة  
المرأة المسيحية طبعاً أن يحدث مع تغير الزمن والحضارة المدنية  
فالمسيحية الوضعية لم تقدر أن تقف في وجه ارادة الرأي  
العام للمطالبة بتعليم المرأة ، بل يجب عليها أن تنظر لهذا  
الأمر تدريجياً ، وأظهر لنا ذلك بوضوح المراحل التي مر بها  
تعليم المرأة حتى ثالت المرأة ذلك المطلب .

#### ب - مجالات تعليم المرأة وأهدافه :

فكم يحتاج الرجل إلى مجالات خاصة في تعليمه ، ووظائفه  
في الحياة العامة ، فذلك المرأة ، وإن تساوت معه في بعض  
المجالات والوظائف ، إلا أن هناك مجالات لا تقدر أن تحيط  
بتلك ، ولابد أن تكون على علم ومعرفة بها حتى توعدى وظيفتها  
التي خلقت من أجلها قبل كل شيء<sup>(٢)</sup>

إن الهدف من تعليم المرأة أن تكون شخصية فعالة ،  
تساهم في مجد الأمة ، بمعنى أن توعدى رسالتها في الحياة  
الإنسانية ، على الوجه المطلوب . وهذا بحكم وظيفتها  
واستعداداتها الفطرية .

-----

(١) عباس محمود العقاد ، عبقرية محمد ، دار الهلال ، ص ٩٥

(٢) المرأة في القديم والحديث ، ج ٣ ، ص ١١٩

والتعليم هو الوسيلة لتحقيق هذه الغاية ، وحمايتها من المبادئ الهدامة المنحرفة على أعظم كيان في الأمة وهو الأسرة .

وقد سجل لنا التاريخ عبر العصور نماذج لنساء كان لهن دور عظيم في حياة العظام ، اذ هم ثمرة توجيهاتهن السليمة . كما أخبرنا التاريخ أيضا عن نساء وقفن أمام الطفاة الظالمين .

فكن مثرب الأمثال في دورهن المشرف ، وقدوة لمن شاء أن يقتدي بهن . وهنا نقف لنبحث ، ماذا قدم الأشخاص المسيحي للمرأة المسيحية ؟

لقد علمتنا سابقا من " جون " بأنه على الفتاة أن تتعلم الاقتدار المنزلى ، حيث هن مساويات للفتيان في أهلية الذكاء ، لتلقى أنواع المعرفة والحكمة .

ولنبحث في الشريعة المسيحية عن الذى قدمته للمرأة في مجالات تخصصها ، وأعظم ما قدم من أهداف في تعليمها .

فهل كانت توجد مجالس للعلم خاتمة ب التعليم الفتتسا ؟ وهل توجد توجيهات تحت الباب على ذلك ؟ وان وجدت هذه التوجيهات نحو الفتاة والمرأة في أي مجال في ميدان الحياة ؟

لقد أدركنا من الفقرة السابقة كيف وقف " عيسى - عليه السلام - " يوجه مرثا آخر " مريم " عندما كان في دارها ، و موقفه مع " السامرية " . فيه توجيهات عامة تتعلق بالناحية الأخلاقية .

وقد ذكر عن دور الدير في تعليم المرأة بأنه " لم يكن

بتعلمون الا ثلاثة ملواتهن ، وتعاطن صناعة التطريز ، وغيرها من  
أعمال الأديرة " (١)

ومما يذكر أن الذى نادى بهذا الأمر هو " القديس جيروم " وهو من أشهر آباء الكنيسة . حيث نعى النساء قائلاً : " يالاشتغال في تهيئة الصوف لنسجه ، والعمل فى المغازل ، وكل ما يتعلّق في هذا النوع من الأعمال " (٢)

ومن أهم مجالات تعليم المرأة ، التي أرشدت إليها الأم المؤول المسيحية : تربيتها للقيام بحقوق زوجها ، خاصة خصوصه وطاعتها له ، إلى جانب تربيتها خلقياً وروحياً بممارسة العبادات وقراءة النعموس المقدسة وتأملها ، والتزامها ، بالأخلاق الفاضلة في حياتها الخاصة ، وقد ذكرت هذه الجوانب تفصيلاً في الحديث من الجانب الخلقي للمرأة المسيحية . (٣)

ولقد أدركنا سابقاً في هذا " الفصل " بأن كثيراً من القساوسة في العصر الحديث ذهبوا إلى التوفيق بين المواقف المعاصرة لرجال الدين بخصوص تعليم المرأة ، وبين الوضع الحالى المنادى بالتعليم وأهدافه .

لذا أخذ البعض في تأويل النعموس حتى تسخير الوضع الحالى ، بينما أخذ البعض الآخر بالتمسك بالوضع السابق لرجال الدين . فنجد أن العلماء قد اختلفوا فيما يتعلّق بدور المرأة في التعليم والسياسة فكان هناك رأيان هما :-

(١) المعلم بطرس البستاني ، دائرة المعارف الإسلامية، ج ٦ ،  
مطبعة المعارف بيروت ٢١٠، ١٨، ص ١٦٢

(٢) المرأة في القديم والحديث ، ج ١، ص ١٩٥ - ١٩٦

(٣) انظر لما جاء في الفصل الرابع من هذا الباب ، ص ١٧٣-١٧٢

أولاً الفريق القائل : إن المرأة لها دور فعال في النشاط الاجتماعي خاتمة في التعليم ، والسياسة .<sup>(١)</sup> ويستدل على ذلك بما يلي :

فمن " العهد القديم " :

يعلن زكريا عن ملوك السلام ، بمجيئه رئيس السلام ،  
(يسوع) ويغور لنا الشيوخات جالسات في الأسوق جنباً إلى جنب مع  
الشيخوخ . هكذا قال رب الجنود سيجلس بعد<sup>(٢)</sup> الشيوخ والشيوخات  
فيأسواق أورشليم كل إنسان منهم عماه بيده من كثرة الأيام . وتمتنى<sup>\*</sup>  
أسواق المدينة من العبيان والبنات لافيين في أسواقها<sup>(٣)</sup>

ومن " العهد الجديد " :

إنها كانت آخر من بقى عند العلیب ، وأول من ذهب  
إلى القبر ، وأول من بشر الرسل بالقيامة ، فهي رسولة الرسول  
ومنشدة الترانيم ، فكيف نقول لها الآن اصمت في الكنائس .<sup>(٤)</sup>

ولستنا في حاجة إلى أن نذكر السجل الحافل لخدمة المرأة

-----

(١) القس ابراهيم عبدالله ، بحث في رسامة المرأة ، من كتاب :  
هل تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ١٤ .  
القس حبيب حكيم ، بحث ، رسامة المرأة من كتاب : هل تجوز رسامة  
المرأة ، ص ٧٩ .  
القس أميل ركي : بحث المرأة في الكنيسة ، المرجع السابق ، ص ٣٩ .  
ملاحظة : معنى رسامة كلمة رسم في اللغات العبرية ، اليونانية ،  
الإنجليزية ، والعربية : لاتخرج عن نطاق هذه المعانى : الأعداد –  
الترتيب – الاقامة – التكرير .

القس حبيب حكيم ، البحث السابق ، ص ٧٩ .  
(٢) جاء في النص "كلمة "بعد" والصواب" بعض الشيوخ والشيوخات"  
سفر زكريا ، الاصحاح ٤/٨

(٤) انظر ماجاه في آخر الانجيل الاربعة ، حيث يخبر عن دور النساء  
فيما استدل به اصحاب هذا الرأى .

في الكتاب المقدس . " لقد شرفها المسيح قائلًا لمريم المجدلية " أذهبى إلى إخوتي وأخبرى : " لقد غيرت المسيحية في فجر القيمة كل شيء .." (١)

" ولسنا في حاجة إلى أن نذكر السجل الحافل لخدمة المرأة في الكتاب المقدس ، " فبينما كانت كثير من الفلاسفات والديانات القديمة تكاد تعتبر المرأة " شيئاً لا" شخصاً" ترى أن كلمة الله تعطى للمرأة حقها وكرامتها ومكانتها في خدمة السيد .." (٢)

" مسيحيتنا روحانية مشتركة بين الرجل والنساء " على السواء ، لأن الشخصية البشرية في كليهما يجب أن تتدرج باستمرار للحصول على الحياة الباقية ، والاستعداد لها " ثمأخذ القسوة في الاستدلال بعاجاً من نصوص وتعبيرات تدل على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في السياسة والتعليم .

" فواجب كل المؤمنين وحقهم أيها بغير استثناء أن يختبروا حلوة المعالجة ، ويخدموا كوكلاً سرائر الله . وينبئه يوئيل ( مقتبسه من سفر أعمال الرسل ) تعم خدمة النبوة التي هي التعليم والوعظ " (٤) : " بل هذا ما قبل ليوئيل النبي: " يقول الله ويكون في الأيام الأخيرة أنى أسكب من روحى على كل

(١) القدس ابراهيم عبدالله ، البحث السابق ، ص ١٥  
(٢) الشيخ باقى مدققة ، بحث مرحبا بالمرأة شيئاً ، من كتاب

هل تجوز رسامة المرأة؟ ، ص ٥٠

(٣) القدس أغيل زكي ، البحث السابق ، ص ٤١

(٤) البحث السابق ، ص ٤٥

بشر ، فيتسبأ بنوكم وبناتكم ، ويرى شبابكم روئي ويحلم شيوخكم  
احلاما" (١)

فالختان كان علامة " العهد القديم " للذكرى . (٢) وأمسا  
المعمودية في " العهد الجديد " . وهي امتداد لعلامة العهد - صارت  
للمرأة أيضاً واعتمدت " ليديا " وأهل بيتها . (٣)

" فكانت تسمع امرأة اسمها لبدية ببإاعة أرجوان من مدينة  
شياتيرا متعبدة لله ، ففتح الرب قلبها لتتعفى إلى مكان يقول عنه  
بولس . ولما اعتمدت هي وأهل بيتها ، طلبت قائلة أن كنتم قد  
حكمتم أنى موئمنة بالرب ، فادخلوا بيتي وامكثوا فالزمننا ". (٤)

فهذه بعض من أدلة القائلين بأحقية المرأة في التعليم  
والسياسة في الحياة الاجتماعية .

وقد رد هو لا على أدلة المانعين لاشتغال المرأة بالتعليم  
على النحو التالي :

- ١- فمما استدل به المانعون قول بولس الرسول: " لتعلّم  
المرأة بسکوت ، في كل خروع . ولكن لست آذن للمرأة أن تعلّم

(١) اعمال الرسل ، الاصحاح ، ١٦/١٢

(٢) يعلن على أن الختان نسخ في العهد الجديد وذلك لمقابل بشهادة بولس ، وقد بين : شارل " في مؤلفه : المسيحية نشأتها وتطورها ذلك فقال : " وكان بولس على علم بأن عملية الختان لا يرفض منها اليونان ، وأن أغلب أحكام الشريعة اليهودية للحياة العملية لا تتفق مع عاداتهم وأساليب تفكيرهم فلم يلبث أن أمن بأن تعاليم هذه الشريعة قد نسختها تعاليم المسيح " . ص ١٣٣

(٣) القس أميل ركي ، المبحث السابق ، ص ٤٥ ، السيدة ماري فايل ، بحث أفكار للبحث ، هل تجوز رسامة المرأة ، ص ١٣٨

(٤) اعمال الرسل ، الاصحاح ، ١٤/١٥

ولا تسلط على الرجل بل تكون ليكوت"<sup>(١)</sup>  
قالوا : فهذا أمر معتبر عن حالة خاصة في تلك الكنيسة . " فقد  
انتشرت عبادة الرزرة في كل من أفسس ، وكورنثوس ، وكانت هذه  
ال العبادة تتغاضى عن الفحش مع بناها الهياكل الالات كن يكلمن الجمـور  
مكتشفات الروؤوس ، ولم يكن بولس يحب أن ترتبط المسيحية بهذه  
العبادة في ذهن الناس الذين لم يكونوا يعرفون شيئاً عن المسيحية ..  
ومتن انتهت الأسباب الاجتماعية ، انتهى الخطر المفترض  
على تقليد المرأة وظائفها .."<sup>(٢)</sup>

٢- " والذين يقولون ، إن السيد المسيح لم يختار سيدة ضمن  
الاثني عشر تلميذا ، يجدون من يرد عليهم بالقول : بأن اختيار  
الاثني عشر كان رمزاً للرجل والمرأة في كنيسة العهد الجديد ، محل  
الأسباط الاثني عشر في العهد القديم .."<sup>(٣)</sup>

" إن المرسلين من رجال ونساء قد أظهروا اعترافهم  
بجود رب ، وإحساسه بأن وهبوا أنفسهم للخدمة في حق رسول  
الإرساليات البعيدة .."<sup>(٤)</sup>

وان كان الروح القدس قد انسكب على النساء ، كما على  
الرجال تماماً ، فهل يجوز لنا كبشر أن نفرق بين هو ولاه وأولئك ؟<sup>(٥)</sup>

-----

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الأصحاح ، ١٢-١١/٢

(٢) القس منسى عبد ، بحث رسامة المرأة شيخة جائزة كتابها ، من  
كتاب هل تجوز رسامة المرأة ؟ ، ص ٠١٤٤ ، المرأة العربية ،  
ص ١٨٧ - ، د. القس لبيب مشرقي ، بحث . لماذا رسمت شيخات  
في كنيستي ؟ من كتاب هل تجوز رسامة المرأة ، ص ١٢٨-١٢٧ ،

القس حبيب حكيم ، البحث السابق ، ص ٨٢ - ٨٤ .

(٣) المراجع السابقة ، الشيخ باقى في مقدمة ، بحث مرحب بالمرأة  
شيخاً ، المرجع نفسه ، ص ٠٥٢ .

(٤) إلى الأمهات ، ص ١٠٨ .

(٥) الشيخ باقى صدقه ، المبحث السابق ، ص ٥٣ ، المرأة العربية ، ص ١٨٦ .

فأمير "بولس الرسول" النساء بالسكت في الكنيسة . هندساً كانت بعض النساء تسأل رجالهن خلال الاجتماع بشكل يبدو أنه كان مشوشًا على العبادة ، متنافياً مع الهدوء .. فمنعهن عن التعليم ، لم يقصد به أن يكون قياساً أو مبدأ يتحتم تطبيقه في كل الكنائس ، وفي مختلف الأماكن ، وفي كل العصور .<sup>(١)</sup>

" إن الكنيسة الحية هي كنيسة الروح الجديدة ، والديين ليس جاماً . والحق القديم سيبقى ، ولكن لا ينبغي أن يظل دائمًا في ثوب القديم . فان الدين الحقيقي لا يخشى تطور الأيام ، أو متغيرات الزمان . إنه يستطيع أن يقدم ذاته بعورة تتناسب كل عمر وكل بيئة ."<sup>(٢)</sup>

ثانياً : وأما المانعون لاشتغال المرأة بالتعليم والوعظ . فيقولون : " نحن لانقدر أن نغير كتاب نظام الكنيسة الانجليوسية الأسси ، إذا كنا نعتقد أن نظام الكنيسة المشيخية مطابق للكتاب المقدس ، لانت لانقدر أن نغير الكتاب المقدس الموسى به من الله ، أي نطق به من الله ، أي نطق به لفظاً ومعنى .

وقوانين الرسامة لوظائف الكنيسة الانجليوسية المشيخية ، بالطبع وبالبديهية ، لا يمكن تغييرها ، والعبر العبياني بها ، بواسطة

(١) الشيخ باقى مدققة ، المبحث السابق ، ص ٥٣ - ٥٦

(٢) الشيخ باقى مدققة ، البحث السابق ، ص ٥٦ ، القس لبيب مشرف ، البحث السابق ، ص ١٢٧-١٢٨

مناورات برلمانية (كلامية) مأكولة خبيثة لاجرأه تغيير جذري خطير  
كهذا في قانون الكنيسة ، أو نظامها الأساسي .."(١)

ثم نجد في الحديث عن حالة النساء في "كورنثوس وأفسس" بسبب ظروف ذلك العصر ، نجد الرد بأنه مهما كانت تلك المدن رئيسة وهي لم تكن أبداً من مدن عصرنا . (٤)

(١) هذه المباحث من كتاب هل تجوز رسامة المرأة وهي :  
القس بشائ سعيد بشائ ، بحث ، ما هو رأى الكتاب في رسامة  
النساء ، ص ٥٩ ، القس سعد قديس ، بحث : مفهوم السماء في رسامة  
المرأة ، ص ٨٧ - ٨٩ ، القس فايز فارس ، بحث رسامة المرأة شذرة  
lahotiyah شاملة ، ص ٩٧ - ٩٨ . هذا وقد جاء عن القول تعمست  
النساء في الكنيسة ما يأتى : "لـئـد كـانـت سـائـر الـادـيرـة فـسيـيـ  
كـثـيرـاـ مـنـ الـحالـاتـ قـاسـيةـ قـسوـةـ تـخـرـجـهاـ عـنـ طـاقـةـ الـبـشـرـيةـ ، وـكـانـتـ  
خـلـيقـةـ بـالـخـرـوجـ عـلـيـهـاـ مـنـ ذـلـكـ آـنـهـ كـانـ يـطـلـبـ إـلـىـ الـرـهـبـاتـ  
انـ يـلتـزـمـ الصـمـتـ فـلـيـتـكـلـمـ إـلـاـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ مـنـ الـكـلامـ .."

قصة الحضارة ، م٤ ، ج٥ ، ص ١٤٦

(٢) "مملوين" والصواب : " ومملوئين " .

" ووَفَعُوا عَلَيْهِمُ الْأَبِادِيِّ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ لَوْفَعَ الْيَدِ الْكَرَامَةِ وَالْتَّقْدِيرِ  
وَالْهَيْبَةِ وَلَكِنَّهُ لَا يَتَّصِلُ اطْلَاقًا بِالْخَدْمَةِ الرَّسُولِيَّةِ، إِنَّ وَفَعَ الْيَدِ افْرَازٌ  
الْكِنْسِيَّةِ لِمَنْ تَفَعَّلُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْإِمَانَةِ .

ان الدستوري حتم وفع اليد على الشماة (والشماسات)

<sup>٢١</sup> دم المقس لبيب مشرقي، البحث السابق، ص ١٢٩-١٣٠.

(٢) اعمال الرسم ، الاصحاح ٦-٣/٦

(٤) الفس بشای ، البحث اسابق ، ص ٦٣ - ٦٤

هذا "ونلاحظ شدة التعبير الذى يوجه للمرأة التى تتكلّم في كنيسة ، ومن أهم اعمال المرتسم أن يتكلّم ، وأن يعلم في الكنيسة والمجتمعات العامة فمهما كانت بلافة ، المرأة في التعليم ، وفي جمال الأسلوب ، وفي حلاوة التعبير ، يجib الرسول بكل قوة وحده سلطان وأمر في ١، ك٤ : ٣٥ " لأنّه قبيح بالنساء أن تتكلّم في كنيسة " فهل مايسعى الله قبيحا ، نقول عنه أنه حسن ، ومناسب ولائق ؟ من هو الانسان الذى ينافق كلام الله العظيم ... ؟

وذكر في اجتماع عام لكرارة ، وقفت إحدى السيدات التقييات لتلقى بياناً عما عملته المرأة في سنة الكرارة ، وكان يستمع أحد المسؤولين في الكنيسة القبطية ، وقال : " كل ماتلتموه في الاجتماع كان جميلا ، ولكن ما هذا اتفق امرأة في وسط هذا الاجتماع ، لتتكلّم أليس هو مكتوب أنه قبيح بالمرأة ، أن تتكلّم في كنيسة وأنتم تدعون أنكم انجليزيون ، وتحافظون على التراث الانجليزي المقدس ؟ " فقلت له يا صديقي ، إنها لاتعظ ولاتعلم ، ولكنها تلقى بياناً عما فعلته المرأة في سنة الكرارة ، فقال : " وإن يكن ... (١)

فالتعليم الواضح الصريح للمكتوب الإلهي المقدس الموجي به لفظاً ومعنى هو أن النساء ممنوعات " من وظيفة القسيس ، أي الشیخ المعلم ، والشیخ العدیر ، والشمامس ، ويجب أن لا تفتح هذه الوظائف للنساء " مهما كانت تقواهن وانشطتهن ، ومهم ما كانت " حملات رياح التعليم المبدع ، وحيل الناس ، ومكر الماكرين ، ودهاء الدهاة ، ومكاييد ابليس للغلال ". (٢)

تعليق :

(١) القس سعد قدیس ، البحث السابق ، ص ٩١-٩٢

(٢) القس سعيد بشای ، البحث السابق ، ص ٦٤

هذا كما يستند اصحاب الرأى القائل ، بعدم جوان رسامية المرأة إلى ماجاه به بولس في عقيدة خلق حواء من آدم ، وهي التي أهلوت آدم .

" لـتـتـعـلـم بـسـكـوت فـي كـل خـفـوع ، وـلـكـن لـسـت آـدـم لـلـمـرـأـة أـن تـعـلـم وـلـاتـتـسـطـع عـلـى الرـجـل ، بـل تـكـوـن فـي سـكـوت لـأـن آـدـم جـبـيل أـولا شـم حـوـاء . وـآـدـم لـم يـغـو لـكـن المـرـأـة اـغـوـيـت فـي التـعـدي " (١)

" حـجـته الـأـوـلـى هـي أـن آـدـم خـلـق أـولا فـهـو إـذ رـأـس المـرـأـة ، وـحـجـته الـثـانـيـة هـي ، أـنـه كـنـتـيـجـة لـكـوـن حـوـاء التـنـيـأـغـوـيـت فـي السـقـوط بـدـلا مـن آـدـم ، فـلـا يـمـكـن لـلـمـرـأـة أـن تـغـتـبـ السـلـطـة عـلـى الرـجـل ..

يـجـب أـن يـظـهـر صـورـة المـسـيـح كـالـرـأـس ، وـأـن المـرـأـة بـالـطـرـيـقة تـفـسـها تـعـرـض صـورـة الـكـنـيـسـة الـمـخـلـصـة كـالـجـسـد .. هـذـه الرـمـزـيـة تـعـسـير بلا معـنى فـي اللـحـظـة التـنـيـفـيـة فـيـها تـعـسـير المـرـأـة رـأـس السـرـوج فـيـالـبـيـت ، مـمـثـلـة لـلـمـسـيـح فـي الـكـنـيـسـة " (٢)

فـوـظـيـفة شـيـخ بـهـذـا الـاسـتـنـتـاج :

- ١- لم يوجد في العهد الجديد إشارة إلى أن هناك امرأة سمعت شيخا .

-----

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الامتحان ١٤-١١/٢

(٢) القس بشاي سعيد ، البحث السابق ، ص ٦٨ - ٨٩ - القرن بعد قديس ، البحث السابق ، ص ٨٩ - ٩٠ .

٢- لم يوجد كلمة واحدة في العهد الجديد منحت رحمة المرأة شيئاً به .<sup>(١)</sup>

الا أن هناك مجال دعاليه الكنيسه الرجال والنساء على السواء ، وقد علمنا فيما سبق  
بأن أهم وأعظم هدف في تعاليم الصيحيه هو تهذيب النفس البشرية ، ما يعلق بها من شوائب ونطهرها  
من الرذائل ، والخطايا حيث تهدف تعاليمها الى صفاء الروح ونقائه القلب ، وعمق الامان  
ليصل الانسان الى الكمال المنشود في الاعتقاد الصيحي .

هذا الا ان المرأة الصيحيه المعاصرة خرجت للتعليم مذاهمة للرجل في كل مجالات  
التعليم يقترن ذلك بالاختلاط . وما يجره من فساد خلقي . وهي بذلك قد خرجت عن التعاليم  
الأولى للصيحيه .

قال : " سامويل سمایلس " ( ) ان اعظم ما كانت تمدح به المرأة الشريفة رب  
الاسرة عند الرهان بين القدماء هو أنها كانت ملزمة بيتها تتغزل فيه ، وقد قيل في عمرنا ان غاية  
ما يلزم ان تعلمه المرأة من الكيمياء هو أن تعرف حفظ القدر في حالة الغليان . ومن علم الجغرافيا  
الغرف المختلفة في بيتها .

على ان (بايرون) الذي كانت ميله تحوى النساء غير سديدة اعترف بأنه بود ان لا يوجد في  
مكتبتها غير التوراة . وكتاب الطباخه .

الا ان هذا الرأي بالنسبة لأخلاق المرأة وتهذيبها يعتبر حرجاً ضيقاً للغاية  
وغير معقول هذا من جهة . اما من جهة اخرى فانه الرأي المضاد له وهو الشائع الان جد يعتبر جنونا  
ولا ينطبق على نظام الطبيعة فانه يقضى بتهذيب المرأة لتكون بقدر الامكانيه متساوية للرجل بلا فرق  
بينهما الا في الجنس . أي متساوية له في الحقوق والاصوات السياسية ومذاهمة له في جميع معاشرك  
الحياة الوحشية وحب الذات للتفاوس في نيل مركز او قوة او مال .<sup>(٢)</sup>

وقد كان لذلك اثر على المرأة المسلمة في بعض المجتمعات الاسلاميه حيث اخطلت المرأة  
بالرجل في دور العلم وحيث طرقت كل مجالات التعليم دون مراعاة لطبيعتها ومسئوليتها الاسائية  
في الاسرة .

## الفصل السادس

### الحقوق الاقتصادية للمرأة المسيحية

٤ - العمل وتجارته .

ب - الميراث .

ج - حقوقها المالية على الرجل .

### تمهيد :

مما لا شك فيه ان المال عنصر الحياة ، حيث يتم به الوصول الى ما يحتاج اليه الانسان من مواد العيش ، والرقي ، بل هو من العلامات التي يقاس بها رقي الأمم .

فالانسان مطرد بطبعه على حب المال ، وبه يستطيع ان يتغلب على متاعب الحياة .

ومن هنا تبدو أهمية الجانب الاقتراضي في حياة الانسان ، وعامة ، وحياة المرأة خاصة . وفيما يلى عرض موجز عن الحقوق الالتمادية للمرأة في المسيحية .

### أ - عمل المرأة و مجالاته :

إن بعض رجال الكنيسة سن للمرأة الإشتغال في تهيئة الصوف ، والعمل في المغازل ، وكل ما يشبه هذا النوع من الأعمال .<sup>(١)</sup>

وما أدركناه على حسب إطلاعنا من العرض السابق ، وسوف يظهر أكثر وضوها هنا . أن العمل في الديار ليس الفرض من التكسب من ورائه ، وإنما العمل في الديار على وجه العموم لتقديم الحاجة للمحتاجين . ومع ذلك فلاشك أنه مجال للعمل تمارسة المرأة المسيحية ، بتوجيه من النصوص المقدمة . بالاتفاق

-----  
(١) انظر لما جاء في الجانب التعليمي من هذا الباب من الفصل الخامس . ص ١٩٠

الى المجالات التي وطأت اليها المرأة على مراحل فيما بعد . و موقف رجال الدين من هذا النشاط - كما سبق وعرفنا جانبيا منه عن الحديث عن الجانب التعليمي - كان العقيدة المسيحية ولدت في دولة السادة والعيبيد . فاهتمت المسيحية بالجانب الخلقي ، وأهمت الواقع الحسي .

ولقد ولت حقبة ، لتليها حقبة أخرى فيها ، يجرد الانجذاب والزواج ، من كل شرف ، وكان على العالم أن يتحمل خمسة عشر قرناً يسود فيها العقم والعروبية . (١)

و كانت الرهينة من فمن شمار هذه المواقف . و عند النظر  
الاول يبدو أن النساء لم يكن لديها أي رجاء عند هو لا الزهاد  
المتطرفين ، الذين كانوا يحتقرنهن ، أو على الأقل كانوا خائفين  
من اغراقهن الرهيب .

Short History of women , P.197

( 1 )

(٢) رسالة يوليuss الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الاصحاج ، ٦-٥/٥

أعلا في الخلاص من روتين الحياة المعملة .  
فإن الكنيسة لم تقدم لهؤلاء النساء في هذه الحياة الا شيئاً  
قليلًا ، ولكن بالنسبة للحياة الآخرة فقد قدمت لهن خلاماً وخلوداً . ولقد  
تطبع هوؤلاء النساء إلى هذه الهدية الأخيرة .

فقد قام المعلمون المسيحيون بتلبين مساعدة الفقراً<sup>١</sup>  
والعمرى وساندوا قداسة الحياة الإنسانية ، سواءً بالنسبة لكتاب  
السن ، أو المقعدين ، وعلاوة على ذلك فان الكنيسة قامت برعاية  
الفقراً عن طريق توزيع العدقات واعتبرت أن عليها فاجب الرعاية  
لمن ذوى الحاجة .

فإن هذه الواجبات المفروضة نفسيا على الكنيسة كانت ضرورية وملحة . وخصوصا عند انهيار الامبراطورية الرومانية ، وسقوط النظام الاقطاعي . " لانه تحت النظام الاجتماعي الروماني ، كان العبودية كانت هي الملجأ والمهرب من التشرد ، بل عندما انتهى عهد العبودية كان طبقة المشردين والمنبوذين ازدادوا عددا

(١) "الى حد كبير".

"فان الجائع وجد طعاماً والمسافر وجد مأوى ، والعاري وجد الكساء ، والمعتوب وجد الراحة ، والغريب وجد العون".

وقد كان الفرد المريض في أي اسرة يعتبر عبئاً على أهله ، ويجد نفسه مكروهاً ، ومنبوذاً منزلاً في ، ولذا يبحث عن هواءً المتقطعين للراحة . (٢)

ففي القرن الثالث عشر ، نشط عدد من النساء اللاتي يعتبرن في هذا الخصوص من القديسات إلى القيام بجهود كبيرة ، حيث قمن بلا تردد بعلاج المرضى ، بأيديهن ولم يشعرن بأي اشمئزاز كما كان المعتاد ، شدن البوءاء واللقراء أيها . ووُجِدُن متعتهن في سعادة المحتاجين وفي القضاة على شفائهم .

لقد كن في عيون بعض معاصريهن يبحثن أساساً عن المشاهدة المحرضة ويتطلعن إلى المواقف الموعّلة . (٣)

ومن هواء النساء اللاتي يجب التوقف عندهن : الراهبة

Lina Eckenstie, women Under monasticism. (١)  
New York, Russekk, Russell in 1963, P. 285

وأيضاً يراجع :

المرأة ، مراكزها وأثرها في التاريخ ، ص ٣٩٣ ، ٣٩٨ ،  
افصلال العمور الوسطى ، ص ٢٩٠

The Women Corresponding P. 285 (٢)  
(٢) المرجع السابق .

هذا التقدير مبني على حقيقة مواعدها تأثر "ماتليسا" الشديد بعمليات الجذام ، الى الحد الذي تغافت فيه عن الاشمئزاز العام الذى يحيط بهم .

هذا كما قام "ماتيلدا" بتأسيس مستشفى القديس جيلسي في الشرق لعلاج، ورعاية الأربعين مريضاً، وموظفاً ورسولاً، وقد اشتهر لعدة طويلة، ويعد ذلك باسم "مستشفى ماتيلدا" ولقد أسس في 1101م، ثم بعد مائة وخمسين سنة أقيم بعدها مسلسل رسم لها مازال موجوداً.<sup>(1)</sup>

كما ذكر أيفا عن أسر غنية قامت بهذه العمل عقب  
الحروب "العليبية" . فعن "عاد منهم فإنه وهب آبناه للرهبة،  
وبنائهم للأديرة ، وبهذه الطريقة فلقد انقرضت الأسرة بعد عـدة  
أجيال قليلة .." (٢)

(١) المراجع السابق ، ص ٢٨٩ - ٢٩٠ ، كما يوجد نماذج في كتاب تاریخ الکنیسة القبطیة .

٢) المرجع السابق .

فالذى خرجنا به من هذا النشاط للمرأة المسيحية ، الذى دعى إليه الرهبنة والزهد في الحياة : أن لها نشاطاً متشعباً في مجال التعمير لعلاج المرض ، وتقديم جميع أنواع المساعدة للمحتاجين ، حسب الحاجة بل مقابل فالعطاء ، وتقديم المساعدة للكل على حسب حاجة الإنسان ، واجب انساني ، ومطالب دينية ، وأخلاقية لا يختلف على ذلك اثنان .

إلا أن يكون ذلك موقوفاً على عدد معين من أفراد المجتمع ، وأعظم من ذلك أن ينسى الإنسان مطالبه أمام تلك المطالب ، هنا الاختلاف . أيهما أفضل وأنفع للجميع أن يكون بجانب هذه الاعمال نعيب للإنسان في أسرته ، وتكون هذه المفروضة في البشر في الأسرة خير خلف لخير سلف ، وحتى يعم العلاج وعدد أكبر في أفراد المجتمع ؟ أو كما أخبر هذا المؤلف بانقراض تلك المفروضة المختارة من الأمة ، بعد عدة آجيال قليلة ؟ هذا أجل ما سجله لنا تاريخ المرأة المسيحية في نشاطها العملي في العصور المتقدمة للمسيحية ، وقد ولست تلك الأيام ، وتلاشت مواكب العصور الوسطى ، ومحافلها ومواقفها من المرأة بالذات ، ثم كان بعد ذلك الانقلاب المعنوي ، ودفت الحاجة إلى الأيدي العاملة ، وعملت المرأة بأجر زهيد . وبذلك تغيرت صورة الرق للمرأة حيث أُعترف لها بشيء من الحقوق المالية ، إلا أنها خفت لاستبداد واستعباد الرجل العجمي .

وقد جرى سلطانه بأنه لا تتمتع بالحقوق التي أُعترف بها إلا بموجب ما يرسم لها في المعاملة . وكم من تلك القوانين المكتوبة تخالف المعاملة بها ! إلا أنه تحسن وضع المرأة المالي بعض الشئ ، وكان ذلك في ختام القرن الثامن عشر ،

وأوائل القرن التاسع عشر ، حيث شهد ذلك الزمان " بحركة  
تحرير المرأة " .<sup>(١)</sup>

هذا كما نجد القسوة في الشرق أخذ البعض منهم يبحثون  
عن أدلة في الكتاب المقدس من دور المرأة العامل في الحياة  
العامة .

فمن " العهد القديم " :

فهناك مثلاً : " دبورة النبيّة والقافية " <sup>(٢)</sup> وديورة  
امرأة نبيّة ، زوجة لفيidot هى قاضية اسرائيل في ذلك الوقت ،  
جالسة تحت نخلة دبورة بين الرامة وبيت ايل ، في جبل آفرايم . وكان  
بنو اسرائيل يمدون إليها للقضاء ، فارسلت ودعت (ياراق بن  
ابينوهم من قادش نفتالي) وقالت له : " ألم يأمر رب إسرائيل  
اسرائيل ، اذهب وارجف إلى جبل تايمور وخذ معك عشرة  
الآف رجل .. "<sup>(٣)</sup>

(١) المرأة . مركّزها وأثرها في التاريخ ، ج ١ ، ص ٣٨٤ - ٤٠١ ،  
هذا كما تحدث عن استغلال المرأة مادياً ومعنوياً عقب " تحرير  
المرأة وخروجها للعمل " مؤلفات كثيرة منها : الحجاب ،  
المرأة بين الفقه والقانون ، عمل المرأة في المريان ، سالم  
البهنساوي ، مكانة المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية ،  
دار القلم ، حركة تحرير المرأة ، المرأة بين دعوة الإسلام  
وأدعياء التقدم .

(٢) الشيخ باقى مدقّة ، البحث السابق ، ص ١٥ ، والبحث  
السابقة التي تعرّفنا لها في مجال تعليم المرأة ، ص .

(٣) سفر القضاة ، الأصحاح ، ٦-٤/٤ .

### ومن "العهد الجديد".

"المتلقى حنة بنت فنوئيل النبوية في قلب الهيكل لتسبيح  
الرب؟ لما رأت الطفل يسوع على دراوى سمعان الشيخ ، وتكلمت  
عنه مع جميع المنتظرين فداء في أورشليم (لو ٢: ٣٨)<sup>(١)</sup> . وكانت  
شبهة (حنة فنوئيل) من بسط آشير .. فهي في تلك الساعة وقفت  
تسبيح الرب ، وتكلمت عنه جميع المنتظرين فداء في أورشليم<sup>(٢)</sup> .

أضف إلى ذلك : " بدأ موضوع الانتخاب في خطوات من عديدة  
سنوات ، ذلك أن مجلس الكنيسة عندنا بالرغم من أنه كان يضم  
ستة شيوخ ، أحس أن هناك عدم اتصال أقوى بينه وبين الكنيسة .  
وأحس أن الكنيسة هي كنيسة الراعي ، أو على الأكثركنيسة مكانهم  
في التدبير والخدمة ، وكانت العادة أن يلتقى تقرير سنوي في  
محضر الكنيسة يشمل ذكر الحياة الروحية ، والزيارات والمالية  
على أنه كان يلتقي مجرد ثلاثة دون أن تعطى فرصة للمناقشة  
ولذلك تقدم اقتراح ، ان يكون للكنيسة فرصة أفضل لمناقشة  
الحالة الكنسية مرتين على الأقل في السنة ويكون هذا الاجتماع  
ممتداً بسلطان مناقشة كل التقارير بعافيها تقرير المجلس ، وأجتمع  
هذا المجلس الكبير موئلاً من مندوبيين من  
المساعي والشباب بأفرعه الثلاثة ، ومدارس الأحد العبادية  
والمسائية ، واللجنة الخيرية ، واللجنة المالية ، وللجنة  
الغفوية ، والافتقاد لوحدة المنبر ، وجمعية السيدات .. وتتألفت  
في كل هيئة وخصوصاً في جمعية السيدات ، لجان للخدمة فقد كونت

(١) الشيخ باقى مدققة ، البحث السابق ص ٥١ ، د. القس لبيب

شرقي ، البحث السابق ، ص ١٢٥

(٢) انجيل لوقا ، الاصحاح ٤٠ - ٢٦/٢

لجنة للمنافى ، والعيانة ، والافتقاد .. وجملة لجان أخرى ومن سنتين ظهرت فكرة وضع مسئوليات رسمية على السيدات خصوصا . وبما أن الفكرة جديدة على كنيستنا في مصر . جديدة إلى حد فدود سبق أن فكرت فيها بعض الكنائس ، لذلك رأى المجلس الا يتعجل بتنفيذها ، بل رأى أن يناقشها بكل ترو للوصول إلى نتيجة سليمة ، ولم يكتف المجلس في ذلك بما يحدث في الكنائس المشيخية الأخرى ، التي نقلنا دستورنا عنها تقريرا بالحرف ، <sup>١٩١٥</sup> كانت كنائس الولايات المتحدة ، أوكندا ، أو إنجلترا ، أو اسكتلندا واليابان ، وكوريا والهند . أقول بالرغم من كفاية ذلك من ناحية قانونية إنتخاب سيدات في مجلس الكنيسة ، إلا أن المجلس رأى بالنسبة لأنه لم يسبق أن تم هذا في كنيستنا المشيخية في مصر ، أن يدرس دراسة شخصية ، وقد درسها من النواحي المختلفة <sup>(١)</sup>

ثم قال في لرورها : " .. وبسبب وجود متاعب في الأسرة الانجيلية ، واتجاه البعض نحو مسالك غير مستقيم لحل المشاكل . وتعذر قيام الرجال من الشيوخ بهذه المهمة روى أن وضع مسئولية "رسمية" على السيدات ، يرشحن بقدرتهم من عمل مجرذ ونافع لغاية بناء الأسرة المهددة بالانهيار . ونحن نشكر الله أن من انتخبن للمشيخية ، والشموسيّة ، قد تع肯 في هذا الوقت القصير بنعمة الله من القيام بأعمال مباركة .. ولم يقتضي خططنا هذه بالخطبوة في أهمية المرأة للمرأة ، ولذلك قررنا

(١) د/ القس لبيب نشري ، لماذا رسمت شيخا في كنيستنا ؟

حين وزعنا الاعمال المختلفة على الشيوخ والشمامسة أن تختص بالأكثر خدمة السيدات للعمل في الأسرة إذ أن المرأة أكثر تفهماً للمهارة، وأكثر قبولاً لتدخلها الروحي وقد نصبت المرأة للمشيخية بـ——مررت بـ كات هذه الوظيفة .(١)

هذا كما جاء في مبحث آخر من كتاب : " هل تجوز رسامنة المرأة ؟ " مaily : " العالم ستطور - والمرأة تخدم في كل مجال - واذا لم تفسح الكنيسة للمرأة مجالا للعمل على مستوى المسؤولية ، فستتجه بكل طاقتها لخدمة العالم ، وتنهي خدمة الكنيسة ، وبذلك تبقى الكنيسة ، متخلفة عن العالم ، وهي التي كانت قبل الرائدة في كل خدمة . وقد دخلت المرأة هذه الايام ميدان العمل ، وهي مشكلة تعرض المرأة للعزوف عن أي عمل لا يتصف بالجدية والمسؤولية .

وتحتاج المرأة أن تخدم في مجالات مختلفة خارج الكنيسة ،  
مثل : الاهتمام بالقراء ، و لسوءال عن المرض .. الخ . وبذلك  
تحس بأنها قامت بواجبها في حياتها ، ولكن عمل الكنيسة المحليـة  
، العامة سيفعـل بلاشـك .."

” ماذا عن قيادة نصف الكنيسة ، وهو من السيدات ؟ هل تهمل مشاكلهن وتغرب بها عرض الحائط ، أم هل كل الكنيسة تعيا بوجهة نظر السيدات ؟ أم هل يستطيع الرجال تفهم النساء ؟

بالقدر الكافى الذى به يستطيعون ان يقوموا هم بقيادتهن دائمًا فياتون لل المجالس بكل ما يتعلق بهذا النصف من الكنيسة؟ وهل يفهم الرجال مشاكل النساء بالقدر الكافى الذى به يستطيعون ان يتحدثوا بالدنيابة عنهن؟ أم هل مسئولية المجلس لاتتعدى الاهتمام بالجدران، والاثاث، والاداريات الرسمية ، التي لا تمن مشاكل الاعفاء؟

هل يرفض الرجال اشتراك المرأة خوفاً منهم أن يهتز مركزهم القيادي؟ إن كان الأمر كذلك فهذا فعف منهم . وعلاوة على ذلك فالخدمة ليست سيطرة .

والكنيسة عليها أن تصلح المجتمع ، لا أن تجعده  
يسطير عليها تماماً بالتقاليد التي توئثر في خدمتها .. (١)

" والقضاء والتضليل فيه إلى اليوم خروجاً عن الدين ، أو المسيحية ، إذا كان في المحاكم المدنية ، بينما رأى الرسول بولس غير ذلك في ( أكتو 6: 11-1 ) وهكذا فالشئون الاجتماعية التنظيمية في الكنيسة هي أمور تخضع للظروف وقابلة للتغير ، بحسب الظرف والمجتمع الذي تعيش فيه الكنيسة .  
بعكس الأمور الروحية التي لا تتغير ". (٢)

(١) السيدة ماري فانفل ، أمغار للبحث ، من كتاب : هل تتجاوز رسامة المرأة ، ص ١٣٥-١٣٨.

(٢) دار القس فهيم عزيز ، البحث السابق ، ص ١٠٩

وهكذا رأينا أقوال علماء الكنيسة المتأخرين بعد ادراكهم خطورة لامر في إهمال نشاط المرأة العلمي في المجتمع في ضوء تعاليم الكنيسة المتقدمة .

وتحت عنوان: " ماذا فعلت المرأة بحقوقها الجديدة التي ثالتها ، وكيف تعرفت ؟ " في كتاب : " المرأة " مایاتی :

" بعد عناء مجده ، وعبر مسيرة تاريخية طويلة جدا ، استطاعت المرأة ان تصل إلى اعتراف بحقوقها كإنسانه لها ادوارها وعليها مسئولياتها في المشاركة والعطاء والانتاج ، وفي ادارة شئون الحياة جنبا الى جنب مع الرجل ، وقد اكدت التشريعات والدساتير ومختلف النصوص القانونية هذا الحق .

واذا ماسانا انفسنا ، من هذا الموقع الذي نحن فيه الآن ، ماذا فعلت المرأة بحقوقها المكتسبة ؟ وكيف تعرفت ؟ والى اين هى تسير ؟ فان اجابتنا لابد من ان تأتى ضمن إطار من التحديد المركزى . بعيدا عن أية مغalaة تنقد منها المجامدة أو أى احتجاف يضعف الحق ، أو يقلل الجهد . فالمرأة لم تكن فسي كلير من الأحيان ، ولا سيما في المجتمعات النامية ، قادرة على تبوء ما تتيح لها ، أو على حمل ما أنيط بها من مسؤوليات فلماذا ؟

١- لاتحسن المرأة في كثير من الأحيان التعرف ، حينما تصل إلى سدة الادارة والى العمل الرئيس ، وتخطي غالبا عندما تتتحول إلى انسانة مسيطرة أو عندما تمارس أنماطا من سلوك السيطرة ..

- ٢- عندما تصل المرأة إلى موقع المسؤولية ، وتتقلد المناصب الرفيعة ، والحسنة بسبب ماتتمتع به من شخصية متميزة ، ومقندة ذاتيه ، وبسبب مالديها من مكونات مؤهلة ، وامكانيات لاثبات الذات ، تجدها غالباً ماتتنزع إلى تقليد الرجل في سلوكه ، وتعريفاته ، كما تسعى إلى مماثلة الرجل ..
- ٣- عندما تشق المرأة طريقها إلى العالم ، وتحصل على المقدار المناسب من الكفاءة ، الذي يمكنها من الوصول إلى العمل الملائم بجهدها ، ومالديها من امكانيات ، وبما يمكن أن تتمتع به من قدرات خاصة ، فتشغلها غالباً في ظروف حياتيه جديدة . تتبع بذاتها كأن تكون في حياة زواج مريحة لها من الوجهتين الماديّة والمعنوية ، لذلك وعلى الرغم من أن تلك الفرضيات الجديدة ، أو الظروف الأسرية التي تصل إليها ، والتي لا تتعارض أو لا تعرقل استمرار متابعتها لعملها العام ، فهي تبدى الاستعدادات للانصراف عن نشاطها العام ، ومارساتها التي سبق لها وحققتها ، أو تعرف نهائياً عن مثل ذلك بدون أدنى مبرر جوهري ، فتهمل عملها ، ومسؤولياتها الأساسية أو تتركها لتعود ، وتتقولب فمن كيانها الأسري ، وحياتها الزوجية ، ومن قناعات جديدة تترسخ لديها ..
- ٤- عندما تصل المرأة إلى موقع المشاركة والفعالية ، والمساهمة الحياتية ، بجانب الرجل ، بسبب ما يتوفر لديه من ظروف استثنائية أو امكانيات معينة فتساعدها على الوصول من ظروف استثنائية أو امكانيات معينة . وهي في أكثر الأحيان تمارس سلوكاً أنانياً تمنع فيه

بمقدار ماتستطيع وصول غيرها من النساء الى مراكز معالجة .."(1)

هذه بعض النتائج التي نتجت عن خروج المرأة والطالبة

حقوقها

ب - الميراث :

معلوم أن المسيحية نشأت في ظل الإمبراطورية الرومانية ،  
وكان المجتمع الروماني تفهم الوضعية .

ف عند النظرة الاولى للمجتمع الروماني ونظمه وقوانينه في مجد الدولة وعراها ، نجد أنه لم يكن توزيع الشروة توزيعاً يتحقق معه العدل الاجتماعي ، فبينما نرى ترفاً ورخاءً لمن آفاءُت عليهم الدولة بالفائض ، والغنائم والأسلاب من الفتوح الرومانية ، نرى الوف الألوف من الناس قد حرموا مايتنارون به في حياتهم ! .  
فالأموال في هذه الحالة ملك للرجال دون النساء .

١- فإذا مات والد من غير أن يترك وصية ، ورث أبناؤه أملاك الأسرة من تلقه أنفسهم . (٢)

ومن هنا ندرك بموجب ماجاء في هذا الخبر ، أنه لم يكن هناك قانون يحدد نصيب الورثة من الذكور ، والاثاث أولاد الميت .

(١) الدكتوره أرليت القافسي ، المرأة ، قدم له وأخرجه : الأب ، دمترى هاجى أثناسو ، دار المجد ، ٢٠٠٠ م رقم السماح ٩١٥٥، ص ٣٥ - ٤١

(٢) محاضرات في النصرانية ، ص ٣٩-٤٠

(٣) قصة الحضارة، م٢، ح٢، ص ٣٧٤

وبالاضافة الى ذلك ، فان اكبر الابناء يرث حق الولاية  
على جميع الورثة . (١)

ويضاف ايضاً الى ذلك : أن كل موسم كان ملزماً بأن يتترك  
جزءاً من املاكه الى ا بنائه وجزءاً آخر للزوجة اذا رزقت بثلاثة  
ابناء . (٢)

وقد كان ذلك بعد دخول الامبراطورية في الدين المسيحي .  
اما قبل ذلك . فكانت النساء تحرم من الارث ، فلا يحق للمرجى——  
الذى يملك ١٠٠٠٠ ماسترس آى ماقيمته ١٥٠٠٠ دولاراً أمريكى——  
او أكثر أن يوصى بآى جزء من ثروته لأمرأة .

لذلك كانت تتخذ الحيل من أجل أن يكون للمرأة نصيب .

فقد كان المعوص يومي بأملاكه إلى وارث له حق الارث ، ثم يلزمها بأن ينقل هذه الأموال في وقت معين إلى المرأة التي يرثها (٣) .

ـ٢ـ "ومماجاء" في العهد القديم" في الارث نجد ارث البنـت  
مشروعـاً بعدم وجود اخـوة ذـكور . حيث جاءـ في "سفر العـدد"  
(حينـما تقدـمت بنـات الى) "موسـى - عليه السلام" . قد مـات أبوهـسن  
ـ قـائلـات : آيـونـاتـ في البرـية .. ولـم يكنـ لهـ بنـون ، لـمـذا  
ـ يـحـذـفـ اـسـمـ آـبـيـنـاـ منـ بـيـنـ عـشـيرـتـهـ ، لأنـهـ لـيـسـ لـهـ ابنـ اـعـطـنـاـ مـلـكـاـ

(١) قصة الحضارة ، م ٣ ، ح ٢ ، ص ٣٧٥

(٢) نفس المرجع .

(٣) نفسي المرجع والصفحة

٠ بين أخوة أبيتنا . قدم موسى دعواهن أمام الرب .

فكلم الرب موسى قائلا : بحق تكلمت بنات هلفحاد ، فتعطيهن ملك نعيب بين اخوة آبيهن وتنقل نعيب آبيهن اليهـن<sup>(١)</sup>

٥- هـ كما نجد في بعض المناطق حرمان البنت مـن العيراث حتى ظهور الاسلام في عهد الدولة العثمانية ، وعلى وجـه التحديد في جبل لبنان . فلقد كان نصارى جبل لبنان يحتـالـون في البحث عن الاسباب من أجل حرمـان البنت . وذلك لما شـرعت التعـالـيم الاسلامية استحقاق البنت في نصـيبـها من العـيرـاثـ ، وهـوـنـعـفـ أخـيـهـاـ .

فقد جاء في كتاب 'المرأة بين الفقه والقانون' لـ "فكان الآباء لا يرثون بتوارثهم حب الشريعة الإسلامية ، حذرا من تبذير أرزاقهم ، وخراب بيوتهم - فيحتالون

## (١) سفر العدد ، الاصحاح ٢٧/٨

(٢) سفر العدد ، الاصحاح ٣٦ / ١٣٥

لأجل حرمان البنات - بأن يعطوا أرزاقهم وأموالهم لأولادهم الذكور  
بغروب الهيبة والتمليك ، ليمنعوا عنهم دعوى البنات بعد موتهم "(١)"

فهذا النص يدل على أن نهارى جبل لبنان لجأوا إلى  
حرمان البنت من الارث في حالة وجود أخوة لها بموجب ماجاء في  
”سفر العدد“ . كما ذكرنا سابقاً .

وقد أقرَّ المسيحيون بعيرات المرأة على أساس العهد الجديد فهو توريث الأولاد مع المساواة بين الذكر والأنثى ، وفي ذلك يقول : " الأنبا غريغوريوس " : " وفي الحقيقة أن المسيحية تساوى بين الرجل والمرأة ، بين الذكر والأنثى ، من حيث القيمة الإنسانية ، والكرامة البشرية ، فقد قال الكتاب المقدس : " ليس ذكر وأنثى لأنكم جميعاً واحداً في المسيح " (غلاطية 28:3) .

ومن هذا المنطلق العام الذي ينبع أعلاً على مبدأ المساواة  
بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات الروحية، والمتساوية  
في الجزاء الأخرى،أخذ عامة المسيحيون في كل العصور قياعدة  
المساواة في الأدلة بين الولد والبنت". (٢)

هذا كما يقول "الشيخ العفى ابن العسال": "(...) وسبب توریث البنت مثل الابن في(الشريعة) الحديثة دون (الشريعة) العتيقة ، قول بولس الرسول : " إن الرجل والمرأة في المسيح واحدة وأيضاً فنسبتها إلى الموروث واحدة وهي النبوة ويلزم أن الوالد لكل واحد من أولاده على نحو ما يلزم الآخر" (٣)

(١) دمـ مصطفـي السـبـاعـي ، الـعـرـآـةـ بـيـنـ الفـقـهـ وـالـقـاـنـونـ ، صـ ٣٦ـ ٣٧ـ .

(٢) الأنبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٥٣ - ٥٤ .

<sup>(٣)</sup> المرجع السابق ، ص ٥٤ - ٥٥ .

ويقول أيفيل : (" فمن مات من غير أن يكتب وصية ، وخلف أولاد ذكوراً وأناثاً ، فلييرثوا بالسوية .. أشقاء كانوا أو غير أشقاء .. ") (١)

كما قال "الأنبا غريغوريوس" أضافه إلى ما سبق : " ولما

كان ذلك ، فإن هناك أساساً آخر للتفرقة بين الولد والبنت في أمر الميراث عند بعض المسيحيين ، وهو عندهم لا يتعارض مع مبدأ المساواة في القيمة البشرية ، والجزء الآخر الذي علم به الكتاب المقدس ، وذلك أن الوالد لابن وابنة يرى ابنته إذا تزوجت ، فقد صارت بزواجهها عضواً في أسرة زوجها ، ومسارت لها وبالتالي حقوق عند زوجها ، أي أنه صار من حقها أن ترث منه . وهو أيضاً مقرر في جميع التوانين في كل مكان ، وفي كل أمة ودولة تحت السماء . أما الولد . الذكر فهو بطبيعته أنه ولد ذكر ينتمي لأسرة والده ، بل هو الامتداد الطبيعي لوالده .. فالتفريق بين الولد والبنت في الأرث ، ليس مرده إذن إلى التفرقة بين الولد والبنت ، من حيث القيمة البشرية ، والجزء الآخر هو في العالم الآخر . وإنما مرده بالآخر إلى حق المرأة أو الزوجة في مال زوجها ورغبة الوالدين في عدم نقل رميم أسرة الوالد إلى اسرة أخرى مما قد يعرض أسرة الوالد إلى ضياع الجزء الأكبر من رميمهم المالي ، خصوصاً إذا كان عدد البنات أكثر من الأولاد والذكور .. ") (٢)

(١) الأنبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٥٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٥٦ .

كما قال صاحب كتاب : " الأسرة والطفل المسيحي "؛ " إن العائلات التي تورث بالفعل بناتها عند ... المسيحيين قليلة جداً ، وتكتساد تقترن فقط على الأئمّة والآباء ".<sup>(١)</sup>

والذي نلاحظ هنا في حالة التفريق في الميراث بين الولد

والبنت في حالة زواجها فيما سبق غير واضح فما كيفية التفريق ؟ هل تحرم البنت عن الميراث إذا تزوجت ، أو يقل نصيبها ؟ " لم يظهر لنا ذلك في هذه النصوص .

ـ ومقدار ميراث الزوجة الذي لم يذكره " فريغوريوس " جاء في مؤلف : " نظام الأسرة " حيث قال " فيبيتنا لاترث الزوجة زوجها في اليهودية ، <sup>(٢)</sup> فان المسيحية تورثها فتجعل لها نصف التركة اذا لم يكن للزوج ، أولاد ، وتجعل لها التركة كلها اذا لم يكن له أصول ولا فروع ، ولا حواشي . فإذا كون له أولاد فلها الربع ، اذا لم يزدوا عن ثلاثة ، فان زادوا فلها مثل نصيب أحدهم ... "<sup>(٢)</sup>

(١) الأسرة والطفل المسيحي، ص ١٥

(٢) قمة الحفارة ، ح ٣، ص ٧١

(٣) نظام الأسرة ، ح ١، ص ٧١٤

فنجد حالة ارث البنت والزوجة مختلفة باختلاف العمور والمناطق فعن القانون الروماني ، ثم العهد اليهودي ، والمسيحي ، بجانب الآخر الإسلامي أيضاً مما أدى إلى اختلاف حالات الارث لهن عند المسيحية .

ـ وأخيراً فان حالة ارث الأم لم نجد لها سوى هذه الاشارة " ومع أن المسيحية لا تفرق بين الذكر والأنثى في الميراث ، بالنسبة للبنات والأخوان . فنجد التفرقة واضحة بين الآباء والأمهات فبيتمنا يأخذ الأب الثلثين تأخذ الأم الثالث "(١)

ـ فهذا الاختلاف في فروض أصحاب الارث في المسيحية كما علمنا ، أدى إلى وقوع خلافات عائلية بين أهل العيت ، ويعلن عن ذلك صاحب كتاب : " الأسرة المسيحية " : " المشاجرات على الميراث تفكك الأسرة ، والطمع بسبب هذه المشاجرات لأن البنين الأكبرين يريدون أن يأخذوا أكثر من نصيبه ، ولأن الأولاد يريدون أن يأخذوا كل الميراث ، ولا يريدون أن يعطى البنات شيئاً "(٢)

### ج - حقوق المرأة المالية على الرجل :

إن من أعظم واجبات الرجل نحو المرأة تحمله مطالبه المالية ، وذلك لتکاليف الحياة ، وأهمها :

(١) نظام الأسرة ، ص ٧١٥

(٢) القس حارث فريض ، الأسرة المسيحية ، ص ٤٣ - ٤٥

١- "العمر"

أن مما يعلج نفسيّة المرأة ، أن تشعر بأنه مرفوض فيهما ،  
وأعظم مترجم لهذه الرغبة أن يقدم الرجل الراغب فييهما  
" العداق " اشعاراً لها بتلك الرغبة من الرجل نحوها .

هذا وعند النظر لمنهج التشريع المسيحي في مصادق المرأة ، نجد أنه لا توجد في كل الشريعة المسيحية ، أن يكون الزواج على مهر ، ولكنها لا تمنع أن يكون هناك اشتراط على مهر . (١)

**فالمهر ليس من أركان الزواج ، لذلك يجوز أن يكون العقد بمهر وبغيره . (٢)**

والزوجة تكون حرة التعرف ، وليس عليها واجب يتعلّق  
بمطالب أشات البيت (٢)

وأن ماحو في قانون الأقباط من اشتراط المهر فـي  
الزواج ، إنما هو مأخذ من أحكام الزواج في الإسلام فـي  
هذا الأمر . (٤)

(١) الأحوال الشخصية ، ص ٣٢٢

<sup>(٢)</sup> المرجع السابق ، المرأة في ظل الرهبنة ، ص ٢٩٢

(٢) الاحوال الشخصية ، ص ٣٢٢ ، الشركة الزوجية ، ص ٣٢-٣٤

(٤) الاحوال الشخصية، ص ٢٢٢ - ٢٢٣

لذلك نجد أن العذاب المسيحي يختلف فيها حكم المهر في الزواج ، بين اشتراطه ، وعدم اشتراطه ، وبموجب الاتفاق بين الطرفين .<sup>(1)</sup>

هذا علماً بأن الأب ملزم بتقديم جهاز للبنت، وذلك حيث يقول "الشيخ العفيف ابن العسال": "(...) وأذا تزوجت البنت بعد أن أخذت جهازها من والدتها، دخل جهازها في ميراثهما، وافقها والدها على ذلك في حياته أو لم يوافقها: (٢)"

حيث يقول :  
هذا كماعلمنا حالة أخرى من مؤلف " قمة الحفارة "

" وكانت البنت في العمور الوسطي إذا بقيت حتى الخامسة عشر دون زواج ، تجلب أسرتها العار ، ثم أجلت تلك السنين التي تجلب العار على الأسرة حتى السابعة عشرة في القرن السادس عشر . فلم يكن يستطيع الغراؤهم بالزواج ، إلا إذا جاءت الزوجة معها " بائنة " قيمة . ومن أجل هذا وجدت في أيام سنفرولا ) كثيرات من البنات العمالحات لأن يكن زوجات ، واللاتي عجزن عن أن يجدن آزواجا ل حاجتهن إلى الباينات ولهذا أنشأت (فلورنس) نوعا من التأمين الذي يقفز بأن تقوم الدولة بأداء الباينات لمن هن في حاجة إليها ، واطلق على هذا النظام اسم : مال " العذاري " وكانت البنات يحصلن منه على بايناتهن إذا أدين قسطا سنوا تليلا .<sup>(٣)</sup>

(٢) الانبا غريغوريوس ، للمرأة ، ص ٥٧ .

<sup>٢)</sup> قمة الحضارة ، م ٤ ، ج ٥ ، ص ٩٥

- ٢ -

ومن المسلم به أن المرأة مكلفة بمسؤولية المنزل  
لجميع ما يحتاج الأفراد ، بالإضافة إلى ذلك : العمل ، والوفسح ،  
والارتفاع ، والسهور على راحة الطفل حتى يشب ..  
وفي مقابل ذلك تجد الأب يقوم برئاسة هذا المجتمع ،  
ويسعى لمنافيه ملاج ومتطلبات أفراد عائلته .

ومن ثم فهو مطالب بالإنفاق على زوجته واعالتها .  
ومند النظر في مطالب الزوجة المالية من زوجه  
في الشريعة المسيحية نجد كتاب : (الاحوال الشخصية لغير المسلمين)  
يعرض علينا مجموعة من الآراء في موقف المسيحية من نفقة الزوجة  
على زوجها ، وذلك حيث يقول :

- ١- " تنظم المجموعات الحديثة لشريعة الاقباط ، التزام الزوجين بالنفقة ، في النعوش التي تبين حقوق الزوجين وواجباتهما .." (١)

٢- وفي رأى آخر يلزم الزوجة على الزوج . " على أن النفقة تجب ( " على الزوجة لزوجها المعاشر اذا لم يكن يستطيع الكسب وكانت هي قادرة على الإنفاق عليه " ) (٢)

(١) الاحوال الشخصية لغير المسلمين ، ص ٢٩٤

<sup>٢٩٥</sup> المرجع السابق ، ص

٣- " أن النفقة التزام على الرجل للمرأة فلم يرد ما يدل على التزام المرأة بالاتفاق ، وازاء هذا القصور في تنظيم نفقة الزوجية ، يمكن القول بأن قواعد الشريعة الإسلامية تحكم النفقة في الزواج .."<sup>(١)</sup>

هذا كما أشار العوّل في موضع آخر في إلزام الزوج بالنفقة هنا . بأنه يرجع إلى : " الاستهداء بقواعد الشريعة الإسلامية والقوانين الأخرى ".<sup>(٢)</sup>

هذا عن حال المرأة المسيحية في مصر .  
ومن أخبار التاريخ عن حال النساء في أوروبا ، وما عانين من الاهتمال ، أن بعض الأزواج ينظر إلى زوجته وكأنها سلعة للنفع والتكسب .

فهذا الفيلسوف : " هربرت سبنسر "<sup>(٣)</sup> الانجليزي يقول في كتابه : " علم وصف الاجتماع " : " إن الزوجات كانت تباع في إنجلترا فيما بين القرن الخامس والقرن الحادى عشر ، وابنه حدث أخيرا في القرن الحادى عشر أن المحاكم الكنسية سنت قانونا على أن للزوج أن ينقل أو (يعير) زوجته إلى رجل لمدة محددة ، حسبما يشاء الرجل المتنقلة اليه المرأة .<sup>(٤)</sup>

(١) الأحوال الشخصية لغير المسلمين ، ص ٣٠٠

(٢) المرجع السابق ، ص ٤٩٢

(٣) هربرت سبنسر : (١٨٤١-١٧٧٦) فيلسوف الماني درس الحقوق ولكنه اهتم بالفلسفة ، والرياضيات ، والادب ، وعلى الأخر المسائل التربوية ، نشرت مؤلفاته ١٨٥٠م ترجم اكثراها إلى الانجليزية ، والفرنسية أبروها : كتاب التربية العامة ، ومحاضرات في التربية وعلم النفس ، ورسائل في طبيعة علم النفس على التربية .  
الموسوعة العربية الميسرة ، ج ٢ ، ص ١٨٩٣ .

(٤) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١ ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٦٠ .

أى مكانة وأى حقوق ينظر إليها في هذا التشريع  
للكنيسة المسيحية؟ فإذا بحث عن واجب من يعول البنت نجد  
أقرب الناس إليها الأب، ومع ذلك يخبرنا صاحب كتاب: "قصة  
الحضارة" بمحاولة كثيرين التخلص من مسؤولية الأسرة  
حيث قال: "وكانت معظم الرهبات اللاتي دخلن أديرة هـذه  
الطوائف القديمة من الطبقات العليا، وكثيراً ما كانت الأديرة  
ملاجئ للنساء اللاتي تفسيق بهن بيوت أهلهن، أو اللاتي لم يكن  
بلاعنون آذواق هوءلاء الأهلين .."

ممادفع حاكم تلك الامبراطورية للتدخل في الأسرة،  
ومنع الآباء من إرفاق بناتهن على الدخول في الأديرة (١)

فلما كان تحمل الرجل مسؤولية الأسرة مبنياً على  
القوانين الوضعية، كان هناك التخلص من تحمل هذه المسئولية  
كما لاحظنا في النعيم السابقين آنفاً.

وقد أشار إلى ذلك بولس الرسول حيث قال: "إن كان  
لمؤمن أو مومنة أرامل فليس عدهن ولا يشغل على الكنيسة  
لكي تساعده هي اللواتي هن بالحقيقة أرامل" (٢)

إذا فلما عجب إذا وجدنا الأرملة لا راهن لها، ولالمعالجها  
ومطالبيها بل من "العهد القديم" حتى "العهد الجديد"  
حيث يخبرنا الانجيل أيها بذلك: " وبالحق أقول لك  
ان أرامل كثيرة كن في اسرائيل في أيام ايليا حين أفلقت السماء

(١) قصة الحضارة، م، ٤، ج، ٥، ص ١٤٢

(٢) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس، الاصحاح

مدة ثلاثة سنين وستة أشهر ، لما كان جوع عظيم في الأرض كلها .  
ولم يرسل إيليا إلى واحدة منها إلا إلى امرأة أرملة  
**(إلى صرفة صيادة) .<sup>(١)</sup>**

فلم يكن في فترة الجوع فقط بل ظل الوضع حتى عهد  
بولس الرسول ، كما أخبرنا عن وضعها وخلاة ماخربنا به من  
الحياة الاقتصادية للمرأة ما يلي :

- ١- اهتم الجانب الاقتصادي لدى التشريع المسيحي .
- ٢- أن ماجا في الفقه المسيحي كما ظهر لنا من العرض  
السابق . إنما هو في الغالب اقتباس من قوانين  
وتشريعات الأمم التي كانت الأمة المسيحية تعيش  
في كنفها . ومعظم التشريع الاقتصادي لحياة  
المرأة كان ينظر إليه حسب المثلجة من صنع رجال  
الإصلاح في نظرة محدودة مجهلة العواقب .
- ٣- أدى ذلك إلى المخاطرة بأمن المرأة ، وسب لها  
كثيراً من المتاعب ، مازالت حتى اليوم تعانى  
منها .

— — — — —  
**(١) إنجيل لوقا ، الأصحاح ٤ / ٢٥-٢٦**

تعليق

جاء في كتاب "فتاة الـ شوف في حضارة الفرب" وجدير بالذكر الاشارة الى انه حتى النساء اللواتي قضى عليهن اليمان بمغادرة المنزل وراء الكسب ، غالب عليهن الاستهانة والندامة لهذا المصير واكبر دليل على ذلك الاستفتاء الذي قام به معهد غالوب في امريكا من مدة قريبة - وهو مهمته الاستفتاءات العامة لتحديد اتجاهات الرأي العام - قام باستفتاء عام في جميع الاوساط في الولايات المتحدة بحدد تعين رأى النساء الكاسبات في صدد العمل واذ هو ينشر الخلاصة الآتية: " ان المرأة متبعه الان ويفضل ٦٥٪ من نساء امريكا العودة الى منازلهن كانت المرأة تتوجه انها بلفت امنية العمل ، اما اليوم . وقد آدمت عشرات الطريق قدمها ، واستنفدت الجهد قواها ، فانها تود الرجوع الى عشها والتفرغ لاحتضان فراحتها ".<sup>(١)</sup> هذا وسط ظهر لنا هذه الحقيقة بوضوح في الفصل الاخير من الباب الثاني.

(١) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٥٩

## البَابُ الثَّانِي

### مَكَانَةُ الْمَرْأَةِ فِي الْإِسْلَامِ

تمهيد : مصادر التشريع الإسلامي .

الفصل الأول : الأصول الإسلامية لمكانة المرأة .

الفصل الثاني : مكانت المرأة في الحياة العامة .

الفصل الثالث : مكانت المرأة في الأسرة .

الفصل الرابع : حجاب المرأة وانفصالها بالرجال (التربية الخلقية للمرأة) .

الفصل الخامس : تعليم المرأة

الفصل السادس : المقومة الاقتصادية للمرأة .

الفصل السابع : سمو التشريع الإسلامي بمحنته المرأة .

المراجع : وتشتمل الناتج العام للبحث .

تمهيد :

مقدمة التمهيد في مكانت المرأة

لقد تعرفنا في التمهيد لهذا البحث، إلى مكانة المرأة في شبه الجزيرة العربية، قبل ظهور الإسلام، وظهر لنا كيف كانت تحيا المرأة فيها، حيث كانت حياتها مكتظة بالشوائب، والمنغصات بين خوف من عار سببها والفرار من أعباء النفقة عليها، فلما ي يكن لها اعترافاً بانسانيتها إلا لدى أبي له قلب رحيم، إذ تعيس في كنفه منعفة مكرمة، سعيدة، وهذا الأمر نسب بين الآباء، وقد علمنا أيها وضعها لدى الديانتين : اليهودية، والمسيحية، على وجه الخصوص، وقد أدركنا مكانتها في هذه الأمم، فلما تنزل من الرعاية والتكرير ما يحفظ عليها إنسانيتها، ويحييون كرامتها تلك الإنسانية، والكرامة التي نادى بها الإسلام، وحرص على التكفل بها في شرفة .

ومن المهم أن تتبع اليك في هذا : "التمهيد إلى الم الدر الإسلامي الأساس لتحديد "مكانة المرأة" في الإسلام، ويتمثل في "القرآن الكريم"، و"سنة الرسول صلى الله عليه وسلم" وكلها وهي من الله عز وجل، إلى "محمد صلى الله عليه وسلم" وقد توفر للقرآن والسنّة كل الأسباب والظروف التي حفظته من التغيير، والتحريف دون غيره من الكتب السماوية السابقة .

واليك تعرضاً موجزاً لكل منها :

أولاً - القرآن الكريم :

القرآن لغة مستمدّة من مادة قراءة و "قرأت الشيء" قرأنا جمعته وضفت بعضه إلى بعض، وقرأن الكتاب قراءة وقرأن ومنه سعى القرآن، قال أبو عبيدة : "سم القرآن

لأنه يجمع السور فيضمها <sup>(١)</sup> . قوله تعالى : " إن علينا جمعه وقرآنناه " <sup>(٢)</sup> أي جمعه وقراءته ، قوله تعالى : " فاذا قرئناه فاتبع قرآنناه " <sup>(٣)</sup> . قال ابن عباس : " فاذا بنياه لك بالقراءة فاعمل بما بنياه لك " . <sup>(٤)</sup>

والقرآن في الاصطلاح : " (١) هو كلام الله تعالى  
المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المتعبد بتلواته" (٢)  
(" العبد " بسورة الفاتحة المختتم بسورة الناس ..) (٣) .  
المعصوم من التحرير بعهد من الله عز وجل ، قال : " إنما  
نحن نزلنا الذكر وإنما لد لحافظون ". (٤)

شنبہ:

- أ - السنة لغة : الطريقة . يقال استقام فلان  
علي سنن واحده . (٨)

- (١) اسماعيل حماد الجوهرى ، الصحاح تاج اللغة ، ج ١، ص ٦٥٥ ، محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس ، ج ١، ص ١٠١٣
  - (٢) سورة القيامة ، الآية ( ١٧ )
  - (٣) سورة القيامة ، الآية ( ١٨ )
  - (٤) الصحاح تاج اللغة ، الجزء والمفعحة السابقة ، تاج العروس ، الجزء والمفعحة السابقة .
  - (٥) محمد عبد الله دراز ، البناء لعظيم ، الطبعة الثانية ، دار العلم ، ١٩٣٩هـ ، ١٩٧٠ م ص ١٤ محمد على العابوسي ، التبيان في علوم القرآن ، الطبعة الاولى ، دار الارشاد للطباعة ، ص ١٠ المرجعان السابقان .
  - (٦) سورة الحجر ، الآية ( ٩ )
  - (٧) الصحاح تاج اللغة ، ج ٥ ، ص ٢١٣٨ ، د ٥ مبحي العالج ، علوم الحديث ومعطلاجه ، دار العلم للملايين ، ص ٦ .

السنة في الامملاع : من الله اذا أطلقت في الشرع  
فانما يراد بها (حكمه وأمره ونهيه) مما أمر به النبى ملائكة  
الله عليه وسلم ، ونهى عنه ، ونذر اليه قوله . وفعلا مما لم  
ينطق به الكتاب العزيز . (1)

بـ- الحديث في اللغة خد القديم ، ويستعمل في قليل الخبر ،  
أى الكلام وكثيرة لحدوثه شيئاً فشيئاً ، ويجمع على أحاديث  
على غير قياس . (٢)

والحديث في الامطلاخ : " عرفه جمهور العلماء بأنّه  
ما أضيف للنبي - ملّى الله عليه وسلم - كقوله : عن علامة  
بن وقاص الليش يقول : " سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
على المنبر قال : سمعت رسول الله ملّى الله عليه وسلم  
يقول : إنما الاعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى " (٢)  
أو فعله : " عن شافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ملّى الله  
عليه وسلم : أنه كان يعرض راجلته فيصلى إليها ، قالت :  
أفرأيت إذا هبت الركاب قال : " كان يأخذ هذا الرجل فييعيد  
له ، فيصلى إلى آخرته ، أو قال : موئعنة ، وكان ابن عمر  
رضي الله عنه بفعله . (٤) أو تقريره : " عن عبدالله بن عباس ،

(١) تاج العروس ، ح٩ ، ص ٢٤٤ ، علوم الحديث ومصطلحه ، ص ٦

(٢) تاج العروس، ج١، ص٦٣٦ ، الصحاح ، ج١، ص٢٨٧٠

(٤) الامام ابن عبد الله بن اسماعيل البخاري (١٩٤-٥٢٦) ، صحيح البخاري ، ج ١ ، بشرح بدر الدين أحمد العيني ، (٨٨٥ - ٧٢٥) دار ار الفكر ، ص ١٦٠ .

(۷۲۵ - ۷۸۸هـ) دار ار فکر ، ص ۱۶

(٤) صحيح البخاري ، باب العلاة الى الراحلة ، م ، ٢ ، ح ، ٤ ، ص ٢٨٦ .

قال " دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة ، فاتى بضيوف محتوى فماهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، فقال بعض النسوة اللاتى فسوا بيت ميمونه " أخبروا (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بما يريده أن يأكل فرفع ، رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقللت : " أحرام يا رسول الله قال لا ، ولكنه لم يكن بأرض قوم ، فاجدنى آعافه ، قال خالد فاجتررته فأكلته ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر " (١)(٢)

فالحديث هو تلك المعرفة الشارحة للقرآن ، واللامقة

والدائرة في فلکه .

وفي هذين " المعدرين " : أى ماجاء بين دفتى المصحف وما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم تناهى دائرة (الوحى السماوى في الاسلام) ، وعلى هذا إجماع المسلمين عبر الزمان ، والمكان لا يخرج عن ذلك مسلم طالما بقى في ظل تعاليم الاسلام مهتميا به وهذا هو الفيصل الجوهرى . المميز للإسلام في مجال مقارنة الأديان ، ومن ثم وجب اعتمادنا على هذين المعدرين ، وما يتصل بهما من جهود علماء المسلمين في توضيح الشرع الحكيم ، من السلف المتقدمين والمتاخرين .

(١) صحيح مسلم ، باب اباحت الغب ، ح ١٢ ، ص ٩٨

(٢) ابو عبدالله محمد الانباري القرطبي ، المتوفى سنة

٦٧ هـ ، الجامع لأحكام القرآن ، دار الشعب ، ص ٨ ، محمد

عجاج الخطيب أصول الحديث علومه ومعطلاه ، الطبعة

الثانية ، دار الفكر ، ١٤٩١ھـ ، ١٩٧١م ، ص ٥٢

# الفصل الأول

## الأصول الإسلامية ل مكانة المرأة

- أ - خلقة المرأة وطبيعتها
- ب - من الحكمة الإلهية في وجود المرأة
- ج - العصمة بين آدم وحواء ونورتها
- د - تكليف المرأة كالرجل
- هـ - حماية المرأة وذكر عباد من أهلهم أهداه الإسلام

تمہارے

نقد بهذه الأصول : المبادىء العامة ، التي تقوم عليها التشريعات الإسلامية . المحددة : " لمكانة المرأة في الإسلام " .  
سواء منها ما يتعلّم بالعقيدة ، أو ما يتعلّق بأهداف ، ومقاصد  
الشريعة الإسلامية ، وإن تلك الأصول ترجع إلى القضايا التالية :

- خلق المرأة ، وطبيعتها .
  - الحكمة الالهية في وجود المرأة .
  - المعجمية بين آدم وحواء ، وتقويتها .
  - تكليف المرأة كالرجل .
  - حماية المرأة وتكريمها من أهم أهداف الاسلام .

١ - " خلق المرأة ، وطبيعتها " :

— ١ — " خلق المرأة " لم يرد في القرآن والسنة نص  
مريح قاطع يحدد كيفية خلق المرأة الاولى في تاريخ—————  
البشرية وهي : " حواء " . وان كانت هناك نصوص اختلف العلماء في تفسيرها  
ومقاصدها .  
والبِك النعموص التي تعرفت لهذه القضية ، مع آراء العلماء  
في تفسيرها .

**أولاً:** من القرآن الكريم : قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً " (١)

## (١) سورة النساء ، الآية (١)

وتوله تعالى : " هو الذي خلقكم من نفس واحدة ، وجعل منها زوجها لسكن إليها .." (١)

جاء في كتب التفسير أن المراد من هذا الزوج هو: (حواء)  
 قال الفخر الرازى : ( وفي كون حواء مخلوقة من آدم ) قوله :  
 " الأول : وهو الذي عليه الأكثرون : أنه لما خلق الله  
 آدم التي عليه النوم ، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعه  
 اليسرى ، فلما استيقظ رآها ، وبهال إليها وألفها ، لأنها  
 كانت مخلوقة من جزء من أجزائه ، واحتاجوا عليه بقول النبي  
 صلى الله عليه وسلم - : " إن المرأة خلقت من ضلع آدم وج ،  
 فان ذهبت تقييمها كسرتها ، وان تركتها وفيها هوج ، استمتعت  
 بها " (٢)

لقد جاء هذا الحديث بأكثر من لفظ ، ورواية في صحيح  
 البخاري ، ومسلم . منها :

عن ابن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . قسال:  
 من كان يوئمن بالله واليوم الآخر فلا يوئذى جاره ، وأستوصوا

(١) سورة الأعراف ، الآية (١٨٩) .

(٢) أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٤٢٤ - ٥٣٠) ، جامع البيان  
 في تفسير القرآن ، ٢م ، ٤ج ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨هـ -  
 ١٩٢٨م ، ص ١٥٩ ، تفسير الفخر الرازى ، ٥م ، ٩ج ، ١٦٧ص ، ١٦٦ص ،  
 ابن كثير ، ١ج ، ٤٤٨ ، تفسير فتح القدير ، ١ج ، ٤١٨-٤١٧ص .

بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع ، وان آموج شـ لـي الـفـلـعـ  
أهـلـهـ ، فـانـ ذـهـبـتـ تـقـيمـهـ كـسـرـتـهـ ، وـانـ تـرـكـتـهـ لـمـ يـزـلـ آمـوجـ  
نـاسـتـوـمـواـ بـالـنـسـاءـ خـيرـاـ" (١)

ثم عرض الرازى الرأى الثانى : " وهو اختيار أبى  
مسلم الأصفهانى " (٢) ان المراد من قوله : " وخلق منهـ  
زوجها " آى : من جنسها " (٣) ثم استدل على رأىـهـ  
بـالـمـنـهـوـصـ التـالـيـةـ :

قال تعالى : " والله جعل لكم من أنفسكم ازواجا ، وجعل لكم  
من ازواجكم بنين وحفدة .." (٤)

وبقوله تعالى : " لقد جاءكم رسول من أنفسكم .." (٥)  
وبقوله تعالى : " لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم  
رسولا من أنفسهم .." (٦)

(١) صحيح البخارى ، باب الوضوء ، بالنساء ، م ، ١٠ ، ج ، ٢٠ ، ص ، ١٦٦ ،  
الفظه له ، صحيح مسلم ، باب الوضوء بالنساء ، ح ، ١٠ ، ص ، ٥٧ ~ ٥٨ .

(٢) أبو مسلم الأصفهانى : هو محمد بن بحر الأصفهانى  
(٥٢٢-٥٢٤) والـأـهـلـهـ اـصـفـهـانـ ، مـعـتـزـلـىـ مـنـ كـبـارـ الـكتـابـ  
كان عالما بالتفسir ، وبغيره ، من صنوف العلم ، ولـهـ  
شعر ، ولـىـ اـصـفـهـانـ وـبـلـادـ فـارـسـ ، للـمـقـتـدـرـ العـبـاسـ ،  
ثم عزل ، عام ٣٢١ هـ من كتبه : جامـعـ التـأـوـيلـ فـيـ التـفـسـirـ  
أربـعـةـ مـجـلـدـاتـ وـ "ـ مـجـمـوعـةـ رـسـائـلـهـ "ـ /ـ خـيرـ الـدـيـنـ

الزركلى ، الأعلام ، ح ، ٦ ، الطبعة الثالثة ، ص ، ٧٣ .

(٣) تفسير الفخر الرازى ، الجزء والمقدمة السابقة ، كما جاء

في نفس هذا المعنى في باقى كتب التفسير السابقة .

(٤) سورة النحل ، الآية (٧٢) .

(٥) سورة التوبة ، الآية (١٢٨) .

(٦) سورة آل عمران ، الآية (١٦٤) .

هذا ، أما ماجاء في قوله تعالى : " هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها .. "(١)

فلم تخرج الآراء في تفسيرها عن الرأيين السابقين <sup>(٢)</sup>  
وحاصل ما تخرج به من هذا التفسير :  
أن في كينية خلق حواء رأيين :

أحدهما: أنها خلقت من فلح "آدم" - عليه السلام - وهو المُرأى  
الذى عليه الأكثرون كما جاء في كتب التفسير .  
الثاني: أنها خلقت ابتداءً اته تعالى خلقها خلقتا مستة لا  
وأن المراد بقوله تعالى: " وخلق منها زوجها" ، أى من  
جنسها ، كما في قوله تعالى: " والله جعل لكم من أنفسكم  
ارواجاً" . ونحوه . فيرج أنه من الأهمية بمكان . أن ننتبه  
إلى أن الرأى الأول ، مخالف على ما جاء في آسفار العهد  
القديم ، ومانقل من علماء اليهود ، كما يصرخ بذلك السنف المُؤذى  
ذكره " الطبرى " ، وغيره .

(١) سورة الاعراف ، الآية (١٨٩)

(٢) تفسير الطبرى ، م، ج ٩ ، ص ٩٧٦ ، تفسير الفخر الرازى ، ج ١٥ ، ص ٩ ، تفسير ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٧٤ .

فَلَمَّا كَشَفَتْ عَنْهُ الْمُسْنَةُ وَهَبَ مِنْ نُومِهِ ، رَأَاهَا إِلَيْهِ جَنِيدَةُ ، فَقَالَ  
فِيمَا يَرْعَمُونَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " لِحْمِي وَدَمِي ، وَزَوْجِي ، فَسَكَنَ إِلَيْهَا " (١)

٢- واليكم النص الوارد في التوراة ، والذى هو معدن هذا التفسير  
" فاوقع الرب الا له سباتا على آدم فنام ، فأخذ  
واحدة من افلاعه وملأ مكانها لحما ، وبنى الرب الا له الغلسم  
التي أخذها من آدم امرأة ، واحضرها الى آدم ، فقال آدم هذه الآن  
عظم من عظامي ، ولحم من لحمي ، هذه تدعى امرأة لأنها من  
امر ، أخذت ." (٢)

٤- هذا بالإضافة إلى أن قول الراوى في تفسير الطبرى في الرواية السابقة ، حيث قال : " فيما يزعمون والله أعلم .. " يدل على عدم التيقن من صحتها ، وايشار التوقف .

**ثانياً:** ماجاء عن "الرسول - صلى الله عليه وسلم" - مائة

آحادیث:

(١) تفسير الطبرى ، م ٣ ، ح ٤ ، ص ١٥٠

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح الثاني ، ٢١-٢٣

وبالاضافة الى ما سبق . من أبا هريرة أن "رسول الله \_ ملـى الله عليه وسلم - قال : " المرأة كالفلع إن أقمعتها كسرتها ، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج " . (١)

ومعاجـاء في شروح هذه الأحاديث ما يأتـي :

" أوصيكم بـهـن خـيرـا فـاقـبـلـوا وـمـيـتـي فـيـهـن ، فـانـهـن خـلـقـنـ، مـنـ فـلـعـ ، وـاسـتـعـيـرـ " الفـلـعـ " لـلـعـوـجـ ، آـىـ خـلـقـنـ خـلـقـاـ فـيـهـ اـعـوـجـاجـ فـكـانـهـنـ خـلـقـنـ مـنـ أـصـلـ مـعـوـجـ ، فـلاـ يـتـهـيـاـ الـأـنـتـفـاعـ بـهـنـ إـلـاـ بـعـدـارـاتـهـنـ ، وـالـصـبـرـ عـلـىـ اـعـوـجـاجـهـنـ .. " (٢)

" وفيه دليل لما يقوله الفقهاء ، أو بعفهم ، أن حـواـءـ خـلـقـتـ مـنـ فـلـعـ آـدـمـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ : " خـلـقـكـمـ مـنـ نـفـسـ وـاحـدـةـ ، وـخـلـقـ مـنـهـا زـوـجـهـاـ " ، وـبـيـنـ النـبـيـ وـمـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ خـلـقـتـ مـنـ ضـائـعـ " . (٣) فـقـولـ الشـارـحـ : " وفيه دليل لما يقوله الفقهاء ، أو بعفهم ، أن حـواـءـ خـلـقـتـ مـنـ فـلـعـ .. " مـبـنـىـ عـلـىـ أـنـ الـخـلـقـ مـنـ الـفـلـعـ حـقـيقـةـ ، وـأـنـ الـمـرـادـ بـذـلـكـ خـلـقـ " حـواـءـ " .

والرأـىـ الثـانـىـ : أـنـ الـحـدـيـثـ لـيـسـ لـتـقـرـيرـ أـصـلـ الـخـلـقـ .. بل هـوـ مـجـازـ فـيـ التـعـبـيرـ وـيـشـيرـ إـلـيـهـ مـاـتـقـدـمـ فـيـ مـعـنـيـ الـحـدـيـثـ وـقـدـ دـعـمـتـ الرـأـىـ الـأـخـيـرـ ، الدـكـتـورـ " عـائـشـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ " حـيـثـ قـالـتـ : " لـمـ آـفـهـمـ مـنـ الـحـدـيـثـ ، إـلـاـ أـنـهـ مـنـ التـعـبـيرـ الـمـجـازـ لـلـتـرـفـقـ وـبـالـنـسـاءـ ، فـلـيـسـ الـمـرـادـ مـنـهـ تـقـرـيرـ أـصـلـ الـخـلـقـ " . (٤)

(١) صحيح البخاري، باب المداراة مع النساء، ج ١٠، م ٨٦٥ الفظه له، صحيح مسلم، باب الومية بالنساء، ح ١٠، ص ٥٦.

(٢) عمدة القاري، بشرح صحيح البخاري، الجزء والباب السابق، ص ١٦٦.

(٣) النحوى بشرح صحيح مسلم، الجزء والباب السابق، ص ٥٧.

(٤) د/عائشة عبد الرحمن، مقالة: شخصية المرأة في القرآن الكريم من كتاب: مكانة المرأة في الأسرة، ص ١٣١.

ثم قالت : ومثله فيما جاء من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم من استعارة مجانية في حق النساء وأيضاً بأكثر من راویة منها . عن أنس قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاد حسن العوت . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رویداً يا آنچه لاتكس القوارير ، يعني فعفة النساء " (١) وفي رواية أخرى : " رویداً سوک بالقوارير " (٢)

" فلم يعن أن النساء خلقن من مثل ماتصنع منه القوارير ، وإنما عن رقة مزاجهن ، ورهافة عواطفهن .. " (٣)

ثم قالت بعد ذلك : " إن لفظ الفلع والأفلاع ، ليس من معجم الألفاظ القرآنية على الأطلاق .. ولعله معايرويـد هذا الفهم لعربيـن النص القرآـني ، في خلقـنا من نفس واحـدة ، أن القرآن الـكريم لا تستـعمل لـفـظ زوجـه ، وزوجـات للـنسـاء ، ليـهمـقابل زوجـاً وزوجـات للـرـجال ، وإنـماـهن زوجـهـاـ وـهـنـ اـزـوـاجـ ، مـثـلـماـ هو زوجـ لهاـ ، وـهـمـ اـزـوـاجـ ، تـقـرـيرـاـ لـكـوـنـهـماـ شـطـرـيـ نـفـسـ وـاحـدةـ لـبـيـسـ شـطـرـ مـنـهـماـ مـخـتـلـفاـ عـنـ شـطـرـهـ الـأـخـرـ ، أـوـفـرـعـاـ مـنـ أـمـلـ " . (٤)

إذا فـيـالـأـسـلـوبـ الذـىـ جـاءـ بـهـ لـفـظـ الفـلـعـ فـيـ

(١) صحيح البخاري ، باب ما يجرون من الشعر ، م ٢٢، ١١ ص ١٨٥ ، صحيح مسلم ، باب رحمته صلى الله عليه وسلم بالنساء ، ح ١٥٧ ، ص ٨٠ لفظه .

(٢) صحيح مسلم ، الباب والمقدمة السابقة .

(٣) عمدة القارئ ، والنحوى المرجعين السابقين في معنى لفظ " القوارير للنساء " وأيضاً در عائشة عبد الرحمن ، شخصية المرأة في القرآن الكريم ، ص ١٣١ ،

(٤) المرجع الأخير .

نحو الأحاديث ، فيما وصل إليه العلماء .<sup>(١)</sup> هو أنه من باب الملاطفة ، بالنساء ورعايتها ، والتفاضل مما قد يقع منها ، فليكن ذلك عرضًا للنقاش في حقهن ، والحط من مكانتهن ، لما طبعهن عليه . بل هـ واعتراف بما طبعت عليه المرأة من رقة في الطبع ، من أجل اتخاذ السلوك المناسب لذلك الطبع ، فلا تعامل كما يعامل الرجل للرجل ، وإنما معاملة مناسبة لما طبعت عليه ، والله أعلم .

أ - " طبيعة المرأة " - وشريدة بذلك جبلة المرأة ، وخلقتها في جانبيها الجسماني والعقلي .

أ - أما الجانب الجسماني منها ، أو الطبيعة الفسيولوجية فانها تختلف عن الرجل ، وذلك لما هيأ له الخالق ، حسب مطالب الحياة البشرية التي خلقت من أجها ، زوجة ، وأما ، وبنتا ، كما هي الرجل ، ليكون ، أبيا مسؤولاً عن " بيت ، وفي مسائل معينة ، اذ قفت حكمة الله عز وجل أن يكون لكل منها مسؤولية خاصة مكلف بها فكما هو معلوم ، أن الله سبحانه وتعالى جعل البشر يتشاربون ولا يتماثلون ، تماثلاً كاملاً ، وذلك مثل بعمات (البنان) بين انسانين كذلك الرجل والمرأة لم يتماثلا ، ولن يتماثلا تماثلاً كاملاً .<sup>(٢)</sup>

ب - " أما الجانب العقلي " للمرأة فإنه مساو للجانب العقلي للرجل ، والدليل على ذلك ، تساويهما في حكم الشرع التكاليف ،

-----

(١) محمد عزه دروزه ، المرأة في القرآن . والسنة الطبعة الثانية منشورات ، المكتبة العمورية ، صيدا - بيروت ، ١٩٨٠ - ٥١٤٠٠ ص ٤٦ - ٤٧ ، ابن الخطيب ، المرأة في شتى العصور ، الطبعة الأولى ، المطبعة العمورية ، ١٩٧٩ - ١٩٣٩، ص ١٠ - ١١ .

(٢) د/ عبد العزيز خياط ، مقاله : رأى إسلامي في مفهوم الاختلاط ، من كتاب مكانة المرأة ، ص ١٥٠ .

والواجبات ، والجزاء ، والعقاب ، فكما ان الاسلام اقر عدم محاباة جنس على آخر ، في أصل الخلقة ، والتكرين ، فانه جعل ميزة التفاضل منحصرة في من يتقى المعاصي ، ويتبع الاوامر ، وشرط الشارع وجوب ذلك التكليف بالعقل .<sup>(١)</sup> الى جانب البلوغ ، وببلوغ الدعوة ايضا .

وانه لجدير بالذكر ، أن نجد الشارع - وفي القرآن بالذات - أول ما ذكر الانش حيث أعلن سبحانه وتعالى ، مبدأ المساواة في التكليف . قال تعالى : " واللَّيلُ إِذَا يَغْشِيَ الْأَنْشَاءَ إِذَا تَجْلِيَ الْأَنْشَاءَ وَمَا خَلَقَ الذَّكْرُ وَالْأَنْشَاءَ إِنْ سَعِيكُمْ لِتُشْتَتِنَ عَنْهُمَا مَا مِنْ أَعْطَيْتُهُمْ وَاتَّقُوهُ مَدْقُ الْحُسْنَى فَسَبِّرْهُ لِلْيَسْرَى وَأَمَا مَنْ بَخْلَ وَاسْتَغْنَى وَكَدَّ بِالْحُسْنَى فَسَبِّرْهُ لِلْمَعْسَرَى ".<sup>(٢)</sup>

ففي الجمع بين الذكر والأنثى في القسم قرينة  
على التسوية بينهما .

فأقسم الله في أول السورة ببعض من مخلوقاته ، على أن أعمال عبادة لشئي أي مختلفة في الجزاء . وبعفها فلا توجب على الشجر(الثيران) ، وبعفها هدى ، توجب على الشخص (الجنان)<sup>(٣)</sup>

وهذا من أعظم الأدلة على مبدأ تكليف الذكر والأنثى على السواء . تكليف متساويا ، بكل ما يتصل بمسؤولياتهما من شؤون الدنيا ، والدين ، على مبدأ ترتيب نتائج معنى كل منهما ،

-----

(١) عصمة الدين كركر، العرارة من خلال الآيات القرآنية، نشر الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٩، ص ١٦٨ .

(٢) سورة الليل ، الآية (١٠-١)

(٣) تفسير الفخر الرازى ، ١٦م ، ٣١ ، ج ٢١ ، ص ١٩٩ .

وفقاً للعقل الذي يصدر عن كل منها .

وأول تقرير قرآني لتساوي الذكر ، والانثى في القابليات  
التي يختار كل منها عمله وطريقة بها .<sup>(١)</sup>

ودونك ، لبونا آخر من منهج القرآن الكريم ، يوضح فيه  
المساواة ، وبطبيعة الذكر ، والانثى من نعيم ، أو جحيم ، مع  
بيان ملة الرجل ، بالمرأة بالحياتين ، على ظهر الأرض ، ومن  
ثم الصحبة في الدار الآخرة . وهي مرحلة الخلود الأبدي .

قال تعالى : " الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ . أَدْخُلُوهُمُ الْجَنَّةَ  
أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تَحْبِرُونَ "<sup>(٢)</sup>

وفي المقابلة قال تعالى : " أَحْشِرُوهُمْ إِلَى مَرَاطِ  
وَأَزْوَاجِهِمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ " من دون الله فاهدوهم إلى مرات  
الجحيم .<sup>(٣)</sup>

هذا ، أما ماجاء في حديث الرسول - على الله عليه  
 وسلم - من أبي سعيد البحدري قال : " خرج رسول الله - صلى  
 الله عليه وسلم - في أفحى أوفطر إلى المعلق فمر على النساء  
 فقال : " يامعاشر النساء ، تعمدن فاني رأيتكم أكثر أهل النار ،  
 نقلت " و بم يرسل الله ، قال : تكتن اللعن ، وتتكفرن العشير ،  
 ما رأيت من ناقعات عقل ودين ، أذهب للب الرجل الحازم من احداكن " .

(١) دروزة ، المرأة في القرآن والسنّة ، ص ٢٩ .

(٢) سورة الزخرف ، الآية (٦٩-٧٠)

(٣) سورة العنكبوت ، الآية (٢٢-٢٣)

قلن : " ومانقمان ديننا وعقلتنا ييارسول الله : " قال : " اليis شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ " قلن : " بلى " قال " فذلك من نقصان عقلها ، أليis إِذَا حاضرت لم تصل ولم تعم ؟ قلن : " بلى " قال : " فذلك من نقصان دينتها " (١)

والتعليق على هذا الحديث بما يأتى :

ان هذا الحديث حوى على مواهظ من "الرسول - صلى الله عليه وسلم " للنساء والغرض منها : حد النساء على فعل الخير ، والبذل ، والتمدد مع التقرب الى الله بالاستغفار ، عما يعذر متنهن .

أما ما ورد فيه من كون النساء ناقلات عقل ، ودين فقد  
بين "الرسول - صلى الله عليه وسلم" للمستفسرات عن ذلك معنى نقضان  
العقل والدين . فلا يحتاج إلى تفسير وتوضيح بعد ما فسر ووضّح  
الرسول - صلى الله عليه وسلم" . ذلك فالحادي ثلث ليس بحاجة  
إلى شرح ، وتوضيح بعد . ما شرحته الرسول ، ووضّح ما جهله القوم .

فانه موافق ، ومعلن ، لما جاء في الحديث الاتي :

عن أبي هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
" إن المرأة خلقت من ضلع لمن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت  
بها ، استمتعت بها وبها عوج ، فان ذهبت تقييمها ، كسرتها  
وكسرها طلاقها ". (٢)

(١) صحيح البخاري ، باب ترك الحائض العوم ، ٢٤ ، ح ٣ ، ص ٢٦٩ ، ٥٥١  
كما جاء في أكثر من باب وللنظر في البخاري ومسلم .

(٢) صحيح مسلم ، باب الوصية بالنساء ، ج ١٠ ، ص ٥٢ .

فالحاديـث الثانـى الـذى يـطلب مـن الرـجال الـوـصـيـة بـالـنـسـاء، فـيـه أـعـلـان لـمـا خـلـقـت عـلـيـه النـسـاء، وـلـطـبـيـعـتـهـنـ .

وفي الحديث الأول ، حث النساء على عدم التمادي فـ  
مخالفة ازواجهن . والخروج على اوامرهم ، وذلك باتباع  
الهوى ، والاسراف فيما فطرن عليه .

أَمَا نَعْصَانِ الْعُقْلِ) فَفُعِّفَتِ الْمَرْأَةُ فِي هِيَرٍ اخْتِمَاصِهَا) كَوَاقِعٍ  
لَا شَكٌ فِيهِ ، وَبِنَصْ منَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، قَالَ تَعَالَى : " يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدِينِ إِلَيْ أَجْلِ مَسْمِي فَا كَتِبُوهُ ، وَلَيَكْتَبَ  
بِيَنْكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ فَلَيَكْتَبَ  
وَلَيَمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَيَتَقَرَّبَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّ  
كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ فَعِيْفًا أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَمْلِلَ هَـوِيًّا  
فَلَيَمْلِلَ وَلَيَهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ  
يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَرِجَلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرْفُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَفْسِّلَ  
أَحَدُهُمَا فَتَذَكَّرَ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى .." (١)

وبموجب النص القرآني وواقع المرأة نجد أن المرأة في الغالب في الماليات ضعيفة الذاكرة، فلا يطابق ذلك لشهادة سواها من يرضا منه من الرجال . وذلك لتجنب المظالم في هذا الأمر ، وتبعه المرأة عن مبادئ الخلافات والمخاصلات،<sup>(٢)</sup>

فإذا دعت الغرورة إلى شهادة المرأة ، فلتكن شهادتها

(١) سورة البقرة ، الآية ( ٢٨٢ )

(٢) كمال أحمد عون ، المرأة في الإسلام ، الطبعة الثانية ، دار العلوم للطباعة والنشر ، ص ١٢٨ .

على نعف ، من باب الاحتياط ، اما فيما يتعلق بأمور تكون المرأة  
على علم بها ، وكثر اطلاعاً عليها من الرجل ، فانها في تلك  
الحالة يأخذ بما تاتى به من شهادة فيه .

فعن عقبة بن الحارث<sup>(١)</sup> أنه تزوج ابنة لأبي اهاب ابن عزيز ،  
فاتته امرأة فقالت : انى قد أرفعت عقبة والتى تزوج فقال  
لها عقبة ، ما أعلم أنك ارفعتنى ، ولا اخبرتني ، فركب المسئل  
(رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) بالمدينة ، فسألته ،  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كيف وقد قيل ؟ " ففارقها  
عقبة ، ونکحت زوجاً غيره <sup>(٢)</sup> وفي رواية أخرى . قال : " تزوجت  
امرأة فجاءتنا امرأة سوداء ، فقالت : " ارفعتما فاتيت النبي  
صلى الله عليه وسلم فقلت : " تزوجت فلانه ، بنت فلان ، فجاءتنا  
امرأة سوداء ، فقالت : " ليائى قد ارفعتما ، وهى كاذبة ، فاعرض  
عنى ، فاتيتها من قبل وجهة ، قلت انها كاذبة ، قال : " كيف  
وقد زعمت أنها قد ارفعتما عنها عنك .. " <sup>(٣)</sup> فخبر المرأة الواحدة  
العدلة يعمل به " .

اذا فموقف الشريعة الاسلامية من الفطرة الانسانية ،  
دائماً لما فيه صلاح الجميع والاحتياط لكل أمر ، والله أعلم .

-----

(١) صحيح البخاري ، باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله ،  
١٠٠ ص ٢٤ ح ١م

(٢) صحيح البخاري ، باب شهادة المعرفة ، ١٠٠ ص ٢٠ ح ١م

(٣) عمدة القاري لشرح صحيح البخاري بباب خبر المرأة الواحدة ،  
٢٥ ح ١٢م ص ٢٢٠

ب - من الحكمة الالهية في وجود المرأة :

خلق الله آدم - عليه السلام " - ليعمر الأرض ، ول يكن خليفة فيها ، ولم يكن " آدم " أن يعمر الأرض وحده . دون شريك يقاسمها أفراده وأتراءه . ولهذا - ولغيره من الحكم الالهية - خلق الله لـه (امرأة) من نفس واحدة . قال تعالى : " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها .. " (١)

فالرجل والمرأة شطراً متكاملان ، لا تقام حياة للبشرية  
بما نطاولهما ولا تستلزم الحياة الإنسانية بأدھما دون الآخر .

والحقيقة : أن انقسام عالم الإنسان إلى ذكر وأنثى لا يعنى  
وأن يكون استمراً لسنة الله في خلقه . إذ كل الحيوانات والنباتات  
تنقسم إلى ، ذكر ، وموئل ، وتلاقى الذكر والأنثى ينتـج  
عنه بقاء النوع .

قال تعالى : " ومن كل شئ خلقنا زوجين لعلكم تذكرون " . (٢)  
وإذا كان الإنسان يشارك الحيوان ، وغيره في كونه ذكراً  
وأنثى ، فإن الإنسان يختلف عن الحيوان كثيراً ، لأن الحياة  
البشرية متشعبة .

(١) سورة النساء ، الآية (١)  
(٢) سورة الذاريات ، الآية (٤٩)

وأعظم من ذلك ، لأن الإنسان معين بالعقل الذي هو مناط التكاليف الشرعية ، التي جعلت له أحقيبة الخلافة في الأرض .

لذا تعتبر الحياة الزوجية من سنة الحياة وتكريراً لبني آدم - عليه السلام فقد فبطتها قواعد ونظم تتمثل فسي التشريع الالهي من أ أمر ونواه تنظم العلاقات الإنسانية . كما أنه لا يخفى على المسلم المتفهم ، الآيات القرآن الكريم ، والسنة المطهرة . ما فيهما من الإرشاد ، إلى دور المرأة في التنااسل ، والتکاثر وحفظ النوع .

قال تعالى : " ولقد أرسلنا رحلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية وما كان رسول أن يأتى بأية إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لَكُلِّ أَجْلِ كِتَابٍ " . (١)

وعن أنس : " أَنَّ النَّبِيَّ مَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْبِرِّ وَيَنْهَا عَنِ التَّبْتَلِ ، نَهِيَا شَدِيداً ، وَيَقُولُ : " تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ ، فَإِنِّي مَكَاشِرُ بَكُمُ الْأَنْبِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " (٢)

وعن سعيد بن جبير ، قال قال لى ابن عباس : " هل تزوجت ؟ " قلت : " لا قال : " فتزوج فان خير هذه الأمة اكثراها نساء " (٣)

(١) سورة الرعد ، الآية ، (٢٨)

(٢) محمد بن علي ابن محمد الشوكاني ، نيل الاوطار ، بباب صفة المرأة التي يستحب خطبتها ، ح٦ ، دار السجيل ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٣م ، ص ١٣١ - ١٣٢ ، قال استناده حسن .

(٣) صحيح البخاري ، بباب كثرة النساء ، م١٠ ، ح ٢٠ ، ص ٧٣

وهكذا نجد أن المرأة لها أهمية عظيمة في حفظ النسخة .  
بل إننا نجد الرسول - عليه الله عليه وسلم - يبحث على الزواج من  
"المولود" من أجل هذه الغاية ، وحتى تحفظ هذه الأمانة .  
مكانتها ، وكيانها بين الأمم .

ونجد المحافظة على النسل ، والتکاثر شعار كثير من الأعم ، وان اختللت الوسائل والطرق لهذه الغاية عند الآخرين. (١)

ونكتفي في هذا المقام بدليل واحد. (٢) عن ابن عمر  
قال : " عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كلكم راع وكلكم  
مسئول عن رعيته ، والأمير راع والرجل راع على أهل بيته ،  
والمرأة راعية على بيت زوجها ، وولده ، فكلكم راع وكلكم  
مسئول عن رعيته ". (٣)

ومن هذا النص ومن غيره يظهر لنا أن المرأة لها حقوق وعليها واجبات ، وأن على عاتقها يقع تحمل المسؤولية في البشرية من خلال مسؤوليتها في محيط الأسرة ، هذا إلى جانب ما أشارت إليه الآية في بداية الحديث من معانٍ الألفة واللين والسكنون النفس التي تتحقق من اقتران الرجل بالمرأة كما جاء في قوله تعالى : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة .." (٤) وكما سيظهر لنا في تفسيط هذه المعانٍ فيما بعد

(١) أبو الأعلى المودودي ، الحجاب ، ص٩ -  
بتوسيع عن حضارات الغرب  
المعاصر .

(٢) ستعرض في الجانب الاجتماعي لواجبات المرأة في محيط الأسرة والمجتمع أسلوباً

(٢) صحيح البخاري، باب المرأة راعية في بيت زوجها، م، ١٠، ح، ٢٠، ص ١٨٩،  
هذا وقد جاء باكثراً من لفظ في البخاري ، و مسلم ، و كتب  
الحديث الأخرى .

(٤) سورة الروم، الآية (٢١)

ج - المعصية بين آدم وحوا وتوبيتها:

ومن ثم كان الاعتقاد اليهودي، بأفغالية آدم - عليه السلام " - على زوجته . ومن ثم أفالجية الرجل على المرأة : " وحدث لها ابتدأ الناس يكثرون على الأرض ، وولد لهم بنات . أن أبناء الله رأوا بنات الناس ، أنهن حسناً ، فأخذوا لأنفسهم من كل ما اختاروا " (٢) .

شـم جـاءـت (المـسيـحـيـة) وـرـبـطـت عـقـيـدـة الـخـطـيـئـة بـعـقـيـدـة التـكـفـير  
(بابـن اللـهـ) " عـيـسـى عـلـيـه السـلـام " أـى مـا يـعـرـف عـنـهـم بـعـقـيـدـة  
(الـعـلـبـ وـالـقـدـاـءـ)، بـالـاضـافـة لـلـاعـتـقادـ السـابـقـ فـي اليـهـودـيـة  
وـتـرـتـبـ عـلـى ذـلـكـ النـفـورـ ، وـالـبـعـد عـنـ الـمـرـأـةـ لـأـنـهـا سـبـ فـي شـقـقـاـءـ

### (١) سفر التكوين، الاصحاح الثالث / ١٢

(٢) سفر التكوين ، الاصحاح السادس / ١

الانسانية ، عامة ، وعليها أن تكون في حالة ندم مستمر : " وآدم لم يفو ، لكن المرأة أفويت فحملت في التعدي " (١)

وأتنى أمر الله في هذه القضية في الاسلام . فاقسام العدل ، والانصاف ، وأن كل امرئ بما كسب رهين ، ولا تزروا وازرة وزر أخرى ، ولذا فهو لا يحمل (حوان) وزير معيشة (آدم) أو العكس ، أو يحمل المرأة فيما بعد وزير الشقاء كما هو الشأن في (اليهودية وال المسيحية) .

وللتوضيح موقف الاسلام في هذه القضية أقول : بأن الآيات الواردة بشأن قضية العميان . في قصة آدم - عليه السلام - هي :

-1- قال تعالى : " ويآدم أسكن أنت وزوجك الجنة ، فكمسلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين ، فوسوس لها الشيطان ليبدى لهما ماورى عنهم من سوءاتمها وقال مانها كما ربكم عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكانا من الخالدين .. وقاسمهما إنى لكم من الناصحين . فدلاهما بغرور فلما ذاقت الشجرة بدت لهما سوءاتهما وطفقا يخفان عليهما من ورق الجنة وناديهما ربها ألم أنهما عن تلكم الشجرة وأقل لكم إن الشيطان لكما عدو مبين . قال ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين . قال اهبطوا بعفكم لبعض عذابكم في الأرض مستقر ومتع إلى حين " (٢)

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الاصحاح الثاني / ١٤

(٢) سورة الاعراف ، الآية (٢٤-١٩)

٢- وقال تعالى : " ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسلسي  
ولم نجد له عزما . واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس  
أبي . قلنا يا آدم إن هذا عدو لك وزوجك فلا يخرجنكما من الجنة  
فتشقى . إن لك ألا تجوع فيها ولا تعرى . وأنك لا تظموه فيها  
ولا تضحي ، فوسوس إليه الشيطان قال يا آدم هل كذلك على شجرة الخلد  
وملك لا يبلى . فأكلها منها فبدت لها سوءاتهما وطفقا يخفان  
عليهما من ورق الجنة وعنه آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب  
عليه وهدى ". (١)

٣- قال تعالى : " وقلنا يا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة  
وكلما منها رفدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة ف تكونوا ممن  
الظالمين . فازلهم الشيطان عنها فاخرجهما مما كانا فيه  
وقلنا اهبطوا بعضاً عدو لكم في الأرض مستقر ومتع إلى  
حين . فتلقي آدم من ربها كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم " (٢)

وخير ما قيل في تفسير هذه الآيات قول أبي جعفر ابن جرير  
حيث قال : " والقول في ذلك عندنا أن الله - جل ثناؤه - أخبر  
عباده أن آدم وزوجه أكلَا من الشجرة التي نهاهما ربها عن  
الأكل منها ، فأتاها الخطيئة التي نهاهما عن اتيانها بأكلهما  
منها ، بعد أن بين الله - جل ثناؤه - لهما عين الشجرة  
التي نهاهما عن الأكل منها وأشار لهم بقوله ، ولا تقربا هذه

(١) سورة طه ، الآية (١١٥-١٢٢) .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٣٥-٣٧) .

نفسيرها تستنبط الحقائق التالية:

- ان(آدم) في النهوض لم يغوا عن طريق حواء . فحسوا  
في تعليم الاسلام لم تكن هي المخرجة لآدم من الجنة .  
ومما ظهر لنا انه ليس في هذه الايات من السور  
الثلاثة التي ورد ذكر هذه القضية اشارة الى ابتداء  
حواء بالغواية او بالكيد .

أن الأمر والنهي من الله عن وجل كان لآدم وحشاء معا:  
ـوقلنا يا آدم أسكنك زوجك الجنة وكل ما منها  
رفدا حيث شئتـا ،ـ ولا تقربا هذه الشجرة فتكوـنـا  
من الظالمين .ـ

ان وسعة الشيطان كانت لآدم وحشاء معاـ،ـ المخالفـة

(1) تفسير الطبرى ، ج ١، م ١٨٤-١٨٥، ص ٧٩. تفسير ابن كثير ، ج ١، ص ٢٠٣-٢٠٤.

(٢) تفسير الطبرى ، ١م ، ج ١ ، ص ١٨٥ ، تفسير الفخر الرازى ، ٢م ، ح ٣ ، ص ٦ ، تفسير ابن كثير ، ح ، ص ٧٩٧ ، تفسير فتح القدير ، ح ١ ، ص ٦٨٥ .

ملاحظة مهمة: لقد اجمع العلماء على القول بعموم  
النبياء عليهم، افضل العلة والسلام، حيث انه لا يجوز  
خطوءهم على سبيل التعمد، وأما على سبيل السهو فجوزه  
فلا يقع منهم الذنب الا على جهة السهو والخطأ، ولكنهم  
مأخذون بما يقع منهم على هذه الجهة بخلافنا، اذ نحن غير  
مأخذين بما سهونا فيه. يرجع  
ابن حزم، الفضل في الملل ٤، ج ٤، تفسير الفخر الرازي ،  
٩-٧، ج ٢، ص ٣٨

مدرت منها آيضاً: "فوسوس لهم الشيطان" ، "وتأسماهم  
أن لكمالهن الناصحين" ، "فاللهما ببرور" ، فـأـلـهـمـا  
الشـيـطـانـعـنـهـاـ فـأـخـرـجـهـاـ مـاـكـانـافـيهـ" ، "وـأـدـاهـمـاـ  
ربـهـاـ أـلـمـ أـنـهـمـاـ عنـ تـلـكـمـاـ الشـجـرـةـ وـأـقـلـ لـكـمـاـ  
انـ الشـيـطـانـ لـكـمـاـ عـدـوـ مـبـيـنـ" .

ـ وـ انـ كـلاـ منـهـمـاـ قدـ اـقـرـيـدـنـبـهـ ، وـتـابـ الىـ اللهـ ، وـظـلـبـ منهـ  
المـغـفـرـةـ وـالـرـحـمـةـ لـعـلـمـهـمـاـ بـانـ كـلاـ منـهـمـاـ مـسـؤـلـ مـنـ  
ذـنبـهـ . " قالـا رـبـنـا ظـلـمـنـا اـنـفـسـنـا وـانـ لـمـ تـغـفـرـ لـنـا  
وـتـرـحـمـنـا لـنـكـونـنـ مـنـ الـخـاسـرـينـ" .

ـ عـتـابـ اللهـ لـهـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ تـحـلـلـ كـلـ منـهـمـاـ مـسـؤـلـيـةـ نـفـسـهـ ،  
وـوـزـرـهـ وـالـنـعـوشـ الدـالـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ .

ـ وـمـنـ قـمـنـ هـذـهـ النـعـوشـ ، ماـيـوـفـحـ لـنـاـ أـنـ هـذـاـ المـبـداـ  
الـعـادـلـ قـدـيمـ ، مـنـدـ شـرـيـعـةـ سـيـدـنـاـ (إـبـرـاهـيمـ) وـمـاجـاءـ بـهـ مـنـ  
بـعـدـهـ فـيـ شـرـيـعـةـ مـوـسـىـ عـلـيـهـمـاـ أـفـلـ العـلـةـ وـالـسـلـامـ .  
ـ قـالـتـعـالـىـ : " أـمـ لـمـ يـنـبـأـ بـمـاـ فـيـ مـحـفـ مـوـسـىـ . وـاـبـرـاهـيمـ السـذـىـ  
وـفـيـ . أـلـاتـرـوـ وـاـزـرـةـ وـزـ أـخـرىـ . وـأـنـ لـيـسـ لـلـإـنـسـانـ إـلـاـ مـاسـعـىـ.  
ـ وـأـنـ سـعـيـهـ سـوـفـ يـرـىـ . شـمـ يـجـزـأـ الـجـراـءـ الـأـوـفـيـ" . (١)

ـ وـقـدـ عـلـمـنـاـ أـنـ لـفـظـ الـإـنـسـانـ لـلـرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ . تـسـالـ  
ـ تـعـالـىـ : " يـاـأـيـهـاـ النـاسـ اـتـقـواـرـبـكـمـ الـذـىـ خـلـقـكـمـ مـنـ نـفـسـنـاـ  
ـ وـاحـدـةـ وـخـلـقـ مـنـهـاـ زـوـجـهـاـ وـبـثـ مـنـهـمـاـ رـجـالـاـ كـثـيرـاـ وـنـسـاءـ . . ." (٢)  
ـ وـالـنـعـوشـ الـشـرـعـيـةـ الدـالـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ .

(١) سورة النجم ، الآية (٤١-٣٦)

(٢) سورة النساء ، الآية (١)

هذا بل نجد الشارع يخبرنا الى أبعد من هذه العهود ، وذلك في حق هذه المساواة في الجزاء والعقاب .  
قال تعالى : " قرب الله مثلاً للذين كفروا ، اهْرَأْتْ نوح واهْرَأْتْ لوط  
كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغشاها عنهما  
من الله شيئاً وقيل ادخلها النار مع الداخلين . وضرب الله مثلاً للذين  
آمنوا امرأت فرعون إِذْ قَالَتْ رَبُّ ابْنِ لَيْلَىٰ إِنِّي عِنْدَكَ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ  
وَنَجْنِي مِنْ فَرْعَوْنَ وَعَمَلَهُ وَنَجْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ . وَمَرِيمَ ابْنَتْ  
عُمَرَانَ الَّتِي أَحْسَنَتْ فَرَجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَمَدَقْتَ بِكَامِلَاتْ  
رِبَّهَا وَكَتِيهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ " . (١)

وهكذا تتفق الشرائع السماوية ، في هذه الحقيقة العادلة ،  
من عهد سيدنا " آدم - عليه السلام - " الى عهد " نوح - عليه  
السلام " - الى عهد سيدنا " ابراهيم " ولوط - عليهما  
السلام ، الى عهد " موسى - عليه السلام - " الى عهد " عيسى بن  
مريم - عليه السلام " .

## (١) سورة التحريم ، الآية (١٠-١٢)

ان "آدم - عليه السلام " - قد تاب من معصيته  
قبل الهبوط ، وقد قبلت توبته ، ثم امره عز وجل  
بعد ذلك بالهبوط ، عقوبه على المعصية او جنراً  
على الخطية ، كما جاء في التوراة المحرفة ولكن اكثري يباشر  
مهام المسؤولية التي خلقه الله من أجلها ،  
وهي : (الخلافة) . حيث أعلن - عز شناوه - في  
محكم كتابه من قبل أن يعصي آدم وزوجه .. برسالة  
من قبل أن يخلقهم عز وجل قال تعالى : " وَإِذْ قَالَ  
رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً .. " (١)  
فَالْإِنْسَانُ مُعِسِّرٌ فِي الْأَرْضِ .  
قال تعالى : " وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينِ  
قَالَ فِيهَا تَحْبِيْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تَخْرُجُونَ " (٢)

قال تعالى : " مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِكُمْ  
تَارَةً أُخْرَى " . (٣)

فالله جعل الأرض دار لبني آدم مدة الحياة الدنيا  
فيها محياهم ، ومماتهم ، وقبورهم ومنها نشورهم ليوم القيامة  
ليجازى كلًا بعمله . (٤)

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٠)

(٢) سورة الأعراف ، الآية (٢٥-٢٤)

(٣) سورة طه ، الآية (٥٥)

(٤) تفسير ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٢٠٧ ، تفسير فتح القدير ، ج ٢ ،  
ص ١٩٦

#### د - المساواة بين الرجل والمرأة في التكليف :

ان الاسلام لم يغفل الذكر على الانثى في أهل الخلق <sup>١</sup> ،  
والتكوين ، ومن ثم سوى بينهما في التكليف ، والمسؤولية .  
ولذلك جعل ميزة التفافل منحصرة فيمن تبقى الله بترك المعاصي  
واتباع سبل الرشاد .

قال تعالى : " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم  
من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيرة ونساء واتقوا  
الله الذي تساؤلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً " <sup>(١)</sup>

انه للهون عظيم من الاعجاز القرآني ، بأن تجتمع أهم  
القضايا في الحياة البشرية على الترتيب في آية واحدة محدودة  
الكلمات تلك القضايا . قضية الربوبية ، قضية وحدة الجنس  
الإنساني .

ونحن هنا في هذا المقام يهمنا التنبيه إلى أهمية  
هذه القضايا لارتباطها بتقوى الله عز وجل .

فالامر بالاتقاء لكون الله خلقنا من نفس واحدة ، وهذه العلة  
عامة في جميع المكلفين ، بأنهم من " آدم - عليه السلام " خلقوا  
بأنفسهم ، وإذا كانت العلة عامة ، كان الحكم عاماً أيضاً .

(١) سورة النساء ، الآية (١)

(٢) محمد على قطب ، فضل تربية البنات ، مكتبة القرآن ، القاهرة  
ت : ٧٦١٩٢١ ، ٥١٤٠٤ ، ص ٣٤ .

(٣) تفسير الفخر الرازى ، م، ٥، ح٥، ص ١٦٣ - ١٦٤

فجعل الشارع العادل التفاضل بالفضيلة ، وعدم الاعتداء ، وبالعمل الصالح لغير ، فكانت هذه معلنة " اثبات المساواة بين الناس في الحقوق ، والاحكام بين اجنسهم في افرادهم رجالهم ونسائهم ، على اختلاف عروقهم ، وألوانهم ، وبقاعهم ، وأقطارهم " . وتحقيق التوحيد بينهم في جميع المقومات الانسانية ، والاخوة الروحية ، والتفاضل بالفضائل النفسية ، علمية ، وعملية ". (١)

هذا كما أنه " لم يقرر التفاضل إلا في بعض الملابسات المتعلقة بالاستعداد ، أو الدرية ، أو التبعة ، مما يوثر على حقيقة الواقع الانساني للجنسين ، فحيثما تساوى الاستعداد والدرية ، والتبعة ، تساوا ، وحيثما اختلف شئ من ذلك كان التفاوت بحسبه " . (٢)

فتکليف الشريعة الاسلامية أهل من أهل العقيدة يقوم على استقلال كل من الرجل والمرأة بما عمل، وقد كان ذلك من أول عهد البشرية - كما علمنا من الأصول السابقة . بدل ان تکليف الرجل والمرأة على السواء لمن تمام النعم على العلاقه بين الطرفين ، اذ بموجب ذلك يستقيم سلوك الجميع . (٣)

فالمرأة مخلوق مستقل من حيث المسؤولية في عملها ، مثل الرجل ، ومن عدل الله عن وجل ، أن جعل الباب الى

(١) الشيخ محمد سيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، تعليق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ص ٢ .

(٢) سيد قطب ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، الطبعة الشرعية ، ٩ - ٥١٤٠٣ ، ص ٤٧ .

(٣) تفسير الفخر الرازى ، ١٢م ، ح ٢٥٠ ، ص ١١١

ذلك لكل راقب في آن يتقى ، وي يعمل ، ويرتقي في معارج التكريم . والنعموس التي تتعرض إلى ذلك كثيرة تعطفي منها في هذا المقام ما يليه : قال تعالى : " فَاسْتَجِبْ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أَفْسِعُ عَمَلَهُمْ مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْشَأَ بِعْفِكُمْ مِنْ بَعْضِ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْدَوْا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقَلَّتْهُمْ لَا كُفَّرُوا عَنْهُمْ سِيَّئَاتُهُمْ وَلَا دُخُلُّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ شَوَابًا مِنْ عَنْهُ اللَّهُ وَاللَّهُ عَنْهُ حَسْنُ الْثَّوَابِ " . (١) لما حَكَى عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَامُوا بِمَا مُرِرْ ذَكْرُهُمْ الآيات السابقة على هذه الآية . (٢) وهي : (١) مواظِبَتِهِمْ عَلَى الذِّكْرِ ، (٢) وَعَلَى التَّنْكِرِ ، (٣) شَمْ حَكَى عَنْهُمْ اللَّهُ أَنَّهُمْ أَشْنَوْا عَلَيْهِ ، (٤) شَمْ أَنَّهُمْ بَعْدَ الشَّنَاءِ اشْتَغَلُوا بِالدُّعَاءِ . (٢)

بين الله عن وجل أنه استجاب دعاءهم كما جاء في الآية  
واستجابة الدعاء مشروطة بهذه الأمور ، من الذكر والاشتغال  
بلا خلاف ، في الواجبات والجزاء .

وبذلك يكون " الفعل في باب الدين بالأعمال ، لا بسائل  
صفات العاملين " (٤)

-----

(١) سورة آل عمران ، الآية (١٩٥)

(٢) الآيات السابقة لهذه الآية هي : قال تعالى : " الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قَيَاماً وَقَعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بِاطِّلا سَبَحَنَكَ فَقَنَا عِذَابَ النَّارِ . رَبِّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ . رَبِّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مَنَادِيَّا يَنْادِي لِلْأَيْمَانَ أَنَّ أَمْنَوْا بِرِبِّكُمْ فَأَمْنَا رَبِّنَا فَاغْفِرْ لِنَسَاءَ ذَنْبِنَا وَكَفِرْ عَنَّا سِيَّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ . رَبِّنَا وَأَتَنَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رَسْلِكَ وَلَا تَخْرُنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تَخْلُفُ الْعِيَادَ " / سورة آل عمران ، الآية ١٩١ - ١٩٤ .

(٣) تفسير الغفران الرازي ، م ٥ ، ج ٩ ، ١٥٤ .

(٤) المرجع السابق ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ١٤١ ، تفسير فتح القدير ،  
ج ١ ص ٤١٣ .

ويensus الشرع الربانى يكرر هذه الحقيقة في مواضع كثيرة من نصوصه . اذ يعلن : جزا الكل بما عمل ، فيرسم صورة كاملة للمساواة بين الرجل والمرأة فيikan على منصبة واحدة امام هذه التعاليم العادلة .

قال تعالى : " إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالْمَادِقِينَ وَالْمَادِقَاتِ وَالْمَاهِبِينَ وَالْمَاهِبَاتِ وَالْخَائِشِينَ وَالْخَائِشَاتِ وَالْمَتَعْدِقِينَ وَالْمَتَعْدِقَاتِ وَالْمَائِمِينَ وَالْمَائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فَرُوجُهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالْمَذَكَرِيْمَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالْمَذَكَرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا " (١)

فنجد أن هذه الآية قد اشتغلت على تكاليف يتساوى الذكر والأنثى في القيام بها . وذلك من أول باب الدخول في هذا الدين الحق ، ثم الإيمان بالفرائض ، والتقرب إلى الله بالطاعات . حيث تكون من الله عن وجہ الرحمة بعساذه .  
بالجزء الأدنى ، بدون تفرقة بين الذكر والأنثى ، " أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا " .

وبذلك قضى على كل التفاوت القائم بين الطرفين :

قال تعالى : " لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا مَانِيْأَنِيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابَ مَنْ يَعْمَلُ

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٣٥)

(٢) ورد في كتب التفسير في سبب نزول هذه الآية بآن المرأة المسلمة أحببت أن تزداد اطمئنانا على مكانتها في الدنيا ، والآخرة فسألت الرسول عن ذلك : " فما بالنا لاذكر في القرآن كما تذكر الرجال ؟ فكان الجواب لاطمئنان قلبها من الشارع الرحيم " تفسير ابن كثير ، ج ٣ ، ص ٤٨٧ .

سو١ يجزيه ولايجد له من دون الله ولبيا ولا نصيرا . ومن يعمش  
من العالجات من ذكر أو انشى وهو مومن فما ولدك يدخلون الجنة  
ولايظلمون نقيرا . ومن أحسن دينا ومن أسلم وجهه لله وهو  
محسن وأتبع ملة ابراهيم حنيفا وأتخذ الله ابراهيم خليلا" (١)

فهذه المساواة التي نادى بها الشرع الاسلامي .  
انها عودة بالمجتمع الى الفطرة السليمة ، ارتقاء به . فهذا  
هو الاسلام يستوى فيه جميع بنى الانسان ، دون النظر الى  
ما بينهم من فروق شخصية .

قال تعالى : " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى  
وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم  
إن الله عليم خبير ". (٢)

(١) سورة النساء ، الآية (١٢٣-١٢٥) .

(٢) سورة الحجرات ، الآية (١٣)

هـ - حماية المرأة وتكريمها ، من أهم أهداف الإسلام :-

لم تقتصر تعاليم الإسلام بالمرأة عند حد اشتراكها ، مع الرجل في أهل المنشأ والمساواة بينهما في التكليف ، والمسؤولية الدينية ، بل رفع من شأنها في مناسبات متعددة ، وتشريعات مفصلة .

وقد اشتمل القرآن الكريم على سور كثيرة تتناول في العديد من آياتها التشريعات المتعلقة بأحوال وامور خاصة بالنساء منها :

سورة البقرة - سورة النساء - سورة النور - سورة الأحزاب - سورة المجادلة - سورة المحتoteca - سورة الطلاق - سورة التحرير .

فقد اشتملت هذه السورة على كثير من الأمور المتعلقة بالمرأة . فأعلنت هذه العناية التي حظيت بها المرأة ، في الشريعة الإسلامية ، في أهم مدر لها .

كما أنها نجد هذه الحماية متراوحة الأطراف شاملاً الجميع مطالب الحياة العامة . فتارة يعلن الشارع الحكيم . عما كانت تعاني منه المرأة قبل الإسلام يبين مالها من حقوق ، وواجبات في شتى ميادين الحياة .

أ - لذلك لم يكن غريباً أن يبادر الإسلام إلى إنقاذها من (الوأد) وقد استنكره في آيات وأبطل بعض مبرراتهم التي سفروا بها وأد البنات . ودونك من الأدلة : قاله تعالى :

" وإن الموعودة سُئلت " (١)

(١) سورة التكوير ، الآية (٨)

في يوم القيمة تسأل (الصواعدة) على آى ذنب قتلتها - آى دفنهما  
أبوها وهى حية - بدون ذنب موجب لذلك . وتوجيه السؤال اليهما  
لتسليةتها واظهار كمال الغبظ، والسطح لوايدها . واسقاطه عن درجة  
الخطاب ، والعبالفة في تبكيته لأن المجنى عليه ، اذا سئل بمحض من  
الجاني . ونسب اليه الجنائية دون الجاني ، كان ذلك بعثا للجانى على  
التفكير ، في حال نفسه . وحال المجنى عليه ، فيعترض على براة ساحة  
صاحبها . وعلى أنه هو المستحق للعتاب والعقاب (١)

الم تر. كيف جعل الشاعر الرحيم هذه الجريمة من ضمن سياق الهول ، الهايج، المائج، يوم القيمة ؟ كان هذه القسوة التي قام بها ، بعض الآباء ، هي حدث كونى من الأحداث العظام .<sup>(٢)</sup> ويظهر ذلك بوضوح في سياق هذه الإيامات .

قال عز وجل: "إذا الشمس كورت . وإذا النجوم أنكدرت . وإذا  
الجبال سيرت . وإذا العشار عطلت . وإذا الوحوش حشرت . وإذا البحار  
سجرت . وإذا النفوس زوجت . وإذا الموعدة سئلت . بأى ذنب قتلت .  
وإذا الصحف نشرت . وإذا السماء كشطت . وإذا الجحيم سرت . وإذا الجنة  
أزلفت ." (٢)

(١) تفسير الطبرى، م، ٧٢، ح ١٤٤، ص ٨٤، تفسير ابن كثير، ح ٤، ص ٤٧٧، تفسير فتح القدير، ح ٥٥، ص ٣٨٩، شهاب الدين أحمد عبد الوهاب، نهاية الادب فى فنون الادب، ج ٢٣، ح ٢٢٣، ص ٨٣ - ٨٤

(٢) د/روف شلين، استوهموا بالنساء خيراً، الطبعة الأولى، طبع بمطبعة

(٢) سورة التكوير الآية (١ - ١٢)

ففي هذا الایقاع الحركي الجائع، المروع المذهل يضيع القرآن (الموئدة) احدى موضوعات الحساب ، التي لابد وأن كل نفس تعلم ما أحضرت . قال تعالى: " علمت نفسك ما أحضرت ."

وتجدر بالذكر أن هذه النصوص مكية العهد، حين كانت الدعوة واتباعها موضع افظهاد فمما جزء القرآن للمشركيين، والتعمدي لهـدـه القافية في مثل تلك الظروف دلالة على حرث القرآن على القـاء (٢) عليها، والتحذير منها.

هذا بالإضافة إلى ذلك فقد أخبر الله من حقيقة هذا الأمر في نقوص أتباعه ومعدن ارتكابهم لهذه الجريمة حيث قال تعالى: " وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاً وهم ليردودهم وليلبسوا عليهم دينهم ولو شاء الله مافعلوه نذرهم (٤) وما يفترون

فقد بين العلماء في تفسير الآيات التي وردت في هذه السورة، أنه كما زين لهم المشركين في عبادتهم لله إلى شركائهم بداعع من ثيابطينهم ، زين لهم ثيابطينهم أيفسا: (وأدبناهم) وقيل شركائهم ها هنا هم الذين كانوا يخدمون الأوثان فخلطوا عليهم دينهم، فخذلهم الله عن الرشاد فقتلوا

(١) استوموا بالنساء خيرا، ص ١٢

(٢) سورة التكوير الآية (١٤)

(٢) هذاكما أعلن فيالتاريخ الاسلامي عن حالات وآد بنت من الآباء  
في جاهليتهم السابقة علىالاسلام آنظر ابوالقاسم حسين الاصبهانى  
محاضرات الأدباء، ج ١، ص ٣٦٧، ابن القيم الجوزي، اخبار النساء،  
ص ١٠٨ - ١١٠، سعيد اسماعيل على، تمهيدالتاريخ التربية الاسلامية،

١٣٧٩، ص ٥٧ .  
سورة الانعام الآية (١٣٧) (٤)

أولادهم واطاعوا الشياطين فأغوتهم ومعبودهم<sup>(١)</sup>.

ومن أبن عباس رضي الله عنهما قال: "إذا سرك أن تعلم جهل العرب فأقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الانعام" . فهذا بيان للناس وللعلماء أن الاعتداء على الأرواح بغير حق مخالف للنقطة السليمة .

ب - ومن الطبيعي أيها أن تمتد يد الاسلام المعلمه ، لتزيل الاوضاع العفنة ، والفسدة ، حيث شرع ، للمصاهرة قانونا يكفل كرامة الزوجة ، ونقاء الذرية ، وسلامة الأسرة ، وسعادة المجتمع بالايجاب ، والقبول من الزوجين ، أو ولديهما .

عن أبي بردة عن أبيه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها ، فاحسن تعليمها ، وأدبها ، فاحسن تاديبها ، ثم اعتقها وتزوجها ، فله أجران" . وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنيته ، وآمن بي فله أجران ، وأيما مملوك آدى حق مواليه وحق ربها فله أجران"<sup>(٢)</sup>"

لقد جعل الاسلام العناية بالمرأة وحقوقها فـ  
جميع جوانب الحياة ، جعل ذلك كلـه من القربات اليه . ثم اذا نظرنا الى القرائن التي وفعت بجانبها ادركنا الى اي مدى بلغت من التكريم ، والاعطف والاحترام لحقوقها .

-----

(١) تفسير الطبرى، م ٥، ح ٨، ص ٢٢ - ٢٣ ، تفسير ابن كثير، ح ٢، ص ١٧٩ ،

تفسير فتح القدير ، ح ٢ ، ص ١٦٦

(٢) عمدة الفارى ، لشرح صحيح البخارى، باب قعة زرم وجهل العرب ، م ٨ ، ح ١٦ ، ص ٩٢

(٣) صحيح البخارى، باب اتخاذ السراري، ومن اعتق جاريته ثم تزوجها م ١٠ ، ح ٢٠ ، ص ٧٩

ج - وَمِمَّا حَرَمَهُ الْإِسْلَامُ ، مِنَ الْأَنْكَحِهِ ، الَّتِي كَانَتْ مُوْجُودَةَ قَبْلَ ظَهُورِ الْإِسْلَامِ . مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَنِ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ الشَّغَارِ وَالشَّغَارِ أَنْ يَزُوْجَ الرَّجُلَ إِبْنَتَهُ ، عَلَىٰ أَنْ يَزُوْجَهُ الْآخَرَ إِبْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا مَدَاقٌ " <sup>(١)</sup> .

د - وَلَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ لِيُعْلَمَ مَا لَمْ . مِنْ حَقُوقٍ عَلَىٰ أَبْنَائِهِا . بِالْإِعْلَانِ عَنِ هَذِهِ الْحَقُوقِ تَارِيْخاً . وَبِمَا تَقَاسَى مِنْ آلَمَ مِنْذَ فَجَرَ حَيَاةَ الطَّفَلِ فِي الْوُجُودِ طُوراً . جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ مُنْظَمَةً ، لِمَا تَوَجَّهَ الْفَطَرَةُ ، وَمَا تَقْفِيهِ عَاطِفَةُ الْحُنُونِ ، وَالشَّفَقَةُ ، الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا قَلْبَ اُمِّ نَحْوَلَدَهَا . إِذَا بَهَا تَحْمِلُتْ مَا تَحْمِلُتْ . فِي الْحَمْلِ وَالوِلَادَةِ وَالْإِرْضَاعِ وَالرِّعَايَةِ . حَتَّىٰ يَنْتَصِبَ عُودَهُ ، وَيَتَحَمَّلَ مَعَابَ الْحَيَاةِ .

قَالَ تَعَالَى : " وَوَمِينَا إِلَيْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمَلَتْ أُمَّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنَّ وَفَعَالَهُ فِي عَامِيْنَ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدِيَكَ إِلَى الْمَعِيرَ " <sup>(٢)</sup> .

لَقَدْ كَانَ مِنَ الْاشْتِراكِ فِي تَلْكَ الْعُنْصُرَيْنِ الْإِنْسَانِيَّةِ . أَنْ سُمِّيَ " الرَّجُلُ وَالِدًا " . وَالْمَرْأَةُ " وَالِدَةُ " ، مَعَ وَضْعِهِمَا فِي مَوْعِدِ التَّكْرِيمِ وَالْأَجْلَالِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " حَمَلَتْ أُمَّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنَّ " يَبْيَّنُ مَا تَقَاسِيهِ اُلَامُ مِنْذَ بَدَأَ الْحَمْلُ ، لِمَدَّةِ عَامِيْنَ مِنْ وَجُودِهِ " وَفَعَالَهُ فِي عَامِيْنَ " تَعَانَى آلَامًا فِي سَبِيلِهِ ، وَمِنْ أَجْلِهِ مَتَاعَبُ ، وَهُنَّا نَقْفَلُ نَطْرَحَ سُؤَالًا لِنَبْحُثَ جَوَابَهُ مِنَ الْإِسْلَامِ ؟ .

— — — — —

(١) المَرْجُعُ السَّابِقُ ، بَابُ الشَّغَارَةِ ص ١٠٨

(٢) سُورَةُ لَقَمَانَ الآيَةُ ( ١٤ )

آلام "الحمل" و "الولادة" هل هي مقوبة أبدية؟ كما جاء في التوراة؟ أم لها معانٌ غير ذلك؟ .

قال عزوجل: " هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إلية فلما تفشاها حملت حملًا خفيًا فمررت به فلم يرأها الله ربها لئن أتيتنا مالها لنكون من الشاكرين " <sup>(١)</sup>

والواضح من عرض القرآن أنه لم يكن في هذا "الاثقال" في الحمل عقوبة "للأم" بل نراه على العكس من ذلك . يستثير العطف عليها والتقدير لها .<sup>(٢)</sup>

ومن هذا العرض القرآني الموكد لما ذكرنا قوله تعالى :  
 ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا حملته أمه كرها ووفعته كرها وحمله  
 وفعاله ثلاثة شهرا حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة قسما  
 رب أوزعنن أنأشكر نعمتك التي آنעםتك على وعلى والدى وأن أعمل  
 صالحأ ترضاه وأصلح لى في ذريتى إنني تبت إليك وإنني من المسلمين<sup>(٣)</sup> .  
 وقد ورد لفظ " كره " لأهواه الجهاد في سبيل الله<sup>(٤)</sup> .

قال تعالى: " كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكروا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون " <sup>(٥)</sup>

(١) سورة الاعراف الآية (١٨٩)

(٢) د/أحمد فنييم، العرآة منذ النشآة بين التحرير والتکريم، ص ١٤.

(٢) سورة الاحقاف آية ١٥

(٤) انظر، د/أحمد غنيم ، المرأة منذ النشأة ، ص ١٤١

(٥) سورة البقرة الآية (٢١٦)

هذا كما نجد في السنة المطهرة أن المرأة التي تموت وببطنها  
ولد من فم الشهاداء<sup>(١)</sup>. فعن جابر بن عتيبة<sup>\*</sup> من رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الشهادة سبعة أنواع القتل في سبيل الله تعالى، والطعون شهيد والشريك شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد والحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجموع شهيدة" وفي حديث آخر: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " دخل على عبادة بن الصامت يعوده في مرافقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتعلمون الشهيد في أمتي فاذد؟ فقال عبادة: " ساندون " فاسندوه فقال يا رسول الله الله العابر المحتب " . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن شهاداء أمتي إذا لقليل، القتل في سبيل الله عن وجل شهادة، والطاعون شهادة، والفرق شهادة، والبطن شهادة ، والنفخة يجرها ولدها بشريره إلى الجنة ، قال وزاد أبو العوام ( سادن بيت المقدس ) والحرق والسبيل " .

ولنتأمل هذا التكريم الإسلامي، والاعتراف ، لعما تعانى العامل من آلام ، قد تودي بحياتها ، ويكون الجزاء عظيمـاً ، وذلك بأن تحشر مع زمرة الشهاداء في جنة نعيم، لثبتوت الجنـة للشهـادـاءـ . حيث الشارع رفع الشهادـاءـ مع صفة عبادة المكرمين .

-----

(١) عمدة القاري لشرح صحيح البخاري، باب الشهادة سبع سوى القتل، م ٧، ح ١٤، ص ١٢٦، النموذج، لشرح صحيح مسلم، باب بيان الشهادـاءـ ، ح ١٣ ، ص ٦٢ .

(٢) المرجعين السابقين ، الجزء والمصفحة .

(٣) فاذد: المعنى أي سكتوا ولم يجيروا وفي الاصل " فاذد " وهو تحريفه أنظر الحافظ نور الدين على ابن بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ مجمع الزوائد منبع الغوائـدـ، ح ٥ـ ، بتحريـرـ الحافظين الجـليلـينـ ، العـراـقـ ، وـابـنـ حـجـرـ ، الطـبـعـةـ الشـالـثـةـ ، النـاـشـرـ دـارـ الكـتابـ العـربـيـ ، بيـرـوـتـ ، لـبـانـ ، ١٤٠٢ـ هـ - ١٩٨٢ـ مـ ، ص ٤٩٩ .

(٤) المرجع نفسه ، والمصفحة ، قال رجاله ثقات .

فقال تعالى: " ومن يطع الله والرسول فما ولدك مع الذين آنعم الله عليهم من النبيين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا . ذلك الغفل من الله وكفى بالله عليما " (١)

فستان " يا أختاه " وبين " امرأة " بائسه تستهدف خطير الموت في حملها أو ولادتها، وهي تتلذّل بشعور العقوبة الأبديّة للخطيئة الأزلية، بينما هي تعاني أحوال الحمل أو تواجه سكرات الموت وبين " امرأة " مسلمة تستعبد الالم في بسالة المجاهدين وتواجه الخطير بآياتسامة الشهادة<sup>(٢)</sup>

ومن النصوص التي تعلن أنه أفال حق من الحقوق البشرية هو حق ألم . الحديث الآتي :

عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال: " جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صاحبتي قال أمك ، قال ثم من قال أمك ، قال ثم من قال أمك ، قال ثم من قال أبوك " <sup>(٣)</sup>

(١) سورة النساء الآية (٦٩ - ٧٠)

(٢) د/فتحي ، المرأة منذ النشأة ، ص ١٤٤ .

(٣) صحيح البخاري ، باب من أحق الناس بحسن صاحبتي ، م ١١ ، ح ٢٢ ، ص ٨٢ ، صحيح مسلم ، باب ببر الوالدين ، ح ١٦ ، ص ١٠٢ .

بل نجد أعظم من ذلك في بعض الأحاديث حيث يقدم حق اليهودين إذا تعارض  
(١) مع بعض العبادات ، مثل الجهاد في سبيل الله .

د - كما نجده الإسلامي ، لأول ومول " الرسول ملى الله عليه وسلم " - ومحبه المدنية يتعدى لما كان شائعاً عند اليهود من التغور ، والبعد عن المرأة عندما تتعرض للظروف الطبيعية التي خلقها عليها ، وفي مقدمتها " الطمث " و " النسا " ، ونكتفي في هذا المقام بأخذ الحالات لتعلم موقف الإسلام منها .

فمن " القرآن الكريم " قوله تعالى: " ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فماتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين (٢) ويحب المتظاهرين "

لقد تمدّي الإسلام للمعتقدات اليهودية ، التي كانت سائدة في المدينة للقفار على الباطل ومما جاء في السنة المشرفة :

من أنس رضي الله عنه : " أن اليهود كانوا إذا احافت المرأة فيهم لم يبوءاكلوها ، ولم يجامعوهن في البيوت ، فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر الله تعالى : " ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض إلى آخر الآية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمنعوا كل شيء لا الزواج ، فبلغ ذلك اليهود ،

-----

(١) عمدة القاري ، لشرح صحيح البخاري الجزء والمصفحة .

(٢) سورة البقرة الآية (٢٢٢) .

قالوا : " ما يريد هذا الرجل أن يبدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه " فجاء سيد بن حفيظ وعبدالله بن بشر فقالا : يا رسول الله إن اليهود يقولون كذا وكذا فلا يجتمعون؟ " فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حتى ظننا أن قد وجد عليهما، فخرجنا فأستقبلهما هدية من لبني إلينا النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في أشارهما فسقاهمما (١) فعرفنا أن لم يوجد عليهما"

ومما جاء في الفاظ هذه الآية قوله عن وجع عند السوء  
من "المحيق"؟ " قال هو أذى " ، " أى قل هو شىء يتادي به (٢)  
أى برائحته ، والأذى كنایة عن القدر، ويطلق على القول المكره  
وأيضاً في قوله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا مقداتكم  
بالممن والأذى كالذى ينفق ماله رباء الناس " (٣)

كما يطلق في القرآن بمعنى الأذى السلبي قال تعالى:  
" وآتموا الحج والعمرة لله فإن أحمرتم مما استيسر من الهوى  
ولاتحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهوى محله فمن كان منكم مرضاً أو به  
أذى من رأسه ففدية من صيام أو مدة أو نسك " (٤) . . . . .

(١) صحيح مسلم، باب جوان فصل الحائض رأس زوجها، ح ٢، ص ٢١١-٢١٢

(٢) تفسير الطبرى، م ١، ح ١، ص ٢٢٥

(٣) سورة البقرة الآية (٢٦٤)

(٤) سورة البقرة الآية (١٩٦)

فواضح من هذين النصين أن معنى الأذى في النص الأول :  
"إيذاً المتعدق لمن تعمق عليه" وفي النص الثاني : "الآلم  
السلبي" الذي يعاب فيه الإنسان ، بألم في رأسه دون أن يعم هذا  
الأذى المعاب به .

(١) والأذى في المحيض من هذا القبيل الأخير .

كما ثبت طبياً وعلى حسب الملاحظة من واقع المرأة أنه  
في هذه الظروف ، تكاد تكون المرأة في حالة مرفية تعتبرها جسدياً  
(٢) وعقيبياً .

ومن السنة مما يدل على أن هذا الأذى لا يتعدى موضعه ،  
أحاديث كثيرة نذكر منها :

عن عائشة رضي الله عنها : "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتکئ في حجره ، وأنا حائض ثم يقرأ القرآن" عن أبي هريرة  
قال بينما زرسن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصجد فقلت : "يا عائشة  
ناوليني الثوب ، فقلت إني حائض فقال إن حيفتك ليست في يدك  
(٤) فناولته" .

-----

(١) المرأة منذ النشأة ، ص ١٧٠ - ١٩٣

(٢) لقد تحدث عن الذي تعانبه المرأة في المحيض ، والتنفس وغيرها  
علماء الطب / محمد على البار ، عمل المرأة في الميزان ،

(٣) صحيح البخاري ، باب قراءة الرجل في حجرة امرأته وهي حائض ،  
م ٢ ، ح ٣ ، ص ٢٦١

(٤) صحيح مسلم ، باب جوان فسل الحائض رأس زوجها ، ح ٣ ، ص ٢١٠

فطالرجل أن يستمتع ، بربزوجته مأشاء ماعدا مكان الأذى، حتى  
(١) يزول وتطهر منه . وتظل المرأة معززة مكرمة بين أفراد عائلتها  
بخلاف ماتعاني منه المرأة في ظل تعاليم اليهودية من نفور بسبب  
هذه الظروف التي لا حول لها فيها ولا قوة .

هـ - جام الاسلام ، والمرأة كانت تورث ولاترث . وان فرض وكان  
لها ارث لم يكن ذلك ثابتًا ومعيناً وفالبا ما كانت تحرم منه على  
حسب ما يستفاد من الآيات الواردة في هذا الأمر .

قال تعالى: " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون  
وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو أكثر  
(٢)  
نصيباً مفروضاً "

هذا بلاغ للناس وليرعلموا حكمه ، بأن لهن حقاً من قال الأب  
بعد الموت فرض يجب عدم التعدى عليه . وذلك لما يكفل لهن مطالب  
الحياة . هذا وقد بدأت هذه الآية بتقرير المبدأ العام وهو حق  
النساء في الميراث ، وبذلك استقر حق المرأة ، وجعلها على قدم  
المساواة مع الرجل .

و - ولم يكن من المعقول أن منح الله سبحانه المرأة كمل  
هذه المكرمات والحماية . ثم يتتركها من غير أن يحددها طريقاً

(١) شيخ الاسلام ابن تيمية ، فتاوى النساء ، دراسة وتحقيق ، ابراهيم الجمل ، الطبعة الأولى ، مكتبة القرآن ، القاهرة ، ص ٢٢

(٢) انظر ماجا ، في تورث زوجة الأخ للأخ عند اليهود في الباب الأول الفعل الثالث من هذا المعنى ، ص ٩٠ - ٩١

(٣) سورة النساء الآية ٢١

(٤) سنعرض فيما بعد في الجانب الاقتبادي في هذا الباب لها من حقوق وما عليها من واجبات .

يحفظ عليها كرامتها ويعونها من الطامعين . لذا رسم لها آدابا  
وشرع لها سلوكا تسلكه مع الرجل

ومن جملة ما جاء في هذا المقام . تحديد الاصول العامة  
التي يجب أن تحافظ عليها في زيها وتواءد الأوامر في أكثر من نص  
على ستر مفاتن المرأة وابرازها في مظهر لائق يحمل على الاحترام  
ويوصى ، بالوقار والطهور .

قال تعالى: " قل للمؤمنين يغفووا من أبعارهم ويحفظوا  
فروجهم ذلك أزكي لهم إن الله خبير بما يصنعون . وقل  
للمؤمنات يغفن من أبعارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا  
ظهور منها وليخربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا  
لبعولتهن " (١)

وسنعلم في مقام هذه الآداب من هذا البحث بأنه ليس الغرض  
منها التحقيق على المرأة ، والتحكم في حريتها . وإنما هو من  
أجل حمايتها من أصحاب القلوب المريفة .

-----

## الفصل الثاني

### مكانة المرأة في الحياة العامة

- أ - المسؤولية الدينية للمرأة .
- ب - المسؤولية الاجتماعية للمرأة .
- ج - حقوقها السياسية .

تعميد :-

لنبداً من جذور الدعوة في مطلع فجرها، وللنظر إلى من  
تعاون مع هذه الدعوة ومع داعيتها الأول ( على الله عليه وسلم ) :

ألم تر كيف كان أول من آمن امرأة وليس هذا بالامر  
الهين أن يكون أول من يحظى به ، ويقره امرأة ؟

إنها السيدة " خديجة بنت خويلد " زوج " الرسول صلى  
الله عليه وسلم " .

أرأيت كيف عملت على حفظ الاسلام ، حين قوت من قلب  
" الرسول " بقولتها التي سجلت لنا كتب السيرة وغيرها . حيث  
قالت : " كلا والله ما يخزيك الله أبدا إنك لتعلم الرحم ، وتحمل  
الكل وتكتب المعدوم ، وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق " .

لقد كان لايسمع من المشركين شيئاً يذكره من رد عليه  
وتکذیب له ، الا فرج الله عليه بما يجد من زوجه المواسية

(١) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قعنى تجتمع مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى قعنى وهى من اقسى رب  
نائمه اليه فى النسب ، ولم يتزوج من ذرية قعنى غيرها  
إلا أم حبيبة ..  
كانت تدعى فى الجاهلية الظاهرة ، تزوجها الرسول . فى سنة  
خمس وعشرين من مولده فى قول الجمهور . وكان عمرها حين  
تزوجها أربعين سنة وأقامت معه أربعاء وعشرين سنة وولدت  
له منها أولاده كلهم الا ابراهيم .  
السيرة النبوية ، ج ١ ، ١٨٧ ، ٤١٥ .  
(٢) الطبقات الكبرى ، ج ٨ ، دار مادر للطباعة والنشر  
ص ٥٢ - ٥٧ ، أبو يوسف عبد الله بن محمد بن عبد البر (٣٦٣ - ٤٦٣)  
الاستيعاب في اسماء الانصار ، مطبعة مطففي ، ١٣٥٨ هـ ،  
ص ٢٣٣ .

(١) له .

ولقد شاء الله تعالى ان يرفع من قدر المرأة في مولف آخر  
سبق به الرجل . وذلك بأن جعلها أول شهيدة في الاسلام .

فهذه سمية ( زوج ياسر ، وأم عمار بن ياسر رضي الله عنهما  
أجمعين ) ، أسلحت الروح راضية مرفية في مكة المكرمة . بعد  
أن قاست الوانا من العذاب من أجل الامتثال لدعوة الله سبحانه  
واحتسابا .

لقد تحملت ذلك رغم كبر سنها ، وضعف جسمها ، حتى المصوت ،  
والت الشهادة على يد عدو الله ابن جهل ، بحربة ولم تلوث لسانها  
 بكلمة الكفر بعد أن طهره الله بالاسلام . فهي أول شهيدة ، وكانت  
سابعة سبعة في الاسلام . (٢)

ونكتفي بهذه المثالين دور المرأة الفعال في الحياة  
العامة من أروع وأجل ما يذكر في هذا المقام ، ومطلع له . والى  
مزيد من الإيقاح .

#### ١ - المسئولية الدينية للمرأة (التكليف) :

قد تعرضنا لهذه القافية في الفعل الأول، ونريد هنا تفصيلا  
وإيقاعا في هذا الفعل، وي يعني بنا موكب تكريم الاسلام للمرأة  
على الطريق للدور العام . فنجد بأن الاسلام سوري بين المسا

(١) المراجع السابعة .

(٢) السيرة النبوية ، ج ١ ، ص ٣١٩ - ٩٢٠ ، الاصابة ، ج ٢ ، ص ٣٣٤ - ٣٣٥ ،  
عمر رضا كحالة ، اعلام النساء ، ج ٢ ، الطبعة الرابعة ، مؤسسة  
الرسالة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م ، ص ٢٦١ - ٢٦٢ .

والمسلمة ، في التكاليف العامة ، من ايمان بالله ، والي يوم الآخر ، والجزء والعقاب في نصوص كثيرة منها :  
قال جل جلاله : " ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين  
والموئمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات  
والصادريين والصادريات والخاشعين والخاشقات والمتعدقي  
لتمددقات والصادمين والصادمات والحافظين فروجه  
والحافظات والذارين الله كثيرا والذاريات أعد الله  
لهم مغفرة وأجرا عظيما ". (1)

نجد في هذه الآية عشر مراتب يتصف بها الرجل والمرأة على السواء ، تبدأ من أول أمر وهو الاسلام . الى الدرجة التي يرجوها كل انسان في الدار الآخرة وهو الاجر العظيم ، ويكون ذلك ايها بالتساوي بين الذكر والأنثى . (٢)

فإن في هذه الآية من الوعد بالخيرات والمبالغة في تقرير الوعد من أعظم دلائل الكرم والرحمة اثباتاً للتأكيد وازالة لوهن التخصيص<sup>(٣)</sup>

وفي قوله تعالى : " من عمل صالحًا من ذكر أو أنثى وهو موْمِنٌ فلنحيّيه حيَاة طيبة ولنجزِّيهم أجرهم بأحسن ما كانوا يَعْمَلُونَ " . (٤)

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٣٥) .

(٢) تفسير الفخر الرازي ، م ١٣ ، ح ٢٥ ، ص ٢١ ، تفسير ابن كثير ح ٢ ، ص ٤٨٧ .

(٢) تفسير الفخر الرازى، م ١٠، ج ٢٠، ص ١١٤

#### (٤) سورة النحل ، الآية (٩٧)

كما قال تعالى : " فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أَفْسِعُ عَمَلَ مَنْ كُنْتُمْ  
مِّنْ ذَكْرًا وَأَنْشَى بِعْفِكُمْ مِّنْ بَعْضِ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ  
وَأَوْدُوا فِي سَبِيلٍ وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَا كُفَّارٌ مِّنْهُمْ سَيَّئَاتِهِمْ وَلَا دُخُلُّهُمْ  
جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عَنِّي  
حَسْنُ الثَّوَابِ " . (١)

جاء في تفسير الفخر الرازى : " اعلم أنه تعالى  
لما حكى عنهم أنهم عرفوا الله بالدليل وهو قوله ( إِنْ فِي  
خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ) إِلَى قَوْلِهِ ( لَآيَاتٌ لَّا يُؤْلِمُ الْأَلْبَابَ ) ثُمَّ حَكَى  
عَنْهُمْ مَوَظِّبَتِهِمْ عَلَى الدُّكْرِ وَهُوَ قَوْلُهُ ( الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا )  
وَعَلَى التَّفْكِيرِ وَهُوَ قَوْلُهُ ( يَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ) ثُمَّ  
حَكَى مِنْهُمْ أَنَّهُمْ أَشْنَوْا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ قَوْلُهُمْ ( رَبَّنَا  
مَا خَلَقْتَ هَذَا بِاطِّلاً سُبْحَانَكَ ) ثُمَّ حَكَى عَنْهُمْ أَنَّهُمْ بَعْدَ الشَّنَاءِ  
اشْتَغَلُوا بِالدُّعَاءِ وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ ( فَقَنَا عَذَابُ النَّارِ ) إِنَّمَا  
قَوْلُهُ ( إِنَّكُمْ لَا تَخْلُفُ الْمِيعَادَ ) بَيْنَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ استجَابَ دُعَاءِهِمْ  
فَقَالَ ( فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ ) " . (٢)

فالآلية هذه وما يسبقها تبين أن استجابة الدعاء مقرونة  
بهذه الأمور . (٢) دون التفرقة في الجنس ( منكم من ذكر أو انشى ) .

ومن جهة أخرى ، اعلان من الله بأن كل من الذكر  
والانشى مطالب ، بهذه الأمور حتى يبلغ درجة الكمال . ( ثواباً  
من عند الله والله عنده حسن الثواب ) .

(١) سورة آل عمران ، الآية (١٩٥)

(٢) تفسير الفخر الرازى ، م ٥ ، ج ٩ ، ص ١٥٤ ، الآيات التي تعرّض  
لها المفسر هي : ١٩٠-١٩٤ ، آل عمران .

(٣) المرجع نفسه .

هذا كما جاء في قوله تعالى : " يا أيها النبى إذَا جاءك  
الموئنات يبأىعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزدريـن  
ولا يقتلن أو لادهن ولا يأتين ببهتان يفترـنه بين أيديـهـن وأرجلـهـن  
(١) ولا يعـصـيـكـ فـيـ مـعـرـفـ فـيـ بـاـيـعـهـنـ وـأـسـفـلـهـ لـهـ إـنـ اللـهـ فـلـوـرـ رـحـيمـ "

لقد ذكر الشارع هذه الأمور ، التي يتم عليها المبـاـيـعـةـ  
للنسـاءـ دونـ فـيـرـهـنـ لـكـثـرـةـ وـقـوـمـهـاـ مـنـهـنـ ، (٢)

فـهـذـهـ نـعـوصـ مـنـ جـمـلـةـ النـعـوصـ ، تـشـملـ عـلـىـ أـخـبـارـ لـلـخـيـرـ  
لـكـلـ مـنـ بـرـجـوـ ثـوـابـ اللـهـ ذـكـرـاـ كـانـ أـوـ أـنـشـ .ـ يـوـمـ بـالـلـهـ ، وـيـعـمـلـ  
مـالـحـاـ مـاـ أـوـجـبـ عـلـيـهـ مـنـ فـرـوضـ ، وـالـتـزـامـ بـالـحـدـودـ وـطـاعـةـ  
الـلـهـ ، مـعـ التـوـاصـ بـالـخـيـرـ وـالـتـرـاحـمـ وـالـعـبـرـ وـالـتـعـاـونـ .ـ  
قالـ تـعـالـىـ : " وـعـدـ اللـهـ الـمـوـمـنـيـنـ وـالـمـوـمـنـاتـ جـنـاتـ تـجـرـىـ  
مـنـ تـعـتـهـاـ الـانـهـارـ خـالـدـيـنـ فـيـهـاـ وـمـساـكـنـ طـيـبـةـ فـيـ جـنـاتـ عـمـدـنـ  
(٣) وـرـفـوـانـ مـنـ اللـهـ أـكـبـرـ دـلـكـ هـوـ الـقـوـرـ الـعـظـيمـ "

هـذـاـ هـوـ وـعـدـ اللـهـ :ـ الـجـنـةـ لـلـمـسـتـقـيمـهـ عـلـىـ الـمـنـهـجـ السـلـيمـ ،ـ وـالـعـقـابـ  
الـصـارـمـ لـلـمـتـمـرـدـ عـلـىـ حـدـودـ اللـهـ شـائـهـاـ فـيـ دـلـكـ شـانـ الرـجـلـ .ـ  
قـالـ تـعـالـىـ : " وـالـسـارـقـ وـالـسـارـقـةـ فـاـقـطـعـواـ أـيـدـيـهـاـ جـزـاءـ بـمـاـكـسـبـاـ  
نـكـالـاـمـنـ اللـهـ وـالـلـهـ عـزـيزـ حـكـيمـ "ـ فـمـنـ تـابـ مـنـ بـعـدـ ظـلـمـهـ وـأـمـلـاحـ

(١) سورة الممتحنة ، الآية (١٢)

(٢) تفسير فتح القدير ، ج ٥ ، ص ٢١٦

(٣) سورة التوبة ، الآية (٢٢) .

فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ فَطُورٌ رَّحِيمٌ<sup>(١)</sup>

اذا المرأة هي انسان مثلها مثل الرجل ، مكلفة من قبل الله عز وجل ، مطلوب منها ان تعرف ما اوجب الله عليها من أوامر ونواه وارشاد ، وتوجيهات لما هو حلال وحرام . وما أعد الله لهم وعد الله ان الله لا يخلف وعده .

#### **بـ المسئولية الاجتماعية :**

لقد اهملت المرأة نشاطها في مجالات كثيرة في فروع  
تعاليم الدين . فان كتاب الله وسنة نبيه قرراً أهلية المرأة  
لكل تكليف ايماني . واجتماعي . لا يتعارض مع انوثتها ، والمصلحة  
العامة .

ومن هذه المسؤوليات العظام :

"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" وهي مسئولية اجتماعية تهدف إلى صلاح المجتمع عقيدة وسلوكاً، فـ \_\_\_\_\_ أهم سمات الدين الإسلامي الزام اتباعه هذه المهمة ، والالتزام بذلك يجعلها خير الأمم .

قال تعالى : " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمورون بالمعروف وتنهبون عن المنكر تومنون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثراهم الفاسقون " (٢)

**نَاسِيْسُ الْحُكْمِ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَمْمَةِ خَيْرٌ الْأَمْمَ، فَوْ إِلَمْ**

(١) سورة المائدة ، الآية (٢٨ - ٣٩)

(٢) سورة آل عمران ، الآية (١١٠)

بالمعرفة والنهي عن المنكر مقتربنا بالایمان بالله تعالى .

وكما جاء في موضع آخر النصح والارشاد مقتربنا بالعبادة  
على لسان سيدنا لقمان " وهو يعظ ابنته في قوله تعالى : يابنتي  
أقم الصلاة وامر بالمعروف وانه عن المنكر وأمسير ما  
ما أمساك إن ذلك من عزم الأمور " (١)

وقال تعالى : " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض  
يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون العلة ويؤتون  
الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحهم الله إن الله عزيز  
حليم " (٢)

عن جرير بن عبد الله قال : " بَايْعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَمَ عَلَى إِقَامِ الْعُلَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنَّفَرِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ " . (٣)

(١) سورة لقمان ، الآية (١٧)

٢) سورة التوبة ، الآية (٧١) .

(٢) صحيح البخاري ، باب قوله الذى على الله عليه وسلم ،  
الدين النعية ، ١١٠ ، ج ١ ، ص ٣٢٢

(٤) سورة النساء ، الآية(٢٠)

ولا يعني أن هذه الصحابية أفقه من عمر بن الخطاب ، وانما يوضح لنا ، مدى مبالغته المرأة من نشاط ، لدرجة القدرة على المراجعة ، والحرص على هذا الواجب المطالب به الجميع . فكأن ذلك من باب التذكير .<sup>(١)</sup>

قال تعالى : " وذكر فین الذکری تنفع المؤمنین " .<sup>(٢)</sup>

ومن الواعظات والمرشدات ، " سمراء بنت نهيك " . فقد أدركت مصر " رسول الله صلى الله عليه وسلم " تغرب الناس على ذلك بسوط كان معها .<sup>(٣)</sup>

فهذا شرف للمرأة أن تنهض بهذا الدور العظيم ( الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) كان سببا في الخيرية لهذه الأمة على باقى الأمم ، " كنتم خير أمة أخرجت للناس " وشرط ذلك " تامرون بالعرف وتنهيون عن المنكر " وهو سمات الترابط بين أفراد المجتمع حرما على سلامته من الوقوع في المكرورة .

### ج - حقوق المرأة السياسية :

تريد بذلك بيان موقف الاسلام من تولى المرأة مسئولية القيادة في المجتمع في مستوياتها العليا خاصة منصب الامامة العامة ، ومايليه كمناصب الوزارة ونحوها في السلم والحرب . وعلماء المسلمين في هذه القضية لهم رأيان .

- 
- (١) لقد وردت قمة مراجعة هذه المحاسبة لعمر بن الخطاب ، في كتب التفسير للتفسير (سورة النساء ، الآية ٢٠ باكثر من لفظ ورواية .  
تفسير الطبرى ٣م ، ح ٤ ، ص ٤٥١ . تفسير ابن كثير ، ح ١ ، ص ٤٥٥ ، تفسير فتح القدير ، ح ١ ، ص ٤٢٥ . هذا كما جاءت في مراجع أخرى .  
(٢) سورة الذاريات ، الآية (٥٥) .  
(٢) عمر رضا كحالة ، المرأة في عالمي العرب ، ح ٢ ، الطبعة الاولى مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٩هـ ، ١٩٧٩ م ، ص ٨١

١ - أولاً : الرأى القائل أن الإسلام لا يجيز للمرأة التدخل في الأمور السياسية ، فلا يجوزن تقليد المرأة مثب الخلافية " ، وذلك لأن الامامة العامة تتضمن اختصاصات في أمور الدين والدنيا ، مثل: تدبير أمور المسلمين من قسمة أموال الله فيهم ، واعداد ، جنود الحرب ، واقامة الحدود على الخارجين على تعاليم الدين . لأن هذه الأمور ونحوها توعدى الى استدعائهما في أمور تتعلق بمعاملة الدولة في أي وقت ، وهذا يخالف طبيعة المرأة ووظيفتها الأساسية في الأسرة .  
(١)

ولا يجوزن للمرأة أن تكون(وزيرة) وذلك لأن هذه الولاية شرعية ، ويلزم من يتولى هذا الأمر ان تتحقق فيه بشروط نص فقهاء المسلمين عليها وهي : " البلوغ والذكورة " (٢) و " الثقة في الدين والعقل " (٣) فان المرأة بالإضافة الى كونها انسانة ، فهي شاكمة عقل بنص الشارع . (٤) ومن أدلتهم على أن الإسلام لا يجيز للمرأة الامامة العامة وخاصة ما يأتى :

-----  
(١) د/فواد عبد المنعم، مبدأ المساواة في الإسلام، موعضة الثقافة الجامعية ، ص ١٨٣-١٨٤ ، دم عبد الحكيم حسن العيلى، الريات العامة في الفكر ، دار الفكر العربي ، ص ٢٩٥ ، د/عبد الحميد متولى ، مبادئ نظام الحكم في الإسلام ، الطبعة الثالثة ، الناشر المعارف بالاسكندرية ، ١٩٧٧ ، ص ٤٧ .

هذا كما رجعت هذه المراجع الى فتوى لجنة الفتوى بالازهر التابعة لجماعة كبار علماء العادرة (في شهر رمضان ، ١٣٧١ = يونيو ١٩٥٢ ) وقد مدرت هذه الفتوى في عهد وزارة الرئيس محمد نجيب الهلالي هذا كما استدلوا باجتماع أصحاب المذاهب الاربعة على ذلك بعدم جواز الامامة لها . بالإضافة الى ذلك بما جاء في جعل القوامة للرجل على المرأة في الأسرة كما ستعلم في مكانة المرأة في الأسرة .

(٢) نيل الاوطار، بباب المنع من ولاية المرأة ، ح ٦٦-٦٧، د/محمد يوسف موسى ، مقالة : موقف الشريعة الفراعنة من حقوق المرأة ، من كتاب: الحركات النسائية وملتها بالاستعماردار الانصار بالقاهرة ١٣٩٨ - ١٩٧٨ ، ص ٤٠ .

(٣) د/فواد عبد المنعم، مبدأ المساواة ، ص ١٨٤، نيل الاوطار، نفس الجزء والصفحة .

(٤) مبدأ المساواة ، ص ١٨٤

" من القرآن الكريم "

قال تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بهم  
على بعض .. " (١) فالرجل قوام على المرأة سواء في البيوت  
او في المجتمع . (٢) " بما فضل الله بهم على بعض " لأن الرجل  
أفضل من المرأة ، وخير منها ، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال  
وكذلك الملك الأعظم . (٣)

هذا كما استدلوا بالآيات القرآنية التالية . قال تعالى :  
" ولا تتمنوا ماقبل الله به بعضكم على بعض للرجال نعيب مما اكتسبوا  
للنساء نعيب مما اكتسبن وسئلوا الله من فله إن الله كـان  
بكل شيء عليما " (٤) قوله تعالى : " ولهم مثل الذي عليهـن بالمعروف  
للرجل علـيـهـن بـرـحـةـ والله عـزـيزـ حـكـيمـ " (٥)

" وَمِنَ السَّنَةِ الْمُطْهَرَةِ "

ومن أهم ما استدل به ماجاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم حينما تولت بنت كسرى ملك الغرس الحكم . عن أبي بكررة قال : " لما هلك كسرى قال من استخلفوا قالوا ابنته فقال النبي صلى الله عليه وسلم . لئن يفلح قوم ولو بأمرهم امرأة " (٥)

(١) سورة النساء ، الآية (٢٤)

(٢) انظر كتب التفسير في تفسير هذه الآية وايفا: مبدأ المساواة ١٨٧٤ ، مبدأ نظام الحكم ، ص ٤١٩ ، الرياب العامة ، ص ٢٨٧

### (٢) المراجع السابقة ،

(٤) سورة النساء ، الآية (٢٢)

(٥) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)

(٦) صحيح الترمذى ، باب ماجايلن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة ، ح ٩، ص ١١٩ ، قال هذا حسن صحيح .

فالرسول . لم يقصد بذلك مجرد الاخبار عن عدم فلاح هؤلاء القوم ،  
وانما بيان ما يكون عليه وعدم الخروج عليه . من هذه الامة . (١)

ومن أبي هريرة قال قال : " رسول الله على الله علییم  
 وسلم .. اذا كان امراؤكم شاركتم وافنياً وكم بخلاءكم ، وامرکم  
 الى نسائكم فبطن الارض خير لكم من ظهرها " (٢)

كما قالوا : بأن إشتغال المرأة بالسياسة ، والأعمال  
 العامة لا يتفق مع الاسلام ، ولا تقره أدابه وتقاليده وتوفيق ذلك .

١ - أنه يستدعي من المرأة خروجها الدائم ، وهذا يعارض قوله  
 تعالى : " وترن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهليه الأولى " (٣)  
 ب - وأن الأعمال السياسية تتطلب من المرأة السفور ، والاختلاط ،  
 وهما من المحرمات قطعا . (٤)

ج - ولأن بعض الأعمال العامة في السياسة توجب خلوة المرأة  
 بالرجل الأجنبي . وهذا محرم في الشريعة الاسلامية . (٥)

(١) تفسير ابن كثير ، ح ١ ، ص ٤٩١ ، نيل الاوطار ، ح ٩ ، ص ١٦٧٦-١٦٨٤ ، مبدأ المساواة ٢١٦٥ ، موقف الشريعة الغراء من حقوق المرأة ، ص ٤٧ ، الريات العامة ، ص ٢٨٩ ، سالم البهنساوي ، مكانة المرأة ، ص ١٣٩ ، موسى صالح شريف ، مقالة : أثر الحجاب في تطور المجتمع من كتاب الدين والمرأة ، الطبعة الأولى ، مكتبة كلية التربية ، ١٣٧٢ ، ص ٣٨٩-٢٣٩ .

(٢) صحيح الترمذى ، بباب ماجا في الامرأة والاغندياء ، ح ٩ ، ص ١٢١ ، قال لأنعرف هذا الحديث إلا من صالح مدي وهو رجل صالح .

(٣) سورة الانعام ، الآية (٣٢)

(٤) أثر الحجاب في تطور المجتمع ، ص ٢٣٦ ، مبدأ المساواة ، ص ١٨٩ ، يتبع ، مبادئ نظام الحكم ، ص ٤١٩ .

(٥) انظر المراجع السابقة .

عن عمرو بن العاص قال : " إنفرا من بني هاشم دخلوا على  
سما ، بنت عميس فدخل أبو بكر العديق وهي تحته يومئذ فرأهم فكرة ذلك  
ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقيل لم آر الاخيرا فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك ، ثم  
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن  
رجل بعد يوم هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان " (١) .

د - كما أن اشتغال المرأة بأمور السياسة يستلزم إهمالها للمسؤولية الأولى التي هي من أهم واجبات المرأة نحو أمتها . وقد علمنا سابق(٢) ، أن الاسلام اعطى المرأة حقوقاً وأوجب عليهما ، واجبات ، تتفق وطبيعتها ، واستعدادها والأدلة التي تعرضنا لها في هذا المجال كثيرة ، منها قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " والمرأة راعية في بيت زوجها .. "(٣)

وتلك - والله - مهمة عظيمة لا يقدر ان يقوم بها غيرها  
· خير قيام نحو الأمة ·

اذا اصحاب هذا الرأى لا يجيزون للمرأة العمل بأمور  
السياسية في أي مجال منها . وذلك بموجب ما استدلوا به من  
الكتب والسنن . ولأنه مخالف لطبيعة المرأة واستعدادها  
الفطري ، ومخالف لآداب الإسلام ، ومعطل لمسؤوليتها الأولى .

(1) صحيح مسلم، باب تحريم الخلوة بالاجنبية ، ج ١٤، ص ١٥٥

(٢) انظر ماجاء في الفعل الثالث في واجبات المرأة نحو (روجهما وأولادها) ص ٣٣١ - ٣٤٥

(٣) انظر هذا الحديث بكتابه في واجبات المرأة نحو (زوجها وأولادها)

ب - ثانياً: الرأي القائل ان الاسلام يجيز للمرأة التدخل في الامور السياسية ماعدا الامامة العامة وهو لاء يقررون بعدهم جواز اشتغال المرأة فيها ، لما جاء في حديث الرسول السابق ، ويرون جواز تدخل المرأة فيما عدا ذلك أن القاعدة العامة هي المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات الا ما استثنى منها بنص صريح .  
(١)

"من القرآن الكريم "

قوله تعالى: "ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ...". هذا كما يقرر القرآن الولاية المطلقة للمرأة والرجل. فى قوله تعالى: "والمومنون والمؤمنات بعفهم أوليا بعضهم يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ...".  
(٢)

كما أن الله أقر رسوله على الله عليه وسلم بقبول بيعة النساء أسوة بالرجال.  
(٣)

قال تعالى: "يا أيها النبى إذ آتاك المؤمنات يهائعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنبن ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهم تنا يفترن به بين أيديهن وأرجلهن ولا يعيسينك في معروف  
(٤)  
نباعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم".

(١) مبدأ المساواة ، ص ١٩٦ - ١٩٧ ، الريات العامة في الفكر والنظام السياسي ، ص ٢٩٥ .

(٢) سورة التوبة الآية (٢١ )

(٣) مبدأ المساواة ، ص ١٩٦ - ١٩٧ ، الريات العامة ، الحركات النسائية وعلتها بالاستعمار في أكثر من مقالة ، ومقدمة ، نداء للجنس اللطيف ، ص ١٤ - ١٧ .  
هذا وقد جاءت مبادئ النساء بأكثر من رواية في كتب التفسير والحديث صحيح البخاري ، باب بيعة النساء ، ١٢م ، ٢٤ ، ص ٢٧٦ ، سنن أبو داود ح ١ ، ص ٤٩٦ .  
(٤) سورة الممتحنة الآية (١٢ )

وَمَا أَسْتَدِلُوا بِهِ مِنَ الْسُّنَّةِ هَذِهِ :

كما يستدلون بموقعة الجمل ، وموقف السيدة عائشة رضي الله عنها في تلك الحادثة المشهورة . (٢)

هذا ، الا أنهم متفقون مع الرأى الأول في أن الإمامة العظمى خاصة بالرجال ، دون النساء .

- (١) صحيح البخاري ، باب أمان النساء ، وجوارهن ، ح ١٥، ص ٩٢ص - ٩٣  
 لقد جاء في كتب الحديث نصوص كثيرة عن دور المرأة في الجهاد  
 وفي مقدمتها ، صحيح البخاري ، ٧م ، ح ١٤ ، في أكثر من باب  
 صحيح مسلم ، ح ١٢ ، ح ١٢ ، في أكثر من باب أيضًا .  
 هذا وقد استدل أصحاب الرأي المعتبرين للحقوق السياسية  
 للمرأة بهذه النصوص منهم .

(٢) محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ١-١٢ ، أثير  
 الحجاب ، ص ٢٣٢ ، مبدأ المساواة ص ٢٠٠ ، الحركات النسائية  
 وملتها بالاستعمار ، في أكثر من مقالة ومحفظة ، سالم  
 البهنساوي ، مكانة المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية ،  
 ص ١٥٥ - بتوسيع .  
 (٣) المراجع السابقة ومراجع أخرى .

ج - مناقشة الرأيين :

تلخصى المصادر والأدلة التى استدل بها كل من الفريقين في هذا المقام ، ونرى لزاما علينا أن نتبه إلى أن بعض الكتاب قد أخطأ والاستدلال بنعمون لاصلة لها بالقضية نفسها ، ونناقش ذلك فيما يلي :

نجد المانعين لتدخل المرأة في الحقوق السياسية فقد استدلوا بما يلى :

١- قوله تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض .. " (١) وقوله تعالى : " .. وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم " . (٢)

فقوامة الرجل على المرأة ليس فيها استدلال على حرمان المرأة من الحقوق السياسية . (٣) فالقوامة الواردة في هذه الآية كما أسلفنا قاصرة على الحياة الزوجية بين الرجل والمرأة . (٤) هذا وسنعرض لتفصير هذه الآية بأكملها ، والتشريع الذي أخذ منها . (٥)

(١) سورة النساء ، الآية (٣٤)

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)

(٣) الريات العامة في الفكر والنظام السياسية ، ص ٢٩٥ ، مبادئ نظام الحكم في الإسلام ، ص ٢٣٠ احمد عيسى عاشور ، مقالة حقوق المرأة في الإسلام ، من كتاب : الحركات النسائية ، ص ٥٧ ،

(٤) مبدأ المساواة ، ص ٢١٢-٢١١

(٥) انظر ماج ، في أن حقوق الزوج لاتنافي كرامة المرأة في الفعل الثالث من هذا السياق . ص ٣٤٥ - ٣٥٦

أما درجة الرجل على المرأة فقد جاءت ضمن آيات تتعلق بالطلاق ، والنكاح ف الآية التي تلبيها هي قوله تعالى : " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ماحلقة اللسان في أرحامهن إن كن يؤمنن بالله واليوم الآخر وبعولتهن أحق برد هن في ذلك إن أرادوا اصلاحاً ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف للرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم . الطلاق مرتان فامساك بمعرفه أو تسریح باحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما اتيتموهن شيئاً .." (١)

٢- ومما جاء في استدلال المجيزين لحقوق المرأة السياسية قوله تعالى : " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف .." (٢) وقوله تعالى : " يا أيها النبي إِذَا جاءكَ الْمُؤْمِنَاتِ يَبَأِسْنَكَ عَلَىٰنَّ أَن لا يُشْرِكَنَّ بِاللهِ شَيْئاً وَلَا يُسْرِقْنَ وَلَا يُزَنْنَ وَلَا يُقْتَلْنَ أَوْ لَادْهَنْنَ وَلَا يُتَّيِّنْنَ بِبَهْتَانِ يَفْتَرِيهِنَّ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيْكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبِإِيمَانِهِنَّ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ فَغُورٌ رَّحِيمٌ " . (٣)

فقوله تعالى : " ولهن مثل الذي عليهن .." ورد في سياق أحكام الحياة الزوجية ، والطلاق كما سيأتي في مقامة . (٤)

وأيضاً ف الآية التي ورد فيها مبادحة الرسول على اللسان

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٢٩-٢٢٨)

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)

(٣) سورة الممتحنة ، الآية (١٢)

(٤) انظر المراجع السابقة ، ولما جاء في مبحث حقوق الزوج لاتنافي كرامة المرأة في الفعل الثالث ، ص .

عليه وسلم - للنساء" لاتعد سندًا للقول بأن الإسلام لا يمنح المرأة من مباشرة الولايات العامة، وبما فيها الحقوق السياسية. إنها ليست إلا عهدا من الله ورسوله قد أخذ على النساء بعدم مخالفته أحكام الله، وتجنب الموبقات. المهلكات التي تفشت بين العرب قبل الإسلام".<sup>(١)</sup>

ويظهر من خلال ماجاء في هذه المبادئ أنه مخالف لما تحتويه مبادئ الرسول صلى الله عليه وسلم للرجال.<sup>(٢)</sup>

هذا ولم يخبرنا التاريخ عن اشتراك النساء في بيعمة الخلفاء الراشدين.<sup>(٣)</sup>

#### وخلامقة القول :

ومن هنا تدرك من قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

"لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" قوله : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .. والمرأة راعية على بيت زوجها وولده .."<sup>(٤)</sup>

ان الحقوق والواجبات في الإسلام موافقة للفطرة ، والمعلحة العامة .

(١) لجنة الفتوى بالازهر حكم الشريعة في اشتراك المرأة في الانتخاب للبرلمان "رئيس لجنة الفتوى محمد عبدالفتاح العناني . انظر المراجع السابقة . ورد كثير من استدلالات أصحاب هذه الفتوى من العلماء في الكتب منها: مبدأ المساواة ، ص ٢٢٨ ، الحرجات الإنسانية وملتها بالاستعمار ، ص ١٢٠ - ٠

(٢) محمد رزق إبراهيم ، موقف التاريخ الإسلامي من حقوق المرأة المزعومة ، من كتاب الحركات النسائية ، ص ٣٢ - وما بعدها يتسع . معطفى السابعى، المرأة بين الفقه والقانون ، ص ١٥١ مبدأ المساواة .. ص ٢٢٨

(٣) موقف التاريخ الإسلامي من حقوق المرأة ، ص ٣٣

(٤) صحيح البخاري، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، ١٠٣ ، ح ٢٠، ص ١٨٩

# الفصل الثالث

## مكانة المرأة في الأسرة

- ٤ - مسؤولية الزواج والهدف منه .
- ب - صفات الزوجة المسماة .
- ج - حقوقها وواجباتها في الأسرة .
- د - حقوقه الزوج لارتفاع كرامة الزوجة .
- ١ - مسؤولية الصوامة وتأديب النساء .
- ٢ - مسؤولية تعدد الزوجات .
- ٣ - مسؤولية الطلاقه والحكمه منه .
- هـ - حقوقه الأصم .
- و - حقوقه البنـت .

### تمهيد :

يقوم بناء الأسرة على الزوج والزوجة ، والأولاد . ذكرنا  
وأشار . وهي الخلية الأولى للمجتمع ، " ولمكانة المرأة فيها  
دور عظيم . ولذا كانت عنابة الشارع الحكيم بالمرأة عنابة  
عظيمة في جميع مراحل الحياة . هذا وللكشف عن " مكانة  
المرأة " المسلمة في محيط الأسرة نقدم الفقرات التالية :

#### ١ - مشروعية الزواج ، والهدف منه :

الزواج فطرة إنسانية ، والاسلام دين الفطرة ،  
ومن أجل تحقيق هذا المطلب واستمرار الاجيال ، أودع الله  
في الإنسان غريرة التناسل بعوره يستحب مقاومتها حتى  
تعمر الدنيا بالبشرية ، وتنتمي الغاية المطلوبة ، من جمل  
الإنسان خليفة في الأرض .

قال تعالى : " وإنما قال ربكم للملائكة إنما جاعل في  
الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويُسفك الدماء  
ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إنما أعلم ما لا تعلمون ". (١) وتلك  
الغريرة ليست بهذا لذاتها ، وإنما هي وسيلة إلى أهداف كريمة  
لذلك ولغيره كان الزواج فطرة أسلية في كيان الإنسان ،  
وجبلة في تركيبة العفوي ، ووظيفة هامة من وظائف جسمه ،  
وفي مطالب النفسية . ومن ثم نجد الاسلام يقف من الرهبة  
موقعاً ملباً مقابل اتجاه الكنيسة وفلوها فيه مما آدى إلى  
انحراف كثير منهم عن حادة العواقب كما لاحظنا من قبل . (٢)

(١) سورة البقرة ، الآية (٣٠)

(٢) انظر ماجاء في الباب الأول ، في هذا الموضوع . ص ٩٧ - ١٠٤

ولقد أراد بعض أصحاب النبي رضوان الله عليهم أن يجتهدوا في العبادة والتفرغ لها بترك النوم ، والطعام ، والنساء .

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : " جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي على الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي على الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم يقاتلونه قالوا و أين نحن من النبي على الله عليه وسلم قد فخر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم أما أنا فأتي أمن الليل أبداً وقال آخر أنا أموم الدهر ولا أنظر وقال آخر أنا امتنع النساء فلا أتزوج أبداً فجاء رسول الله على الله عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله أنتي لا تخشأكم لله وانتاكم له لكنني أموم وأنظر وأمني وأرقد وأتزوج النساء فمن رب عن سنتي فليس مني " . (١)

و عن سعد بن أبي وقاص يقول : " رد رسول الله على الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون التبتل ولو أدن له لاختفيت " (٢)

و عن أبي نعيم قال : " قال رسول الله على الله عليه وسلم مسكيين مسكيين، مسكيين، رجل ليس له امرأة وان كان كثير المال . مسكينة ، مسكينة ، مسكينة امرأة ليس لها زوج وان كانت كثيرة المال " (٣)

(١) صحيح البخاري ، باب الترهيب في النكاح ، ١٠٠ ، ٢٠ ، ٦٥ ص

(٢) صحيح البخاري ، باب ما يكره من التبتل والاخفاء ، ١٠٠ ، ٢٠ ، ٧٢ ص

صحيح مسلم ، باب استهباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، ٩٠٠ ، ٩٠ ، ١٦٧ ص

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ح٤ ، ص٢٥٢ ، قال رجاله ثقات

الا ان ابا نعيم لامحة له .

بل نجد اعلانا صريحا يبين موقف الرسول على الله عليه وسلم من هذه الشعيرة ، ويشهى عن الاقتداء بهدا الاشر كم ببنته النعمون .

فاحاديث"الرسول - على الله عليه وسلم - " تبيين لنا كيف اتکر على هو ولاه النفر من الصحابة - حينما رسموا لانفسهم طريقا مخالف للطبيعة البشرية ، يحول دون تنفيذ غرائزها ، ظانين بذلك التقرب الى الله . فاخبرهم أنهن عملهم هذا يتبعون عن تعاليم الاسلام ، ومبادئه الفطرة السليمة ، وبذلك يعيشون آلام وسوسة الشيطان » ويشغلون انفسهم (١) بمقاومة الشهوة . لأن العزوبية شر ولا ينجو من آثامها الا النادرون.

ولايستغرب القارئ اذا قلت ان الاسلام يسعى لتحقيق المتعة الدائمة لاستمرار الحياة السعيدة ، فهو حينما حرم " الزنا " و " الخمر " مثلا فانما قعد من جملة ما قعد الابقاء على سلامية الجسم وقوته ليتسنى له الاستمرار على تحقيق متعته في اطول وقت ممكن . (٢)

(١) محمد مهدى الاستانبولى ، تحفة العروض ، الطبعة الرابعة ، المكتب الاسلامي ، ١٤٠١ھ ، ١٩٨١م ، ص ٤

(٢) لا يخفى على المسلم المتفهم لآيات الله ، والمتأمل كنزوز الاسلام التي تغرس في النفوس السمو والنبل للاستجابة للتوجيه النبوي الكريم . لا يخفى عليه واقع العالم اليوم المحروم من هذه التوجيهات .

ففي فرنسا مثلا: " لاتزال تهبط فيهانسبة المواليد منذ ستين عاما متواليا ، لانه قد جر على الفرنسيين تمكן الشهوات ، فادى الى افحصلل قواهم الجسدية ، تدريجيا يوما في يوما . أبو الاعلى المودودي ، الحجاب ، ص ٩٧ ، سعيد حوى ، الاسلام ، ج ١ ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب العالمية ، بيروت ، لبنان ، ص ٢١٦ . هذا كما تشير الادللة على أنه من اوائل القرن العشرين لايزال حكام الجيش الفرنسي يخففون من مستوى القوى، المعانة البدنية المطلوبة في المتطوعين للجندي الفرنسي على فترة كل بضع سنين ويقول حبيب فرنسي: بأنه يموت في فرنسا ثالثون الف نسمة " فالزهري" وما يتبعه من امرأ أخرى في كل سنة ، المودودي ، الحجاب ، ص ٩١

فهو لايفع كما يظن بعض الجهلاء القيود والسدود أمام متبع  
الانسان للحيلوله دون الأخذ بها . بنعيب وافر ودائم . فالغاية  
تحقيق الاستقرار الدائم لها كما جاء به الاسلام ونحن اذا تأملنا  
مواقف الرسول في مراقبته لفراد المجتمع ، ومعالجة النفس الانسانية  
ادركتنا يقينا بأن هذه المراقبة ، وتلك المعالجة مبنية على  
ادراك حقيقة الانسان . وهادفة الى تلبية اشواقه . وميولاته ،  
حتى لايتجاوز اي فرد من المجتمع حدود فطرته . او يتعدى على غيره .

## ١ - أهداف الزواج في الإسلام :

وتتفتح تلك الحقيقة في بيان اهداف الزواج .  
فالزواج في الاسلام ، تكامل بين نظيرين بهدف التعاون  
من أجل حياة زوجية متكاملة ، و هو من الناحية الاجتماعیة  
أشبه بعهد روحی حيث يسمیه الاسلام بالفاظ تدل عليه فالزواج الذي  
ینشده الدين للانسان هو الذي يکفل التعاون واحتمال اعباء  
الحياة المشتركة ، والتعاطف والتفاهم الذي يوعدى الى  
حسن تربية الابناء بطريق الاقتداء بوالديهما .

ومن كمال رحمه ونعمة الله بالانسان أن جعل بينه                   
أي بين الزوجين :

"السكن" و "المودة" و "الرحمة"

قال تعالى : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا  
البيها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون "(١)

(١) سورة الروم ، الآية (٢٦)

معانٍ سامية ، ومشاعر عالية تتحقق حيث يتم ذلك اللقاء ،  
الشرعى فت تكون على أساسه أسرة . وتحدد بموجبة ، مسئوليّة ،  
وتحتقر به حياة .

فمن آياته العظام أن خلق للرجل زوجاً من جنسه ، فهمما  
في الإنسانية سواء . فامتن الله بهذه النعمة على عباده ، وجعلها  
من الآيات العظام التي يلتفت لها الإنسان بالتأمل والتفكير  
في سرها ومكانتها : " من آياته أن خلق لكم من أنفسكم  
أزواجاً " .

فهذه آية من آيات الذكر الحكيم تتنطق نوراً ورقة ، ومدقا ،  
وقوة فهي تقرر أن الزوجة آية من آيات الله خلقها من نفس  
الرجل ، وجزء لا ينفصل عن تكوينه .

ونظرة تأمل مرة أخرى تكشف لنا عمالي :

فالقرآن كما علمنا سابقاً (٢). يختار لفظ "أزواجاً" وهذا اللفظ بذاته يبيّن لأول وهلة عن التكافؤ، والتناظر. ومع أن لفظ "زوجات" صحيح في اللغة لكن الخالق يختار اللفظ

(١) المرأة منذ النشأة ، ص ١٤٥

(٢) انظر ماجاء في الجانب العقدي في هذا الباب في قافية خلق  
حواء من آدم عليه السلام ، ص ٢٤٣

الأنسب في هذا الاستعمال ، وكأنه - والله أعلم بمراده - يشير إلى هذا التكافؤ بين الجنسين ، حتى في ملاحظة الألفاظ . (١)

"وَمِنْ آيَاتِهِ أَيُّ خُلُقٍ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَذْوَاجٌ" .

ب بهذه النص يفع الحكيم أحسن الحياة العاطفية الهانئة .

三

أرأيت كيف عبر عن هذه العواطف والروابط  
وإذا نظرنا إلى الواقع من خلال هذه الألفاظ للمعنى ،  
حيث نجد الزوج يجد في زوجته جنة ، يلجا إليها بعد كـ \_\_\_\_\_  
وجهه ، ويلقى في نهاية مطافه ذلك السكن المرير ، من تلك  
المتابع بسكن إليها لربوي ظماء . (٢)

"لتسكنوا إليها":

ما أعظم من تعبير مترجم لذلك الشعور !! وما يحمس به " كل منها باتصالهما ، والملابسة بافهام احدهما البعض الآخر الذى به تتم انسانيتهما فتكون منتجة انساناً مثلهما وبه يزول أعظم انطراح فطري في القلب والعقل لاترتاح النفس وتطمئن في سريرتها بدونه ". (٣)

<sup>١٤٦</sup>) المرأة منذ النشأة، ص

(٢) عبد الله ناصح علوان ، تربية الاطفال في الاسلام ، ج ١ ، الطبعة الثالثة ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، حلب ، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م ، ص ٣١

(٢) محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٢٨ ، محمد حسن يريغش ، المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة الثالثة مكتبة الحرمين ، الرياض ، البطحاء ، ١٤٠٢ - ١٩٨١ ،

"تسكنوا اليها" :

كلمة لها جرس خاص ، تألفونها ، وتميل اليها بالطبع  
نعمه . تلك الغريرة ، - وليس نعمة - نعمة من الله توجّب  
الشك، من عباده . واحترامها والوقوف عندها .<sup>(١)</sup>  
” ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا ” ، ” لأن الجنسين  
المختلفين لا يسكن أحدهما إلى الآخر ولا يميل قلبه اليه ”.<sup>(٢)</sup>

وبتكرار هذا الاخبار في محكم كتابه عن هذه النعمة  
في موقع آخر ، وذلك للشعار والتأكيد على مدى عظمة هذه النعمة  
على بني الانسان .<sup>(٣)</sup>

قال تعالى : " أحل لكم ليلة العيام الرفث الى نسائكم هن لباس  
لهم وأنتم لباس لهن .."<sup>(٤)</sup>

" هن لباس لكم وأنتم لباس لهن " ما أجمل هذا التعبير لتلك  
العلاقة التي بين الرجل والمرأة ؟

وحتى ندرك مالهذا التعبير القرآني لهذه العلاقة  
بها لفظ "لباس" نرى القرآن يستخدم هذا اللفظ في قوله

(١) محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٤٨ ، محمد حسن بريغش ، المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة الثالثة ، مكتبة الحرمين ، الرياض ، البطحاء ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م ، ص ٤٧.

(٢) وهذه الحقيقة التي أجلها وعظمها الاسلام تجهلها التسورة حيث قالت : " والى رجلك يكون اشتياقك " سفر التكوين انظر ذلك بتتوسيع في الباب الأول الفصل الثاني من هذا البحث

(٢) تفسير الفخر الرازي، م، ٣، ح ٢٦، ص ١١، تفسير فتح القدير، ح ٤، ص ٢١٩.

(٤) سورة البقرة ، الآية (١٨٧)

تعالى : " وجعلنا الليل لباسا " (١) ، وفي قوله تعالى : " قلل  
أَرْ يَتَمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ إِلَهٍ  
غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيَكُمْ بِلِيلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تَبْمَرُونَ . وَمِنْ رَحْمَتِهِ  
جَعَلَ لَكُمُ الْبَلَلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ  
تَشْكُرُونَ " . (٢)

وهكذا نجد الذكر الحكيم عبر بكلمة "اللباس" عُنِّي السكينة بين الزوجين ، كما استعمله في "السکینه" بالليل على النساء .<sup>(٢)</sup>

فليس أحد أستر لأحد من الزوجين، ما ألمعه بالواقع والحقيقة  
هذا بيان للناس، ول يجعلوا الحق من الباطل، من خالق الإنسانية  
عن هذه العلاقة ، وعن " مكانة المرأة " . بالنسبة لظهوره

(١) سورة النبأ ، الآية (١٠)

(٢) سورة القصص ، الآية (٧٢-٧٣)

<sup>(٣)</sup> المرأة منذ النشأة ، ص ١٤٨ .

<sup>(٤)</sup> تفسير الفخر الرازي م، ج ٥، تفسير النسفي، ج ١، ص ٩٥.

(٥) تحفة العروين ، ص ٣٠ - ٣١ ، من الهاشم .

الثاني في الانسانية . " الرجل " .

فليس بعد أن يعييرا كل منهما سترًا للأخر بدون تفريق بين  
الرجل والمرأة ، ليس بعد ذلك، مطلب للمساواة يمكن التطلع لـه  
في هذه العلاقة . فهذه صورة في أدق لحظاتها من مساجلة للشاعر  
بين الجنسين .

وهكذا تتجلّس لنا تلك المساواة الالهية في الشريعة  
الاسلامية لهذه الضمانات لجميع هذه المملكة .

٣- " وجعل بينكم مودة ورحمة " ومن ثمار هذا اللقاء  
ت تكون المحبة فالمودة " .

المودة : هي المحبة التي تظهر ملاماتها في التعامل ،  
والتعاون . وهو مشترك بين الزوجين ، وأسرة كل منها كما  
سيظهر لنا فيما يلي :  
يعلن الشارع ، ان ذلك اللقاء ، إنما هو رباط التجاذب ،  
والاحساس في هذا الرباط بالعودة الى جزء أتفعل عن الآخر  
ثم رجع اليه في شوق وحنين .

" وجعل بينكم مودة ورحمة " فمتي يتم هذا التعامل  
والتعاون يخلق الله هذه " المودة " بين الطرفين ، واذا علمنا  
بان التعاون من سمات تعاليم الاسلام ، فمن باب أولى أن تكون  
من علاقات الرابطة المقدسة المترامية الاهداف .

فعن أبي موسى عن " النبي ملئ الله عليه وسلم - قال : "  
الموءمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ثم شبك بين آما به ، وكان النبي ملئ الله  
عليه وسلم جالساً إذ جاءه رجل يسأل ، أو طالب حاجة أقبل

عليها بوجهة فقال أشفعوا توجروا وليقض الله على لسان نبيه  
ماماش، «(١)

وعن النعمان بن بشير قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، " مثل المؤمنين في توادهم وترحيمهم وتعاطفهم  
مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهور والحمى " (٢) .

ومن المعلوم أن الزواج أحد الأمور التي ينبغي ، بدل  
يجب التعاون فيه بين الطرفين لتحقق تلك الرابطة ، لأن الحب  
في هذه الشركة هو أساس الاطمئنان ، وأساس الخير لتلك الحياة ،  
ولهذا نجد الرسول - صلى الله عليه وسلم - يحقق هذا المعنى  
في حسن اختيار الزوجة حيث يقول : عن عبدالله بن عمرو : " أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال : " الدنيا متساع " وخير متساع  
الدنيا المرأة العالحة " (٢) وعن ابن عباس : " عن الرسول صلى  
الله عليه وسلم قال : " ألا أخبركم بخير ما يكتن المرأة : المرأة  
العالحة ، فإذا نظر إليها سرتها ، وإذا غاب عنها حفظته ، وإذا أمرها  
أطاعتنه " (٤)

(١) معيح البخاري ، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً، م ١١ ، ح ٢٢ ، ص ١١٤

(٢) صحيح مسلم ، باب تراجم المؤمنين وتعاطفهم ، ح١٦ ، ص١٤

(٣) صحيح مسلم ، باب استحباب نكاح البكر ، ج ١٠ ، ص ٥٦

(٤) نيل الأوطار ، باب الحث على النكاح وكراهة تركه ، ج ٦ ،

٢٢٧ ، قال رجاله ثقات الا أن فيه انقطاع .

ـ "الرحمة" ومن تمام رحمة الله ببني الإنسان أن خلق بين الزوجين "الرحمة" وهي : الرأفة . ولهذا فقد تخرج الزوجة عن محل الشهوة بسبب كبر سنها ، أو مرضها ، ومع ذلك تبقى الرابطة الزوجية قائمة .<sup>(١)</sup> وكذلك العكس مع الزوج ،<sup>(٢)</sup> فإذا يجد الإنسان في العلاقة بين الزوجين ، ما لا يجدها بين أي فرد مع الآخر ، أخذ وعطا . . .

٥ - بالزواج تقوى الروابط بين الأفراد:

لقد صان الإسلام جميع ما يحيط بالرابطة الزوجية ، وذلك بما شرع لها من تشريعات ، وسن لها من أحكام . بحيث جعلها من أقوى وأرسخ وأضبط ، وأحكم ما يكون - بالتفعيل ، والترقيب - والترهيب - حسب الفسورة .

٦ - فالمحاشرة من أنواع القرابة ، تلتزم بها العائلات المتبعادة في النسب ، وتتجدد بها صلات الألفة والمحبة .

والدليل على ذلك ماجاء به الشارع مما يدل على عظمية تلك الرابطة ، حيث نجد حرم زوج الرجل بأم زوجته ، أو بائشة من أصولها ، وفروعها .

كما حرم على زوجة الرجل ذلك . فكانما أنزل الله كل من الزوجين منزلة نفس الآخر ، حتى أنزل فروع كل منهما وأصوله

-----

(١) ما أبعد ما شرع في موقف المسيحية من المرأة إذ كبر سنها فإنه يحق لزوجها بأن يلقى بها في الكنيسة ، كما كان في فترة من الزمن يحق للزوج أن يبيعها بل وإلى أمور أحرق من ذلك محمد رشيد رضا ، نداء للجنس اللطيف ، ص ٦٦١، معطفي السادس ، المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢١١-٢١٢ .

(٢) تفسير الطبرى ص ٢١، تفسير الفخر الرازي ، ج ١٣م ، ص ٢٥، تفسير ابن كثير ، ج ٣، ص ٤٢٩ ، تفسير لفتح القيدير ، ج ٤ ، ص ٢١٩ .

بالنسبة الى الآخر منزلة أصوله نفسه وفروعه . فهذه حكمية  
بالغة الدلالة ، ولازمة لرابطة القرابة .<sup>(١)</sup>

بـ . وما يذكر هنا أن المعاشرة توحد المعالج والسعادة بين الأسرتين .  
فمن كانت له ابنة ، وهي ميل اليها بموجب ماقطره الخالق نحو ميل  
الآباء لأبنائهم ، فمقتضى هذه الغريزة . نجد الآب يسره ما يسر زوج ابنته ،  
وتكون علاقته به قوية . بل ويعنى له صلة به . وكذلك الزوجة ، والزوج علاقتهما بأقارب الآخر .<sup>(٢)</sup>  
وبهذا النظام البديع الجميل ، وبهذا الطريق الشريف  
الظاهر ، يتم التعارف ، والترابط وتتحقق القرابة بالنسبي  
كالابوة ، والأمومة ، والأخوة ، والعمومة ، وتحصل القرابة بالمعاشرة  
والقدوة الحسنة في تحقيق الترابط بطريق المعاشرة . "الرسـول  
ـ ملـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ" ويظهر ذلك بوضوح من تزوجه بابنة العدیق .  
وزيره الأول ، وابنة الفارق وزيره الثاني . رضي الله عنهمـا .  
ثم نجد أتعماله بقرىش اتعمال معاشرة ، ونسب ، مماريـط بين هــذه  
البطون والقبائل برباط وثيق .<sup>(٣)</sup>

وهكذا كان قدوة للمحاـبة رفوان الله عليهم أجمعـين  
فكان ذلك من أقوى اسباب تماـكـبـ بـنـيـاـنـهـمـ ، وـتـانـدـ صـفـوـهـمـ وـتـالـفـ  
أـرـواـحـهـمـ فـغـدوـاـ كـمـاـ قـالـعـزـ وـجـلـ وـهـوـ آـمـدـقـ الـقـائـلـيـنـ :<sup>(٤)</sup> " وـهـسـوـ  
الـذـىـ خـلـقـ مـنـ الـمـاءـ بـشـرـاـ فـجـعـلـهـ نـسـبـاـ ، وـصـهـرـاـ وـكـانـ رـبـكـ قـدـيرـاـ "<sup>(٥)</sup>

(١) د/ محمد عمارة ، الاسلام والمرأة في رأى الامام محمد عبد الله ص ٩٤

(٢) المرجع نفسه ، ص ٥٠ - ٥١

(٣) محمد على الصابوني ، شبهات وأباطيل حول تعدد زوجـاتـ الرسـولـ ، ص ١٤٠٠ ، ص ٠٢٣

(٤) حسن محمد يوسف ، أهداف الاسرة في الاسلام ، دار العلاج للطبع  
والنشر والتوزيع ، السعودية ، الدمام ، ص ١٣

(٥) سورة الفرقان ، الآية (٥٤)

## ٦- "حفظ النوع البشري"

فالشارع جعل العلاقة بين الذكر والانثى علاقة تزوج وتناسك بدافع الفطرة والغريرة لاتبديل لخلق الله . جاء الاسلام ليعرف ما أعدت له تلك الغرائز . لذلك كل ممتنع عن النكاح معرض عن الحرج ، معارض لما شرع الله من تلك الالات لهذا الغرض ، فهو جان على مقامات الفطرة والحكمة المفهومة من شواهد الحلق ، يدرك ذلك كل من كان له قلب بعيير .

ولذلك نهى الخالق عن قتل الأولاد ، وتوعد مرتکبیہما بالعقاب في الدنيا والآخرة .

قال تعالى : " قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراه على الله قد غلووا وما كانوا مهتدین" (١)

في هذه آية من فمن آيات الذکر الحکیم ، جاءت لتقتضی على هذا الأمر وتخیر عن فناء عوایقة . (٢)

يخبرنا الله في هذا النص عن : " ما زرتمهم على هذا الحکم ، وهو الخسنان والسفاهة ، وعدم العلم ، وتحريم ما رزقهم الله ، والافتراه على الله ، والفلل و عدم الاهتداء ، فهذه أمور سبعة وكل واحد منها سبب قام في حمول الذنب" (٣)

(١) سورة الانعام ، الآية ، (١٤٠)

(٢) هذا انظر لما جاء من قبل في الجانب العقدي من هذا السباب ص ٢٦٥ - ٢٦٨ .

(٣) تفسیر الفخر الرازی ، م ٧٢ ، ح ١٣٢ ، ص ٢٢٠

فالزواج ليس عملاً حقيراً يزدرى به العرف الشائع عند بعض المشرعين، ويجب الترفع عنه ، لأنه خدعة من الشيطان ، وأحبوا منه من حبائل النساء لوقع الرجال .<sup>(١)</sup>

وهذا الظن باطل ، ولا لما خاطب الشارع أبناء آدم بقوله تعالى : " نساوكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شتمت وقدموا لأنفسكم واتقوا الله وأعلموا أنكم ملقوه وبشر المؤمنين ".<sup>(٢)</sup>

لقد اقتضت حكمته سبحانه وتعالى في هذه الحياة ، أن يرتب المسبب على الأسباب " نساوكم حرث لكم " فالأصل في الاتيان هو طلب النسل ، فلاتأتونه الا من المأني الذي نبط بهم هذا المطلب .<sup>(٣)</sup>

#### ٧- " ومن اهداف الزواج أيفا حفظ الأنساب "

ومن الرائع حقاً . أن جاء الإسلام قابها على ناصية الأمر ، مذلاً هذه الشهوة مخفعاً ايادها للأمر الالهي ، مع الاعتراف بها . وبغايتها التي أعد لها الله من أجلها ، وسما الله بالمؤمنين والمؤمنات ، أن يكونوا كالبهائم في هذه العلاقة ، أو كالذين التحقوا بهم .

(١) انظر وتأمل الفارق العظيم في موقف الإسلام من هذه الفريسة وبيان موقف المسيحية منها ومن ثمارها ماجاء في الباب الأول الفعل ص ٦٣ - ٦٥ .

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٣)

(٣) هذا بالإضافة إلى حتى الإسلام على اختبار الزوجة " الولود ، وستعرض لذلك فيما بعد .

فالزواج هو العلاقة الحق، و اختيار بين الرجل والمرأة  
إذ لا تستطيع المرأة تحمل أعباء الابناء وحدها .

لذلك كان الزواج هو الوفع الطبع عن لهذه المهمة  
وبه صارت الشريعة الإسلامية الأنسب من الفياع ، وجعلت ثبات  
النسب حقا للأولاد .<sup>(١)</sup> قال تعالى : " ادعوهم لآبائهم هو أقسط  
عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم  
وليس عليكم جناح فيما أخطأت به ولكن ماتعمدت قلوبكم وكمان  
الله هنورا رحيماء"<sup>(٢)</sup>

فبدلك يدفع عن الابن الفياع .

ـ " ومن أهداف الزواج سلامة المجتمع من الانحلال الخلقي " ـ

فهو وسيلة لسلامة المجتمع من الفياع في متأهلات تسلك  
الغريرة ، فقد تدفعه إلى النزول في هاوية سحيقة ، إن لم يكن  
شمة ما يشعها بهذه الطريقة ، المذهبية والتكتك النفس من  
التطلع إلى الحرام .

فالإسلام الرحيم ، العليم ، في تقديره ، لطبيعة  
البشر ، ومعرفة ذلك ، فهو رحيم أيها بسلامة الفرد والمجتمع  
بما أرشد إليه من الاحسان في حصن النكاح ، والترغيب  
فيه ذلكم أفالله ، اذا توفرت للفرد القدرة ، والمطالب  
اللازمة له ، فليقدم عليه لما فيه من سلامه لدينه ، وسكنون  
لنفسه وتحصين من المطالب المحرمة .

-----  
<sup>(١)</sup> عبد الله ناصح علوان ، تربية الأولاد ، ج ١ ، الطبعة الأولى ،  
دار السلام ، ١٩٦٩هـ ، ص ٣٠

<sup>(٢)</sup> سورة الأحزاب ، الآية (٥)

قال تعالى : " وأنکحو الأيام منكم والمالحين من عبادكم  
واماكم ان يكونوا فقراء يغنمهم الله من فلقه والله واسع ملضم  
وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنمهم الله من فلقه والذين  
يبيتغرون الكتاب بما ايمانكم فكتابوهم ان علمتم فيهم خيرا  
وأتوهم من مال الله الذي آتاكم ولا تكرهوا فتياتكم على البغي  
ان أردن تحمنا لتبتفعوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرهن فنان الله  
من بعد اكراههن فغور رحيم " . (١)

فنجـ الشـارـعـ الـحـكـيمـ فـيـ النـصـ الـأـولـ يـرـفـبـ الـمـسـلـمـ فـيـ تـحـقـيقـ مـطـالـبـ هـذـهـ الـغـرـيـزـةـ بـطـرـيـقـ أـسـمـ وـعـلـيـهـ يـتـخـطـيـ الـعـمـاـبـ لـذـلـكـ .

وفي النص الثاني : يخبرنا اذا لم يكن هناك سبيل لاشباعها بالغاية المرجوة فما عليه الا الترفع عن كل طريق مرذول لاشباعها حتى يشاء الله .

## (١) سورة النور ، الآية (٢٢ - ٣٣)

(٢) صحيح البخاري ، باب من لم يستطع البعثة فليعم ، ١٠٣ ، ح ٢٠٧  
ص ٦٨ النص له صحيح مسلم ، باب استحباب النكاح ، ح ٩٦ ، ص ١٧٢

فبعد أن بين ، الحكمة للمبادرة إلى الزواج ، وصف العوم  
لغير القادر ، وذلك فيه علاج لكسر الشهوة ، وقتل الميل ، والرغبة  
لأنه يضعف البدن وينقص من الدم الذي يبعث الحرارة ، والقوية  
فتقتل دوافع الشهوة ، وتغسل شدتها .<sup>(١)</sup>

ويظهر من قوله على الله عليه وسلم : " فانه لـ  
وجاء " فيبين الحكمة من ذلك اذا العوم مشبها بالاخاء ، لأنـه  
قاطع للشهوة .<sup>(٢)</sup>

فإن خالف الفرد سنن الله التي سنها ، وخرج علىـ  
تلك التعاليم التي أرشدتهم الخالق لها . نجد أيـضا سنن الله  
تحمل في طياتها عقوبـة التي يـتـالـها المنحرـفـون . فمن رفـيـ  
العبودـيـة للـله عـاقـبـتـه ان يـصـبح عـبـدـا لـشـهـوـاتـه ولـمـن سـاـيـرـهـمـ  
في المعـيـسـةـ .

---  
(١) حسن سليمان النورى، نيل المرام ، الطبعة الثالثة، مطابع  
الشمرلى بالقاهرة، ت ٢٢٧٨٨ ، ١٣٩٠ هـ ص ٨٢ - ٨٣ .

(٢) المرجع نفسه ،  
ملاحظـهـ :

فـيـ هـذـاـ المـوقـفـ مـنـ اـسـلـامـ الـوقـوفـ فـيـ وـجـهـ الـابـاحـيـةـ الـمـطلـقـهـ  
الـتـىـ نـادـىـ أـنـصارـهـ بـحـرـيـةـ الـفـرـدـ ، وـذـلـكـ حـتـىـ لـيـصـابـ الـإـنـسـانـ  
"ـ بـالـكـبـتـ "ـ الـمـزـعـومـ ، وـيـعـلـقـ عـلـىـ ذـلـكـ مـحـمـدـ مـهـدىـ الـاسـتـانـبـولـىـ"  
فـيـ كـتـابـهـ : "ـ تـحـفـةـ الـعـرـوـسـ "ـ بـمـاـيـلـيـ : "ـ بـمـوـجـ بـنـظـرـيـةـ  
"ـ فـروـيدـ "ـ النـاشـيـةـ فـيـ اـحـفـانـ الـبـيـهـودـ .ـ سـنـعـرـفـ الـعـلـاقـاتـ  
الـجـنـسـيـةـ فـيـ فـوـءـ الـشـمـسـ لـكـ لـايـقـىـ شـىـءـ مـقـدـسـ ؟؟ـ وـيـصـبـحـ  
الـهـمـ الـأـكـبـرـ هوـ اـرـوـاءـ هـذـهـ الـفـرـيـزـةـ .ـ  
وـقـدـ طـوـرـتـ هـذـهـ النـظـرـيـةـ ..ـ مـنـ كـثـيرـ مـنـ بـلـادـ الـعـالـمـ ،ـ حـتـىـ  
الـاتـحـادـ السـوـفـيـاتـ بـعـدـ ظـهـورـ آـثـارـهـ السـيـئةـ ..ـ بـيـنـمـاـ  
لـاتـزالـ تـدـرـسـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ مـعـاهـدـنـاـ ..ـ مـنـ الـهـامـشـ

ومن هذه العقوبات ، دنيوى ، ومنها آخرى .<sup>(١)</sup>

أ - فإذا حملت المرأة من سفاح ، فإنها تتحمل وذر متاعب  
هذه المعمية ، دون أن يشاركها أحد في ذلك.<sup>(٢)</sup>

ب - ويترتب على عملية المعمية أمراض جنسية ، لا تكون إلا عن  
أشر ذلك : كالزهري ، والقرحة ، وجرب التناسل ، وهربس التناسل ،  
ومرض السيلان .<sup>(٣)</sup>

ج - تعذيب الفمير . بسبب التعدي على محارم الغير ، أو الخيانة  
ال الزوجية ، أو الخوف من ظهور الأمر .<sup>(٤)</sup>

د - القضاء على الكيان الأسرى ، وشروع الغوض ، والاضطراب  
في المجتمع باسره ، قال أحد القضاة في بلدة أمريكية سنة ١٩٢٢م عقب  
كل زواج تفريق بين الزوجين ، وهذه الحالة لاتقتصر على بلدة واحدة بل  
جميع البلدان الأمريكية ، ثما ثما من هذا الأمر قليلاً أو كثيراً.<sup>(٥)</sup>

ولهذا ولغيره عبر عنه الخالق في قوله تعالى : " ولا تقربوا  
الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلاً ".<sup>(٦)</sup>

وقد رتب الإسلام على هذه الجريمة عقوبة جسدية ،  
تصل إلى الاعدام ، ومما ورد في هذا الأمر .

(١) تحفة العروس ، ص ٣٣ ، من المهاشم

(٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) سعيد حوى ، الإسلام أرجح ، ص ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٥

(٦) سورة الاسراء ، الآية (٣٢)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد ، فناداه ، فقال يا رسول الله ، انى زنيت ، فأعرض عنّه حتى رود عليه اربع مرات ، فلما شهدت على نفسه أربع مرات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أبك جنون ؟ قال : لا " قال : " فهل أحصنت ؟ قال : " نعم " ،  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اذهبوا به فارجموه " <sup>(١)</sup>

في هذا النص من ضمن النصوص التي تتعرض لهذا الأمر ولغيره ،  
أى في حالة مخالفة تعاليم الشرع . اذ توضح مدى أثر توجيهات  
تعاليم الدين في نفوس أتباعه ، ومن ثمة موقف المجتمع من العمالة ،  
والتطهير من الرذائل حتى يعم الخير الجميع ، والترفع عن مطاليب  
الهوى ، المخالفه للدين ، والخوف من عقاب الله .

في هذه من ضمن معجزات هذا الدين ، اذ يسعى الجميع إلى  
تهذيب تلك الغرائز ، الغاشمة ، والسعى من المجتمع عامه إلى معلحة  
الجماعة ان هي تعارفت مع معلحة الفرد .

فالدين قد سار في هذه القافية كما سار في كل أحكامه على  
أدق المقاييس ، وأعدلها . فالرازي المحن هو قبل كل شيء مثسل  
س لغيره ، وليس للممثل السن في التريعة الإسلامية حق البقاء ،  
بالإضافة إلى ذلك ، كما أشرنا سابقا ، أن الشريعة تحرص على الا خلاق  
والاعراض والانساب ، من التلوث ، والاختلاط . فهي تدعو الإنسان ،  
وتخاطب عقله بأن يجاهد شهوته ، ولا يستجيب لها إلا من الطريق الذي  
أرشد إليه الشارع ، وأوجب عليه إذا اشتهرت الباءة ، أن يسرع إليها ،

(١) صحيح البخاري ، باب لا يرجم المجنون والمجنونة ، ١٢٤ ، ح ٢٣ ،  
ص ٢٩٢ ، النص له ، صحيح مسلم ، باب حد الزنى ، ح ١١ ، ص ١٩٦ .

حتى لا يعرف نفسه لمطالب غير شرعية . فإذا لم يتزوج وفلايته على عقله  
وهي ميته الشهوات ، فعقابه أن يجلد مائة جلد .

قال تعالى: " الزانية والزاني فاجلدو كل واحد منهما مائة  
جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تومنون بالله واليوم  
الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين " .<sup>(١)</sup>

كما نجد في النص أن الرسول بعد أن تيقن من الأمر قال :  
للجانى " فهل أحنت " فأجاب الرجل: " نعم " إذن فليس بعد الاعمال  
بمحاجة مما أحاطت به الشريعة من درء المفسدة من شفيع .

لقد جاء هذا الشخص معتبرا طالبا اقامة الحد عليه تطهير الله  
مما وقع فيه ، وجاد بنفسه لله مزوجل ولرسوله . خوفا من عتاب الآخرة  
وطمعا في ثوابه في الآخرة وعداب الغمير دفعه إلى ذلك ، لآن المؤمن  
يدرك ويعلم ما أخبرت به الشريعة من عتاب هذه المعصية وغيرها قال  
تعالى: " والذين يقولون ربنا أعرف عننا هذاب جهنم إن عذابها كان  
غراما . إنها ساعت مستقرة ومنقاما . والذين إذن أنفقوا لم يسرفوا  
ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما . والذين لا يدعون مع الله إلهآ آخر  
ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يرثون ومن يفعل ذلك يلمس  
آشاما . يغافل له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا . إلا من تاب  
وآمن وعمل عملا صالحًا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله  
غفورا رحيمًا .<sup>(٢)</sup>

(١)  
(٢)

سورة النور الآية ٢٥ ) من أعظم ما يميز هذه الشريعة ، وصلاح المجتمع فيها: " أن جعل  
الله من النفس رقابة لتنفيذ أحكامه .

(٣) سورة الفرقان ، الآية ( ٦٥ - ٧٠ )

ب - صفات الزوجة المسلمة . . . بـ

وبعد أن رغب الإسلام ، في الزواج وبين أهدافه ، ومنافعه ، مع تهذيب كل أمر يحيط به :

تجده ، لم يغفل من توجيه المسلم في اختيار شريكة له وذلك لما للمرأة من دور فعال في المجتمع ، والأسرة على وجه الخصوص .

فالإسلام يعرض لنا رغبات الإنسان في الزوجات ، المختلفة في العادات . ثم تجده يشدد على اختيار الأم المعاشرة . إذ الأم السليمة الدين ، والخلق يكون معها سعادة الدارين .

فتجد نعموماً كثيرة محددة من الميل الشهوانى الذى يرتكبه الإنسان أخياناً . فيكون سبا ، لشقاء فى الدارين .

ففي الزواج بالاتفاق إلى ما علمناه آنفاً كثير من المعاشر .  
إذ جعله الإسلام أقرب للعبادة منه إلى الدنيا . قال تعالى :  
" ولا تنكحوا المشركـات حتى يؤمنـوا و لا مـة موئـنة خـير من مـشـركـه ولـو  
أعـجبـتـكم ولا تنكـحـوا المـشـركـينـ حتى يـوـمـنـوا وـلـعـبـدـمـوـمـنـ خـيرـ منـ مشـركـه ولـوـأعـجبـكمـ  
أوـلـئـكـ يـدـمـونـ إـلـىـ النـارـ وـالـلـهـ يـدـمـوـاـ إـلـىـ الـجـنـةـ وـالـمـغـفـرـةـ بـأـذـنـهـ وـيـبـيـنـ  
آيـاتـهـ لـلـنـاسـ لـعـلـهـمـ يـتـذـكـرـونـ " . (١)

ومن السنة : عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " تنـكـحـ المرأةـ لأـربعـ لـمـالـهـاـ وـلـحـسـبـهـاـ وـجـمـالـهـاـ  
وـلـدـيـنـهـاـ فـأـظـفـرـ بـذـاتـ الـدـيـنـ تـرـبـتـ يـدـاكـ " (٢)

فالشارع جعل الدين الأساس في كل شيء لأنـه سبـبـ في استـقـرارـ  
خلـافةـ الـانـسانـ عـلـىـ الـأـرـضـ فـبـنـاءـ الـمـجـتمـعـ مـكـونـ مـنـ الـأـسـرـ .

(١) سورة البقرة الآية (٢٢١)

(٢) صحيح البخاري، باب الأكفاء في الدين، ١٠٣، ح ٢٠، ص ٨٦، النصلة،  
صحيف مسلم، باب استحباب نكاح ذات الدين، ح ١٠١، ص ٥١ .

لذلك كان الدين أهم عامل في الكفاعة، فالرجل الذي، يعمل  
بأمر الإسلام، ويتجنب نواهيه يكون باراً بزوجته أميناً عليها، ومن  
هنا ندرك الحكمة في التحريم بالزواج من مشرك، فهو القيم على هذا  
المجتمع الأسري، وكيف تكون قوامة رجل اذا كان يجهل أسس هذه القوامة؟

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا خطب  
البيكم من ترثون دينه وخلقه فزوجوه، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض  
(١) "فساد عريض".

فالMuslim ، والمسلمة الملتزمات بدينهم لا ينخدعان لـ(٢) وأ  
أنفسهما . والمرأة المسلمة تحرص على تلك المسؤولية في ماله ونفسها  
وبيته ، ولا تغفل من تربية أبنائها تربية إسلامية .

لما نزل قوله تعالى: "...والذين يكثرون الذهب والنفقة  
(٢) ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم "

عن توبان قال: " لما نزل في الذهب والفضة ما نزل قالوا  
فأى المال تتخذه؟ قال عمر: " فاتأعلم لكم ذلك، فأوضع على بعيره  
فادرك النبي صلى الله عليه وسلم . وأنا في أثره فقال: " يا رسول  
الله أى المال تتخذ؟" فقال: " ليتخد قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً،  
وزوجة موئمهة تعين أحدكم على أمر الآخرة" . (٣) . وعن عبد الله بن عيسى و

(١) صحيح الترمذى ، ح ٣ ، ص ٣٥٥ قال حدیث مرسل .

(٢) سورة التوبة الآية (٣٤) .

(٣) الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزد . ابن ماجه (٢٠٩ - ٥٢٧هـ) ،  
سنن ابن ماجه ، ح ١ ، حققه ووفع فهارسه . محمد مصطفى ، ٥٩٦ ،  
تفسير ابن كثير ، ح ٢ ، ص ٣٥١ ، قال حدیث حسن

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا  
<sup>(١)</sup>  
المرأة العالحة" لأنها له خير وأبقى وخلامة ما خرجنا به من هذه  
الأحاديث في اختيار الزوجة :

أن الإسلام لم ينه عن ذات الجمال، كما ظهر في بعض النصوص  
وكيف ينهى لعلم الخالق، ما للجمال من أثر فعال في النفس الإنسانية؟  
وانما الذي نهى عنه، أن يكون الجمال هو المطلب قبل كل شيء وليس  
المراد بذات الدين المحافظة على العفة ، والعموم ، والحجاب فقط،  
وانما يكون السلوك العام منعياً في تعاليم ، وتوجيهات الإسلام .

قال تعالى: " قد أفلح المؤمنون . الذين هم في صلاتهم خاشعون  
والذين هم عن اللغو معرضون ، والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم  
لفرضهم حافظون ، إلا على آزواجهم أو ماملكت إيمانهم فانهم غير ملومين  
فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون . والذين هم لاماناتهم ومهدهم  
راغعون . والذين هم على علواتهم يحافظون أولئك هم الوارثون . الذين  
ييرثون الفردوس هم فيما خالدون " .<sup>(٢)</sup>

وقال تعالى: " إن المسلمين وال المسلمات والمؤمنين  
والمؤمنات والقانتين والقانتات والعادقين والعادقات والعابريين  
والعايرات والخاشعين والخاشعات والمتعدقين والمتعدقات والعائمين  
والعائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا  
<sup>(٣)</sup>  
والذاكريات أعد الله لهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ."

(١) صحيح مسلم، باب استحباب نكاح البكر، ج ١٠، ص ٥٦ .

(٢) سورة المؤمنون الآية (١ - ١١)

(٣) سورة الأحزاب الآية (٢٥) .

فإن قوة الإيمان غاية في ذاتها ، وليست وسيلة لتحفييل المنافع لذات المؤمن ، فمهمة المسلم في حياته أن يعيش لمطلب "العقل" و "القلب" فيه ، ومطلب العقل هو الإسلام في نفس الفرد . والإسلام بيته وبين فيرة .

ومطلب القلب هو العواطف الإنسانية ، التي تتمثل في مثل "المودة" و "المحبة" و "الرحمة" وعلى العكس الشهوة عمياء<sup>(١)</sup> لا تُبَرِّر .

وحيث أن الإسلام يبحث على الزواج، جعل من أهم أهدافه النسل، ومن فنون الوسائل الموعدية لهذه الغاية الترغيب في أن تكون المرأة "ولوداً" . ودوداً .

فعن أنس رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان يأمر بالبادرة وينهى عن التبتل نهياً شديداً . ويقول تزوجوا<sup>(٢)</sup> الودود الولود فاني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيمة" .

فإن لم يكن لها زوج، ولم يعرف حالها، فيراعى صحتها وشبابها<sup>(٣)</sup> فانها تكون ولوداً في الغالب ، مع هذين الومفين . لأن في ذلك حكماً عظيمة .

(١) د/محمد البهمني، القرآن .. والمجتمع ، الطبعة الأولى، مكتبة وهبه ، ١٤٩٦هـ ، ص ٢٥٣ - ٢٥٤

(٢) نيل الأوطار، باب صفة المرأة التي يستحب خطبتها، ح ٦ ، ص ٢٣٢-٢٣١ ، قال استاذة حسن .

(٣) احباب علوم الدين ، م ٢ ، ح ٤ ، ص ١٣١ .

هذا كما نجد في هذا النص اقتراح وصللين هامين من مفات  
الزوجة المطلوبه هما:

أن تكون المرأة " ودوداً ولوداً " وبذلك تتتوفر آسباب السعادة  
بين الزوجين، في هذه الرابطة المقدسة بهذين الامررين كما سبق أن علمنا  
في أهداف الزواج .

ج - حقوق الزوجة وواجباتها في محظ الأسرة :-

إن الحياة البشرية مبنية على الأخذ، والعطاء في حدود القدرات  
فلم يجعل الإسلام فرداً يتغفل على الآخرين .

ولذلك فاننا نجد الإسلام قد رسم لحياة الزوجين حقوقاً  
وواجبات متبادلة بين الطرفين حسب مطالب الحياة والعرف المستقيم .

١ - " حقوق الزوجة " :

في مطلع هذه الحقوق، التي شرعها الإسلام للمرأة حق اختيار  
شريك حياتها الزوجية، وقبل كل شيء نحب أن نشير في هذا المقام بأن  
الله جعل بعض النظم ، والمبادئ ، التي يجب علينا أن لانتخاطها .  
وذلك من أجل صالح المرأة ، وليس من أجل استغلال ، أو تحكم في  
<sup>(١)</sup>  
حريتها .

(١) د/ محمد عبد العميد أبو زيد، مكانة المرأة في الأسرة ، دار  
النهضة العربية ، ١٩٧٩ م ، ص ٩٣ .

ـ فتجد هنا أنه لا يحق، للمرأة الاستقلال ب مباشرة عقد زواجهما ، دون إذن ولديها . ولذلك حكمة ؟ فالمرأة يستهويها المنظر لما جابت عليه . اذ تغلب عليها هاطفتها على مقتلها . في بعض الأحيان . لذا أشقر عليها الشارع ، فمثل هو لا من النسوة أوجب لهن ولها أقل عقلا وأبعد تفكيرا .

وقد علمت أن من أهم معانى به الاسلام ، فى شأن ملاح الأسرة التكافؤ بين الزوجين ، وتلك مهمة " الوالى " الذى يكون على عالم بمن يكون كفأ لموليته .

فتحمل الرجل هذه المسئولية للاستعانت بتلك الخبرة من أجل معالج المرأة وكلفة الشرع بهذه المهمة المعيبة ، وجعلها أمانة في مساقته . وقد هرتنا سابقا مقاييس اختيار الزوج من قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " اذا أتاكم من ترثون دينه وخلقه فزوجوه . . . " .

هذا كما نجد التاريخ الاسلامي يخبرنا عن النماذج في هذا المجال .

وحسينا " سعيد بن المسيب " (٢) ذلك الأب الذى خطب عبد الملك بن مروان ابنته لابنه الوليد ، فابن أن يزوجهها من الوليد ابن عبد الملك .

(١) المرجع السابق ، ص ٩٤ .

(٢) سعيد بن المسيب ابن من أبنى وهب ، من التابعين من أهل المدينة ، ولد لستين خلتا من ثلاثة عمر بن الخطاب ، توفي سنة ١٢١ هـ .

ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٥ ، ص ١١٩ .

فقال له عمر: اذهب فانك لا تعرفه ، والتفت الى الرجل وقال له : "أنتي  
بمن يعرفك ؟" (١)

ومن أين للمرأة بتلك المعرفة؟ وهي لم تكن خبيرة بمعرفة الرجال؟ ومن يخلص لها في هذه المهمة غير ولبيها؟

وقد علمنا أن من أهم معانى به الإسلام ، فى شأن صلاح الأسرة التكافؤ بين الزوجين، وتلك مهمة " الوالى " الذى يكون على علم بمن يكون كفأ لموليته .

فتحمل الرجل هذه المسؤولية للاستعانته بذلك الخبرة من أجل مصالح المرأة وكله الشرع بهذه المهمة المعيبة ، وجعلها أمانة في عنقه .

وقد عرّفنا سابقاً معيّنا اختيارات الزوج من قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " اذا أتاكم من ترثون دينه وخلقه فزوجوه .. . " .

هذا كما نجد في التاريخ الإسلامي يخبرنا عن النماذج فـ<sup>أ</sup><sub>بـ</sub> هذا المجال .

وحسينا " سعيد بن المسيب " (٣) ذلك الأب الذى خطب عبد الملك بن مروان ابنته لابنه الوليد ، فأبى أن يزوجهها من الوليد ابنة عبد الملك .

(١) عبدالله علوان ، تربية الأولاد ، ج١ ، ص ٣٢ - ٣٤

(٢) سعيد بن المسيب ابن مزن أبي وهب ، من التابعين من أهل المدينة ، ولد لستين خلتا من خلافة عمر بن الخطاب ، توفي سنة

<sup>٥</sup> ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٥ ، ص ١١٩

فهل كان يروم لها بعلا فوق ولى عهد أمير المؤمنين و الخليفة  
ال المسلمين من بعده ؟ أم أنه حال دونها ودون الزواج ، كم  
ي فعل بعض الناس ، وتركها تعبدة بيت أبيها ؟

لقد اختار لها فتى من فتيان الحي . واليكم ملخص القصة .  
كان هذا الفتى ، ملازم مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم طالبا  
للعلم ، وكان دائم الوجود على حلقة الشيخ ( سعيد بن المسيب ) أحد  
فقهاء المدينة السبعة في زمانه ، ثم تخيب هذا الشاب عن حلقة  
العلم أيام ، وتتفقده الشيخ ، وظن أنه مريض ، فلما عاد بعد  
أيام سأله عن سبب تأخيره لحلقة الذكر . فأخبره بأن زوجته مرضت ،  
ثم توفيت ، وبذلك انشغل بأمرها .

ثم هم الطلبة بالانصراف ، ومعهم الشاب . فاستبقاء الشيخ  
حتى انصرف الجميع .

ثم قال له الشيخ : أما فكرت في استحداث زوجة لك ؟  
أجاب الشاب : - يرحمك الله - ومن يزوجنى ابنته ، وأنسا  
شاب معدم المال ، لا أملك غير بقعة دراهم ؟ .

فقدم الشيخ ابنته زوجة لهذا الشاب ، وتم العقد في الحال  
بمهر قدرة " درهمين " وأحضر الألب في تلك الليلة الزوجة التي  
زوجها .

ذلكم ( سعيد بن المسيب ) الذى من به على الوليد بين  
عبد الملك بن مروان .

لقد اشتري لنفسه ، وأهله الباقي بالفانية . ولقد  
سأله بعض أصحابه في هذا الأمر . فقال : " إن ابنتي آمنت  
بت

في عنقي ، وقد تحرّيت فيما منعته لها صلاح أمرها<sup>(١)</sup>

ومن يجهل يسائِلَ أهْلَ الذِّكْرِ؟

قال رجل للامام " الحسن البصري " (٢) : " قد خطب ابنتي  
جماعة فمن ازوجها ؟ قال البصري : فمن يتقى الله ، فان  
ان احبها أكرمتها ، وان أغضها لم يظلمها " (٣)

والحكمة بالإضافة إلى ماسبق ، ان رزق الرجل بزوجة  
لاتحسن معاملته ، فعليه ان يهتدى بهدی الاسلام في علاجها ، وصلاح  
شأنها .

-٢- لابد للزواج ان تتتوفر فيه الارادة الكاملة ، والرغبة التام لكل من الزوجين ، فلا اكراه لاحدهما.

ولما كان غالباً ماتكون المرأة مغبونة في هذا الحق ،  
أوجب الشارع العادل استئذانها ، فكان رأى المرأة ، والوقف  
عنده من أمهات المسائل التي تختص بالمرأة . فلا يكـون

(١) لقد رويت رواية زواج ابنت الشيخ في كتب السيرة باكثر من لفظ ورواية /، الطبقات ح٥، ص ١١٩-٠٠٠، احياء علوم الدين ، م٢، ح٤، ص ١٣٠ ٠ د/ عبد الرحمن رأفت مقاله : سعيد بن المسيب ، مجلة المسلمين ، العدد الثامن: ٢٢ مفر ١٤٠٢ هـ ، ص ٣٣ ٠

(٢) أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري ، (٦٤٢-٢٢٨) زاهد ،  
ومتكلّم ، ومحدث ... تخرج عليه عمرو ابن عبيد ، ووأصل  
بن عطاء من أئمة المعتزلة تتلذّذ على يده .

محمد شفيق غربال ، الموسوعة العربية الميسرة ، ح١ ، ص ٥٠٦

(٣) احياء علوم الدين ، م٢ ، ح٤ ، ص ١٣٣ .

لها فحسب أدركها . (١)

فعن أبي هريرة " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لاتنكح  
الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله:  
" وكيف اذنها؟ " قال : آن تسكت " (٢)

وعن خنساء بنت خدام الأنبارية: " آن أباها زوجها وهي ثيب  
فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه " (٣)  
قال : " ابن القيم الجوزي " (٤) (وذهاب مائدين الله به ، ولا نعتقد  
سواء ، وهو المواقف لحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ونهيه  
وقواعد شريعته ومصالح أمته) ، إلى أن قال : " إن البكر البالغة  
العاقلة الرشيدة لا يتعرف أبوها في أقل شيء من ملوكها إلا برفاها ، ولا يجرها  
على إخراج اليسير منه بدون اذنها . فكيف يجوز أن يخرج نفسه  
منها بغير رفاتها ؟ ومعنوم أن إخراج مالها كله بغير رفاتها ، أسهل  
عليها من تزويجها بمن لا تختاره ) " (٥)

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية ، فتاوى النساء ، ص ٢١٨-٢٢٠

(٢) صحيح البخاري ، باب لainكاح الاب وقيمه البكر والثيب الا برفاها  
ص ١٢٨، ج ٢٠، ح ١٢٨ ، صحيح مسلم ، باب استئذان الثيب في النكاح ، ح ٩ ،  
ص ٠٢٠٢

(٣) صحيح البخاري ، باب اذا زوج ابنته وهي كارهة ، الجزء السابق ،  
ص ٠٢٠٢

(٤) ابن القيم الجوزي : هو الإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد بن  
أبي بكر بن أيوب الزرعى الدمشقى (٦٩١-٥٧٥) وكان لابن القيم  
ـ شيوخ كثيرون أخذ منهم وروى عنهم ، غير أن الذى أشر فىيه  
ـ أعلم التأثير ، هو شيخه : الإمام ابن تيمية الذى لازمه أكثر من  
ست سنوات فأخذ عنه العديد من الآراء . تلمح ذلك وأنت تراجع  
ـ أثر الإمامين ..

ـ من آثار ابن القيم العلمية ، الداء والدواء ، الطب النبوي.  
ـ ابن القيم الجوزي ، الداء والدواء ، بتقديم وتحقيق د/محمد جميل غازى  
ـ مطبعة المدنى ، ص ٢٠٢ - ٣

(٥) الشيخ محمود شلتوت مقاله : القرآن والمرأة ، بقلم د/محمد حسين  
ـ هيكل ، من كتاب مكانة المرأة ، ص ٣٩٢

وبذلك قضى الشارع الرحيم على الذى كان قائماً قبل ظهور  
الاسلام ، من استئثار الاولياً بتزويج من يكن تحت كنفهم من النساء  
بمن يشاون ، فلا يرجعون اليهن فيزوجوهن ممن لا يرحبن ، ويسلمون قيادهن  
لمن لا يحببن ، فيحل الكره ، محل المودة ، والخream محل الوئام ،  
والرحمة ، وتنمو البغاء ، والحدق ، وبذلك يفقد الزواج فاياته  
العظم لداراعي "الرسول - صلى الله عليه وسلم" هذا الامر ، وخيسر  
دليل على الحرية التي اعطتها الاسلام للمرأة في حرية اختيارها  
زوجها قصة بريرة : فعن ابن عباس : " ان زوج بريرة كان عبداً  
يقال له مغيث كاتى أنظر إليه يطوف خلفها يبكي ، ودموعه تسيل على  
لحيته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعباس يا عباس ، الا تعجب  
من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثاً ف قال النبي صلى الله عليه وسلم  
لو راجعته قالت يا رسول الله تأمرني قال إنما أنا أشفع قال  
لا حاجة لي فيه ". (١)

ـ ـ والتوازن والافتدا من سمات تعاليم الدين الاسلامي لذا لسم  
 يجعل هذه الحرية بلا فابط أو حد فقد يقف الرجل مانعاتها . كما يقف  
 موجهها لها ، ونامها آيفاً .

فعن عائشة رضي الله عنها " أن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم قال : " ايما امرأة نكحت بغير إذن ولديها فنكاحها باطل  
 فنكاحها باطل فنكاحها باطل فان دخل بها فله المهر بما استحصل  
 من فرجها فان اشتجروا فالسلطان ولى من لا ولى له ". (٢)

-----  
(١) صحيح البخاري ، باب شفاعة النبي " ص " في زوج بريرة ،  
 ١٠م ، ٢٠ ج ، ٢٦٨ ص

(٢) صحيح الترمذى ، بباب لانكاح الا بولي ، ج ٥ ، ص ١٣ ، قال حدیث حسن

- "ومن أهم الحقوق المادية" بما يأتى :

ومن الحقوق التي أوجبها الشارع على الزوج نحو زوجته حق : "الانفاق" فما يُجب عليه النفقه في جميع ظروف الحياة الزوجية ، من مبدأ العلاقة حتى منتهاها بالطلاق . مع الاخبار بالحرس التام في حقوقها المالية ، وليس لزوجها الحق في التحكم في حقوقها المالية .<sup>(١)</sup>

ومماجاً من نصوص في هذه القضية .

قوله تعالى : " وَاتْرُوا النِّسَاءَ مِدْقَاتِهِنَّ نَحْلَةً فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِئًا مَرْئِيَا" <sup>(٢)</sup> وقوله تعالى : " وَإِنْ أَرَدْتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجَ مَكَانِ زَوْجٍ وَإِذَا تَرَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوهُ مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَّانٍ وَإِثْمًا مُبِينًا" .<sup>(٣)</sup>

لذا أوجب الشارع لها هذا الحق مع عدم التعدي عليه من الزوج ، والسلط " فان طبع لكم من شئ منه نفس فكلوه هنيئاً مريئياً" . ففي هذه الحالة يكون الأخذ مباحاً .

أما غير ذلك فلا يباح : " أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَّانٍ وَإِثْمًا مُبِينًا؟" كما يكون عليه حق المسكن الملائم على حسب طاقتكم المالية فلا فرق ولا فرار .

قال تعالى : " أَسْكُنُوهُنَّ مِنْ حِيثِ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوهُنَّ

-----

(١) سنعرض لهذه الحقوق بتوسيع في الجانب الاقتصادي من هذا الباب ان شاء الله ، ص ٤٥٧ - ٤٧٧

(٢) سورة النساء ، الآية (٤)

(٣) سورة النساء ، الآية (٢٠)

لتفيقوا علیهِن وَإِنْ كُنْ أَوْلَاتْ حَمْلَ فَانْفَقُوا عَلَيْهِنْ حَتَّى يَفْعَنْ حَمْلَهُنْ  
فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتَّوْهُنْ أَجْوَرَهُنْ وَأَثْمَرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاوَرْتُنُّمْ  
فَسْتَرْفَعْ لَهُ أَخْرَىٰ لَيْنَفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعْتِهِ وَمِنْ قَدْرِ عَلَيْهِ رِزْقُهُ  
فَلَيَنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَتَاهَا سِيَّجُلُ اللَّهُ  
بَعْدَ عَسْرٍ يُسْرًا " (١)

- " وَمِنْ الْحَقُوقِ الْأَدْبَرِيَّةِ " مَا يَأْتِي :

أَنْ يَأْمُرُهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ . وَعَنْ كُلِّ مَا فِيهِ  
ضُرُرٌ عَلَى أَسْرَتِهَا وَيَجُودُ لَهَا بِالنَّصْحِ وَالْإِرْشَادِ .  
قَالَ تَعَالَى : " وَأَمْرُ أَهْلِكَ بِالْمُلْعَلَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَأَنْسَأَكَ رِزْقَكَ  
نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوِيَّةِ " . (٢)

فِهَذَا خَطَابٌ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَجْلِ يَحْثُ فِيهِ الرَّاعِي لِأَهْلِهِ عَلَى  
طَاعَةِ اللَّهِ وَاتِّقَاءِ مَعَامِيَّةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا قُوَا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا .  
مَلَائِكَةُ غَلَاظُ شَدَادٍ لَا يَعْمَلُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُوَمِّرُونَ . (٣)  
فَمَنْ بَيْنَ أَهْلِهِ وَرَعِيَّتِهِ زَوْجَهُ ، اذ يَأْمُرُهَا بِطَاعَةِ اللَّهِ وَيَنْهَا عَنِ  
مَعْصِيَتِهِ ، وَيُسَاعِدُهَا عَلَى الْوَسَائِلِ الْمَوْعِدِيَّةِ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ ،  
فَإِذَا حَدَثَ خَرْجُ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ كَانَ هَنَاكَ المُوقَفُ الرَّادِعُ ، لِهَذَا  
الْخَرْجُ فِيهِ مَسْؤُلِيَّةُ أَخْلَاقِيَّةٍ تَقْوَمُ عَلَى التَّوْجِيهِ ، وَالنَّصْحِ  
وَالْإِرْشَادِ ، وَالْعِقَابُ لِلْمُخَالِفِ لِلْحَدُودِ لَأَنَّ الْوَعْظَ بِالْلِسَانِ وَالْفَلَانِ أَتَسْمِمُ  
مِنْهُ بِالْلِسَانِ الْقَوْلُ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ . فَهُوَ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ يَجْبَبُ

(١) سورة الطلاق ، الآية (٧-٦)

(٢) سورة طه ، الآية (١٢٢)

(٣) سورة التحريم ، الآية (٦)

أولئك خير البرية لهم مغفرة من ربهم ، وأعظم درجات  
قال تعالى " ... والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد اللّه  
لهم مغفرة وأحر أعيظماً". (٢)

الحافظ أبي داود سليمان السجستاني (٢٠٢ - ٥٢٧هـ) سنن أبو داود  
باب قيام الليل ، ح ٢، سكنت عنه .  
قال أبو داود رحمة الله : ( " وما كان في كتابي من حديث في منه  
ومنه شديد فقد بينته . ومنه ما لا يصح سنه " ) كما قال : ( " مالم  
أذكر فيه شيئاً فهو صالح . وبعدها أصح من بعفوهذا لو وفعه  
غير لقلت أنا فيه أكثر " )  
الإمام أبي داود ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف  
سننه ، حققها وقدم لها : محمد الصباغ ، دار العربية ، ١٣٩٤هـ  
ص ٢٢

كمجاً في ذلك: " ماسكت عنه فهو صالح والصالح بجوز أن يكون  
صحيح وأن يكون حسناً لاحتياط أن يحكم عليه بالحسن" )  
الحافظ ابن حجر العسقلاني ، الشكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق  
د ربيع بن هادي الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م ، ص ٢٣٢ ،  
الإمام عمر وعثمان بن عبد الرحمن(٦٤٣-٥٧٧) ، علوم الحديث  
لابن الصلاح ، حققه نور الدين عتر ، الطبعة الثانية ، الناشر  
المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، ١٩٧ ، ص ٣٣ ) (٤)

### ب - واجبات الزوجة :

تؤكد النعوش الإسلامية على مكانة المرأة ، ومسئوليتهما في رعاية أهل بيتها ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والأمير راع والرجل راع على أهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته " . (١)

ومما هو معلوم ، بالضرورة أن توزيع المهام الأسرية يختلف بحسب الاستعدادات التي فطر عليها الخالق كلا من الزوجين .

وأول ما يتوجب علينا فرضه من واجبات الزوجة هو واجبه نحو زوجها ، وذكر بعض منها . بالإضافة إلى ماحوت النصوص السابقة في " صفات الزوجة المسلمة " من آيات قرآنية ، وأحاديث نبوية :

فالزوجة عليها طاعة زوجها فيما يأمر ، إذا لم يكن من هناك معصية للخالق من تعاليم الدين ، وقد حرصت المحابيات على معرفة دورهن الفعال في الحياة العامة ، والحياة الأسرية على وجه الخصوص .

وحسبي هذه النماذج :

" اسماء بنت يزيد بن السكن الانمارية " (٢) اتت النبي صلى الله عليه وسلم بباب المسجد ، وسمعتها راهبة في بيتها ، فلما سمعها النبي صلى الله عليه وسلم أخذها بشدائد ، ثم أطلقها ، ونادى في المسجد : " يا أيها الناس إني أشهدكم على زوجاتكم ، إنما زوجاتكم هن أطيب نساء العرب ، عرفت بالذكاء والدين ، روت عن الرسول أحاديثها ، في صحيح مسلم في كتاب الحيض وفي سنن أبي داود وشهدت اليهود وقتلته يومئذ تسعه من الروم ، شهدت الفتاح من المبايعات ، ابنة عمها معاذ بن جبل .

(١) صحيح البخاري ، باب المرأة راهبة في بيتها ، م ، ج ٢٠ ، ح ١٠ ، ص ١٨٩  
(٢) اسماء بنت يزيد بن السكن الانمارية ، صحابية ( ت - ٦٥ ) من أخطب نساء العرب ، عرفت بالذكاء والدين ، روت عن الرسول أحاديثها في صحيح مسلم في كتاب الحيض وفي سنن أبي داود وشهدت اليهود وقتلته يومئذ تسعه من الروم ، شهدت الفتاح من المبايعات ، ابنة عمها معاذ بن جبل .  
الاستيعاب في اسماء الاصحاب ، ج ٤ ، ص ٢٣٢ ، في هامته ، الاصابة في تمييز العخابة ، شهاب الدين أبي الفضل المعروف بابن حجر ، ح ٤ ، ص ٢٩٩ ، الموسوعة العربية الميسرة ، ج ١ ، ص ١٥٩ ، اعلام النساء ، ح ١ ، ص ٦٦-٦٧ .

عليه وسلم : " وهو في أصحابه فقالت : " بآبى أنت وأمي يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك إن الله عن جل بعثك إلى الرجال والنساء كافة فآمنا بك وبالهك وإننا معاشر النساء معاشرات قواعد بيوتكم ومتنفس شهواتكم وحاملات اولادكم وأنتم معاشر الرجال فقلتم علينا في الجمع والجماعات وعيادة المرافق وشهود الجنائز والحج بعد الحج ، وأغلب من ذلك الجهاد في سبيل الله عن جنح وآن الرجل منكم إذا خرج حاجا أو مجاهدا حفظنا لكم أموالكم وغزلنا أثوابكم وربينا أولادكم فلانشاركم في هذا الأجر ؟ فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه بوجهه كله ثم قال: هل سمعتم بمقالة امرأة قط أحسن من مسائلها في أمر دينها من هذه ؟ فقالوا يا رسول الله ما ذكرنا أن امرأة تهتدى إلى مثل هذا . فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إليها فقال: افهمي أيتها المرأة وأعلمي من خلقك من النساء ان حسن تبعل المرأة لزوجها وطلبها مرضااته وأتابعيها موافقته يعدل ذلك كله . فانصرفت وهي تهلل "(1)

فهذا الحديث جامع لأجل حقوق الزوج ، وذلك لما أعلنت عنه هذه الصحابية ، ولما قال به ملى الله عليه وسلم لها .

(١) الاستيعاب في اسماء الاصحاب ، اعلام النساء ، د/ زينب عمدت راشد ، المسئولية الاجتماعية ، مقالة . من كتاب : مكانة المرأة ، ص ٢٤٤ .

إلى مزيد من الخير ، والرفة في أن يكن مثل الرجال في ذلك الخبر ،  
ولايعنى هذا أن هذه الصحابة هن وحدها التي أدركت هذه الواجبات  
والحقوق نحو أسرتها ، فهناك : " أم هانى" <sup>(١)</sup> بنت أبي طالب .

فعن أبي هريرة " أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أم هانى"  
بنت أبي طالب فقالت : " يا رسول الله ، إنى قد كبرت ولنى عيسى " .  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركب الابل صالح  
نساء قريش احنا على ولد في مغره وارعاه على زوج في ذات يده " . <sup>(٢)</sup>

وفي رواية أخرى عن عامر قال : " خطب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أم هانى ، فقالت يا رسول الله لأنك أحب إلى من سمعت  
وبيعري ، وحق الزوج عظيم ، فاختى ان أقبلت على زوجي أن أضع بعض  
شأني في كولدي ، وإن أقبلت على ولدي أن أضع حق الزوج فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن خير نساء ركب الابل نساء قريش  
احنا على ولد في مغره وارعاه على بعل في ذات يده " . <sup>(٣)</sup>

فهنا ندرك مدى أهمية تلك التعليمات ، وأشرهافي نفس  
الاتباع ، حتى أصبحت تتخذ تلك الحبيطة من الاتباع ، كما ظهر لنا من  
هذه الصحافية ، بل والحذر من كل ما قد يحدث ، والخوف من الوقوع

-----

(١) أم هانى ، بنت أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف  
بن قعن . واسمها " فاخته "

ابن سعد . الطبقات ، ج ٨ ، ص ٨٥١ .

(٢) صحيح البخاري : باب من ينكح ويجو النساء . ج ٢٠ ، م ٢١٠ ، ص ٧٨ .  
صحيح مسلم ، باب من فضائل النساء . تریش ، ج ٨ ، ص ٨١-٨٩ .

(٣) الطبقات ، ج ٨ ، ص ٨٥١ .

في المحذور ، مجرد الشعور بعدم تنفيذها ، واستجابة للأوامر والقواعد والنظم التي شرعها الله لهذا العقد المقدس من حقوق وواجبات والابتعاد عن كل ما يعكر ذلك المفهوم .

لقد بين لنا "الرسول صلى الله عليه وسلم" من كانت على تقوى السيدة أم هانئ ، لماذا تتصف عقب مقولتها له .

وكما جاء في شرح هذا الحديث بأن التي تتصرف بصلاح الدين ذات شفقة على ولدها راعية على مال زوجها ، وحفظها له .<sup>(١)</sup> وهذا الحديث ساشر في ذلك الحديث السابق " والمرأة راعية على بيته زوجها وولده .. "

والى مزيد من الإيضاح في هذا الحق .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة أن تعمد زوجها شاهد إلا بأذنه ولا تأذن في بيته إلا بأذنه وما انفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يبوعدي إليه شطره " .<sup>(٢)</sup>

ففي الحديث يلزم الزوجة بواجبات حماية زوجها حيث يبيّن لكل ذي حق حقه ، فرغم عظمه حق العبادة ، وانه لا يقدم أي امر على حق الله . رغم ذلك ، يبيّن انه يجب ان لا يطغى حسنه النوافل من العبادة على حق الزوج الذي كلفت به " لا يحل للمرأة أن تعمد زوجها شاهد إلا بأذنه " .

(١) عمدة القاري لشرح صحيح البخاري ، باب الى من ينكح وأى النساء خير ، ٠٠٠٠ ، ١٠٠ ، ح ٢٠ ، ص ٧٨ - ٧٩

(٢) صحيح البخاري ، باب لاتأذن المرأة في بيت زوجها ، ١٠٠ ، ح ٢٠ ، ص ١٨٥

فالحكمة في ذلك . قد تكون لحاجة بها فيكون العموم مانعاً لذلك ، فيحدث له بعض المفاسد ، أو الواقع في محظوظ .

ورغم أن الإسلام يحث على المودة والصلة بين أفراد المجتمع ، إلا أنه هنا يبين أنه لا يحل للزوجة إدخال أي شخص في بيته بعلمه ، فقد لا يرغب في ذلك الزائر .

كما أن الله يجيز للزوجة أن تأخذ من مال زوجها بدون علمه عند الضرورة . كما جاء في قول الرسول صلى الله عليه وسلم " لهند بنت عتبة " .<sup>(١)</sup> إلا أنه يبين هنا أن تكون أمينة ، فلا تصرف في هذه الإباحة ، فتتمتد يدها إلى ما فوق الضرورة ولو بالنفقة في سبيل الله ، وثانية هذه الواجبات ، التي أوجبها الشارع على المرأة ، واجب الأم ) نحو أولادها .  
فإن ملة الآباء بالابناء ملة فطرية أوجد لها الخالق في خلقه .  
وفي الإنسان أشد وأقوى ، حيث يرى نسله امتداداً لحياته ، واحياءً لذكره .

وقد أعلن الشارع الحكيم عن تلك الفطرة . قال تعالى :

" المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحة خير عند ربكم ثواباً وخير أملأ ".<sup>(٢)</sup>

(١) هند بنت عتبة (ت - ٦٢٥) صحابية قرشية ، ام معاوية بن أبي سفيان ، لها شهرة في موقعة " بدر " مع المشركين .  
سلم إلا بعد الفتح ، ونقاشها مع الرسول " - صلى الله عليه وسلم - " في يوم أسلامها حافلة به كتب التفسير والسيرة ،  
هذا كما سنعرض لحديث هند بنت عتبة مع الرسول المشار إليه  
ص .

محمد شفيق غربال ، الموسوعة العربية الميسرة ، ج ٢ ، ص ١٩٠٤ .

(٢) سورة الكهف ، الآية (٤٦) .

فذرية الانسان ، لاتحتاج فقط الى طعام وشراب ، مثل باقى الكائنات الاخرى. بل تحتاج بالإضافة الى ذلك الى تربية ايمانية تقوم على ربط الولد منذ تعقله بأصول الدين من ملة ، وموسم وزكاة . وغير ذلك لذا كان لابد من عنایة اعظم وأشمل تشمل الجانبين المادي ، والروحي معا .

وقد منى الاسلام (في الكتاب والسنّة) بتربية الاولاد عنایة فائقة ، شرقى على ما وقع من دستور تربوى أخلاقي ومسئوليّة هذه التربية قدر مشترك بين الآباء والأمهات . بل ان دور الام فيها اكبر وأعمق خاصة ، بالنسبة لأولادها من الاناث وأساس التربية الاسلامية هو تكوين النشء الصالح ، واعداده ، لما فيه ملحة وسعادته في الدنيا والآخرة .

وتلك هي الغاية التي ينشدها الأبوان المسلمين . وقد أخبر القرآن من حرص الآباء على صلاح الذرية في عدة مواضع من الكتاب الكريم .  
قال تعالى : " والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا  
قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما ". (١)

وقال تعالى : " هنالك دعا زكريا ربه قال رب هب لى  
من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء ". (٢)

فذلك حرص عباد الرحمن على صلاح ذريتهم ولجوئهم الى الله ان يهديهم سبيل الرشاد . هذا وقد أرشد الشارع اتباعه

(١) سورة الفرقان ، الآية (٧٤)

(٢) سورة آل عمران ، الآية (٣٨)

فالطفل قبل مولده يعتمد في نموه على أمه . ولرعاية  
أمه أثناء الحمل أهميتها الكبرى في مطلع حياة الطفل ، ولذلك  
نرى التعمós الاسلامية تشدد على اختيار الأم الصالحة ، حيث  
أن الأم السليمة الجسم ، والعقل ، والدين تنشئ أولادها تنشئة  
كريمة . (١) هذا كما نوه الاسلام عنها بأن تكون لها ظروف ملائمة . (٢)

(١) انظر لماجا في هذا الباب من هذا الفعل ، في صفات الزوجة والحكمة في ذلك الاختبار، ص ٢٣٦ - ٣٢١.

(٢) وقد تعرض أكثر من مؤلف للحديث في المحافظة على صحة وسلامة الحامل، والمرفع ، ولما تعانى، ولم تتعذر من رعاية في تلك الظروف

د/ محمد احمد العالح، الطفل في الشريعة ، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ، ص٤٢-٤٣.

د/ محمد مهدي الاستانبولي ، تحفة العروس ، ص ٣٠٢ ، من  
الهامش ، د/ محمد على البكار ، عمل المرأة في الميزان ، ٩٢-٨٧.

(٣) سورة البقرة ، الآية ، (٢٣٣).

فقوله تعالى : " والوالدات يرفعن أولادهن حولين كاملين " فهذا مما يجب على الامهات نحو أولادهن . (١)

و " هذا ارشاد من الله تعالى للوالدات أن يرفعن أولادهن كمال الرضاعه وهي سنتان .. " (٢)

" وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف " . فهذا نجد بعد أن أوجب الارضاع على الامهات ، بين أن لهن أيضا حقوق النفقه والرعاية من أب المولود ، وذلك حتى تقوم هي بدورها شحوانته من واجب ، من غير اسراف او تحمل فوق طاقتها . (٣)

" لاتضار والدة بولدها ولا مولوده لها بولده "

عن الزهرى قال : " نهى الله أن تضار والدة بولدها وذلك أن تقول الوالدة لست مرفعته ، وهي أمثل له فذاء ، وأشقي عليه ، وأرفق به من غيرها ، فليس لها أن تأبى بعد أن يعطيها من نفسه ما جعل الله عليه ، وليس للوالد أن يغار بولده والدته ، فيمنعها أن ترفعه فرار لها إلى غيرها ، فلا جناح عليهما أن يسترفا عن طيب نفس الوالد والوالدة ، فإن أراد فعما لا عن تراضي منها وتشاور فلا جناح عليهما بعد أن يكون ذلك عسى تراضي منها وتشاور ، فماله فطامه " (٤)

-----

(١) تفسير ابن كثير ، ح ١، ص ٢٨٢

(٢) المرجع السابق ، الشيخ محمد عبد العبد (١٨٤٥ - ١٩٥)، تفسير المنار ، ح ١، تأليف محمد رشيد رضا ، النهضة المصرية ، ١٩٧٢م ، ص ٣٢٤ - ٣٢٥ ، الطفل في الشريعة الإسلامية ، ح ١، ص ٨٣ - بتوسيع

(٣) تفسير ابن كثير ، الجزء السابق ، تفسير المنار ، ح ١، ص ٨٢٥

(٤) صحيح البخاري ، باب وقال الله تعالى والوالدات يرفعن أولادهن .. م ١١، ح ٢١، ص ١٨٠

فهنا نجد الشارع ينهى الأبويين أن يتخدلا من الأبن سبباً لاضرار أحدهما الآخر.<sup>(١)</sup> فليكون بذلك في الغالب حرمان الطفل من هذا الحق . المشروع له (لبن الأم) لما فيه من فوائد عظيمة لـه جسمياً ، وروحياً ، وذلك كما ثبت في النصوص ، حيث جاء " الأمر الالهي بارضاع الامهات اولادهن على مقتضى الفطرة فما افضل اللبن للوليد لبن امه . باتفاق الاطباء ، وذلك لكونه متكوناً من دمها فـس احشائهما فلما بـرـز الى الـوـجـود تحـولـ الـلـبـنـ الـذـىـ كـانـ يـتـغـدـىـ مـنـهـ الرـحـمـ الـىـ لـبـنـ يـتـغـدـىـ مـنـهـ فـيـ خـارـجـهـ فـيـهـ الـلـبـنـ الـذـىـ يـلـائـمـ وـيـنـاسـبـ ، وـقـدـ قـفـتـ الـحـكـمـةـ آـنـ تـكـوـنـ حـالـةـ لـبـنـ الـأـمـ فـيـ التـفـذـيمـةـ مـلـائـمـةـ لـحـالـ الطـفـلـ ، بـحـسـبـ درـجـاتـ سـنـهـ .

فإن لبس المرض يوؤثر في جسم الطفل ، وفي أخلاقه ،  
وسجاياه حتى أنه أعلن بأنه لوحظ من يرفع من لبس (الاتنان)  
يغلظ قلبه . (٢)

لذا وجب على الامهات وحدهن أن يقمن بهذا الواجب  
قد المستطاع ، في مطلع حياة النشء ؛ فعليهن أن يتبعهن  
هذه المهمة وحدهن ، ولا يتبعن الامر للهوى ، والميل النفسي  
وأن يتقيين الله في هذا الواجب، بالخلاص فيه؛ واتقوا الله  
وأعلموا أن الله بما تعملون بغيره" وذلك حتى تكون أهلاً بمكانتها  
التي رفعها بها الشارع درجات عن الآباء كما علمنا سابقاً .<sup>(٢)</sup>

(١) تفسير الفخر الرازي ، م، ٣، ح، ٦، ص ١٢٥ .٠ تفسير ابن كثير ج ١، ص ٢٨٤  
تفسير المنار ، ح ١، ص ٣٢٥ ، عمدة القاري لشرح صحيح البخاري

باب وقال تعالى حوا والوات ير فعن اولادهن، » م ١١، ح ٢١، ص ١٨٤، ١٩-

التفصير المنار ، الجزء السابق ، د/كامل موسى، البنت فـي  
الإسلام، الطبعة الثانية، مع عصبة المسلمين، ٢٠١٣م.

(٢) انظر ماجاء في الجانب العقدي في حماية الاسلام للمرأة،

الفعل الاول من هذا الباب ص ٢٦٩ - ٢٧٤

نعم ان الاب مسئول عن اطفاله : " .. والرجل راع على  
أهل بيته .. " لكن مسئوليته لاتبلغ درجة مسئولية ام في المراحل  
الاولى من حياة الطفل . وذلك نظراً لمات تتطلبه هذه المرحلة  
من معاناة وتحمل ، أعدها لها الخالق دون الاب .

فالأم مدرسة لمعارف الطفل ، في مطلع حياته ، الصافية  
من مفاسد البيئة .

قال تعالى : " فَاقْرَأْ وَجْهَكَ لِلّدِينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ  
عَلَيْهَا ، لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكُنْ أَكْثَرُ النَّاسِ  
لَا يَعْلَمُونَ " (١)

عن أبي هريرة : " أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّهِ عَلَيْهِ  
اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ مُولُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفَطْرَةِ فَإِنْ يَوْمَ  
يَهُودَاهُ وَيَنْهَرَاهُ وَيَمْجَسَنَهُ كَمَا تَنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهِيمَةٍ جَمِيعَهُ  
هُلْ تَحْسُنُ فِيهَا مِنْ جَدَاءٍ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هَرِيرَةَ وَأَقْرَوْهُ أَنْ شَئْتُمْ ( فِطْرَةَ  
اللّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللّهِ الْآيَةُ ) . (٢)

لكل من الآية الكريمة ، والحديث النبوى الشريف  
يدل على أن الأولاد يولدون ، وقد فطروا على معرفة الله تعالى  
والإيمان به وتوحيده . فطراً استعداد ، وقبولاً للعقيدة الحقيقة  
ومبادئ الخير ، والفضيلة .

كما يرشد الحديث إلى تأثير الآبوين في تشكين عقيدة  
الأولاد ، وغرس القيم الخلقية السليمة في نفوسهم .

(١) سورة الروم ، الآية (٣٠)

(٢) صحيح مسلم ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ، ح ٦ ،

هذا كما أرشد القرآن والسنّة إلى الأصول ، والمبدأ السليم التي ينبع منها بناؤها للأطفال في كثير من النصوص ، ومنها :

قال تعالى : " وَإِذْ قَالَ لِقَمَانَ لِبْنَهُ وَهُوَ يُعَظِّهِ يَا بْنَ لَاتَّشْ رَكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ " (١)

" يَا بْنَ إِنَّهَا إِنْ تَكْ مُثْقَالَ حَبَّةِ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِي بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ . يَا بْنَسِي أَقِمِ الْعُلَةَ وَأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَسْبِرْ عَلَى مَا أَهْابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عِزْمِ الْأَمْوَارِ . وَلَا تَعْغَرْ خَدَكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرْحَّاً إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ . وَأَقْعُدْ فِي مُشِيكَ وَأَغْفُضْ مِنْ مُوتَكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لِمَوْتِ الْحَمِيرِ " (٢)

عن أيوب بن موسى عن " أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مانحل والد ولدا من نحل أفنل من أدب حسن " . (٣)

بل نجد الإسلام أحرص بأكثر من ذلك في توجيه الآباء إلى اتخاذ الوسائل التي بها تكون حماية الطفل من نزعات الشيطان .

عن ابن عباس قال : " قال النبي صلى الله عليه وسلم " لو آن أحدهم اذا أراد يأتي أهله قال باسم الله اللهم جنبنا

(١) سورة لقمان، الآية (١٣-١٩)

(٢) صحيح الترمذى ، بباب ماجاء في أدب الولد ، ح ٨ ، ص ١٣١  
قال حديث مرسل .

الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا ، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك  
(١) لم يفره شيطان أبداً .

وبذلك يجتمع للعبي منذ نعومة آظافرة دين قويم ، وعقل  
قوى وراددة قوية ، وجسم سليم .

قال تعالى : " ذلك عالم الغيب والشهادة العزيز  
(٢) الرحيم الذي أحسن كل شئ خلقه وببدأ خلق الإنسان من طين " فتلك هي الأمول الإسلامية التي يربى عليها الأولاد .

ونختتم هذه الفقرة بمناذج من آثار التربية ، والطريقة  
التي سلكها بعض النسوة في تربية أبنائهن من المواقف  
التي يتعرض لها الفرد .

(٢) حيث يخبرنا التاريخ الإسلامي ، عن أمها بنت أبي بكر  
أم عبدالله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهم .

ذلك الدرس الذي سجله لنا التاريخ في شيخوخته  
العالیه . حين دفعت بفلذة كبدها لما رأت من الحقد  
الفداء بابنها في سبيل ذلك الواجب الذي يفرض نفسه فوق

(١) صحيح البخاري، باب ما يقوله اذا اتى اهله ، م ١٢٠، ح ٢٢، ص ١٤-١٥  
(٢) سورة السجدة ، الآية (٧-٦)

(٣) أمها بنت ابن بكر العديق ، مهاجرة جليلة وسيدة كبييرة  
عقلها وعزها نفسها قوة ارادتها الملقبة " بذات النطاقين " ذلك اللقب المشرف في دورها العظيم أسلمت بمكة بعد  
اسلام سبعة عشر انسانا ..

ولدت سنة ٢٧ قبل ، وتوفيت بمكة ١٧ جمادي الاولى سنة  
٥٧٣ الطبقات ، ح ٨ ، ص ٤٩٥-٤٥٥ . أعلام النساء ، ح ١ ،  
ص ٥٣ - ٤٧ .

العلاقة القوية ، التي بين الأم وابنها حتى يصبح مقدماً عليها ، وعلى حياة ابنها " واياك يا بني أن تعرض عليك خطوة غير كريمة فلا توافق عليها في بادئ الأمر ثم تقبلها كراهية الموت "(١)

ذلك هو الواجب الحق الذي على الأم ان تقدمه على عاطفتها وعلى كل امر تبعاً للمنهج السليم ، المستقى من الشارع الحكيم .

فالسيدة أسماء رضي الله عنها ، نعم الأم يغرب بها  
المثل آمنت بعقيدة الاسلام ، فقامت بدورها نحو توجيه ولدها الى آخر لحظة من عمره .

ومن يجهل مدى آثر هذا المصائب في هذه السن ، التي  
يفعف فيها تحمل الشدائد .

كم انشقت انتباه القاريء لما ورد في تاريخنا الاسلامي  
أيضاً عن أم الشهداء (الخنساء) (٢) تلك المرأة الفاتحة  
التي دفعت بأبنائها الأربع الى ميدان الجهاد في سبيل الله  
بعد أن زودتهم بالنواح ، والتوجيهات ، العظام . وأخذوا  
بتوجيهاتها تلك حتى كانت الحرب ، فاستشهدوا أربعتهم . وما  
أن علمت حتى قالت قولتها المشهورة ، في سيرتها المشرفة: " الحمد  
الذي شرفني باستشهادهم وأرجو من ربِّي أن يجعلني بهم في مستقر  
رحمته " (٣).

(١) المراجع السابقة .

(٢) الخنساء ، تماضر بنت عمرو بن العاص بن الشريد ، محابية  
جليلة من بنى سليم ، من أشهر شعراء زمانها ، توفيت  
بالبادية في أول خلافة عثمان ، سنة ٢٤ هـ .  
الإمامية في تمييز المحابة ، ج ٤ ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨ ، الاستيعاب  
في اسماء الأصحاب ، ج ٤ ، بهامش الإمامية ، ص ٢٥٦ ، اسلام  
النساء ، ج ١ ، ص ٢٦٠ - ٢٧١ .  
(٣) يراجع المراجع السابقان .

فهذه هي مقوله أم الشهداء حين علمت بموت أبنائها هي تلكم  
التي أخبر عنها أنها بكت أخاها " سخراً " حين قتل في الجاهلية  
، فلم تعبر على مصابها ، لكن الاسلام جعل منها المؤمنة العابرة  
التي تحمد الله على شرف الشهادة لابنائها . (١)

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للخنساء : " ما أفرج ماقسي  
عینيك ؟

قالت : بكائي على السادات من مضر .

قال : ياخنساء انهم في النار .

قالت : ذاك أطول لعوبيلى عليهم .

وقالت : كنت أبكي لآخر على الحياة . فاتاالي يوم أبي له من النار " (٢)

" ثم كان عمر بن الخطاب يعطى الخنساء أرزاق أولادها  
الأربعة لكل واحد مائتين درهم حتى قبض " . (٢)

(١) الامامة في تمييز الصحابة ، ح٤ ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨

اعلام النساء ، ح١ ، ص ٢٦٠ - ٢٦١

(٢) اعلام النساء ، ح١ ، ص ٦٨ .

(٢) المرجع السابق .

#### د - حقوق الزوج لاتنافي كرامة الزوجة :-

قال تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فُرِّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَلَى بَعْضِهِمْ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَإِنَّ الْمُحَاجِعَ حَافِظَاتٍ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَلِلَّاتِي تَخَافُونَ نَشُورُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمُضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فِي أَطْعَنِكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ بَيِّنًا " . (١)

في هذه الآية جعل الخالق حق القوامة التي يقوم عليها استقرار الأسرة من اختصاص الرجل دون المرأة .

وقد يشوم البعض أن ما شرعته الإسلام من إعطاء الرجل حق القوامة ، في الأسرة المسلمة ، وكذلك حق الهجر والتادي للزوجة في حالة نشورها : منقحة في حق المرأة ، أو تقليلاً من شأنها ، وليس الأمر كذلك فالحق أن قوامة الرجل تتضمن تكرييم الرجل للمرأة . حيث يحرص على توجيهها والتنصح والارشاد لها . وبذلك ما يتصل بحق الهجر ، والتادي للزوجة ، ويكون ذلك في حالة النشور ، وكل ذلك حرص على صلاح المرأة ، وصلاح الأسرة ومن ذلك تظهر لنا الحماية الشرعية لهذه الرابطة حتى تظل في خير وسلام .

ومن جهة أخرى سعى الشارع قبل كل شيء في النظر إلى الاستعدادات الفطرية .

(١) سورة النساء ، الآية (٢٤)

وحيث لابد لكل مجتمع من المجتمعات الإنسانية من رئيس يدير الشؤون ، ويرعى مصالح الجميع بالتوجيهات ، والارشادات .

وقاعدة الاسلام تدعو الى الرئاسة وتنطلبها ، وتحرص عليها .  
فعن عبدالله بن عمرو : " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الأرض الا امرؤا عليهم أحدهم ". (١)

فإذا كان هذا شرع لكل من بلغ عددهم الثلاثة فـ  
سفر وفي مدة معينة يجعلون عليهم من رئيس يقطع دابر الفوضى  
ويحسن الامور ، ويقضى على المشاكل والأزمات اذا كان كذلك  
في حالة مجتمع محدد وموقت فهو الزم في حالة المجتمع الاكبر ،  
وال دائم هذا ومن جهة اخرى لمن تكون هذه الامارة اي امارة  
هذا المجتمع الذي أساسه مبني على الدوام ، أعني : المجتمع  
الأسري ؟

انها تكون حيث تتوفر الاستعدادات ، الفطرية للرئاسة التي  
تحتاج الى تعقل ، وتفكير ، وروية ، وتدبير في المنزل كما هو الشأن في  
أى جماعة ، وليس من المعقول أن تستمدى الزوجة لهذه الرئاسة في جميع  
الأوقات اذ هي عاجزة عنها في بعض الأوقات ، غير قادره على  
استئثارها حين تشاء ، وحسب الدواعي التي تدعو لها .

—————

(١) نيل الأوطار، باب وجوب لفية ولدية، ج ٩، ص ١٥٧، قال: استناده صحيح.

(٢) فالمرأة حسب وظيفتها الطبيعية ، فإنها في بعض من الأوقات تصل إلى درجة العجز، في مقدمتها "الحمل" من مبدئه ، ثم عقب ذلك "الولادة" و"الارتفاع" تمر بها المرأة في حالة فعف من الناحية الصحية . مع انشغالها بهذه الظروف، انشغال لا يكاد يكون قاضيا على معظم تفكيرها ووقتها . هذا بالإضافة إلى الوظائف الفيسيولوجية . التي تتعرض لها جميع النساء ، وتسبب بالخلل في بعضها أيها بعض المفاسد العاطفية .

عمل المرأة في الميزان، ص ٩٨ - ٥٧، وهبي سليمان غاوي، المرأة المسلمة، الطبعة السادسة، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م ، ص ٤٣ - وما بعدها .

فلاسلام بعد أن أعطى المرأة حقوقها، وأعلن كرامتها  
راعي من كل ما أنسد إليها من عمل، وما وجهها إليه من سلسوك .  
أن يكون ذلك منسجما مع فطرتها، وطبعتها، وأن لا يرهقها فـ  
أمرها عسرا .

هذه بعض الأسباب التي جعلت ، القوامة من وظائف الرجل  
في الحياة الأسرية .

٢ - قال تعالى: "... ولهم مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال  
عليههن درجة . والله عزيز حكيم " (١) " ولهم مثل الذي عليهن " .

هذه الكلمة جليلة جمعت على إيجازها ما لا يُؤْمِنُ بالتفعيل  
(٢)  
الا في سفر كبير .

لقد توسع المفسرون في تفسير هذه الآية . ونحن هنا لانريد  
أن نكتب في هذا المقام ما جاء بالتفعيل لكل ما جاء من تفسير  
وأغراض ولكننا نكتفى بالإشارة إلى الأمور التي تكشف عن الغرض  
المطلوب بایجاز في مقامنا هذا .

" ولهم مثل الذي عليهن بالمعروف" . لهن مثل الذي عليهن  
من الحقوق، والواجبات ، ومن حسن المحبة ، والمعاشرة ، فالرجل  
يتقى الله في شأن المرأة ، وكذلك المرأة .

-----

(١) سورة البقرة الآية (٢٢٨)

(٢) تفسير المنار، ج ١، ص ٢٩٧، محدث شيد رضا ، مقالة: حقوق المرأة  
وواجباتها في الإسلام، من كتاب: الدين والمرأة ، ص ٧٨ - ٧٩  
د/ محمد عمار ، الإسلام في رأي محمد عبده ، ص ٢١

كما نجد هنا مناط المماثلة ليس، "المثل بالمثل" ،  
أى أعيان الأشياء ، وأشخاصها ، وإنما المراد أن الحقوق بينهما  
متبادلة . فهن مماثلة معنوية ، ومساواة أدبية ، اذ ليس المراد  
تماثل التكافؤ بل التماثل الذي يعود على كل منهما بما يرفيه  
لقاء ما قدم لصاحبه .<sup>(1)</sup>

قال ابن العباس رضي الله عنهما: "إني أحب أن اتزين لأمرأتي  
كما أحب أن تتزين لي".<sup>(٢)</sup>

" بالمعروف " في معرفة صالحهم، وما عليهم على المعروف  
بـ(٣) بين الناس في معاشرتهم ومعاملاتهم فلا يتجاوز المتعارف عليه .

ب - " وللرجال عليهن درجة " . أختلف أهل التأويل في تأويل  
" الدرجة " ، وذلك كما جاء في كتب التفسير . ونحن هنا  
اصطفيينا ما رأينا أرجح وذلك لأن هذه " الدرجة " هي درجة  
" الرياسة " والقيام على المعالج المفسر في قوله تعالى :  
" الرجال قوامون على النساء " بما فعل الله بعفهم على بعض وبعضا  
أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ

(١) المراجع السابق د/البهى الخولى، المرأة بين البيت والمجتمع  
مكتبة دار المعرفة ، ١٣٨٤ھ ، ص ٨٣

(٢) تفسير الطبرى، ٢٠، ح ٢٠، ص ٢٧٥، تفسير الفخر الرازى، ٣٠، ح ٦، ص ١٠، المرأة بين البيت والمجتمع، ص ٨٣ .

(٣) المراجع السابق .

(٤) لقديجاً في كتب التفسير لمعنى لدرجة معانٍ كثيرة، منها: لأن الرجل يأخذ الفعل في الارثه وأن في الرجال الخلافة، والخروج للجهاد، والحج بعد الحج وغير ذلك.

هذا كما سبق وعلمنا عن حقوق المرأة السياسية و موقف العلماء من هذه الحقوق . وقد أستدل المانعون لحقوق المرأة في السياسة بقوامة الرجل في بيته بأنها قوامه على المرأة حتى خارج البيت

الله وألاتي تخافون نشودهن فعظوهن وأهجزوهن في المفاجع وأهربوهن  
فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبلا إن الله كان عليا كبيرا <sup>(١)</sup> .

فالرجال أنساب للرياسة . لأنهم أعلم بالعملة ، وأقدر على تنفيذ المنفعة . اذ الرجل بقوته ، وماله . ومن حماية لأفراد أسرته عند التعرض للخطر ، والنفقة من مأكل ومشرب ، ومسكن ، وملبس ، فهو مطالب بذلك شرعا .

فيه رياضة للمؤليات ، التي هو مكلف بها . فان الدرجة التي " للرجل على المرأة " و " القوامة " كل منهما بعيد عن السيادة بري <sup>(٢)</sup> من سلطان ، السيد ، والمسود ، لا يتفق مع ، المنطق في الحياة الزوجية التي سن معاملاتها الشارع الحكيم .

فلا يوجد في المجتمع الأسرى على حسب تعاليم ، الإسلام ، رئيس ومرؤوس . بل هي مسئوليات للزوجين حسب طبيعة كل منهما .

فيه قوامة بعيدة عن القهر ، والسيطرة ، والاستبداد ، لدرجة أن الإسلام لم يجعل للزوج سلطانا على دين زوجته من أهل الكتاب .

(١) سورة النساء الآية (٣٤)

(٢) المراجع السابقة وقد أنفرد الشيخ محمد شيد رضا في مقالته السابقة ، ص ٨٦ - ٨٩ ، بالاستدلالات على ذلك بغير الأمثال ، وتوضيحه هذه الدرجة من نصوص قرآنية وأحاديث نبوية ، وخرج من تلك الأدلة بما يأتي ، " بأن الدرجة التي ذكرها الله في هذا النص هو المفع من الرجل لأمرأته عن بعض الواجبات وأداء كل واجب لها عليه . لأن الله ذكر هذه الدرجة بعده قوله : " ولهم مثل الذي عليهم ، .. فأخبر سبحانه أن على الرجل ترك الأمصار بها " ونجد قوله هذا موافق لما جاء في حديث الرسول : " أستوصوا بالنساء خيرا " وما جاء في شرحه . انظر الجانب العقدي من هذا الباب " ص

هي رئاسة لقاء تكاليف تحملها الرجل بحكم طبيعته، وخففت  
لها المرأة ، بحكم طبيعتها . وتكوينها، وبدافع من طبيعتها الحاجتها  
إلى رجل تحتمى بحماه . مهما كانت ، فهي تميل إلى الرجل صاحب  
(١) القوامة عن غيره .

ج - " فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله وألاتي  
تخافون نشوزهن ... " الآية .

نجد الشارع قسم النساء إلى قسمين . وقد تعرفنا إلى القسم  
(٢) الأول منهم فيما سبق .

والحكمة في ذكر أقسامهن والله أعلم بمراده - من أجل  
معرفة أحوالهن، وكيفية القيام عليهم بحسب اختلاف تلك الاحوال ... .

" واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن وأهجزوهن في المفاجئ  
وأضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان عليا كبيرا "

لقد راعى الإسلام حقوق المرأة في كل الحالات . وسعى لما فيه  
صلاحها ، وخلامها .

فهنا نجد منهجا للرجل في اتخاذ الوسائل التي يتبعها  
من أجل مصلحة الحياة الزوجية ، والمرأة على وجه الخصوص . فبدأ  
في اتخاذ الوسائل في التأديب على مراتب :

-----

(١) أنظر كيف فضلت السيدة هند بنت عتبة ، أبو سفيان . صاحب القوامة  
على سهيل بن عمر . الذي عبر عنه أبوها في وصفه لها : " تحكمين  
عليه في أهله وصاله " م . الطبقات ، ح ٤٨ ص ٩٣٥

(٢) أنظر القسم الأول من النساء من هذه الآية ، في الفعل الثاني  
من صفات الزوجة المسلمة ، ص ٣١٧ - ٣٢٣

**أولاً الوهبي**: "فعظوهن" ويكون الوعظ بتذكيرهن بما أوجب عليهن نحو آزواجهن . والأسلوب المتبع هو الرفق، والليسن ، وبالترهيب ، والترغيب . وهذا يكون على حسب اختلاف حال المرأة فمنهن من يوثر في نفسها، التخويف من عقاب الله لحرمهما على تعاليم دينه عزوجل .  
 (١)

ومنهن من يبوّث في نفسها التهديد، والتحذير من سوء العاقبة في الدنيا، كشماتة الاعداء، وحرمانها من بعض متع الحياة الدنيا.

والرجل العاقل لاتخفي عليه وسيلة الوعظ التي توثر في قلب زوجته .

ب - ثانياً: فإذا لم تجد العضة، أثرها الفعال في هذه الزوجة، "الناشر" فعل الزوج أن يسلك المسلك الآخر من فروب التأديب معها وهو : "وأهجروهن في المفاجع" .

وقد أختلف العلماء في كيفية " الهجر " . منهم من قال:  
 الهجر في الفراش ، ومنهم من قال: الهجر في الكلام . ومنهم من قال:  
 لاتبكي معه في البيت الذي يفتح فيه .

(١) ومن هنا ندرك الحكمة في اختيار الزوجة ذات الدين على غيرها فان فرض وحدث منها مخالفة للدين تتراجع عن المهوى، ان هي ذكرت بعقوبة الله .

<sup>(٢)</sup> تفسير الطبرى ، م ٤، ح ٥ ، ص ١٩ - ٢٠ .

(٢) تفسير فتح القدير ، ج ٢ ، ص ٤٦١ .

ومنهم من قال : بل الهجر في الجماع <sup>(١)</sup> .

ونحن نرجح القول الآخر، لأن في ذلك اعلانا منه بان نشورها سبب في اهماله لها، ويريها من نفسه تعاليها عليها، واستمساكاً عنها، ومن ثم تفطن ببداءتها الاشوية الى خطورة الأمر، وهذا بالطبع مقيد مع من تحب زوجها، ويشق عليها هجرة ايها، فقد يكون سبب هذه الاعراض افراط زوجها في حبها، فيزيّن لها الطيش والرعونة النشور عليه .

ومنهن من تنشر امتحانا لزوجها، ليظهر لها أو للناس مقدار شفه بها، وحرمه على رضاها .

ومعما جاء متفقا مع الآية الكريمة ما روى عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال <sup>(٢)</sup> : يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه " قال : " أن تطعمها اذا طعمت ، وتكسوها اذا اكتسيت <sup>(٢)</sup> ولا تغريب الوجه ولا تقبع ولا تهجر الا في البيت " .

هذا ومن وجهة أخرى فان الهجر بهذه الطريقة ، يجعل الخلاف الذي يقع بين الزوجين ، في حالة خفاء عن أقرب الناس اليهما ، (أولادهما) . فلا يترك أي أثر سيء على الأولاد .

(١) تفسير الطبرى، م ٤، ج ٥، ص ١٩ - ٢٠ ، تفسير الفخر الرازى، م ٥، ج ١٠، ص ٩٦، تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٤٩٢ ، تفسير فتح القدير، ج ١، ص ٤٦١ .

(٢) الاسلام والمرأة في رأى الامام محمد عبده ، ص ٧٤ - ٧٥ .

(٣) سنن أبو داود، باب حقوق المرأة على زوجها، ح ٢، ص ٢٤٥، سكت عنه ، عمدة القاري ، لشرح صحيح البخارى، باب هجر النبى " ص " ، م ١٠ ، ح ٢٠ ، ص ١٩٠ .

ج - ثالثاً: اذا لم تتمر العة ، ولا المهر في المفاجع ، فعلى الزوج ، أن يضرب زوجته ضربا خفيفا للتأديب دون اساءة ، أو انتقام فغاية ذلك هو تقويم اعوجاج زوجته ، ان حادت عن النظم والقواعد التي ستها الشارع بين الزوجين والسلوك العام .

" وأغربوهن "

وقد لاحظنا أن الغرب جاء كآخر وسيلة ، وأنه كلما أمكن الومول للغرب في بادئي تلك الوسائل فلا يشرع إلى الأخرى ، لما في الجفا من النفرة المفادة لحسن المعاشرة المطلوبة ، وما يتعلق بالغرب ، فهو على سبيل الاباحه لا الايجاب .

وهذا الذي وضح فيما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم .

فعن عبدالله بن زمعة عن "النبي صلى الله عليه وسلم" قال: لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم " .<sup>(1)</sup>

وعن عمر بن الأحوص قال: حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله، وأثنى عليه، وذكر وومن ذكر في الحديث قمة، فقال آلا واستوموا بالنساء خيرا فائما هن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبيضة فان فعلن فاهجروهن في المفاجع ، وأغربوهن ضربا غير مبرح، فان أطعنكم فلاتبغوا عليهم سبيلا، الا ان لكم على نسائكم حقا، ولنسائكم عليكم حق، فاما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرثكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم من تكرهون آلا وحقهن عليكم أن تحسنوا

-----

(1) صحيح البخاري، باب ما يكره من فرب النساء، ٢٠، ح ١٠٣، ص ١٩٢ .

(١) **البيهـن فـي كـسوـتهـن وـطـعـامـهـن** .

وعن عبدالله بن أبي ذباب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاتغربوا اما الله "

فجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " زئن النساء على أزواجهن " ، فرخص في ضربهن، فاطاف بأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم . نسأ عثثير يشكون أزواجهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد طاف بأهل محمد نساء كثير ، يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم . (٢)

ومن الملاحظ في النعمون السابقة :

التنفير من هذه الوسيلة حتى يكون الزوج على حذر ، ولا يلجن ،  
اليها الاعتد الفرورة التي لابد منها . مع مراعاة أن يكون " ضرب  
غير مبرح " ، " لاتغرب الوجه " ، ويعلم ويذكر لما بينه وبين  
زوجته من رابطة قوية ، أذ يرتبط ارتباطا تاما .

حتى ان الرجل الكريم ليتجاذب به طبيعة عن مثل هذا الجفاف  
فالحديث أبلغ ما يمكن أن يقال في تشنيع ضرب النساء " ليس أولئك  
بخياركم " ما أشبه هذه الرخصة بالحظر والنفور منها .

وجملة القول . ان الغرب علاج من . وكم من دواع من المذاق ،  
(٢) لكن الداء أمر منه .

(١) صحيح الترمذى، باب ماجاء في حق المرأة ، ح ٥، ص ١١١، قال حدیث  
حسن صحيح .

(٢) سنن أبو داود، باب في ضرب النساء ، ح ٢، ص ٦٠٨، سكنت عنه .

(٣) هذا الترتيب على حسب ماورد في النص القرآنى: " وما قال به  
البعض في التدرج ، دون تقديم أو جمع فنمسلك التأديب ، لأن  
الواو، وان كانت تتفيد الجمع ، الا أن سياق الآية ، بلاريب يتفيد  
ذلك: والله أعلم .

"فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا"

فأسلوب الاسلام تربوي يقدر ما هو تنظيم لهذه الحياة .  
ففي الوقت الذي يحرص فيه الشارع على توجيه الزوج في السعي  
الى تعديل مسلك المرأة الناشر ، ينهى الزوج أن يبغى على زوجته :"  
ان أطعنكم بواحدة من هذه الخصال التأديبية ، فلا تبغوا عليهن  
بتتجاوزها الى غيرها " ويفهم من ذلك أن القواعد لاسبيل عليهن  
في ذلك ، فهو ليست سلطة تابعة من كون الرجل رجلا والمرأة سريرة ،  
وانما هي طبيعة الواقع الفطري ، والمكتسبا لكليهما .<sup>(١)</sup>

"ان الله كان عليا كبيرا "

أنت بهذا بعد النهي عن البغي فهو تهديد للرجال اذ بغروا  
على النساء ، من غير سبب .<sup>(٢)</sup>

فذكر هاتين المفتين في هذا الموضع في غاية الحسن  
والمعنى ، أنهن ان ضعفن من دفع ظلمكم ، وعجزن عن الانتقام  
منكم . فالله سبحانه وتعالى "على" ، "قاهر" ، "كبير" ، " قادر" ، وأكبر  
درجة عنكم ، فلا تبغوا عليهم ، اذ أطعنكم لعلو أيديكم ، فـان  
الله أعلى منكم ، وأكبر من كل شيء .<sup>(٣)</sup>

-----

(١) تفسير روح المعانى ، م، ٢٥، ح، ٥٥ ، نداء للجنس اللطيف ،  
ص ٥٣ ، الاسلام والمرأة في رأى الامام محمد عبدة ، ص ٧٥ ، ٢٥ ،  
٠٣٦

(٢) تفسير الفخر الرازى ، م، ٥، ح، ١٠ ، ص ٩٤ ، الاسلام والمرأة  
في رأس محمد عبدة ، ص ٢٦

(٣) تفسير الطبرى ، م، ٤، ح، ٥ ، ص ٤٥

وأنتم في يده وقبته فاتقوا الله . فان الله سينتصر لمن  
منكم في حالة الظلم . (١)

ففي هذه الخاتمة اخبار من الله عن رسوله أنّه لم يجعل  
سلطان الرجل على الناشر بلا حد يحدّها . بل جعله بمقدار ، يتوقف  
عنه ، وذلك حال رجوعهن عن العصيان . وهذا حكم الله  
العادل مع العمالة دون النظر من أي طرف صدر ذلك التشوش ، مع  
العدل والقسط ، فهذه الآية لبيان الأحكام الشرعية ، وليس  
أمراً من أصول العقيدة ، وهي للناس جميعاً ، عند خروج فرد من  
أفراد المجتمع تكون هناك الشريعة للخارج ، ويكون هناك  
من يقوم بتطبيق الحكم اللازم من اشخاص موكلين لهذا الأمر ،  
بموجب الشرع . والله أعلم .

#### ٢- " ومن الحقوق المعنوية للرجل " :

والتي لا تنسافى كرامة المرأة نذكر منها: " تعدد الزوجات"  
لقد كرم الشارع المرأة ، بتحديد تعدد الزوجات  
مع اشتراط العدل بينهن . وجود الأسباب الداعية الى التعدد ،  
وذلك بعد أن كان بدون حدود ، وبدون دواع مماثلة عليه مقرة بالمرأة  
حيث كان كثيراً ما يلحقهن الغبن في الحقوق ، بسبب كثرةهن  
عند الرجل الذي لا يراعي ذلك .

لقد كان تعدد الزوجات أمراً " سائداً" في معظم الملوك  
القديمة . قبل فجر الاسلام . اذ لم يكن في تلك القوانين ،  
والتشريعات ما يردع الرجل . فكان من حق الرجل في ذلك الحين

(١) تفسير الطبرى ، ٤٤، ح٥، ص٤٥

أن يتزوج بهن بلا عدد . بل قوله الحق أن يسلك معهن آية معاملة يفرض بها ، ولذلك كانت الحياة الزوجية ، والعائلية تتعرض من جراء ذلك لمور عديدة من الأضرار من وراء ذلك .<sup>(١)</sup>

ثم شاء حكمة الله في هذا بأن يضع الأمر في نعابنه الحق ، حيث أن الإسلام آباج " تعدد الزوجات . إلا أنه جعله محدودا . كما جعله لأسباب تستدعيه ، ويبرر ذلك الحكم الناسخ "تعدد الزوجات" بلا حد من الآية الكريمة . قال تعالى : " وإن خفتم ألا تقضوا في اليتامى فانكحوا ماطباب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعذلوها فواحدة أو ماملكن أيماكنكم ذلك ادعى ألا تعولوا ".<sup>(٢)</sup>

" ومن السنة المطهرة "

عن ابن عمر قال : " أسلم غيلان بن سلمة ، وتحته عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " خذ منها أربعًا ".<sup>(٣)</sup>

ومن عمير الأسدى قال : " أسلمت وعندي ثمانى نسوة ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " أختر منها أربعًا ".<sup>(٤)</sup>

وهذا النظام المشروع في تعدد الزوجات إلى أربع قيد بقيود : القدرة على الإنفاق على أكثر من عائلة . فالقدرة

(١) عمر رضا كحاله ، الزواج ، ج ١ ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨١ - ١٤٠١ ص ٩٨ - ١٤٠

(٢) سورة النساء ، الآية (٢)

(٣) سنن ابن ماجه ، ج ١ ، ص ٦٢٨ ، عدة القاري لشرح صحيح البخاري ، باب لا يتزوج أكثر من أربع ، ج ١٠ ، م ٢٠٠ ، ص ٩١ ، وقد ورد هذا الحديث باكثر من لفظ ورواية في تفسير ابن كثير ، رجاله ثقات على شرط الشيفيين ، ج ١ ، ص ٤٥٠ .

(٤) تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٤٥٤ ، استناده حسن كماجاه برواية أخرى ، في سنن ابن ماجه ، ج ١ ، ص ٦٢٨ .

على الانطلاق من أهم ملزمات الحياة الزوجية . اذ على الزوج تقع  
تكاليف الحياة الأسرية .<sup>(١)</sup> وكما جاء في حديث الرسول - صلى الله  
عليه وسلم: " يامعشر الشباب من استطاع منكم البقاء فليتزوج .." جاء  
في الشرح ، لهذا الحديث للمعنى : " من استطاع منكم الجماع  
لقدرته على مثونته وهي مئونة النكاح فليتزوج ومن لم يستطع  
الجماع لعجزه من مثونته فعليه بالعلوم .."<sup>(٢)</sup>

وأن يكون الزوج أيضا قادرا على أن يعدل بين زوجاته  
فذر المستطاع .

فالعدالة هي حق لكل من الزوجين على الآخر ، وحق الزوجة على زوجها بشكل خاص ، لأنه هو صاحب "القوامة الشرعية" في الأسرة كما علمتنا سابقاً حتى أنه قيل : لا يجوز لـ "أبي" أن يتزوج بـ "أم" آخر من واحدة ، إن تأكد من نفسه أنه لا يستطيع العدل بين زوجاته ، وهذا الحكم ديني بموجب النصوص في هذا المقام .

وقوله تعالى : " فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ ... " (٣)  
 وقوله تعالى : " وَلَنْ تُسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَمْتُمْ  
 فَلَا تَمْيِلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَانْتَلِحُوا وَتَنْقِسُوا  
 فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيمًا " (٤)

(١) عمدة القاري ، لشرح صحيح البخاري ، باب من لم يستطع البعثة  
فليهم ، م ١٠٣ ، ح ٢٠٣ ، ص ٦٨

(٢) المرجع نفسه ، الجزء ، والصفحة .

(٣) سورة النساء ، الآية (٣)

(٤) سورة النساء ، الآية (١٢٩)

فنجد في هذين النهرين أخباراً من الله تعالى عن خطايا النّفوس ، وقدراتها ، وعن الذي في مقدور الإنسان ، والتي في خارج طاقته .

فنجد في النص الأول أخبر سبحانه وتعالى : من العدل المسدي  
يقدر عليه الزوج في المساواة بين زوجاته في جميع ما يقدر عليه من  
معاملة .

وفي النص الثاني : أخبر عن عدل آخر لا يقدر عليه المزوج .  
وهو ميل القلب ، فهذا ليس في مقدوره . وقد عفا عنه لخروجه  
عن استطاعته .

هذا وقد بين "الرسول صلى الله عليه وسلم - " ووضح هذين  
النوعين من العدل ، وموقف الاسلام منهما .

فعن أبي هريرة عن "النبي صلى الله عليه وسلم" قال: من كانت له امرأتان ، فمال إلى أحدهما جاء يوم القيمة وشققه  
سائل . (١)

ومن عائشة رضي الله عنها : " أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يقسم بين نسائه فيعدل ، ويقول اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك " . (٢)

ففي الحديث الأول نجد الرسول يتحدث عن العدل الذي هو  
واجب على الزوج نحو زوجاته . محدرا من عاقبة ذلك الظلم حيث

(١) سنن أبو داود ، باب العدل بين الزوجات ، ح ٢٠ ، ص ٢٤٣ ، سكته عنه ، الجافظ ، بن عبد الرحمن بن شعيب النسائي ، (٢١٤ - ٥٣٠) سنن النسائي ، ح ٦٠ ، ص ٦٠ عمدة القارى لشرح صحيح البخارى باب العدل بين الزوجات ، م ١٠٠ ، ح ٢٠ ، ص ١٩٩

(٢) سنن ابو داود ، باب القسم بین النساء ، ح ٢ ، ص ٢٤٢ ، سکست  
عنه ، المرجعین السابقين .

جزاواه يوم القيمة؛ " وشقه مائل " فيكون من علامات عذاب الله يوم القيمة تلك الحاله .

وفي الحديث الثاني : نجده - على الله عليه وسلم -  
يتحدث عن الميل القلبى : " فلا تلمى فيما تملك ولا أملكك"  
فليس الزوج ، موآخذنا على الميل القلبى الخارج عن ارادته  
وقدره الا أننا نجد الشارع في الميل الآخر يحدى من الاسراف  
فيه وذلك بقوله تعالى : " ولن تستطعوا أن تعذلوا بين النساء  
ولو حرصتم " ، ثم مقب على ذلك بقوله تعالى : " فلاتميلوا كـلـ  
الميل فتذروها كالعلقة " .

فجعل من حقها على زوجها في هذه الحالة الأخيرة ، تسرك  
أظهار الميل الى زوجته الأخرى ، لما يسببه من مفارق على تلك  
العلاقة .

وقد دل بذلك على أنه من حقها القسم بيتهما وبيسنن  
سائر نسائه ، لأن فيه ترك اظهار الميل إلى غيرها .

كما يدل عليه أيفا بقوله تعالى : " فَتذرُوهُ كالمعلقة " ( ١ )

فالذى وصلنا اليه في هذه القضية : أن العدل المطلق الذى ورد في الآية الاولى : " فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ " يراد به العدل المستطاع لقوله تعالى : " فَلَا تَمْيِلُوا كُلَّ  
الميل فتذروها كالمعلقة " فيبين معيار ذلك العدل حيث أخبر بـ ان

غير المستطاع هو العدل في الحب " وأثره من ميل النفس ، فيجب أن يتحكم الزوج فيما يقدر .<sup>(١)</sup>

فالاسلام وضع فوابط لهذه القضية :

- ١- وضع حدًا أعلى للتعدد .
- ٢- أوجب على الزوج أن يعدل بين زوجاته ، هذا كما لاحظنا من التعاليم بأن الاسلام لم يوجب التعدد ، ولم يننـدـب اليه بل أباحه فقط ، وأنه لا يكون ، الا عند ضمـونـ ذلك العدل وحكمـهـ هذا لـكـيـ يـتـرـوـيـ الرـجـلـ الذـىـ تـطـالـبـهـ نفسهـ يـحـاـسـبـهاـ عـلـىـ قـعـدـهـ ، وـعـزـمـهـ ، وـمـاـيـكـونـ مـنـ مـسـتـقـبـلـ أمرـهـ فـيـهـذـاـ العـدـلـ الـوـاجـبـ عـلـيـهـ .<sup>(٢)</sup>

#### " الحكم من تعدد الزوجات "

ان الاسلام دين الغطرة في تشريعيه بمعرفته غرائز النفس الانسانية وكما علمنا أنه لم يوجب تعدد الزوجات وإنما أباحه لحكم ساميـهـ ، وضروريات جمة لأنـهـ شـمـةـ مـقـتـفـيـاتـ عمرـانـيـهـ ، وـضـرـورـيـاتـ اـصـلـاحـيـةـ ، لاـيـنـبـغـيـ انـيـفـخـ النـظـرـ مـنـهـ . اوـتـرـجـحـ جـانـبـاـ .<sup>(٣)</sup>

وأهمـهاـ ماـيـلـيـ :

- ١- زيادة النسل ، وذلك لأن للإسلام رسالة عظيمة كـلـفـ الاسلامـأـتـبـاعـهـ الـقـيـامـ بـهـ ، ولـابـدـ لـهـذـهـ المـهـمـةـ مـنـ عـدـدـ عـظـيـمـ منـالـاتـبـاعـ ، حتىـتـشـقـ طـرـيقـهـ الـوـعـرـ لـتـحـتـلـ المـكـانـةـ الـمـقـدـرةـ

(١) محمد أبو زيد ، مكانة المرأة في الاسلام ، الناشر ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٩ م ، ص ٢١٠

(٢) المرجع الأخيـرـ .

لها فكان لابد من اتخاذ الأسباب الازمة لذلك "روحية" كانت  
أو "مادية" (١).

وقد تتابعت التوجيهات في الحث على تكاثر النسل كما  
سبق وعلمنا. (٢) ولم يكن لهذا الهدف من وسيلة الا عن طريق  
الزواج.

ومن المقرر والمعلوم لدى الجميع بالمشاهدة أن الذكر  
قد يكون مستعداً لوظيفة النسل من سن البلوغ إلى نهاية العمر  
ال الطبيعي ، على وجه التقرير - مائة عام - في حين يتقطع  
استعداد المرأة في سن الخمسين إلى سن خمس وخمسين. (٣)

هذا " وقد علم بالاختبار أنه يوجد من النساء الزاهدات  
في الرجال لفعد استعدادهن للنسل ، أفعاف ما يوجد في الرجال  
من الزاهدين في النساء ". (٤)

كما أن عجز المرأة عن الانجاب بسبب العقم أو المرض  
أكثر من الرجال . (٥)  
بالإضافة إلى ذلك فإن المرأة في مدة حملها تكون  
مشغولة بسبب أمراض الحمل ثم الولادة ، والرفاقة .

-----

(١) حسين يوسف أهداف الأسرة في الإسلام ، ص

(٢) انظر ماجاء في أهداف الزواج ، وصفات الزوجية في هذا  
الباب ، ص ٣٠٠ - ٢٢١ .

(٣) نداء للجنس النطيف ، ص ٦٨ - ٦٩ .

(٤) المرجع السابق ، د محمد أبو زيد ، مكانة المرأة في  
الإسلام ، ص ٢١٣ - ٢١٥ .

(٥) أبو النصر مبشر الطرازي الحسيني ، المرأة وحقوقها  
في الإسلام ، ص ١٩٦ .

هذا مع العلم أنه من مصلحتها عدم الحمل في تلك الفترة  
قال تعالى : " وَمِنْنَا إِنْسَانٌ بِوَالدِّيَارِ إِحْسَانًا حَمِلَتْ أُمَّهُ كَرْهًا  
وَوُضِعَتْ كَرْهًا وَحْمَلَهُ وَفِيهِ لَهُ شَهْرٌ .. " (١)

ومن أهم أهداف حكم تعدد الزوجات حماية المرأة ، وميانتها  
من التبدل والضياع في حالات نقص عدد الرجال من عدد النساء ،  
وذلك لأسباب وظروف متعددة ، ومتعددة .

فمن المعلوم سواءً من طريق الملاحظة أو علم الأحصاء .  
أن الذكور من الناس يكونون أكثر تعرضاً للوفاة من الإناث  
سواءً في أثناء الولادة ، أو في مرحلة الطفولة ، وبذلك يعيش  
من يظل على قيد الحياة من الذكور أقل من يبقى على قيد الحياة  
من الإناث . (٢) بالافتراض إلى ذلك ، ما يتعرض له الذكور في مراحل  
الحياة دون النساء . ويدعم هذه الحقيقة الواقع التالي :

زيادة عدد النساء على عدد الذكور ، وذلك بسبب كثرة  
الأرماء ، الناتج عن الحروب والقتال الذي يموت فيه الرجال  
بأعداد كبيرة .

مثال : كان عدد النساء في المانيا قبل الحرب  
العالمية الأولى يزيد ٨٥ ٠٠٠٠ ، عن الرجال فبلغت زیادتهن  
عن الرجال بعدها مليونين ، ونصف مليون . (٢)

(١) سورة الأحقاف ، الآية (١٥)

(٢) د/ محمد أبو زيد ، مكانة المرأة في الإسلام ، ص ٢١١

(٢) عصر رفا كحاله ، الزواج ، ج ١ ، ص ١٢٣ ، هذا وقد نادى رجال  
الامة الفرنسية عقب هذه الحرب بزيادة عدد السكان ، فكان  
من انبعاث هذا الشعور في نفوسهم ان تملكت مشاعرهم فكرة  
الاسترادة من النسل ، ولابيالون بالقيود والقواعد الأخلاقية  
من نكاح :

ابو الأعلى المودودي ، الحجاب ، ص ٦٠ - ٦١

كما أنه في حياة السلام والاستقرار نجد أن الأوضاع الاجتماعية تلقى على عاتق الرجال العبء الأكبر ، مما يجعل الرجال عرضة للأمراض ، والوفاة بنسبة أكبر من النساء ، وهذا الأمر يظهر بوضوح في الأمة الإسلامية أي في تحمل الرجال المهمات بصوره أوضح .

ومنذماتنا ثر الذرية ، ويتسع مجال الانجاب كثيـرا ماتكون نسبة البنات أعلى من نسبة البنين ، كما هو الوضـع الشاهد في هذا العمر في كثير من البلدان ، حتى ليقدـر العـلـمـاءـ أنـ ذـلـكـ نـتـيـجـةـ لـسـنـةـ كـوـنـيـةـ أـعـطـتـ مـنـ اـلـاـنـاثـ اـكـثـرـ مـنـ سـخـائـهاـ بـالـذـكـورـ .  
(١)

هذا وقد أخبر الإسلام عن ذلك قبل العـلـمـاءـ :  
من أبـي موسـىـ : " عن النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ " ،  
وـتـرـىـ الرـجـلـ الـواـحـدـ يـتـبـعـهـ أـرـبـعـونـ اـمـرـأـ يـلـذـنـ بـهـ مـنـ قـلـبـهـ  
الـرـجـالـ وـكـثـرـةـ النـسـاءـ " (٢) ، ومن آنس رـفـىـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : " لـاـ حدـثـكـ  
حـدـيـثـاـ سـمعـتـهـ مـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ " ، لـاـ يـحـدـثـكـ  
بـهـ أـحـدـ غـيـرـىـ سـمعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ إـنـ مـنـ  
اشـرـاطـ السـاعـةـ أـنـ يـرـفـعـ الـعـلـمـ ، وـيـكـثـرـ الـجـهـلـ ، وـيـكـثـرـ الرـثـاـ ،  
وـيـكـثـرـ شـرـبـ الـخـمـرـ وـيـقـلـ الرـجـالـ ، وـيـكـثـرـ النـسـاءـ حـتـىـ يـكـثـرـونـ  
لـخـمـسـيـنـ اـمـرـأـ الـقـيمـ الـواـحـدـ " (٢)

(١) دـ/ محمدـ الصـادـقـ عـفـيفـيـ ، الـمـرـأـةـ وـحـقـوقـهـاـ فـيـ الـاسـلامـ ،  
دـعـوـةـ الحـقـ سـلـمـلـةـ شـهـرـيـةـ ، رـابـطـةـ الـعـالـمـ الـاسـلـمـيـ ، مـكـةـ  
الـمـكـرـمـةـ ، السـنـةـ ١٤٠٢ـ هـ ، صـ ١٤٢ـ .

(٢) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ ، بـابـ يـقـلـ الرـجـالـ وـيـكـثـرـ النـسـاءـ ، مـ ١٠٠ ،  
حـ ٢٠ ، صـ ٢١٢ـ .

((٣)) المرـجـعـ نـفـسـهـ ، الـجـزـءـ وـالـصـفـحةـ .

نعم ان سعادة الاسرة في وحدانية الزوجة .<sup>(١)</sup> ولكن  
في ظل الحقائق السالفة نقول : أيهما خير للمرأة وأقل  
ضررا ، امرأة لاتجد من يعولها وتتعرض لاطماع الطامعين ومفاسدهم  
أم امرأة تجد امرأة أخرى تشاركها في منافع ومعالج زوجها  
ويحميها من آهاء الشهوات ؟

أيهما أفضل أن يلقى الزوج بزوجة العاجزة عن  
الوظائف الطبيعية أم أن يشرك معها أخرى وتظل في حماه ؟

(١) ومما جاء في هذا المقام من انه في هذا العصر . يقل  
الرجال ، والنساء يعانيين من ذلك قول فتاة . الرئيس أحدي  
الصحف الفرنسية : " أنتى ابلغ من العمر الثانية والثلاثين  
وأعيش من كدى وشمرة مجهدى في الحياة ، وليس لي ماأشكر  
منه الا أنتى محرومة من الاطفال ، وأنت تعلم يا سيدي  
أن عدد الرجال بعد الحرب العالمية الاولى : (١٩١٨-١٩١٤م) .  
قد انخفض ، ولا سبيل الى التوازن مادام للرجل امرأة واحدة  
أفلين من الواجب على الحكومة اذا آن تسن قانونا يبيح  
تعدد الزوجات .."

### ٣- "مشروعية الطلاق والحكم منه"

لقد أدركنا من العرض السابق مدى عنائية الاسلام بالحياة الزوجية وأن الزواج مادة الوجود وسبيل عمران الأرض.

كما أدركنا أنه قد أحاط هذه الرابطة المقدسة بسياج في القدس ، لكن تظل تلك العلاقة قائمة على خير . فهو ميشاق غليظ وعهد متين . ربط الله به بين الرجل ، والمرأة وأصبح كلاما يسمى زوجا بعد أن كان فردا .

قال تعالى : " وكيف تأخذونه وقد أفسى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميشاقا غليظا " (١)

" وكيف كلمة تعجب لاي وجه ولاي معنى تفعلون هذا " (٢)

" وقد أفسى بعضكم إلى بعض " ، وهي اشاره الى كون كل واحد من الزوجين بمنزلة جزء من الآخر وبعده المتمم لوجوده . وقد ظهر لسا من العرض السابق مدى قوة هذه العلاقة وكيف عبر عنهما الشارع الحكيم بقوله : " وأخذن منكم ميشاقا غليظا " فهذا المعنى يحوى معنى المودة والتعاطف . فكانه يقول والله أعلم بمراده : " إن المرأة لا تقدم على الزوجية وترضى بأن تتسرى

(١) سورة النساء ، الآية (٤١)

(٢) تفسير الفخر الرازى ، م ٥ ، ص ١٧ ، وكيف تأخذونه ، اشاره الى ما يسبق في الآية (١) وان أردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتكم احداهن قنطراء فلاتأخذوا منه شيئاً تأخذون منه بهتانا وأثنا مبينا

(٣) المرأة المسلمة في رأى الامام محمد عبده ، ص ٨٠

جميع انمارها ، وأحبائها لأجل زوجها الا وهي واثقة بـان تكون  
ممتتها به أقوى من كل ملة ، وفريشتها معه أهنا من كل عيشـة  
وهذا ميشاق فطري من أغلى المواتـيق وآشدـها ، إنما يـفقـه هذا المعنى  
الإنسـان الذي يـحس احساسـ الإنسان .<sup>(1)</sup>

الا أنه رغم ذلك فان اختلاف الطبع ، والافكار وتناقض  
الميول والرغبات ، والبواضث الاسرية ، والاجتماعية ، والاتساعية ،  
قد يوؤدى ذلك أو بعض منه الى احداث خلاف بين الزوجين ، ونفور  
بعضهما .

وفي هذه الحالة يرشد الشارع الحكيم ، الى محاولة ازالة الخلاف .

قال تعالى : " وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حُكْمَاءً مِّنْ أَهْلِهِمَا مِّنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يَرِيدُوا إِلَّا إِصْلَاحًا يُوفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا خَبِيرًا " . (٢)

فإذا لم تجد هذه المحاولات، وعجز الزوجان والحكام  
عن الاصلاح . وتباعدت مسافة التغور والشقاق فليس الا : "الطلاق"  
بعد أن أصبح شرورياً لا مفر منه .

لقد شرع الطلاق ، علاجا ، والعلاج لا يحتاجه العصبي——  
ومن الدواء ما يكون قاسيا الاستعمال على المريض وآقسى وامر من منه  
المرض نفسه .

فالذى يتعرض له يقف أمام أمرىءين: عامل شفاء الأسرة ،

(١) المرأة المسلمة في رأي الامام محمد عبده، ص ٨١.

(٢) سورة النساء ، الآية ، (٣٥)

وعامل حل عقدها . وقد كرهته النعوش الاسلامية حتى لا يسرف في سنته الرجال ، بالترغيب في العيير على ما يكره الرجل من زوجته . قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعظلوهن لتدببوا ببعض ما اتيتموهن إلا أن يأتين بالاحسنة مبينة وما شروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً و يجعل الله فيه خيراً كثيراً " .  
" فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً و يجعل الله فيه خيراً كثيراً " .

نجد الله يطمع إلى الكاره في زوجته ، والذى أشر الفرقـة على الصحبة يعده الخالق عن وجـل بما هو خـير عـظيم انـ هو هـبـر وتحمل لما تكرهه نفسه منها . مع حـسن المـعاشرـة لها . " و يجعل الله فيه خـيراً كثيرـاً " .

وقد فـسر "الخـير الكـثير" تـفسـيرـات : قـيل المرـاد به الـولـد منها فـتنـقلـبـ الـكـراـهـيـةـ مـحـبـةـ ، وـالـنـفـورـ رـغـبـةـ . وـقـيلـ لـماـكـرـهـ مـحـبـتـهـاـشـ أنه اذا تحـمـلـ ذـلـكـ الـمـكـرـوـهـ طـالـبـاـ منـ اللهـ الثـوابـ . وـقـدـمـ كلـ مـالـهـاـ منـ وـاجـبـاتـ عـلـيـهـ وبـذـلـكـ يـسـتـحـقـ الشـنـاءـ الجـمـيـعـاـلـ فيـ الدـنـيـاـ وـعـقـبـ الـآخـرـةـ .

" ومنـ السـنـةـ المـطـهـرـةـ " :

ـ مـماـجـأـ فيـ أحـادـيـثـ الرـسـوـلـ ـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ " ـ  
ـ الـوـمـاـيـاـ بـالـنـسـاءـ . ـ (٢) ـ

(١) سورة النساء ، الآية (١٩)

(٢) تـفسـيرـ الفـخرـ الرـازـيـ ، مـ٥ـ، جـ١٠ـ، صـ١٢ـ، تـفسـيرـ فـتحـ الـقـدـيرـ، حـ١ـ، صـ١٤ـ

وأيضاً من أبي هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . إن المرأة خلقت من فلوك ل تستقيم لك على طريقه فان استتمتعت بها أستمتعت بها وبها عوجوان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها ". (١)

وعن لقيط بن عميرة قال : " قلت يا رسول الله ان لى امرأة فذكر من بذائها قال طلاقها قلت ان لها صحبة وولدا قد قال لها او قل لها فان يكن فيها خيراً ستفعل ولا تغرب ظعينتك فـ سرتب أمتك ". (٢)

كما وجه الخطاب الى المرأة في حالة الرغبة في الفراق .  
عن ثوبان قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيما امرأة سالت زوجها طلاقها من غير مابأس ، فحرام عليهارائحة الجنة ". (٣)

هذا وقد جعل الاسلام ، الطلاق على وفع يسمح للزوجين بالتروي ، والتدبر ، وتدارك عاقبة الامر على حياتهم ، وأطفالهما ان يوجد لهما .

فلم يجعله الاسلام كلمة يقولها الزوج ، وإنما سلك به طريقة آخر للعلاج لعلهما يتبعران فيما شرعاً فيه من الطلاق . (٤)

(١) صحيح مسلم ، باب الوضمة بالنساء ، خ ، ص ٦٥ ، انظر الشرح في الجانب العقدي من هذا الباب .

(٢) نيل الأوطار ، باب جوار الطلاق للحاجة ، ح ، ٠٠٠ ، ج ٧ ، ص ٤ ،

قال رجاله رجال الصحيح .

(٣) صحيح الترمذى ، باب ماجاء في المختلطات ، ح ٥ ، ص ١٦٣ ، قال حدیث حسن .

(٤) وفي هذه القضية ليس مجالنا مجال فقيها لبيان آراء المذاهب في هذه القضية وإنما نسعى إلى اظهار ماقدم الاسلام للمرأة من تكريم وقيام لمدافعيه ملاح الاسرة ، ومن الحكمة في جعله في يد الرجل اذ عليه المسؤوليات العظام في استقرار الاسرة فهو على علم متى يكون الطلاق .

ومما جاء في ذلك من نصوص :

قال تعالى: " الطلاق مرتان فِإِمْسَاك بِمُعْرُوف أَو تُسْرِيح بِإِحْسَان وَلَا يَحْلِل لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنْ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلْيَقِيمَا حَدَادَ اللَّهِ فَإِنْ خَلْتُمْ أَلَا يَقِيمَا حَدَادَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَسَدْتُمْ بِهِ تَلْكَ حَدَادَ اللَّهِ فَلَا تَعْبُدُوهُمَا مَنْ يَتَعَدَّ حَدَادَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون ". (١)

لقد جعل الشارع الحكيم ، للطلاق حدوداً بعد أن كان الرجل يستعمل هذه الاحقية في صالحه والافرار به في حق المرأة . (٢)

فإن هذه الآية قد حوت جملة حقوق ، للمرأة في ذمة الرجل ، بالإضافة إلى نصوص أخرى تعرفت بهذه التغيبة ونجد هنا من حق المرأة على زوجها : " فِإِمْسَاك بِمُعْرُوف أَو تُسْرِيح بِإِحْسَان " أما العشرة إذ كان الزوج يريد ذلك على حسب ما هو متعارف في هذه العلاقة السامية . أو إذا لم يوجد أن تلك العلاقة سائر على ما ينبغي لها أن تكون ، ففي هذه الحالة يكون الأمر مرده ، التسريح بإحسان ، فإن الفرقة ، وإن كانت شيئاً غير محبوب شرعاً ، وعقلاً ، إلا أنه على الزوجين أن يتقبلها ، وأن يعبروا على ذلك ، لأن الله تعالى بفضله واحسانه يعوض كلاً منهما خيراً من ذلك القرىء ، وكما جاء في قوله تعالى " وَإِنْ يَتْفَرَّقَا يَغْنِ اللَّهُ كُلُّ مَنْ سَعَتْهُ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا " . (٣)

والحكمة في جعل الطلاق ، مرتين فيه الرجوع ليجرب كل من الزوجين ، هل يقدر على فراق صاحبه ؟ أم لا فكانـت

(١) سورة البقرة الآية ، (٤٤٩)

(٢) تفسير الطبرى " م ، ج ، ٢ ، ٢٧٦ ص ، تفسير المنار ، ج ٢ ، ص ٢٠٣-٢٠٤ ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ١٦٧-١٦٨ ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ٣٩٨ "

(٣) سورة النساء ، الآية (١٣٠)

المرة الثالثة للتأكد من تلك المشاعر،  
قال تعالى : " فَإِنْ طُلِقَهَا فَلَا تَحْلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتْنِ تَنْكِحُ زَوْجًا  
غَيْرَهُ فَإِنْ طُلِقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يَتَرَاجِعَ إِنْ ظَنَّ أَنْ يَقِيمَ  
حَدُودَ اللَّهِ وَتَلْكَ حَدُودُ اللَّهِ يَبْيَنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ " . (١)

لقد جاء الطلاق كما ظهر لنا من النصوص السابقة  
على ثلاث مراحل :  
" طلاق رجى " ، " طلاق بائن بيبيونه مغرى " ، " طلاق بائن بيبيونه  
كبرى " . (٢)

" والحكمة في جعله على مراحل أن الطلاق الأول قد  
يكون عن ثورة طارئة ، يعقبها ندم . فكان من حق الزوج أن يراجع  
زوجته بغير مهر وعقد .

فإن عاد وطلقتها كان من الطبيعي أن يشدد عليها الشرع  
في مراجعة زوجته .

(١) سورة البقرة ، الآية (٢٣٠)

(٢) للطلاق أدلة وأحكام حافلة بها كتب الفقه ، وليس هذا المقام  
لعرض هذه الأدلة والمذاهب وتوضيحها حيث المجال ليس فقهيا ،  
وانما الذي يهمنا هنا على وجه الخصوص اعطاء نبذة مختصرة  
جدا من الحكمة في تحديده إلى ثلاث مراحل .  
أ - " طلاق رجى " وهو الذي يملك فيه المطلق مراجعة مطلقتها  
وأعادتها إلى الزوجية مادامت في العدة سواء رضيت أم كرهت  
ويكون بغير مهر أو عقد قوله . أحوال وظروف .

ب - " طلاق بائن بيبيونه مغرى " . وهو الذي يمكن فيه استئناف  
الحياة الزوجية بين الزوجين بعد عقد ومهر جديدين . ولله  
ايضا أحوال في وقوعه وأشار على الحياة الزوجية ..

ج - " طلاق بائن بيبيونه كبرى " ، وهو الذي لا يملك الزوج فيه  
الأحكام السابقة تحرم عليه المرأة حرمة موئنته حتى تتزوج  
بزوج آخر زواجا شرعا صحيحا . ثم يطلقها أو يموت ثم تنقض  
عدتها .

ذكرى البرى ، اختتام الأسرة في الشريعة الإسلامية ، دار النهضة  
العربية ، القاهرة ، ١٩٩١ھ ، ص ١-٠٠٠ مذكرات بتتوسيع

فإن طلق للمرة الثالثة، كانت المراجعة أشد عسراً.  
ولهذا لم يتح له الإسلام أن يستعيد زوجته إلا إذا تزوجها  
غيره .<sup>(١)</sup>

فعن عروة بن الزبير " أن عائشة أخبرته أن امرأة رفاعة  
القرطى جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول  
الله إن رفاعة طلقنى ، فبكت طلاقى وانكحت بعده عبد الرحمن  
بن الزبير القرطى وإنما معه مثل المهدبة قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة ، لاحتى يذوق عسيتك  
وتذوق عسيلتنه ".<sup>(٢)</sup>

لذا يجب على الرجل لا يسرع في الطلاق ، فهو ليس  
بالامر الهين . وقد بين الشارع الحكيم الآيات للناس في هذا  
الأمر على مراحل ، ثم عقب على ذلك بقوله تعالى: " ولا تتخذوا آيات  
الله هزوا وادكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب  
والحكمة يعظكم به واتقوا الله وأعلموا أن الله بكل شيء عليم ".<sup>(٣)</sup>

فالشارع عالم بحالة البشرية في جميع ظروفها ،  
وما تتعرض له العلاقة الزوجية من فتور فاحتاط لهذا الحكم .  
إذ لم يقر الطلاق إلا في ظهر لم يجامع الزوج زوجته فيه .

(١) أحمد عبد الرحيم الساigh ، الأسرة المسلمة ، الطبعة الأولى ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة ، ١٤٠١ ، ٧٦.

(٢) صحيح البخاري ، باب إذا طلقت المائتى ، م ، ١٠٠ ، ح ، ٢٠ ، ٢٣٥ ، صحيح مسلم ، باب لاتحل المطلقة ثلثا ، م ، ١٠٠ ، ح ، ٢٠ ، ح ، ٢ ، المعنى

(٣) سورة البقرة ، الآية ، ٢٢٠ .

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهم : " أنه طلاق امرأته وهي خائض على مهد رسول الله - ملن الله عليه وسلم - فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . عن ذلك فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم . مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تظهر ، ثم تحيف ، ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء " . (٢)

تأمل مدى رفق الخالق ومراعاته لمصلحة المرأة  
في جميع الحالات ، فالمرأة غير مرغوب فيها في هذه الفترة .

ومن جهة أخرى فائزها تكون في غير حالة سليمة فقد يعذر منها سلوك لابررض به زوجها . فيكون سببا في طلاقها .

لذا رأى الشارع في هذه الحالة حتى لا يحدث النسق  
على أمر لارجوع فيه .

ومن جهة أخرى لعدم الاشغال على المرأة بطول العدة،  
حتى تتهيأ الفرصة لامكان عودة الزوجين لحياتهم السليمة.

## (١) سورة الطلاق ، الآية (١)

(٢) صحيح البخاري، بباب طلاق السنة، ١٠٠، ح ٢٠، ٤٤٦، النس  
له، صحيح مسلم، بباب تحرير طلاق الحائض، ح ١٠٠، ص ٦٨-٦٩  
بأكثر من لفظ ورواية.

## هـ - حقوق الأم :

سبق وأن تعرضاً لبعض من نعمون الإسلام في أهلن ماتعانيه الأم في سبيل أولادها ، بالإضافة إلى أن حق الأم مقدم على جميع الحقوق الأدمية .<sup>(١)</sup>

قال تعالى : " وَعِنَّا إِلَيْنَا الْإِنْسَانُ بِوَالِدِيهِ حَمْلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّ عَلَىٰ وَهُنَّ عَلَىٰ أَنْ تُشَرِّكَ بِنِ مَالِيِّسِ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِمُهُمَا وَصَاحِبَيْهِمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنْابَ إِلَىٰ شَمَاءٍ مُّرْجِعَكُمْ فَأَنْبِئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ".<sup>(٢)</sup>

خدمة الوالدين واجبة ، وطاعتهما لازمة حالم يكن فيهما ترك طاعة الله كما تأمر هذه الآية بحسن محبة الوالدين المشركيين في الدنيا بالمعروف حفظاً على العلة .<sup>(٣)</sup>

وفي قصة " السيدة اسماء " أكبر دليل على ذلك مع أهميتها المشركة ، حيث تقول : " قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله على الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله على الله عليه وسلم . قلت إن أمي قدمني وهي راغبة أفالها أمي قال نعم همائي أمك ".<sup>(٤)</sup>

هذا وسبق وأن علمتنا أن سبب تقديم بر الأم على سرر الأب لما تتحمل الأم من الأم وشقائه في الحمل ، والولادة ، والارتفاع .

(١) انظر : الجانب العقدي ، من هذا الباب من البحث ، ص ٢٦٩ -

(٢) سورة لقمان ، الآية (١٥-١٤)

(٣) تفسير الطبرى ، ج ٨، ح ٤٥ ، تفسير الفخر الرازى ، ج ١٣ ، ح ٢١ ، ص ٤٥ ، تفسير ابن كثير ، ح ٣ ، ص ٤٤٥ .

(٤) صحيح البخارى ، باب الهداية ، ج ٢ ، ح ٠٠٠ ، ص ١٧٦ ، صحيح مسلم ، باب وموال ثواب العدقة ، ح ٢ ، ص ٨٩ ، الاصابة في تمثيل ز الصحابة ، ح ٤ ، ص ٢٢٩ .

قال تعالى : " ووصينا لانسان بوالديه احسانا حملته أمه كرها ووضعته كره  
وحمله وفالله ثلاثون شهرا حتى اذا بلغ أشد موبلاع الأربعين سنة قال رب أوزعني أنأشكر  
نعمتك التي أنعمت على وعلى والدى وأعمل صالحـا ترضاه وأصلح لـي فـي  
ذريتـي انى تبت اليك واني من المسلمين " . (١)

وقوله تعالى : " ووصينا الانسان بوالديه حملته امته  
وهنا على وهن وفعاله في عامين ان اشكر لى ولوالديك إلـ  
الأخير " . (٢)

لقد جعل عز وجل بر الوالدين صورة من العبادة واجبة ،  
وأقترب تعظيم الآبويين بتعظيم الخالق سبحانه وتعالى فوجوب برهما ،  
وطاعتهما في هذين النمرين يمتزج فيه الحب بالقدامة امتزاجاً  
من شأنه أن يبعث على الحرص على برهما وحفظهما .

" وَمِنَ السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ " :

عن عبید الله بن أبي بكر قال : " سمعت أنس بن مالك  
قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر ، أو سئل عَنِ  
الكبائر فقال الشرك بالله ، وقتل النفس ، وعقوبة الوالدين ؟ "(٢)

فهنا نجد معيانهما وأهمال حقهما سببا في الحرمان من نعيم الآخرة . بل نجد الرسول يحث على احترام آباء الآخرين

## (١) سورة الاحقاف ، الآية (١٥)

(٢) سورة لقمان ، الآية (١٤)

(٢) صحيح مسلم ، باب الكبائر واكابرها ، ح ٢ ، ص ٨٢ .

لعدم التعرض لهما بالشتم المؤدي في أغلب الأحيان إلى شتم أبويه  
منهم .

فعن عبد الله بن عمرو ابن العاص : " أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا  
يأ رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم يسب آبا الرجل  
فيسب آباءه ويسب أمها فيسب أمه " .<sup>(١)</sup>

وفي رواية أخرى : عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أكبر الكبائر  
أن يلعن الرجل والديه ، قيل يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه ؟  
قال : يسب الرجل آبا الرجل فيسب آباءه ويسب أمها " .<sup>(٢)</sup>

جاء في شرح هذا الحديث : " رواية البخاري تقتفي  
أنه من أكبر الكبائر ، وبينهما فرق من حيث أن الكبائر  
متفاوته وبعفتها أكبر من بعض ، وهو قول جمهور العلماء .."<sup>(٣)</sup>

هذا وعد أكبر الكبائر في حديث أنس بن مالك : " الشريك  
بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين " .

فالألم بما جبت عليه من عاطفة وحب ، وحنان مما جعل

-----

(١) المرجع السابق ، الباب والجزء ، ص ٨٣

(٢) صحيح البخاري ، باب لا يسب الرجل والديه ، ١١٢، ح ٢٢ ، ص ٨٣

(٣) عمدة القاري ، لشرح صحيح البخاري ، الجزء السابق .

علاقة الأم بولدهما تقوم على التسامح والغفور ، والعطاء ، وبالتالي  
يقدم برها على بر الأب ، " واداتو عمل هذا المعنى شهد لـ \_\_\_\_\_  
العيان ، وذلك لأن صعوبة الحمل والوضع ، والرضاع ، والتربية  
تنفرد بها الأم ، وتشقى بها دون الأب ، فهذه ثلاثة منازل يخلصون  
منها الأب " . (١)

ومن هنا نجد اعلانا من الرسول صلى الله عليه وسلم: «على تقديم طاعة الأم على طاعة الاب فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك ، ثم قال من ؟ قال: أمك قال ثم من ؟ قال: أمك؛ قال: ثم من ؟ قال: ثم ابوك ». (٢)

"قانون الأمومة على ماتقدم ليس هو حب الأم لولدها وليس هو مجرد الحمل والولادة إنما هو سنة روحية اختفت بهمسا المرأة ، فيما اختطفها الله به من مزايا علوية ، جعلتها في مرتب التعظيم تاليه تعظيم الله تعالى .. أرادها الله أن تكون المرأة - وحدها - سبيل إنقاذهما لتوءدي للأولاد أقدس الحقائق ، والوجوديات التي يتقدسون بها في نفوسهم - بعد عبادة الله عن وجل - و يتحققون بها للوالدين لونا من الآداب والمعاملة

(١) همدة القارى لشرح صحيح البخارى ، باب من أحق الناس بحسن العحبة ، م ٢٢ ، ص ٨٢ - ٨٣

(٢) المرجعان السابقان .

(٣) انظر ماجا في صحيح البخاري، في أكثر من باب منها: باب مسن  
أحق الناس بحسن المحبة، باب لايحشد الآباءذن الا بؤرين، اجابة  
دعاً من بن والديه، وأبوب أخرى، ١١٢، ح ٢٢، ص ٨٦-٨٩، صحيح مسلم  
في أكثر من باب، ح ١٦، ص ٤٠-٤١، ح ١١٢.

يسمو حتى يلى التأدب مع الله تعالى .. .<sup>(١)</sup>

و - حقوق البنت بـ

لقد أختى عز وجل "آدم عليه السلام" وذريته بأنواع من التكريم من اعتدال القيمة . قال تعالى : " لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم ".<sup>(٢)</sup>

كما من الله عليه بالتميز ، بالعقل الى جانب الحواس ، قال تعالى : " ثم سواه ونفع فيه من روحه وجعل لكم السمع والبصر والأفهام قليلاً ما شكرؤن ".<sup>(٣)</sup>

ووجه اياتها ، لتكون له عوناً في عمار الأرض قال تعالى : " ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ، وزقناهم من الطيبات وفغلناهم على كثير من خلقنا تغفيراً ".<sup>(٤)</sup>

فليس فعله على غيره بقوة الجسم ، فالغيل ، والبعير أقوى جسماً منه . ولا يطوي العمر فالثغر والحياة أطول منه فمسراً ولا بشدة البطش فالأسد ، والثمر أشد منه بطشاً ولا بحس التباس فاطاوس أحسن منه لبساً .

(١) البهمن المخلوق ، المرأة بين البيت والمجتمع ، ص ١٧٣ .

(٢) سورة التين ، الآية ، (٤)

(٣) سورة السجدة ، الآية ، (٩)

(٤) سورة الاسراء ، الآية (٧٠)

وقد حرص اتباع الاسلام الاتقينه على تربية أولادهم على  
القيام بـ ملائكة ملاحthem في الدارين وهم بذلك يستندون أنفسهم  
وأهلبيهم من العذاب ، واستجابة لقوله تبارك وتعالى : " يا أيها  
الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهلبيكم نارا وقودها الناس والحجارة  
عليها ملائكة غلات شداد لا يعانون الله ما أمرهم ويفعلون ما يهون ".<sup>(١)</sup>

فإن المؤمن بالحق يدرك تبعته في نفسه ، وفي أهله  
تبعة ثقيلة يجب عليه الأخذ بالأسباب المنجية من عذاب النار .

فالأسرة ضرورية اجتماعية في نظر الاسلام ، فهي  
الموطن الأول للتربية ، فالاب يقوم بدور يتسم بالبذل والتضحية  
ولايقل دور الأم . بل يعظم في السنين الأولى من عمر الطفل .

هذا ولما كان للبنت من اهمال في عصر الجاهليّة ،  
وقد عانت الوان الهوان ، والمخاطر منذ اللحظة الأولى من  
حياتها وقف الاسلام لمحاربة هذا الاعتداء كما اعلمنا سابقا .<sup>(٢)</sup>

بالاضافة الى ذلك دعا الاسلام الى المساواة بين الاولاد في  
المعاملة في جميع ضروب المعاملة . وذلك للمحافظة على  
روابط العلاقة بين افراد الاسرة بغضهم بعض فالعدل والمساواة  
سمة من سمات تعاليم الدين .

(١) سورة التحرير ، الآية (٦)

(٢) انظر لما جاء في الجانب العقدي من نعمون في حرمة التعدي  
على روح البنت " الموعدة " ، ص ٢٦٥ - ٢٦٧

قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء  
بالقسط ولا يجرمكم شئان قوم على الاعتدلوا أعدلوا هو أقرب  
للائقوا واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون " (١)

و جاءت توجيهات الرسول تحت على العدل بين الأولاد .  
عن التعمان ابن بشير : " أن آباء أتى به إلى رسول الله  
على الله عليه وسلم ، فقال أنت نحلت ابني هذا غلاما فقال أكمل  
ولدك نحلت مثله ؟ قال لا قال فارجعه " . (٢)

ولما كانت المفاضلة بتقديم البنين في كل شيء على  
البنات ، تأثرا بما كان في الجاهلية . سعى "رسول الله" على  
عليه وسلم - جهده لاقتالع هذه الرواسب من جذورها بالترغيب  
في ثواب العناية بالبنات والنفقة عليهم .

ف عن عبد الله بن أبي بكر " أن عمرو بن الزبير أخبره : أن عائشة  
زوج النبي على الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امرأة معاها  
إبنتان يسألنن فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها  
بين إبنتيها ثم قامت فخرجت فدخل النبي على الله عليه وسلم فحدثته  
فقال من يلى من هذه البنات شيئا فاحسن إليهن كن له سترا من  
النار " . (٣)

وعن أنس رضي الله عنه : " عن النبي على الله عليه وسلم  
قال من عال جاريتين حتى يلبثن جاء يوم القيمة أنا وهو وفسم  
أصحابه " . (٤)

(١) سورة المائدة ، الآية (٨)

(٢) صحيح البخاري ، باب الهبة للولد ، ٧٠ م ، ح ١٣ ، ص ١٤٣

(٣) صحيح البخاري ، باب رحمة الولد ، و تقبيله ، ٠٠٠ م ، ح ٢٢٠١١ ، ص ٩٨-٩٩

(٤) صحيح مسلم ، باب فعل الاحسان إلى البنات ، ح ١٦ ، ص ١٨٢

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعلمها فاحسن اليها ثم اعتقها وتزوجها كان له أجران " .<sup>(١)</sup>

فالأبوان هما المسئولان أولاً وقبل كل شيء عن البنت ، وعن حقوقها في العناية والتربيـة والنفقة " .

وأيـضا هـما المسئولان عن اعداد البنت للحياة . وتهـيـتها لـتـكون ، الـلـبـنة الـعـلـبة في بـنـاء المـجـتمـع الفـاـفـل ، وـلـانـسـى - بـلـ وـمـنـ يـنسـى - بـأـنـهـاـ العـاـمـلـ الـأـوـلـ في تـرـبـيـةـ الشـءـ . لـذـا لـابـدـ مـنـ عـطـاءـ لـهـاـ لأنـ فـاـقـدـ الشـءـ لاـيـعـطـيـ ذـلـكـ الشـءـ .

فـأـوـلـ مـاتـعـنـيـهـ التـرـبـيـةـ الـاسـلـامـيـةـ لـلـبـنـتـ هـىـ أـنـهـاـ مـتـكـامـلـسـةـ جـامـعـةـ تـشـمـلـ تـرـبـيـةـ الرـوـحـ ، وـالـجـسـمـ ، وـالـغـرـائـزـ ، وـالـعـقـلـ - وـعـلـىـ حـسـبـ مـطـالـبـ الـحـيـاةـ ، وـفـيـ هـوـءـ الـفـهـمـ الـكـامـلـ لـلـحـقـائـقـ ، الـاخـلـاقـيـةـ الـثـابـتـةـ الـتـيـ لـاـتـتـغـيـرـ ، الـخـيـرـ ، وـالـشـرـ ، الـحـلـلـ ، وـالـحـرـامـ ، الـفـضـائلـ وـالـرـذـاـشـلـ ، الـمـبـاحـ وـالـمـمـنـوـعـ .

صـاغـ اـلـسـلـامـ مـنـهـجـهاـ التـرـبـيـةـ ، بـحـيـثـ جـعـلـ مـنـهـاـ كـائـنـاـ كـرـيمـاـ اـيـجـابـيـاـ بـنـاءـ يـقـومـ عـلـىـ مـادـافـعـةـ الـاـخـطـارـ لـاـ الـاسـتـسـلـامـ .<sup>(٢)</sup>

(١) صحيح البخاري، باب فضل من أدب جاريته، ٧م، ح ١٤، ص ١٠٥

(٢) يخبرنا التاريخ ، والاثر الاسلامي على وجه الخصوص عن شخصيات نسائية في عصر الاسلام كانت تعارض ما يقع عليها من ظلم الرجال وقد نزل فيهن من القرآن حيث يقف على المظالم التي من الرجال في حقهن . منها ماجا ، في سورة : (المجادلة ، آية ،

" قوله تعالى : " قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها " .

وفي سورة ( النساء آية ، ٢ ) قوله تعالى " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون " .

ولقد كانت التربية الاسلامية للمرأة دافعاً قوياً لحمايتها من أخطار المفاسد واهواء الطامعين ، ووفقاً لرسالتها الأساسية وحين دعا الاسلام الى أن طلب العلم فريضة على كل "مسلم" كمان يستهدف من تعليمها قبل كل شيء تعلم القرآن ، والسنّة ، والعلوم ،  
الضرورية في حياتها الخاصة .<sup>(١)</sup>

اذ يهدف هذا المنهج الى أن يجعل منها انساناً يثق بالعلم ثقة لا تقبل الشك ولا الجدل . فسجل التاريخ الانساني ، والنسائي على وجه الخصوص ثمار تلك التربية الاسمية . عن بعض شخصيات نسائية ، في فخر واعتزاز لما قامت به من دور فعال في مجالات مختلفة بموجب دورها في الحياة .

ـ فـهـذـهـ السـيـدـةـ " اسمـاءـ بـنـتـ أـبـىـ بـكـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـاـ " أـعـلـنـتـ لـنـاـ سـيـرـتـهـاـ ثـمـارـ التـرـبـيـةـ فـيـهـاـ ،ـ حـيـثـ غـدـتـ أـخـلـاقـهـاـ ،ـ وـعـقـلـهـاـ مـسـنـنـ المـدـرـسـةـ الـمـحـمـدـيـةـ .ـ وـقـدـ تـعـرـفـنـاـ لـمـوـقـفـهـاـ مـعـ آـمـهـاـ الـذـىـ قـامـتـ بـهـ بـمـوجـبـ تـعـالـيمـ الـاسـلـامـ .ـ

ـ فـيـ الـحـدـيـثـ السـابـقـ الـذـكـرـ يـبـيـنـ لـنـاـ كـيـفـ كـانـتـ "ـ السـيـدـةـ اسمـاءـ "ـ تـجـعـلـ سـلـوكـهـاـ مـشـعـبـاـ فـيـ قـالـبـ الـاسـلـامـ .ـ وـقـيـاسـ كـلـ أـمـرـهـاـ بـمـقـيـاسـ الـدـيـنـ ،ـ وـشـرـيـعـتـهـ ،ـ عـزـلـ وـجـلـ .ـ فـنـجـدـهـاـ إـلـىـ آـيـ مـدـىـ كـانـتـ لـاتـقـومـ بـعـلـمـ إـلـاـ بـعـدـ التـيقـنـ مـنـ صـحتـهـ .ـ

ـ فـهـيـ تـدـرـكـ مـدـىـ وـجـوبـ طـاعـةـ الـأـمـ ،ـ وـفـيـ نـفـسـ الـوقـتـ توـءـمـنـ

-----

(١) أنور الجندي ، التربية وبناء الأجيال في فوء الاسلام ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٧٥ ، ص ١٥٦ ، وما بعدها .

جاء في تفسير "الطبرى" في سبب نزول قوله تعالى : "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْمُقْسِطِينَ " (١) قال : "نزلت في اسماء بنت ابى بكر وكانت لها ام في الجاهلية يقال لها قتبلاة ابنة عبد العزى فأتتها بهدية، فقالت لها السيدة اسماء : لا أقبل منك ذلك ، ولا تدخلى على حتى يأذن رسول الله ذلك ، فذكرت السيدة هائشة للرسول هذا الأمر ، فأنزل الله قوله تعالى : "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الدِّينِ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ... " الآية " (٢)

وحسبك موقف آخر من مسلك هذه المحاسبية ، حيث يخبرنا التاريخ كيف كانت خير هون وسند لزوجها على قسوة العيش وكيف سبرت ، وتحملت معاملة زوجها محتسبة ذلك عند الله

لقد كانت رفوان الله هليها تقوم برعاية شئون بيتهما،  
كما كانت بجانب ذلك تخدم فرس الزبير ، و تستقى الماء ، وكانت  
تنقل النوى من أرض الزبير على ، أسها . (٢)

(١) سورة ، الممتحنه ، الآية (٨)

(٢) تفسير الطبرى ، م . ١٠ ، ج ٢٨ ، ص ٤٣ ، محمد حسن بريغش ، ذات النطاقين ، الطبعة الاولى ، مكتبة الحرميين ، الرياض ، ١٤٥٥هـ ، ص ٤٦ .

(٣) صحيح البخاري ، باب الغيرة ، ١٠٤ ، ح ٢٠٧٦ ، ص ٢٠٨-٢٠٩ .

ولقد شكت زوجها الزبير الى أبيه <sup>عليه السلام</sup> ، فما كان من أباً الا أن غدى مبرها بكلمات تحتاج اليها كل بنسنت في مثل هذه الظروف حيث قال لها : " يابنيه ، العبر <sup>؟</sup> لسان المرأة اذا كان لها زوج صالح ثم مات عنها فلم تتزوج بعد <sup>؟</sup> جمع بينهما في الجنة " (١)

لاتفق عند حدود . بل الى السعي الى مرضاة الله دائمًا قبل كل شيء  
والمسارعة الى ثواب الآخرة .

وحسابك يا أختاه درسا آخر تحتاج اليه كل فتاة تعيش  
الي حياة زوجية هادئة اد تبين لنا كيف تكون سياسية المرأة مع  
زوجها في ظل آداب الاسلام .  
قالت "السيد اسماء": "جاءوني رجل فقال: يا أم عبد الله،  
أني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك قالت: إن رخصتك  
أبي ذلك الزبیر فتعال فاطلب إلى الزبیر شاهد ، فجاء فقال  
يا أم عبد الله ، أني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك.

**بيانات : مالك بالمدينة الاداري ؟**

فقال لها الزبير : مالك أنت تمنعى رجلا فقيرا يبيع ؟ فكان يبيع  
الى أن كسب لبنته الجارية ، فدخل على الزبير وثمنها في حجرى ،  
فقال هبها لي ؟  
قالت انى تعددت بها " (٢)

فهي لم تشرع في أمر تعلم أن زوجها لا يرضي به . أوتشك

(١) الطبقات، ج ٨، ص ٤٢٥١-٤٢٥٣ النطاقين ص ١٦-١٧.

٢) المرجعين الآخرين .

في عدم رضاه ، وفي ذلك تكريم واحترام للرابطة الزوجية ،  
وحرص على سلامتها من الخلافات .

وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعطينا نموذجاً  
آخر في توجيه ابنته ، وذلك عند علمه أن مسلكها في حياتها  
الزوجية لا ينفع مع مرفة الله - جل شناوته - قال رضي الله عنه  
عنه : " ... ثم جمعت على ثيابي ، فنزلت فدخلت على حضرته  
فقلت لها أى حفصة أتغاضب أحداً كن النبي صلى الله عليه وسلم  
اليوم حتى الليل قالت نعم ، فقلت : خبت وخسرت ، أفتؤمنين  
أن يغتب الله ، لغب رسوله صلى الله عليه وسلم فتهلكي ،  
لاتستكري النبي صلى الله عليه وسلم ولا ترجعيه في شئ ،  
ولاتهجريه وسلمي ما بدا لك .. " (١)

جاء في تفسير قوله : " لاستكري .. وسلمي ما بدا لك "   
لاتطلبين منه الكثير من حواجزك فوق طاقته ، وسلمي ان كان لك  
حاجة مما تريدين والغرض من ذلك لتحسين عشرة زوجها لأن ذلك  
بيانه لعرفه وعرضها ، وبذل الممال في بيانه العرض واجب .. " (٢)

ذلك درس سجله لنا التاريخ ليكون قدوة حسنة للأباء  
فيما يجب عليهم نحو بنيائهم واتخاذ الوسائل اللازمة لتحسين  
حياتهم حسب مطالب الحاجة لها .

(١) صحيح البخاري ، باب موعدة الرجل ابنته ، ١٠٠٠ ج ٢٠ ،

ص ١٧٩ - ١٨٠

(٢) عدة القاري ، لشرح الصحيح البخاري ، الجزء السابق ،

ص ١٨٣ - ١٨٤

وهناك فوابط أساسية في التربية الأنوثية . اهتم بها  
الإسلام أعظم الاهتمام ، وطبق الاتباع ذلك المنهج المفروض على  
نسوتهم : وهو أمن الفتنة ، وحماية المجتمع من شروره لو آثامها .  
فعن صفية بنت شيبة قالت : " بينما نحن عند عائشة ، قالت فذكرت  
نساء قريش وفضلهن فقالت عائشة رضي الله عنها إن لنساء  
قريش لفجلا ، وإنني والله ما رأيت أفشل من نساء الأنصار أشد تمعديقا  
لكتاب الله وآيمانا بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور ) ولغيرهن  
بخرهن على جيوبهن ( انقلب ، رجالهن اليهن يتلون عليهن  
ما أنزل الله بهم فيها ويتلوا الرجل على امراته وبناته وأختاته ،  
وعلى كل ذي قرابته فيما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها ، فاعتبرت  
به تمعديقا وآيمانا ، بما أنزل الله من كتابه فأسبحن وراء رسول  
الله صلى الله عليه وسلم معتبريات كان على رؤوسهن الغربان ". (١)

(1) تفسیر ابن کثیر ، ج ۲ ، ص ۲۸۴

(٢) انظر لما سيأتي في الفصل الرابع من هذا الباب . ص ٣٩٥ - ٤١٨

## الفصل الرابع

حجاب المرأة واحتلاطها بالرجال

### "اختلاط المرأة بالرجال" :

"الاختلاط في الأصل : الخلط ، تداخل أجزاء الشئ ببعضها في بعض وأن توسيع فقيل لمن يختلط كثيراً بالناس" .<sup>(1)</sup>

ونحن في هذا المقام نريد بذلك ، خروج المرأة من البيت ومعايتها ، أو تعاملها؛ في الحياة العامة مع الرجال ، وبيان موقف الاسلام من هذه القضية .

فإن المجتمع يتكون من أفراد (الذكور ، والإناث) وتجمعت الجميع المعالج المشتركة وذلك في الفكرة ، والنظم ، والتقاليد . والفرد وحده لا يقدر أن يحقق أي غاية بمفرده الا أن الاختلاط بين الرجال والنساء بدون قيود له مفاره ، وأشار هدامـة على حياة الفرد ، والمجتمع . أخلاقيا ، وجسميا ، وقد تمتد تلك الاشار على كيان الامة بأسرها ، ومن هنا ندرك الحكمة في اهتمام الأديان السماوية ، وعظام الامم في التوجيه المستمر لأخذـار الاختلاط المدمر . وسد كل باب يوؤدى إليه ، وعقاب الخارج على القانون المشروع من سنن كونيه وتشريعية . حرما على سلامـة كيان الانسان من الميل الشيطاني .

ولما كان الاسلام خاتم الاديان السماوية ، شاملـا لجميع ما يصلح الحياة البشرية في كل زمان ومكان كان الشارع الحكيم

(1) تاج العروس ، ج ٥ ، ص ١٣١

العليم . أحرص ما يكون في تعاليمه المتعلقة بهذا إلا من عمن غيره من التشريعات السابقة واللاحقة .

وحيث ننظر لاحكام الشريعة الاسلامية نجدها تبيّن  
للمرأة التعامل بحدود ، قواعد مع الرجال . بل نجد بعض  
الشعائر الدينية يكون اداوها جماعة . بأن تكون مثلاً في مكان  
وزمان واحد مثل شعائر الحج ، وصلة العيدين ، والجمعة .

فمن الاداب التي سنها الرسول صلى الله عليه وسلم  
في التحذير من الوقوع في المرذائل . توجيهها فظيعة الدلالـة  
نكتفي في هذا المقام بذكر الأحاديث التي تتعلق بخروج المرأة  
من بيتها الى المسجد للصلاة جماعة ، وبالكيفية التي يجب  
أن تكون بها ، وبالحبيطة التي تتخذها حتى تعود مرة أخرى الى  
البيت .

وقد سلك ذلك الطريق في توجيه الصحابة ، والتابعين  
ومن تبعهم وكان لشده حرص بعض الصحابة وغيرتهم انهم لم يرغيوا في خروج زوجاتهم الى المعلم جماعة مما جعله شرعا  
عند الآخرين فلما بعد .(١)

فمن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وتجيئاته:  
عن حفصة بنت سيرين قالت: كنا نمنع جوارينا أن يخرجن  
اليوم العيد، فجاءت امرأة فنزلت قمر بن خلف فأتايتها  
 يحدث أن زوج اختها لزا مع النبي صلى الله عليه وسلم

(١) لقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنده شديد الغيرة كما هو معروف عنه فكان أحيانا يكره خروج زوجته عائمه إلى المسجد الشبوي ، وحين كانت عاتكه بعده زوج للزبير منعه ...  
هو أيضا بحيلة ...

<sup>44</sup> الامانة في تمييز الصحابة ، ج ٤، ص ٣٥٧، الطبقات ، ج ٨، ص ٤٣-٤٤

اثنتي عشرة غزوة ، فكانت آخرتها معه في ست غزوات ، فقالت  
فكنا نقوم على المرضي ونداوى الكلمي فقالت يا رسول الله علمني  
احدانا بآس ١٥١ لم يكن لها جلباب أن لاتخرج ، فقال لتلبسها  
صاحبتها من جلبابها ، فليشهدن الخير ودعوة المومنين ، قالت  
حفصة فلما قدمت أم عطية أتيتها فمسالتها أسمعت في كذا وكذا قالت  
نعم بآسني ، وقلما ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم إلا قالت بآسني  
قال ليخرج العواتق ذوات الخدور ، أو قال العواتق ذوات الخدور شك  
أيوب والحيض ويعزل الحيفي المعلم ولويشهدن الخير ودعوة المومنين  
قالت فقلت لها الحيفي قالت نعم أليس الحائض تشهد عرفات وتشهد  
كذا وتشهد كذا . (١)

فهذا دليل على خروج النساء في عبادات مشتركة مع الرجال . ولابد لها أن تكون في حجاب ساتر لها عن أنظار الرجال .

ومن أبي هريرة قال: "رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيماء امرأة أميابت بخورا، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة" (٢)

فتجد هنا مدى الحيطة من الرسول : " المتنع لسبب "فلا تشهد معنا العشاء الآخرة " تقيد بالليل ذلك لينبه بأنه رغم ظلمة

(١) صحيح البخاري، باب اذا لم يكن لها جلباب في العيد، م، ٣، ح، ٦، ص، ٣٠٤.

(٢) صحيح مسلم، باب خروج النساء المسجد، ح٤، ص١٦٣.

الليل التي تحجب في الغالب التميز لملامح المرأة وشكلها بين عليه  
السلام بأنّه الرائحة التي تتبّعها من المرأة في تلك الليالي  
حدّر منها .<sup>(١)</sup>

فنقول : في هذا المقام بأنه في هذا الزمان الذي ليشه  
مثل ثهاره بسبب العيابيج يكون التحذير من باب أولى وأشد والخطر  
أعظم .

فعن أبي هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خير صوف الرجال أو لها وشرها آخرها وخير صوف النساء آخرها  
وشرها أولها "<sup>(٢)</sup>

فهنا في هذا النص التوجيه المحمدي غير المباشر ،  
والترغيب في أمر خوفاً من الوقع في أمر آخر . نجد في ذلك  
الحث على الحذر من الاختلاط الموءودي إلى الفتنة فاغلق جميع  
الأبواب ، والاسباب الموءودية إلى طريقها .

فعن سهل بن سعد قال : " لقد رأيت الرجال عاقدى أزرهم  
في أفواههم مثل الصبيان ، من شيق الأز اى خلف النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال قائل : يامعشر النساء لا ترفعن رءوسكن حتى

-----

(١) لقد تعرّض الاستاذ الاستانيولي في موعده : " تحفة العروس ،  
عن آثر هذه الرائحة في غرائز الحيوانات ، فمن باب أولى  
عظم آشرها في النفس الإنسانية والحدّر منها .

(٢) صحيح مسلم ، باب تسوية الصوف واقامتها وفضل الأول فالأخير منها ،

## يرفع الرجال " (١) .

الحياءة والحدر من الطرفين ، ستر العورة من الرجال  
قدر المستطاع ، وتحذير النساء بقدر المستطاع من وقوع بعرهن على  
ما يكرهه الشرع الحكيم .

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم النساء حين يقفن تسلি�مه ، ويمكث هو في مقامه يسيرا قبل أن يقوم ، قال شری والله أعلم أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن من الرجال ". (٢)

البعد عن كل ميادى الى اجتماعهن بالرجال في غير حاجة  
نافعة قد تكون ضاره . عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان يعلى العجب بغلس فينعرفن (نساء المؤمنين)  
 لا يعرفن من الغلس أولًا يعرف بعضهن بعضاً" . (٣)

هذا وقد اباح الشارع للمرأة تلقى العلم مثلاً فـ

(١) نفس المرجع ، باب امر النساء المعلميات أن لا يرفعن رؤسهن حتى يرفع الرجال ، ج ٤ ، ص ١٦٠

(٢) صحيح البخاري ، باب ملة النساء خلف الرجال م، ح ٦، ص ١٥٩

(٢) صحيح البخاري ، باب سرعة انصراف النساء من العبح وقلسة مقاصن في المسجد ، م ، ٣ ، ح ، ٦٠ ، ص ١٦٠

المساجد ، والسماح والاجتماع بين الرجال والنساء على السُّلُوكِ  
حيث كانت تندموا لضرورتها إلى هذه الطريقة في طلب العلم . ممَّا يُسَعِ  
الالتزام بالآداب ، والتشريع الإسلامي في هذا المجال . وقد ادركنا  
في حضورهن إلى المعلم في صلاة العيد الخير: " ليشهدن الخبر  
ودعوة المؤمنين " هذا كما يتوجه الرسول لهم بالموعظة الخامسة  
بعد الموعظة العامة .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " شهدت الفطر  
مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله  
عنهم يعلوونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خرج النبي صلى الله  
عليه وسلم كأنه أنظر إليه حين يجلس بيده ثم أقبل يشقه  
حتى جاء النساء معه بلال ، فقال يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات  
يباينك أية ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك قالت امرأة واحدة  
منهن لم يجيء غيرها نعم لا يدرى حسن من هي قال فتعذر عن فبس سط  
لال ثوبه ثم قال هل لك فداء أبي وأمى فيلقين الفتنة والخواتم  
في ثوب بلال . (١)

وجاء في شرح هذا الحديث : وجود النساء في معزز  
عن الرجال . (٢)

(١) صحيح البخاري ، باب موعظه الإمام النساء يوم العيدين ،  
٦، ح ٣٩ ، ص ١٩٩ .

ملاحظة مهمة أن واجب هذا الحكم على الواقع نحو النساء قد  
رال ، وذلك لوجود مكبرات الصوت .

هذا والحكمة في الاستدلال بهذا النص ، لبيان حق المرأة  
من الوعظ والارشاد مثلها مثل الرجل وكيف كان يسعى الرسول  
على الله عليه وسلم لرمول العلم اليهن .

(٢) النووي ، لشرح صحيح مسلم ، باب كتاب صلاة العيدين ،  
٦، ح ١٧٣ ، ص ١٧٣ .

وبموجب ماجاء في النص: " ثم أقبل يشقهم حتى جاءه النساء " .

ومن هنا نجد الشارع الحكيم . لم يغفل نصف المجتمع  
عن العمل ، اذا دعت الفرورة وال الحاجة الى ذلك . ممتع  
عدم الخروج على الآداب المستونة ، بالإضافة الى دور المرأة  
الأساسي في رعاية أسرتها .

ومن وسائل الاسلام الوقائية بala فسافة الى ماسبق آنـه  
اشترط معاـحبة مـحرم لها في السـفر .

فَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : " قَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا وَامْرَأَتِي تَرِيدُ الْحَجَّ فَقَالَ أَخْرُجْ مَعِهَا " . (١)

كما نهى الدين الاسلامي عن النظرية المتعتمدة الى النساء، وكذلك من النساء الى الرجال ونكتفى في هذا المقام بما اخبر به عز وجل في محكم كتابه في قوله تعالى : " قل للمؤمنين يغسلوا من أصابهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذكي لهم إن الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغفن من أبعارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليس بغيرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ..." (٢) الآية

(١) صحيح البخاري ، باب حجـ النساء ، ٥٥ ، ح ١٠ ، ص ٢٢١

(٢) سورة النور ، الآية (٣٠-٣١)

فمن ابضم وأجل الوسائل التي شرعها الاسلام لهذا الهدف  
ولسد كل باب يعودى الى الاختلاط ، والوقوع في اخطار الشهوات  
المحرمة ، فرض "الحجاب" على المرأة .

ولما كان الحجاب من اهم الاداب التي طرفيها الاسلام ملبس  
النساء دون الرجال وقد آثار بعض المغارفين شبكات حول  
زاعمين أنه تحكم في حريتها المزعومة . وطعن في أخلاقها . متن  
أجل ذلك ولأن هذه القضية من ضمن المسائل التي أختلف فيها العلماء  
في بعض جزئياتها .

علاوة على أهمية "الحجاب" على كيان الامة ، في حفظ  
عفة وشرف المرأة فقد أفردنا له الدراسة الخامسة التالية :

### - "الحجاب":

(١) الحجاب في اللغة : الستر وما حجب بين شعرين ،  
ومعنى حجاب النساء في الاسلام : أن يسدل الستر عليهن ،  
فلا يكونوا إلا بكونهن مستورات محجوبات . (٢) عن أنظار الرجال  
الأجانب .

وقد ورد في القرآن حجاب المرأة في لفظ "جلباب" و "خمار"  
فالجلباب ثوب واسع تغطي به المرأة رأسها ومدرها .

(١) تاج العروس ، ج ١، ص ٢٠٣ ، الصحاح تاج اللغة ، ج ١، ص ١٠٧ ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ، القاموس المحيط ، ج ١ ، الموسعة العربية للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ص ٥٤ .

(٢) تفسير الفخر الرازى ، ج ١٢م ، ح ٢٥ ، ص ٢٢٧ .

(٣) تاج العروس ، ج ١ ، ص ١٨٦ .

وتحظى به المرأة شيئاً من فوق كالملحمة. (١)

ويستعمل في الغالب اذا خرجت من دارها . كما جاء في  
 الحديث الرسول : " ... لتلبسها صاحبتها من جلبابها " فـ  
 خروجها لعلة العيد .

ومن القرآن قوله تعالى : " يا أيها النبي قل لازوا جك وبناتك ونساء المؤمنين يدعينك من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يوعذن وكان الله عفوراً رحيماً " (٢) .

"الخمار": والخمار للمرأة نقول منه اختمرت المرأة  
وانها لحسنة الخمرة<sup>(٣)</sup> وهو يعمل لها ضاربا على مدره  
لتوادى به ما تاحت له من عذرها<sup>(٤)</sup>

وقد كانت نساء الجاهلية يشددن خمرهن من خلفهن، وكانت  
جيوبهن من الامام ، فكان يكشف نحورهن . وزيتنهن فامررت أن يغرسن  
مقانعهن على الجيوب ليستربه أعناقهن ، وما يكون فيه من قلائد  
منحوه . (٥)

هذا وقد ورد لفظ الخمار في القرآن في قوله تعالى : "وقل للمؤمنات يغفعن من آبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن

(١) المصاج تاج اللغة، ج ١، ص ١٠٠، القاموس المحيط ، ج ١، ص ٤٩

(٢) سورة الاحزاب ، الآية (٥٩)

(٢) المصاح تاج اللغة ، ج (١) ، ص ٦٤٩

(٤) تفسیر اپن کثیر، ج ۲، ص ۲۸۳ - ۲۸۴

تفسير الفخر الرازي ، م ١٢ ، ح ٤٣ ، ص ٢٠٧ ، محمد ناصر الدين

\* الاليانى ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٣٢

١٤) ماقوله منها ولیضربي بخمرهن ملي جيوبهن ..

وقيل : الجلباب والخمار شيء واحد . (٢)

يجب على المرأة المسلمة الالتزام بها في "الحجاب" .  
وأخبر الله (في الكتاب والسنّة) عن الآداب التي

(١) سورة النور، الآية (٣١)

(٢) تاج العروس ، ج ١ ، ص ١٨٦ ، القاموس المحيط ، ج ١ ، ص ٤٩ .

ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيرًا وأذكرون ما يتلى  
في بيوتكن من آيات الله والحكم إن الله كان لطيفاً خبيراً.<sup>(١)</sup>

وللعلماء رأيان في مدلوّل هذه النعوش ونحوها.

الرأي الأول : فمن العلماء من قال إن هذه الآيات  
التي وردت في سورة "الأحزاب" وإن كان الخطاب فيها موجه  
إلى نساء النبي على الله عليه وسلم إلا أن الأحكام التي  
جاءت فيها عامة لجميع النساء.

وفي قوله تعالى: "وقرن في بيوتكن" الأمر يلزوم  
البيت لجميع النساء وإن كان الخطاب خاصاً بنساء النبي.  
لأن مبني الشريعة على القرآن والسنة، وبها يوقف على حدود  
الله ومفترضاته.<sup>(٢)</sup>

هذا وفي قوله تعالى: "يا أيها النبي قل لا زواج لك  
وبناتك ونساء المؤمنين بدنين عليهن من جلبابهن ذلك آدنى  
آن يعرفن فلا يعودن وكأن الله فنوراً رحيمًا"<sup>(٣)</sup>  
وقوله تعالى: "وقل للمؤمنات يغصن من أបمارهن ويحفظن  
فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ولغيرهن بخمره  
على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن.." <sup>(٤)</sup>

(١) سورة الأحزاب، الآية (٢٨-٣٤)

(٢) أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي، الجامع لاحكام  
القرآن، ج ١٤، دار الشعب، ص ١٧٩، عبد الرحمن بن الكمال  
جلال الدين السيوطي (٦٤٩-٩١١) الدر المنثور في التفسير  
المأثور، ج ٦، ص ٥٩٩-٦٠٠، اسماعيل حق البرسمى المتوفى  
سنة ٢٣٢، تفسير روح البيان، ج ٢، ص ١٢٣

(٣) سورة الأحزاب، الآية (٥٩)

(٤) سورة النور، الآية (٢١)

فقد روى كثير من العلماء قول ابن عباس في تفسيره لقوله تعالى: (يَدْنِينَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلَابِيبِهِنَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَعْرَفُنَ فَلَا يَوْمَ دِينَ) أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤسهن بالجلابيب ويبدين عيناً واحدة<sup>(١)</sup> وأيضاً عن عبيدة فسر معنى الكيفية في قوله تعالى: "يَدْنِينَ عَلَيْهِنَ مِنْ جَلَابِيبِهِنَ : " تقنع عبيدة وأخرج أحدي عينيه"<sup>(٢)</sup>.

هذا ومما جاء في قوله تعالى: "وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ " بأن المراد بالزينة هو الثوب الخارجي الذي يغطي جميع بدن المرأة وفي ذلك عن مسعود رضي الله عنه قال: "في تفسير قوله تعالى: "وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَ الْأَمَاظِهْرَ مِنْهَا " قال كالردا والثياب"<sup>(٣)</sup>.

كما استدل أصحاب هذا الرأي بما جاء عن "السيدة عائشة رضي الله عنها" في قمة سودة مع عمر بن الخطاب رضي الله عنها مجمعين في الصحيحين.<sup>(٤)</sup>

(١) تفسير الطبرى، م، ح ٢٢، ص ٣٣، تفسير فتح القدير، ح ٤، ص ٣٠٧، تفسير ابن كثير، ح ٣، ص ٥٧، تفسير القرطبي، ح ١٤، ص ١٤١،

الشيخ ابن تيمية، حجاب المرأة المسلمة، مكتبة المعارف الرياضي ص ١٦-١٧، ابن تيمية، تفسير سورة النور، ص ٨٤، الشيخ على الصابوبي، روائع البيان، ح ٢، منشورات مكتبة الفرات، دمشق، سوريا، ص ٣٧٥ عبد القادر بن حبيب الله السندي، رسالة الحجاب، دار الثقافة، مكة، الزاهر، ص ٢٨٣، د/ أحمد العسال الإسلام وبناء المجتمع، الطبعة الأولى، دار القلم، الكويت، ص ٢٠٢، تفسير الطبرى، تفسير النيسابورى، م، ح ٢٢، ص ٣٤، في هامش تفسير الطبرى، تفسير فتح القدير، م، ح ٤، ص ٣٠، أبو احمد الجصاص، أحكام القرآن، ح ٣، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ص ٣٧١، رسالة الحجاب، ص ٢٨٠.

(٢) تفسير الطبرى، م، ح ٨، ص ٩٦، تفسير ابن كثير، ح ٣، ص ٢٨٣، ابن تيمية تفسير سورة النور، ص ٨، ابن تيمية، حجاب المرأة المسلمة، ص ١٦، عبد القادر، رسالة الحجاب، ص ٢٤،

(٤) صحيح البخارى، باب آية الحجاب، م، ح ١١، ص ٢٢، صحيح مسلم باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة، ح ٠٠٠، ص ١٤، ح ٢٣٨-٢٣٧، صحيح مسلم باب اباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة، ح ١٥٢-١٥٣، ص ١٤.

وأيضاً بما جاء في أن المرأة قد نهيت عن النقاب ، والقبادين في لباس الحج ، وهذا مما يدل على أن النقاب والقبادين كانوا معروفيين في النساء اللاتي لم يحرمن ، فيقتضي ستر وجوهن وأيديهن .<sup>(١)</sup> هذا وقيل أن سبب النزول بأن الحرة كانت ، والأمة تخرجان ليلاً لقضاء الحاجة من غير تمييز بين الحرة والأمة ، فيتعرض لها الفساق الذين كانوا في المدينة .

فأنزل الله "آية العجب" ليكون العجب خاصاً بالحرائر دون الأماء . فكانت سنة المؤمنين في زمن النبي وخلفائه الحرة تحتجب والأمة تبرز .<sup>(٢)</sup>

قال "شيخ الإسلام ابن تيمية": " وبالجملة فقد ثبت بالنسخ والجماع أنه ليس عليها في العلة أن تلبس الجلباب الذي يسترهما إذا كانت في بيتها ، وإنما ذلك إذا خرجت ، وحينئذ فتعمل فسبي بيتها ، وإن بدأ وجهها ويداتها ، كما كان يمشين أولاً قبل الأمر بادناء الجلباب عليهن ، فليس العورة في العلة مرتبطة بعورة النظر ، لاطردا ولا عكساً ، وإن مسعود روى الله عنه لما قال: الرينة الظاهرة هي الثياب ، لم يقل أنها كلها عورة حتى ظفرها . بدل هذا قول أحمد يعني به أنها تسترها في العلة فان الفقهاء يسمون ذلك . " باب ستر العورة " .<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير سورة النور، ص ٨٤ - ٨٥ ، ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٦ ، الالباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ١٨ ، أبوالاهمي المودوي ، الحجاب ، ص ٣٠٣ ، عبد القادر حبيب ، رسالة الحجاب ، ص ٣٢

(٢) تفسير الطبرى ، ج ٨ ، ص ٣٦ ، تفسير ابن كثير ، ج ٢ ، ص ٥١٨ ، تفسير فتح القدير ، ج ٤ ، ص ٣٠٩ ، أحكام القرآن ، ج ٢ ، ص ٣٧١ ، روائع البيان ، ج ٢ ، ص ٣٧٧

(٣) شيخ الإسلام ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٨-٧

وقال الشيخ العابوبي : " يجب ستر الوجه وعدم كشفه أمام الآجائب لأن الوجه أصل الزينة ومصدر الجمال والفتنة ، لذلك كان ستره ضرورياً من الآجائب .. " (١)

فالزيينة التي ليس للمرأة سلطان عليها هي الثوب الخارج الذي تستسر به كل جسدها ، فان كان الخطاب موجهاً لزوجات الرسول فان عامة نساء المؤمنين في ستر وجههن وأيديهن من باب أولى ، خاصة في هذا الزمان . (٢)

وحامل هذا الرأي في قضية حجاب المرأة كما يلي :

- ١- ان القرار في البيوت واجب على جميع نساء المؤمنين بدون تخصيص لنساء النبي .
- ٢- ان جميع بدن المرأة عورة بموجب ما جاء في سورة الاحزاب، وسورة النور .
- ٣- ان امة عليهما لا تتشبه بالحرائر في حجابها كما جاء في سبب النزول .

ب - تفسير الرأي الثاني : من رأى أن " الوجه والكتفين ليسا بعورة " . و موقفهم من تفسير الآيات السابقة ما يلي :

- 
- (١) روائع البيان ، ح٢ ، ٢٨٢، ٢٨٤، انظر أحمد عبد الغفور مطرار ، الحجاب والسفور ، مكة المكرمة ، ١٣٩٩ ، ص ١٢٠-١٢٨ ، زهرة احمد لالمعنى ، التبرج ، والحجاب ، مطبوعات نادي أباء
  - ١٤٠٣ ، ص ٤٩ - ٥٢ ، المودودي ، الحجاب ، ص ٣٠٣ .
  - (٢) المراجع السابقة .

ففي قوله تعالى : " وقرن في بيوتكن " فما سبق هذه الآية ،  
ومالحقها من الآيات في سورة " الأحزاب " قالوا : إن ذلك  
يتعلق " بنساء النبي ملى الله عليه وسلم " .

فهي خاصة بنساء النبي دون غيرهن من نساء المؤمنين  
لأنهن اخترن الله ورسوله وأدبهن وهددهن للتوقى مما يسمى  
النبي . وإن رسول الله بمأله من المتصب الدينى وبماليه  
من الشرف العظيم بسبب ذلك . أمرهن الله بذلك .

هذا وقد بدأ الآية بقوله : " يأنسأ النبي لست  
كأحد من النساء " (١) كما أنه يلاحظ في هذه الآيات أنها نادت نساء  
النبي في أولها وفي وسطها بالوعيد من المخالفات ، والجزاء  
هند الشكر على فعل الخالق . ثم عرض الآداب التي يجب عليهن  
أن يتبعنهما . (٢)

عن " القاضي عياض " (٣) قال : " فرض الحجاب مما اختص  
به أزواج النبي ملى الله عليه وسلم . فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجه  
والكتفين فلا يجوز لهن كشف ذلك لشهادة ، ولا غيرها ، ولا يجوز لهن

(١) تفسير الفخر الرازي ، م ١٢٣ ، ح ٢٥٦ ، ص ٢١١-٢٠٦ ، نداء للجنس اللطيف  
من إلباباني ، حجاب المرأة المسلمة ، العقاد ، المرأة في  
القرآن ، الطبعة الثانية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٦٧ ،  
ص ٩٢ .

(٢) د / معطفى زيد ، سورة الأحزاب ، الطبعة الأولى ، دار الفكر العربي  
١٩٦٩ ، ص ٨٩ .

(٣) القاضي عياض ، أبو الغفلق عياض بن موسى بن عياض (٤١٦-٥٤٤)  
امام في الحديث وعلومه ، هالم بالتفسير ، وجميع علوم  
فقيه ، أصولي .

الشها بتعريف حقوق المعطفى ، دار الفكر ، بيروت ، من مقدمة  
طبع . ترجمة لصاحب الكتاب .

اظهار خواصهن ، وان كن مستترات الا مادعت اليه الفرورة متن  
(١) الخروج .. " كما قال أبو داود صاحب السنن " هذا لازواج النسب  
على الله عليه وسلم خاتمة ... " (٢)

أما فيما يتعلق بمعنى الزينة التي ورد ذكرها في قوله  
تعالى : " ولا يبدئن زينتهن الا ما ظهر منها " .

فقد جاء فيه : " فالزينة التي استثناء الشارع متن  
غيرها؟ يراد بها : " الوجه والكفاف " .  
قال القرطبي في الزينة : " والزينة على قسمين خلقية ، ومكتسبة ،  
فالخلقية : وجهها ، فانه أصل الزينة وجمال الخلقة ، ومعنى  
الحيوانية لما فيه من المنافع ، وطرق العلوم .

وأما الزينة المكتسبة : فهي ماتحاول المرأة فـ  
تحسين خلقتها ، كالثياب والحلق والكحل والخضاب " . (٣)

وقال الفخر الرازى في ذلك آيـا : " واعلم أن الزينة  
اسم يقع على محسن الخلق التي خلقها الله تعالى ، وعلىـ  
سائر ما يترzin به الإنسان من فعل لباس أو حلق وغير ذلك وأنكرـ  
بعضهم وقوع اسم الزينة على الخلقة لأنه لا يكاد يتـال في الخلقة

(١) النووي ، لشرح صحيح مسلم ، بباب اباحة الخروج للنساء ، ج ١٤ ،  
ص ١٥١ ، عبد القادر حبيب ، رسالة العجب ، ص ٢٧ -

(٢) سنن أبو داود ، بباب فيما تبـدـى المرأة من زينتها ، ج ٤ ، ص ٤٥٦

(٣) القرطـبي ، الجامع لـحكـام القرآن ، ج ١٢ ، ص ٢٢٩

انها من زينتها وانما يقال ذلك فيما تكتسبه من كحل وخفاف ، وفي ره ،  
والأقرب أن الخلقة داخلة في الزينة ، ويدل عليه وجهان .  
(الاول) أن الكثير من النساء ينفردن بخلقتهن عن سائر ما يبعد زينة  
فإذا حملناه على الخلقة ، وفيينا العموم حقه ، ولا يمنع دخول ما مدار  
الخلقة فيه أيفا .

(الثاني) أن قوله (وليغرن بخمرهن على جيوبهن ) يدل على أن المراد  
بالزينة ما يعم الخلقة وغيرها فكانه تعالى منعهن من اظهار محاسن  
خلقتهن بياناً وجباً سترها بالخمار .<sup>(١)</sup>

وقد عرض الإمام الطبرى . لتأويلاً لـ "تأويلاً" التي قيلت في معنى  
الزينة مع اختلافها . ثم قال : " ... وأولى الأقوال في ذلك بالمواب  
من قال عنى بذلك . الوجه والكفاف ، يدخل في ذلك إذا كان كذلك الكحل  
والخاتم ، والسوار ، والخفاف وإنما قلنا أولى الأقوال ذلك التأويل  
لأجماع الجميع على أن على كل معلم أن يستر عورته في ملاته وأن للمرأة  
أن تكشف وجهها وكفيها في ملاتها وأن عليهما ستر ماعدا ذلك من بدتها .<sup>(٢)</sup>"

(١) تفسير الفخر الرازي ، ٢٢م ، ح ٢٣ ، ص ٢٠٦ ، ٩٤-٩٥ ، الشیخ الالباني ، حجاب المرأة المسلمة  
التفسير السابقة .

(٢) تفسير الطبرى م ٨ ، ح ١٨ ، ص ٩٤-٩٥ ، الشیخ الالباني ، حجاب المرأة المسلمة  
ص ٢٢-٢٢ . ملاحظة على هذا الاستنباط : من الشیخ ابن تیمیة وذلك  
على أن الأجماع على كل معلم " أن يستر عورته في ملاته وأن للمرأة  
أن تكشف وجهها وكفيها في ملاتها ."

قال في الرد : " وبالجملة فقد ثبت بالنص والأجماع أنه ليس عليها في  
الصلة أن تلبس الجلباب الذي يسترها إذا كانت في بيتهما ، وإنما ذلك  
إذا خرجت ، وحينئذ فتتعل في بيتهما ، وإن بدا وجهها ويداها وقد ماهها  
كما كن يمسين أولاً قبل الامر بادن " الجلباب عليهن ، فليس العورة  
في الصلة مرتبطة بعورة النظر ، لا طردا ولا عكساً .

وابن مسعود رضى الله عنه لما قال ، الزينة الظاهرة هي الثياب ،  
لم يقل : أنها كلها عورة حتى ظهرها ..  
وليس هذا من الفاظ الرسول ، ولا في الكتاب ، والسنة أن ما يستره المعلم  
فهو عورة ..  
شيخ الإسلام ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٧ - ٨

" ويحتمل ان ابن عباس ومن تابعة آرادوا تفسير ما ظهر منها بالوجه والكتفين وهذا هو المشهور عند الجمهور ويستأنس له بالحديث الذي رواه أبو داود في سنته".<sup>(١)</sup>

من خالد بن دريك عن عائشة رضي الله عنها : " ان اسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق ، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : يا اسماء ، ان المرأة اذا بلغت المحيض لم تطلع ان يرى منها الا هذا وهذا ، وأشار الى وجهه وكفيه ".<sup>(٢)</sup>

وقال ابن عطيه : " ان المرأة لا تبدي شيئاً من الزينة وتخفى كل شيء من زينتها ، ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم الغرورة ، ولا يخفى عليك ان ظاهر النظم القرآن : النهي عن ابداً الزينة الا ما ظهر منها كالجلباب والخمار ، ونحوها على الكف والقدمين من الحلية ونحوها ، وان كان المراد بالزينة مواضعها كان الاستثناء راجعاً الى ما يشق على المرأة ستراً ".  
هذا وفيما يتعلق بمعنى (الادناء) :

عن ابن عباس رضي الله عنه : " في قوله تعالى : " يا أيها

(١) تفسير ابن كثير ، ح٢، ص٢٨٣ القرطبي ، الجامع لاحكام القرآن ح١٢، ص٢٩٦،  
رسالة الحجاب ، ص١٤ ، لقد أبطل هذا التأويل لمعنى قوله تعالى :  
" الا ما ظهر " المودودي ، تفسير سورة النور ، ص١٥٨

(٢) سنن ابو داود ، باب فيما تبدي المرأة من زينتها ، ح٤، ص٤٥٨ ،  
قال أبو داود هذا الحديث مرسل (خالد دريك) لم يدرك السيدة  
عائشة رضي الله عنها .

تفسير ابن كثير ، ح٢، ص٢٨٢

(٣) أثيل الدين أبي عبد الله محمد بن يوسف الاندلسي الغرناطي (٦٥٤-٧٥٤)  
تفسير الكبير الحسن بالبحر المحيط ، ح٦، مكتبة مطبع النمسار  
الحديثة ، الرياض ، ص٤٤٧ ، تفسير فتح القدير ، ح٤، ص٢٥ ، د/ كامل  
الدقس ، منهج سورة النور ، الطبعة الثانية ، دار الشروق ، جدة ،  
١٣٩٦هـ ، ص٠٢٤٥

النبي نل لازوا جك وبناتك ونساء المؤمنين يدئين عليهم من جلابيبهن  
الآية . قال : كانت الحرمة تلبس لباس الأمة ، فامر الله نساء  
المؤمنين أن يديئن عليهم من جلابيبهن ، وادناء الجلباب أن تقذع  
وتشده على جبيئها <sup>(١)</sup> ، وأيضاً : من قتادة قال : " أخذ الله  
عليهم اذا خرجوا أن يقعن على الحواجب ذلك أدنى أن يعرف  
فلا يهودين وقد كانت المملوكة اذا مرت تناولوها بالايداء ، فنهى  
الله العزير أن يتشبهن بالاماء <sup>(٢)</sup>

هذا ومن علماء العصر الحديث الذاهبين إلى أن زوجة المرأة وكفيفها ليسا بعورة : "الشيخ ناصر الدين الألباني" في مقولته (حجاب المرأة المسلمة) حيث استدل على ذلك بالعديد من الأدلة - أى في أن الوجه والكتفين ليسا بعورة - ومنها ما يلي :

قال في معنى : "يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِبَهُنَّ" : "وَلَا دَلَالَةَ فِي الْآيَةِ عَلَى أَنَّ وَجْهَ الْمَرْأَةِ عُورَةٌ يَجْبُ عَلَيْهَا سُرُّهُ ، بَلْ تَحْمِيلَةً

(١) تفسير الطبرى ، م، ح ٢٢، ص ٣٦، تفسير ابن كثير، ح ٣، ص ٢٨٦، تفسير فتح القدير ، ح ٤، ص ٢٣، ابن تيمية ، حجاب المرأة المسلمة ، ٢٠٠٣، ج ١، ص ١٧٦ - ١٧٧.

(٢) تفسير الطبرى م، ٨، ح، ٢٢، ص، ٣٤٠، البحر المحيط، ح، ١٨٠، ٢١٨، المودودى، الحجاب، ١٩٨-١٩٩ أحكام القرآن، ح، ٢١-٢٧، ص، ٤٢١-٤٢٧، المودودى، الحجاب، ١٩٨.

ما فيها الأمر بادناء الجباب عليها ، وهذا - كما ترى - أمر مطلق ، فيحتمل أن يكون الادناء على الزينة ومواعدها التي لا يجوز لها اظهارها حسبما صرحت به الآية الأولى - وحيث إن تنتفي الدلالة المذكورة ، ويحتمل أن يكون أعم من ذلك فعليه يشمل الوجه .. «(١)»

ثم قال في موضع آخر . لقد كانت النساء في عهد الرسول مللي الله عليه وسلم ، وفي عهد الصحابة ، والتابعين بين مقتدى بنساة النبي ، في تحجب وجههن ، وبين سائرات على حسب ما أوجب عليها الشارع من ستر جميع بدنها عن الآجائب ، ماعدا مادعت الفسرورة إلى كشفه وهو : " الوجه والكفان " فلم ينكر الرسول مللي الله عليه وسلم ولا أتباعه ذلك على النساء .

فمن النساء اللواتي كن يسترن الوجه والكففين اقتداءً  
بسنة رسوله . ماجاء عن اسماء بنت أبي بكر حيث قالت: " كننا  
نغطى وجوهنا من الرجال وكنا نمتشط قبل ذلك في الاحرام " (٢)  
قال : فهذا دليل على أن غير زوجات الرسول . كن يضعن النقاب على  
وجوههن .

كما استدل على أن النساء كن يظهرن بلا احتجاج—باب لوجوههن وأيدييهن بنعوص كثيرة منها ما يأتى :

(١) الشيخ ناصر الدين الألباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٠-٤١

(٢) المرجع نفسه ، ص ٥٠ ، حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقيل:  
انما هو على شرط مسلم .

١- عن جابر بن عبد الله قال : " شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العلاة يوم العيد فإذا بالعلاة قبل الخطبة بغير آذان ولا اقامة ، ثم قام فتوكا على بلال ناصر بتقوى الله ، وحيث صلى طائفه ، ووُعظ الناس وذكرهم ، ثم مضى حتى أتى النساء ، فوعظهن وذكرهن فقال تصدقن فان أكثركن حطب جهنم ، فلقت امرأة من سبط النساء . (١) سفاعة الخدين . (٢) فقلت : لم يارسول الله ، قال لأنك تكتشن الشكاة ، وتكتفن العشير ، قال فجعلن يتصدقن من حليبهن يلقين في ثوب بلال من اقراطهن وخواتمهن " . (٣)

عقب "الشيخ الألباني" على هذا الحديث بما يلي : فلو كان وجهها مغطى ماعرف ، أحسناه هي أم شوهاء . بالإضافة الى ذلك ، لم ينكر الرسول صلى الله عليه وسلم - على هذه المرأة كشف وجهها وهي بحضرته . (٤)

٢- عن عبد الله بن عباس أنه قال : " كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاءته امرأة من خمسين تستفيته فجعل الفضل ينظر اليها ، وتنظر اليه ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف وجه الفضل الى الشق الآخر ، قالست :

(١) من سبط النساء : " قال النووي " : " المراد امرأة من وسط النساء جالسة في وسطهن ، كتاب صلاة العيد ، ج ٦، ١٧٥ص ،

(٢) سفاعة الخدين : " قال النووي " : " أي فيها تغير وساد ، ص ١٧٥ص

(٣) صحيح البخاري ، باب موعضة الامام النساء يوم العيد ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٩٩ ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة العيد ، ج ٦ ، ١٧٦-١٧٥ص ، النص له .

(٤) الشيخ ناصر الدين الألباني ، حجاب المرأة ، المسلمة ، ص ٢٦-٢٧

"يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركك أبا شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة ، ألا يأجح عنه" قال بنعم ، وذلك في حجة الوداع " .<sup>(1)</sup>

قال "الشيخ ابن حزم" لو كان الوجه مورّة يلزم ستراً، لما أقرّها علمي  
كشفه بحضورة الناس، ولأمرها أن تُسبّل عليه من فوق، ولو كان وجهها مغطى،  
ما عرف ابن هباس أحسناً هي أم شوهاء" (٢)

" والاستشهاد بأن النهي عن التبرق للمحرمة في الحج دليل على أن الأصل هو حرم ، كشف الوجه في غير الحج مردودة ، اذ يقال لو كان كشف الوجه حراما في الأصل لها أحل في الاحرام بالحج ، فان الحج زيادة في الطاعة ، والعفاف ، لدرجة أن يبطل في اثنائه عقد النكاح لمن أراد الزواج ، وهو محرم ، وحرمت على المحرم المعاشرة الزوجية ، وكل ذلك مباح في الأصل وليس الحج تحللا من المحرمات ومبيحا للمثيرات ". (٣)

عن على بن أبي طالب رضي الله عنه قال : " وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال : " هذه عرفة وهذا هو الموقف ، وعرفة كلها موقف ، ثم آتاه حين غربت الشمس ، وأردف اسامة بن زيد وجعل بشير بيده على هيئته ، والناس يغربون يعيثون في شمالا يلتفت إليهم ، ويقول يا أيها الناس عليكم السكينة ثم أتي جميعا فعمل بهم الملائكة جميعا ، فلما أتم قرآن فوقف

(١) صحيح مسلم ، باب الحج عن العاجز ، ح ٩٠ ، ص ٩٧ - ٩٨

(٢) ابن حزم ، المحلى، ج٢، ص٢١٨-٢٢١، حجاب المرأة المسلمة ، ص٢٧٦ .

<sup>٢٤</sup> (٣) عبد المتعالى محمد الجبري، المرأة في التعمور الاسلامي ، ص ٢٤

عليه وقال هذا قرج ، وهو الموقف ، وجمع كلها موقف ، ثم أضاف حتى  
انتهى إلى وادي محسن فقرع ثاقته ، فحببت حتى جاوز الوادي فوقف ،  
واردف الفضل ثم أتى الجمرة فرمها ثم أتى المنحر فقال هذا  
المنحر ، ومني كلها منحر ، واستفتته جارية شابة من خشم فقالت  
ان أباً شيخ كبير قد أدركته فريفة الله في الحج فأفيجزي أن أحتج  
عنه ، قال حجي من أبيك قال ولو عنق الفضل ، فقال العباس يارسول  
الله لم لوبيتعنق ابن عمك ، فقال رأيت شاباً وشابة ، فلم امسن  
الشيطان عليهما ثم أتاه رجل فقال يارسول الله أني افقت قبل أن أحلق  
قال أحلق أو قص ولا حرج ، قال وجده آخر فقال يارسول الله أني ذبحت  
قبل أن أرمي قال أرم لا حرج ... " (١)

قال الألباني : " ليس على النساء المؤمنات حجاب  
(الوجه) إذ لو كان ذلك لأمر النبي صلى الله عليه وسلم الخثعمية  
بالاستئثار ، ولما صرف وجه الفضل " (٢)

" لو لم يفهم العباس أن النظر جائز مسأل ، ولو لم  
يكن مافهمه صحيح ، ما أقره عليه النبي - صلى الله عليه وسلم -  
وهذا بعد نزول آية الحجاب قطعاً لاته في حجة الوداع سنة عشر  
والآية نزلت سنة خمس " . (٣)

وفي هذا الحديث دلالة أخرى ، وهي الأمر بغض البصر خشية

(١) صحيح الترمذى ، باب ماجاء أن عرفه كلها موقف ، ح٤ ، ص ١١٩-١٢١  
قال : حديث حسن صحيح .

(٢) محمد رشيد رضا : نداء للجنس اللطيف ، ص ١٨٤ ، الألبانى ، حجاب  
المسلمة ، ص ٢٩ من الهاشم .

(٣) نداء للجنس اللطيف ، ص ١٨٤ - ١٨٥ ، حجاب المرأة  
المسلمة ، ص ٢٨ ، من الهاشم .

الفتنة ، ومقتضاه : أنه إذا أمنت الفتنة لم يمتنع . ويؤيد ذلك موقف الرسول صلى الله عليه وسلم من الغفل . (١)  
قال تعالى : " قل للمومنين يغفوا من آبصارهم ، ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكي لهم إن الله خبير بما يصنعون " (٢)  
الامر من الشارع بغض البصر من الرجال والنساء على السواء . (٣)  
وكما جاء في رواية هذه القمة ، من على بن أبي طالب  
رفى الله عنه . بان " هذا الاستطتا كان عند المنحر بعد ما حرمى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ، ورداد (٤)

— عن سبيعة قالت : " أنها كانت تحت سعد بن خوله وهو  
في بطن هامر بن لومي ، وكان معن شهد بدرأ ، فتوفى عنها فسي  
حجة الوداع ، وهي حامل فلم تتنشب آن وفعت حملها بعد وفاتـه  
فلما تعلت من نفاسها ، تجملت للخطاب ، فدخل عليها أبوالسنابلين بعيكـ،  
رجل من بنى عبد الدار، فقال لها : مالى أراك متجملة لعلك ترجين النكاح ، إنكـ  
والله ما انت بناكـ حتى تمر عليكـ أربعة أشهر وعشرين قالـ سبـيعـةـ :  
فلمـ قالـ لـى ذـلـكـ جـمـعـتـ عـلـىـ شـايـبـ حـيـنـ أـمـسـيـتـ فـاتـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ  
عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـسـالـتـهـ عـنـ ذـلـكـ فـأـفـتـانـيـ بـاـنـىـ قـدـ حلـتـ حـيـنـ  
وـفـعـتـ حـمـلـىـ وـأـمـرـنـىـ بـالـتـزـوجـ .. )٥(

## (١) المراجعان السابقان

(٢) سورة النور، الآية (٣٠)

(٢) الجصاص، أحكام القرآن، ج٢، ص ٣١٤ - ٣١٩.

(٤) حجاب المرأة المسلمة ، ص ٢٨٠

(٥) صحيح مسلم ، باب انفصال عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها

بوضع الحمل ، ج ١٠ ، ص ١٠٩ - ١١٠

وفي رواية أخرى جاء فيها : "... فخطبها أبو السنابل بن بعك فابت أن تنكره <sup>(١)</sup> وقد علق الشيخ الألباني على هذا النص : بمقاييسه : " تجملت للخطاب ، " وفيه أيضاً أن أبو السنابل كان خطبها فابت أن تنكره ، فإنه جائز للمرأة المسلمة أن تظهر بعض زينتها للجانب . والا لما أجاز لسبعة الرسول أن تظهر ذلك أمام أبي السنابل ولا سيما كان قد خطبها فلم ترده به <sup>(٢)</sup> .

ونكتفى بهذا القدر من الأدلة لهذا الرأي .  
فحالما خرجنا به من آراء العجيزين للمرأة ، كشفت وجهها وكيفها ملائاتي :

- ١- أن القرار في البيوت خاص بزوجات النبي دون غيرهن من نساء المسلمين .
  - ٢- أن الوجه والكففين ليسا بعورة من نساء المسلمين .
  - ٣- أن ستر الوجه والكففين سنة لنساء المؤمنين واجب على زوجات النبي ملى الله عليه وسلم .
  - ٤- هذا كما ذهب بعض أصحاب هذا الرأي بأن الأمة لا تشبه الحمر في حجابها ، وأدلتهم على ذلك مثل أدلة أصحاب الرأي الأول ، الذين قالوا بأن جميع بدن المرأة الخرة عورة حتى الوجه والكففين .
- 

(١) صحيح البخاري ، باب قوله تعالى وأولات الأعمال أجلهن أن يفعلن حملهن ، م ١٠٠ ، ح ٢٠٠ ، ص ٣٤٠ .

(٢) حجاب المرأة المسلمة ، ص ٣٣ - من الهامش .

ويهمنا في ختام هذه القضية أن ننبه إلى خطأ التفرقة  
بين الحرمة والأمة في التصون .

فقد جاء في تفسير قوله تعالى : " يا أيها النبي قل  
لزوجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئنن عليةن من جلبيبهن ذلك أدنى  
أن يعرفن فلا يوؤذنن وكان الله غفوراً رحيمًا " طلب الشارع ممتن  
الحرمة أن تتميز عن الأمة . وذلك حتى لا تتعرض لايذاء الفساق .

ويكون واجباً على الأمة أن لا تقلد الحرمة في زيهما الذي  
يبعد منها مسار الفساق .<sup>(٢)</sup>

ومن العجيب أن يغفل ويغتر بعض المفسرين بهذه الروايات  
التي أصبحت فيما بعد سندًا لبعض من العلماء اللاحقين . فـ——  
لم تكن من الدين في شيء . بل هي معارضة لما جاء به . ودعا  
إليه هذا مع العلم أنه<sup>(٣)</sup> ليس في الكتاب والسنّة اباحة النظر  
إلى عامة الأماء ولا ترك احتجابهن وابداء زينتهن<sup>(٤)</sup>

(١) سورة الأحزاب ، الآية (٥٩)

(٢) انظر لما جاء من مراجع في مقدمتها كتب التفسير فيما يسبق ،  
وآيضاً : المحلى ، ح ٢ ، ص ٢١٨ . — الجصاص ، أحكام القرآن ، ح ٢ ، ص ٢١٧ . —  
بتتوسيع .

(٣) ابن حزم ، المحلى ، ص ٢١٨ ، بتتوسيع الالباني ، حجاب المرأة  
المسلمة ، ص ٤٣ — ٤٤ .

(٤) الشيخ ابن تيمية ، تفسير سورة النور ، ص ٨٦ ، أحكام القرآن ،  
ح ٢ ، ص ٣١٢ ، لقد عرض ما جاء في ذلك ثم عقب على أصحاب  
المذاهب في ذلك بالادلة المبطلة لقولهم ، ابن حزم ، المحلى ،  
ح ٣ ، ص ٢٢٣ — ٢٢٥ .

قال الألباني : " لأن الله قد أعلم الحكمة التي من أجلها  
شرع الحجاب بقوله تعالى : " ذلك أدنى أن يعرفن فلا يرونه " <sup>١</sup>  
يعنى والله أعلم بما يعنى أن المرأة يجب عليها أن تتجلب  
جتنى يعرف من كان في قلبه فسق بأنها من العفاف ، وليس من الفساق ،  
وهذا الذي يحدث في كل زمان ومكان . فامر الله جميع النساء المسلمات  
سدوا للذرية <sup>٢</sup> " (١)

ثم قال بعد ذلك : وهذا هو الحق ، والمخالف لما أتى به  
البعض مستدلا بروايات لاسند لها من الصحة منها : ابن سبرة .

محمد بن عمر عن ابن أبي سبرة عن أبي هخرة عن ابن كعب القرظي قال : ( كان رجل من  
المنافقين يتعرض لنساء المؤمنين يوعذيهن . فاذا قيل له ؟  
قال : كنت أحسبها أمة ؟ فامرهم الله أن يخالفن زى الامم ،  
ويبدئن عليهن من جلبيبهن " ) (٢)

ثم بين الألباني درجة هذه الرواية من الصحة بما يلي :  
الأول : أن ابن كعب القرظي واسم محمد ، تابعى لم يدرك عمر  
النبي ف فهو مرسى .  
الثاني : أن ابن أبي سيرة وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد  
بن أبي سيرة فعييف ، قال الحافظ في " التقريب " : روى  
بالمعنى .

(١) الشيخ الألباني ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٢ - ٤٣ .

(٢) ابن سعد ، الطبقات ، ح ٨ ، ص ١١٩ - ١٢١ . حجاب المرأة المسلمة ،

والثالث : ضعف محمد بن عمر وهو الواقدي ، وهو مشهور بذلك من  
المحدثين ، بل هو منهم <sup>(١)</sup>

هذه ومثل هذه الروايات أخرى جاءت في كتب التفسير فمسي  
مقدمتها : " تفسير الطبرى " <sup>(٢)</sup>

في هذا التفسير مخالف لعموم قوله تعالى : " ونساء المؤمنين ،  
فإنه من حيث العموم كقوله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا  
الحلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون .. " <sup>(٣)</sup>

والظاهر أن قوله تعالى : " ونساء المؤمنين " . " يشمل  
الحرائر والاماء والفتنة بالاماء اكثراً لكثرتهم تصرفهن بخلاف الحرائر  
فيحتاج لآخر اوجههن من عموم النساء الى دليل واضح " <sup>(٤)</sup>

" وأما الفرق بين الحرة والأمة فدين الله واحد ، والخلق  
والطبيعة واحدة كل ذلك في الحرائر والاماء سواء ، حتى يأتي  
نص في الفرق بينهما في شيء فيوقف عنده " <sup>(٥)</sup>.

— — — — —  
(١) حجوب المرأة المسلمة ، ص ٤٣

(٢) انظر كتب التفسير السابقة في تفسير قوله تعالى: " يا أيها  
الثبي قل لا زواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنسن عليهن من  
جلبيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يوْذِيْن وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا " سورة الأحزاب ، الآية (٥٩)

(٣) سورة النساء ، الآية (٤٢)

(٤) تفسير البحر المحيط ، ج ٢، ص ٢٥٠ ، المحتوى، ج ٣، ص ٢١٨

(٥) ابن حزم ، المحتوى ، ج ٣، ص ٢١٨ ، تفسير البحر المحيط ، ج ٢، ص ٢٥٠

" ونحن نبرأ من هذا التفسير الفاسد الذي هو امازحة عالمٌ ووهلة فاضل عاقل، أو افتراءً كاذب فاسق ، لأن فيه أن الله أطلق الفاق على أعراض اماء المسلمين ، وهذا معيبة الأيد ، وما اختلف اثنان من أهل الاسلام في أن تحريم الزنا بالحرمة كتحريمية بالامة وأن الحد على الزانى بالحرمة كالحد على الزانى بالامة .."<sup>(١)</sup>

" ومن نتائج هذا المذهب أن الجلباب لا يوئم به أملا حين لا يتعرض الفساق ، أو حين لا توجد اماء "<sup>(٢)</sup>

لقد حمى الخالق الرحيم هرث وعفة الامة من سلطان سيدها بعربي النص القرآني . وذلك في قوله تعالى : " ... ولا تكرهوا فتيانكم على البغاء ، إن أردن تحمساً لتبتغوا عرق الحياة الدنيا ومن يكرهن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم "<sup>(٣)</sup>

من جابر : " أن جارية لعبد الله بن أبي ابن سلول يقال لها مسيكة وأخرى يقال لها أميمة فكان يكرههما على الزنا فشكّتا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فائزز الله ولا تكرهوا فتيانكم على البغاء .."<sup>(٤)</sup>

فإذا كان الله تكفل بحماية الاما من التعدي على أمراءهن وذلك بالتكسب من لأسيادهن .

(١) المحلى، ج ٢، ص ٢١٨ - ٢١٩ ، حجاب المرأة المسلمة ، ص ٤٥

(٢) المرجع الاخير ، ص ٤٥ ، من الهاشم

(٣) سورة النور ، الآية ( ٣٣ )

(٤) صحيح مسلم ، كتاب التفسير ، ج ١٨ ، ص ١٦٣

فهل يعقل في حكم الشرع وعدالته ، مع ذلك أن يبيح للفساق  
النظر الى مواضع الفتنة من الأمة ، الموعدي الى الواقعة فـ—————  
الرذائل ?? .

فالقرآن الكريم، والسنّة المطهرة ، خير حكم اذا اختلف العلماء في حكم شرعي .

قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ،  
وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه  
إلى الله والرسول إن كنتم تومنون بالله واليوم الآخر  
ذلك خير وأحسن تاويا ". (١)

أما القول بأن وجه المرأة وكفيها عورة أم لا؟  
 فإن الخلاف حول الموقف لم يعد له ما يبرره في العصر  
 الحديث حيث الاتجاه إلى الماديات والاهواء البشرية المغربية  
 التي تدفع إلى الانحطاط الخلقي ، لذا لو فرض بأن الرأي القائل  
 " أن وجه المرأة والكتفين " ليسا بعورة له ما يبرره فانهم مع  
 ذلك قرنوهم بشرط ( اذا آمنت الفتنة ) .

وبالجملة فقد اتفقت مذاهب العلماء على ستر وجهاً المرأة وكفيها اذا لم تامن الفتنه<sup>(٢)</sup>. وهل تومن الفتنه

<sup>١١</sup> سورة النساء ، الآية (٥٩) .

(٢) نيل الاوطار ، بباب أن المرأة عورة الا الوجه والكفيفين ح ٦ ، ص ٢٤٤ - ٢٤٥ ، محمد رشيد رضا ، ند ١ للجنس اللطيف ، ص ١٨٥ - ١٨٧ ، وهبى سليمان غاوجى ، المرأة المسلمة الطبعة السادسة ، مؤسسة الرسالة ، ليشان ، بيـــرسوت ١٩٨٤ - ١٩٤٥ ، ص ١٤٨ - ١٠٠ ، و مراجع أخرى .

في هذا العصر؟

فأَلْمَرْأَة يَجِب أَن تَعْصَى وَتُحْفَظ بِمَا لَا يَجِب مُثْلُه فِي الرَّجُل ،  
وَلِهذا خَمِس بِالْاحْتِجَاب ، وَتَرْك ابْدَاء الزِّينَة ، وَتَرْك التَّبَرِير  
فِي جَب فِي حَقِّهَا الْاسْتِتَار بِاللِّبَاس وَالبَيْوت مَا لَا يَجِب سب  
فِي حَقِّ الرَّجُل ، لَأَن ظَهُور النِّسَاء سبِّ الفَتْنَة ، وَالرَّجُل قَوَامُون  
عَلَيْهِنَّ" . (١) .  
وَاللَّه أَعْلَم

(١) شِيخُ الْإِسْلَام ، ابْن تِيمِيَّة ، حِجَابُ الْمَرْأَة الْمُسْلِمَة ، ص ١٥

## تمهيد :

قبل أن نبدأ في هذا الفعل لابد لنا أن نذكر نبذة بسيرة  
توضح فيها الفرق بين :

### ال التربية و التعليم و الثقافة .

والسبب في ذلك اختلاف المفاهيم لهذه المعانى الثلاثة  
بين علماء المسلمين، وعلماء الغرب فنجد علماء المسلمين فرقوا  
بين هذه المعانى :

١- فالفهم الاسلامي للتربية : " أنها الاعداد الروحى، والنفسى  
للفرد بحيث يكون موعلا لتلقى التعليم، والثقافة  
على نحو موجة فيأخذ ما هو أساسى، وبناء ، وما هو  
سبيل أن يمده بالقدرة على آداء رسالته في الحياة  
والمجتمع ..." (١)

٢- ثم إن الثقافة : " هي الشمرة الناتجة التي تمثل  
جوهر الفكر وأعمالة الأمة وروح الجماعة " (٢)

٣- والتربية أشمل في معناها من التعليم ، اذ هي تعنى  
بتقويم السلوك ، وتهذيب الأخلاق واصلاح ما أعوج من

(١) أنور الجندي ، التربية وبناء الأجيال ، ص ١٥٢

(٢) المرجع السابق ، ص ١٨٩ ، استاذ/هاشم على عط الله ، مقالة :  
ثقافة المرأة وأدبها ، من كتاب : الدين والمرأة ، ص ٢٠٨-٢١٣

العيل ، والقوى الموروثة . وتجيئها وجهة سليمة .

(١) وقد من بنا ذلك في حديثنا من التربية الإسلامية .

هذا كما ثجد في كثير من آداب الإسلام ، اقتران التربية بالتعليم في مواقف شتى منها: ماجاء في قوله تعالى : "لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفتن ضلال مبين" . (٢)

ومن هنا ندرك أن التعليم في الإسلام يتصل اتصالاً وثيقاً بال التربية بحيث لا يوعي العلم ثمرة الإنسانية إلا إذا اقتصرت التربية النفس والجسم إلى جانب العقل .

إذا فالتعليم في الإسلام لا يقف بغايته عند مجرد تزويد العقل وتنميته بالمعلومات ، بل يجعل ذلك وسيلة إلى تزكية النفس ، فهو إذن يتناول بمفهومه الشامل للوسيلة والغاية تربية الإنسان ، جسمياً ، وعقلياً ، وخلقياً ، ليعمير لبنة صالحية في بناء المجتمع المسلم . (٤)

(١) انظر ماجاء في حقوق "البنت" وما جاء في الاستعفاف عن الرذيلة في الفصل الثالث من هذا الباب ، ص ٣٧٧ - ٣٨٦ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية (١٦٤)

(٣) التربية وبناء الأجيال ، ص ٢١٩ ، ثقافة المرأة وأدبها ، ص ٢٠٨ - ٢٦٣ .

(٤) "إن ظهور الإسلام في أوائل القرن السابع الميلادي يعتبره المؤرخون فجر لعهد جديد ... فقد أدخل الإسلام تغييرات شاملة لمختلف نواحي الحياة ، إلا أن أعمق تلك التغييرات ، التي شهدتها الحياة الفكرية

د/ منير الدين أحمد ، تاريخ التعليم عند المسلمين ، ترجمة درساني العقار ، الناشر دار المريخ للنشر ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ١٩٨١ ، ١٤٠١ هـ ، ص ٤٩ .

ومن هنا كان تقدير الاسلام للعلم ، والعلماء وعنايته بتعليم الفرد المسلم رجلاً أو امرأة "، وفيما يلى فقرات موجزة توضح موقف الاسلام من العلم عامة ، ومن تعليم المرأة الذي هو مجال موضوعنا

خاتمة .

### ١ - موقف الاسلام من التعليم :

لقد عنى الاسلام عنابة باشارة بالعلم في فترة كان الجهل يخيّب على معظم أنحاء العالم .<sup>(١)</sup> فبدأت الدعوة اليه من طورها الأول . بل منذ بزورغ مطلع الدعوة الاسلامية . فما أول نص قرآني نزل على محمد صلى الله عليه وسلم "، هو قوله تعالى : " إِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ . إِقْرَأْ وَرِبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَنْ . عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ "<sup>(٢)</sup>

"في هذه الآيات يجمع الله بين مراتب الوجود بأوجه لفظ : هناك أولاً عموم الخلق ، وثانياً خصوص خلق الإنسان ، وثالثاً طريق الإنسان إلى العلم مستعيناً بأهم أدواته وهي : القلم ، ورابعاً : ربط العلم بالإيمان ، فتكتمل بهذا دائرة الوجود بدءاً من الله وعوده إليه ".<sup>(٣)</sup>

(١) تاريخ التعليم عند المسلمين ، ص ٤٩ ، سعيد جوى ، الاسلام ٤ ، ص ٥١-٥٤

(٢) سورة العلق ، الآية ، ١-٥

(٣) لقد جاء في كتب التفسير والحديث أنه أول ما نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم ، من وحي هذه الآيات ..  
تفسير ابن كثير ، ج ٤ ، ص ٥٤٧ ، تفسير فتح القدير ، ج ٥ ، ص ٤٦٨ ،  
صحیح البخاری ، م ١ ، ج ١ ، ص ٤٦٠

"إقرأ" : الدعوة الى القراءة، إنما هي دعوة الى العلم. ثم تعقبها الآية الثانية الى أدق العلوم وأكثراها التعلقاً بالانسان، خلق الانسان من علائق " ثم في الآية الثالثة تكرر الدعوة الاولى للتاكيد مع الاعلام ، بادارة العلم ووسيلته الثانية ألا وهي " القلم" (١)

وبذلك : "أثار الاسلام في نفوس عامة اتباعه حب التعليم ، الذي لم يعد امتيازاً تتمتع به خاصة من الناس" . (٢)

كما جعل الاسلام للعلم ، والداعي اليه مكانة عظيمة حتى يندفع الناس في طلبه آفواجاً للمراتب العظام .

قال تعالى : " شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم" . (٣)

" شهد تعالى وكفى به شهيداً وهو أصدق الشاهدين وأعد لهم وأصدق القائلين . ( أنه لا إله إلا هو) أي المنفرد بالبهبة لجميع الخلاق وأن الجميع عبيده ، وخلقه فقراء إليه ، وهو الغنى عمداً سواه ... ثم قرن شهادة ملائكته وأولى العلم بشهادته فقال ( شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم )، وهذه خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام" . (٤)

(١) عبد الرزاق نوبل ، بين الدين والعلم ، مطبع الشعب ، ص ١٤٩.

(٢) تاريخ التعليم عند المسلمين ، ص ٥٠ .

(٣) سورة آل عمران ، الآية (١٨)

(٤) تفسير الطبرى ، م ٣ ، ح ٣ ، ص ١٤١ ، تفسير الفخر الرازى ، م ٤ ، ح ٧ ، ص ٢٢٠-٢٢١ ، تفسير ابن كثير ، ح ١ ، ص ٣٥٣ ، تفسير الفتح القدير ، ح ١ ، ص ٣٢٥ .

" وأولوا العلم " هم : الموسمنون من العلماء ،  
وذلك بكل ما يتعلّق بأمور الدين وما أشتمل عليه الكتاب والسنة ،  
وبما يتوصّل به إلى معرفتهما وبذلك لا مدخل لأحد غيرهم من العلماء  
إذ لم يقدّموا هذا الغرض . (١)

هذا، كما أن الدين الاسلام قرر عدم استواء العالم

### (١) المراجع الأخير.

(٢) صحيح البخاري ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم  
علمه الكتاب ، م ١ ، ح ٢ ، ص ٦٥

## (٢) سورة الرعد ، الآية : (٥-٦)

بالجاهل ، ويظهر ذلك بوضوح في قوله تعالى : " قل هل يستوى  
الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب " (١)

عن أبي موسى : " من النبى على الله عليه وسلم قال :  
مثل ما بعثنى الله به من الهدى ، والعلم كمثل الغيث الكثير أهاب  
أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء فانابتت الكلأ والعشب الكثير  
وكانت منها أجاذب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا  
وستوا وزرموا وأهابت منها طائفة أخرى إنما هي قيungan لاتمسك  
ماء ولا تنبت كلاً كذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثنى الله  
به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله  
الذى أرسلت به " . (٢)

فالعلم في الإسلام قمة المهدية التي يبلغها الإنسان ،  
ذكرها كان أو انشى . وكان الهدف الأول له التفهم في الدين .

وما أحوج المرأة إلى درس في الدين والأخلاق اذ المرأة  
سريعة التاثير ، ولكنها سريعة التحول أيضاً . وذلك لقوة ماقفتها ،  
فالاكثر عليهما من دروس الدين والوعظ يكون لها عصمة من كثير  
من الرذائل . (٣)

(١) سورة الزمر ، الآية (٩)

(٢) صحيف البخاري، بباب فضل من علم وعلم ، م، ١، ح ٢، ص ٧٦

(٣) وهبى سليمان ، المرأة المسلمة ، ص ١٩٤

ب - طلب المرأة العلم :

فالعلم واجب على كل مسلم ومسلمة .

فعن أنس بن مالك : " قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
طلب العلم فريضة على كل مسلم .." (١)

وقد علمنا أن ضمير التذكير يدخل فيه المؤمن . أى يشمل  
المذكر والمؤمن معاً . إذا لم يكن هناك قرينة تمنع ذلك . ومما  
هو جدير بالذكر بأن كل الآيات الواردة في القرآن من العلم لم يخس  
بها الرجال دون النساء .

ومن النصوص التي تحدث على تعليم المرأة :

عن أبي بردة عن أبيه قال : " قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ثلاثة لهم أجران؛ رجل من أهل الكتاب أمن بنبيه وأمن بن  
محمد صلى الله عليه وسلم ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله  
تعالى وحق مواليه ورجل كانت عنده أمه فآدبهما فاحسن تاديبهما  
وعلّمها فاحسن تعليمهما ، ثم اعتقها فتزوجها فله أجران " (٢)

ففي هذا الحديث بين لنا مدى أهمية العلم في حق المرأة ،  
حتى كان سعي الرجل إلى تعليم المرأة من وسائل التقرب إلى الله  
تعالى .

-----

(١) سنن ابن ماجه ، باب فضل العلماء والخشوع على طلب العلم ، ح ١ ، ص ٨١ ،  
قال أنس بن ماجه فعيف إلا أنه روى من طريق تبلغ رتبة الحسن .

(٢) صحيح البخاري ، باب تعليم الرجل أمهاته ، وأهله ، م ١ ، ح ٢ ،

ومما يزيد في بيان عظمة هذا الأمر اهتمام الرسول صلى الله عليه وسلم بحق المرأة في التعليم ، ضرب المثال في حق الأمة ، التي كانت من قبل لم تحل بشرى من تلك الحقوق .

حيث نجد هذه الرعاية الشاملة لغوريات الانسان ،  
”يو، ديه او يحسن تهاديهها“ ، ”يعلمها ويحسن تعليمه“

" لأن التأديب ، والتعليم أكمل للاجر اذا تزوج المرأة  
المؤدية المعلمة ، أكثر بركة وأقرب الى أن تعين زوجها  
على دينه .." (١)

ولم يقف الأمر بالرسول - صلى الله عليه وسلم - عند  
هذا الحد . بل جعل من نفسه الأسوة الحسنة في الاهتمام ب التعليم  
المرأة والحرص عليه .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالعدقة، فجعلت المرأة تلقى القرط والخاتم ، وبسلاط يأخذ في طرف ثوبه .. ". (٢)

ففي الحديث : " فظن أنه لم يسمع النساء ... " فيه  
أكبر دليل على أحقيّة النساء في التعليم مثل الرجل هذا  
وقد راجعت المرأة الرسول فيما كانت تجهله من أمر حتى تعلمه حتى  
فعن أمي ملية : " أن عائشة زوج النبي - على الله

<sup>١١٩</sup> (١) فودة القارى لشرح صحيح البخارى ، الباب السابق، ص ١١٩ .

(٢) صحيح البخاري ، باب عظة الإمام النساء وتعليلها ،

عليه وسلم ، كانت لاتسع شيئاً لاتعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه ،  
وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوب عذب قال  
مائشة قلت أو ليس يقول الله فسوف يحاسب حساباً يسيراً قال  
قال إنما ذلك العرض ولكن من ثوقي الحساب يهلك " (١) .

وهذه الشفاعة بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف قرشية من  
المبايعات . لقد كانت من مقلاد النساء وفضلائهن ، قال لها رسول  
الله صلى الله عليه وسلم علمني حفظة رقبة النملة كما علمته  
كتابه " (٢) .

ومن يجهل مجادلة المرأة للرسول صلى الله عليه وسلم -  
ويماع الله سبحانه وتعالى لقولها من فوق سبع سماوات " قال تعالى :"  
( وقد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله  
يسمع تحاوركم إن الله سميع بغير ) " (٣) .

عن مائشة قالت : " الحمد لله الذي وسع سمعه الأسماء ،  
لقد جاءت المجادلة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - تكلمه  
وأنا في ناحية البيت ما اسمع ماتقول ، فأنزل الله عز وجل  
( قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها إلى آخر الآية ) " (٤) .

-----

(١) صحيح البخاري ، باب من سمع شيئاً فراجحه حتى يعرفه ، ١١٢ ، ح ١ ، ص ١٣٦ .

(٢) الاستيعاب في اسماء الأصحاب ، ح ٤ ، ص ٣٤ ، الطبقات ، ح ٨ ، ص ٨ .  
نداً للجنس اللطيف ، ح ١٧٦ .

قال الشيخ الألباني . أسناده صحيح .

(٣) سورة العجادلة ، الآية (١) .

(٤) صحيح البخاري ، باب قول الله تعالى وكان الله سميعاً  
بعيراً ، ١٢٢ ، ح ٢٥ ، ص ٩٤ ، كما وردت في كتب التفسير لهذه  
الآية . ابن كثير ، ح ٤ ، ص ٤١٨ ، فتح القدير ، ح ٥ ، ص ١٨٣ .

هذا وفي مطلع فجر الرسالة كان الم الدر الوحيد للعلم هو " محمد صلى الله عليه وسلم " . حيث تعرض عليه التفاسية فينزل الشرع فيها من المشرع الحق .

وكان عليه السلام . يرشد المسلمين ، ويبين لهم كتاب الله وشرعه بقوله ، وفعله ، وتقريره . وقد كانت زوجاته صلى الله عليه وسلم ، بدور كبير بتعليم ما يأخذن ، ويتلقين من النبي صلى الله عليه وسلم . وبخاصة فيما يتعلق بأمور المرأة المسلمة ، وشئونها الخاصة ، فضلا عن دورهن الأعظم بعد وفاته .

فعن كريب مولى ابن هباس قال : " سمعت ميمونا زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضجع معن ، وأنما حائض وبيض وبين شوب " (١) .

فزوוגات الرسول صلى الله عليه وسلم قمن ببنقل أعمال الرسول التعليمية التي لا يعلم بها أحد غيرهن ، وهي من الأمور التي يحتاج إليها الجميع .

عن علقة قال : " سالت أم المؤمنين عائشة قلت : يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئاً من الأيام ؟ قالت : لا كان عمله دائم

(١) صحيح مسلم ، باب الأضجاع مع الحاشية في لحاف واحد ، ح ٢ ، ١٠٦

وأيكم يستطيع ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع ".)

عن يحيى بن سعيد . " عن القاسم بن محمد وعليهان بن يسار  
أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم  
فانتقلت لها عبد الرحمن ، فارسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان وهو  
أمير المدينة : " أتق الله وارددها إلى بيتها " . (٢)

ومن هشام بن عمرو : " عن أبيه قال ذكر هند عائشة قول ابن عمر الميّت يعذب ببكاء أهله ، عليه فضالت رحم الله أبو عبد الرحمن سمع شيئاً فلم يحفظه إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازه يهودي ، وهم يبكون عليه فقال أنتم تبكون وانه ليغذب ". (٢)

وَهَذِهِ أَحَدِي الصَّحَابِيَّاتِ : " خُولَةُ بْنُ شَعْلَبَةَ " ( ٤ ) التَّسْنِي  
أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَاتٍ لِرَفْعِ مَا كَانَ يَنْزَلُ بِالنِّسَاءِ مِنْ أَنْوَاجِهِنَّ .

تعترض عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، في خلافته فسي الشارع ، وتحثه على تقوى الله ، وتكثر عليه وهو يسمع لقوله لما تقول له : " فاتق الله في الرفقة ، وأعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ، ومن خاف الموت خشى الفت " حتى قال لها ، الجارود العبدى : قد اكثرت على أمير المؤمنين أيته المرأة فقلال عمر : دعها أما تعرفها ؟ هذه خولة التي سمع الله

(١) صحيح البخاري ، باب القمد والمداومة على العمل، م١٢، ح٢٢، ص٦٤

(٢) صحيح البخاري، باب قمة فاطمة بنت قيس، م، ١٠، ح، ٢٠، ص ٣٠٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، ح٦، ص٤٣٤، كما جاء في صحيح

البخاري بلوظ آخر .

(٤) لقدر اسم الصحابية التي أنزل فيها القرآن "المجادلة" في أكثر من شخصية في كتب التفسير وهذه احدى الشخصيات والعبرة بعموم الحكم في هذا المقام .

قولها من فوق سبع سماوات لعمر أحق والله أن يسمع لها" (١)

وفي رواية أخرى : " والعباس يزجرها أن تكثر على أمير المؤمنين " (٢)

وفي رواية ثالثة فقال : " رجل يا أمير المؤمنين ، حبسك الناس على هذه العجوز .

قال : عمر بن الخطاب للرجل ويلك أتدرى من هي هذه ؟ امسأراة سمع الله شكوكها من فوق سبع سماوات ، هذه (خولة بنت مالك بن ثعلبة) التي أنزل الله فيها (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجهما تشتكى إلى الله والله يسمع تحاوركم ) والله لوأنها وقتلت إلى الليل ما فارقتها إلا إلى العلة ثم أرجع إليها " (٣)

ونكتفى بهذه الدرر النيرة لما نحن بعدها  
فمن بيت الرسول - على الله عليه وسلم - " أكثرنا بعاجسنا"  
عن السيدة عائشة التي شهد لها جلة من العلماء الأتقية لما بلغت منه من العلم عن الرسول . حتى كانت مرجع الصحابة رفوان الله عليهم أجمعين فيما يشكل عليهم من أمر .

وقد علمنا في هذا المقام أن السيدة عائشة : " كانت لا تستمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه .." فكانت شديدة التمحيق والتنقيب .

(١) الامامة في تمييز الصحابة ، ج ٤ ، ص ٢٩١ ، أعلام النساء ، ج ١ ، ص ٢٨٦

(٢) د/ عبد العزيز الخياط ، رأى اسلامي في مفهوم الاختلاط ، من كتاب مكانة المرأة ، ص ٧٦ .

(٣) الامامة في تمييز الصحابة ، ج ٤ ، ص ٢٩٠ .

قال أبو بيردة بن أبي موسى عن أبيه : " ما أشكل علينا ( أصحاب  
محمد ) أمر قط فسألنا عنه عائشة الا وجدنا عندها منه علما " (١)

فالمرأة نالت حظها من التعليم في مدر الاسلام ، حيث  
حضرت مجالس الذكر وقد أدت واجبها خير أداء في هذا الجانب ،  
وفي مقدمتها زوجات الرسول - ملى الله عليه وسلم -

مع تمسك الجميع في هذه المهمة المشرفه ، بما يشرفها  
من آداب الاسلام بالإضافة الى ما علمناه من النعمون التي تخبر  
عن دورهن في الحياة الاجتماعية .

وحسبي في هذه القضية ما في معرض على المرأة  
في آداب " الخجابة الاسلامي " .

فهو أجل دليل تعريحي على الرغبة في تعليم المرأة  
لكل ما تحتاجه في حياتها العملية والأخلاقية .  
قال تعالى : " وتلك الأمثال نغربها للناس وما يعقلها الا العالمون " (٢)

#### ج - مجالات تعليم المرأة والهدف من تعليمها :-

للعلم كما علمنا - علاقة بكل نشاط للإنسان ، من  
عبادة ومعاملات في كل ماله علاقة في الحياة الدنيا والآخرة اذ لا عمل  
بدون علم .

(١) اعلام النساء ، ج ٢ ، ص ١٠٥

(٢) سورة العنكبوت ، الآية (٤٣)

هذا وقد أدركنا أن المنهج العلمي في مجال التكليف في العبادة يكاد يكون واحداً للرجل والمرأة . مع مراعاة بعض الاختلاف لاختلاف طبيعتهما .<sup>(١)</sup>

وتحديد مجالات تعليم المرأة يتبع أساساً من مسؤوليتها الأساسية التي حددتها الإسلام .

فعن ابن عمر رضي الله عنهما : " من النبى على الله عليه وسلم قال، كلكم راع وكلكم مسؤوال عن رعيته .. والمرأة راعية على بيت زوجها وولده فكلكم راع وكلكم مسؤوال عن رعيته ".<sup>(٢)</sup>

ومن ثم فإن تعليم المرأة في هذا المجال ينبغي أن يكون أساساً في المجالات التي تتعدها لأداء واجبات الأسرة نحو زوجها، وتربية أولادها، والتزامها ما أوجبه عليها الإسلام وأيضاً مع ما أوجبه عليها من عقيدة وشريعة ، وآدلة .

فالمرأة عظيمة الشأن في حياة الأسرة ومهمتها لا تقل عن مهمة الرجل بل تفوقها إذ على عاتقها تقع مسؤولية تنشئة الأجيال .

وأهم المجالات التي ينبغي أن يتوجه إليها تعليم المرأة بموجب توجيهات الإسلام ما يلي :

١- تعليمها أمور الدين من عقيدة وشريعة وآدلة .  
لقد وفع القرآن الكريم والسنّة النبوية من التعاليم

-----

(١) انظر ماجاء في هذا الباب في المجال التكليفي ، الفصل الثاني ، ص ٢٨٠ - ٢٨٤ .

(٢) صحيح البخاري ، باب المرأة راعية في بيت زوجها ، ١٠٣ ، ح ٢٠ ، ص ١٨٩ .

والأداب ، ما يحفظ لها مكانتها الرفيعة ، وفي مقدمة هذه الأداب ، التعرف  
والتعون ، اذ هي بذلك تسمى بنفسها عن مطعم ، أصحاب القلوب المريضة ،  
ومن هذه النصوص .

قوله تعالى : " يا أيها النبى قل لآزواجك وبناتك ونساء  
المؤمنين يدئنن علیيهن من جلبيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يوعذين  
وكان الله غفوراً رحيمًا " وفي قوله تعالى : "... فلا تخعن بالقول  
فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولًا معروفاً " (١).

والاحاديث الشريفة تعرفت لهذه المجالات كما سبق ذكرنا  
في فريضة "الحجاب" .

ونكتفى في هذا المقام من توجيهات الاسلام للنساء بما يأتى :  
فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : " قالت النساء للنبي :  
على الله عليه وسلم . غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً  
من نفسك فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال  
لهم ، مامتنكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها الا كان لها حجاب من النساء  
فقالت امرأة واثنين قال واثنين " (٢)

" غلبنا عليك الرجال " معنى ذلك : " أن الرجال  
يلازموشك كل الأيام ويسمعون العلم وأمور الدين ونحن ننساء  
ضعفاء لا نقدر على مواجهتهم فاجعل لنا يوماً من الأيام نسمع العلم  
ونتعلم أمور الدين " (٣)

(١) انظر ماجاء في هذا الباب ، فيما يتعلق بموضوع "الحجاب" الفصل  
الرابع ، ص ٣٩٥ - ٤١٨

(٢) صحيح البخاري ، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم ،  
١م ، ح ٢ ، ص ١٣٣

(٣) عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى ، الباب نفسه ، ص ١٣٤

حيث النساء على البذل والعطاء ومراقبة الله في جميع  
أعمالهن فان الخروج عن الآداب التي تجب على الزوجات اتباعها  
مع آزواجهن سبب في الخسران المبين .

فالاسلام خبير بالنفس الانسانية عالم بما طبع عليه  
الانسان من الغرائز لذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم - حريما  
على أن يرفع عن المجتمع الفساد الخلقي ، وأن يخفف عبه الشهوات  
المسعورة ، والرغبات المفرطة .

ومن مجالات تعليم المرأة الواجبة عليها والتي تتواءن بين كيانها ووظيفتها الطبيعية أيها :

٢- تعليمها مبادئ الصحة العامة . فان قوام العائلة ونظمها في يد المرأة . كما هو ثابت من الواقع المشاهد ونعيون الاسلام .

(١) صحيح مسلم ، باب بيان نعمان اليماني بنقى الطاعات ، ح ٢، ص ٦٥

فإذا علمنا أن جهل الأمهات عندنا بعنة أولادنا يظهر ذلك بوضوح اذ "أن مدد الموتى من أطفالنا يزيد عن ضعف عدد الموتى من أطفال مدينة لوندراة" <sup>(١)</sup> "أن الأمهات الجاهلات يقتلن في كل سنة مئتين الأطفال ما يربو على عدد القتلى في أعظم الحروب، وكثير منها يجلبن على أولادهن أمراضًا، وعاهات مزمنة تصير بها الحياة حملا شقيلا عليهم طول عمرهم" <sup>(٢)</sup> قد يجعل هذه النسبة بين بلده ومدينة لوندراة الأانه وإن كانت هذه العلوم تأخذ غالبا بالخبرة إلا أن العلم بها بالطرق المدرسة يعطي نتائج سليمة أكبر، لذا فعل الأم أن تعرف الطرق السليمة لتغذية أطفالها، وعليها أيضاً أن تعرف كيف تقي أطفالها من أمراض الحر، والبرد كما أنه يجب عليها أن تعرف أن للهواء والشمس أثراً على جسم الطفل، ولا يتم لها ذلك إلا بالعلم والمعرفة <sup>(٣)</sup>.

بل أنا نجد حتى التربية العقلية والجسمية، لها علاقة فضففة بالمعارف الصحية . لذا كان من أهم مجالات تعليم المرأة أن تتعلم شؤون التمريض، ومبادئ الصحة العامة لما فيه من فائدة لأسرتها والمجتمع . ولما طبعت عليه المرأة من غرائز يتفق مع <sup>(٤)</sup> هذا المجال .

## ٢ - الدراسات النفسية في حدود القيم الإسلامية :

هذا كما يجب على المرأة أن تكون ، على علم واسع بتنفسها طفلها، ووظائف قواه العقلية والأدبية . وهذا لا يتم إلا بتعليمه

(١) عمرضاً حاله ، المرأة في عالم العرب والاسلام، ح٢، ص ١١٥.

(٢) المرجع السابق ، ص ١١٥ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١١٦ .

(٤) المرجع السابق، د/ كامل موسى، البنت في الاسلام ، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة ، ص ٧١ .

"علم النفس" والطفولة بعفة خاصة ، وذلك لكي تتفادى الكثيير من انحراف النشء على أن تكون هذه الدراسات على أساس التعاليم الإسلامية بعيدة عن التيارات المادية واللحادية الهدامة .

لذا " يجب على جميع الأمهات أن يعرفن تلك العلوم الواسعة وأن يعرفن كلياتها ، وكلما زاد علم الواحدة منها بأصول تلك العلوم ، وفروعها زادت قوتها استعدادها ل التربية أولادها ، لأن مدار التربية كلها على الأم .."

أما فيما يحتاجه المجتمع من تعليم المرأة بعموره ، أوسع مع ما يتواافق وطبيعتها ، وتوجيهات الإسلام .

٤ - فهو تعلم الطب، وخاتمة الطب النسائي، وما يتبعه من الولادة . وكم من أجر تحظى بهذه الطبيبة . إن هي رجت بذلك التخصص وجه الله عزوجل، وحماية مجتمعها من الرذائل . إذ فنى عملها تهدهة للنفوس الغيورة على تعاليم الدين ، والخوف من الوقوع في المهالك .

(١) المرأة في عالم العرب والاسلام ، ص ١١٦

(٢) المرجع السابق ، ص ١١٧

(٣) تحفة العروس ، ص ٣٥٣، من الهامش سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٣ ، ص ٥٣٩ .

(٤) كما علمنا بأن عمل المرأة في مجال السياسة يجلب المفاسد على المجتمع . كذلك عمل الرجل في مجال طب النساء ، قد يجلب المفاسد لاحدهما أو معا .

٥ - هذا وإن كان مستحبًا أن تتعلم المرأة الطب النسوي ، فإنه أعظم من ذلك وأكير ، أن تقوم بتعليم مهنة التدريس ، لما يتوقف عليه من معالج اجتماعية ، ويكون أدق في تطبيق آداب الإسلام .<sup>(١)</sup>

١٦) ل مجالات تعليم المرأة ينظر اليه قبل كل شيء لما فيه النفع الأكبر للمجتمع ، وما يتفق مع فطرتها ، وما طبعت عليه ، و تعاليم الدين .

قال الشيخ " محمد عبده " رحمة الله : ( ) إن ما يجب على المرأة أن تتعلم من عقائد دينها وآدابه وعباداته محدود ، ولكن ما يطلب منها لنظام بيتها ، وتربية أولادها ، ونحو ذلك من أمور الدنيا ، والأحوال كما يختلف بحسب ذلك الواجب على الرجال . . .

أن تعرّيف المرضي ومداواة الجروح كان يسيرًا على النساء في عصر النبي عليه وسلام وعصر الخلفاء رضي الله عنهم ، وقد صار الآن متوقفاً على تعليم فنون متعددة أي الامر ينافى في نظر الاسلام ؟ تعرّيف المرأة لزوجها إذا هو مرض ، أم اتخاذ معرفة أجنبية تطلع عليه ، وتكشف من أحواله ما لا يجب هم أو دينه أن تراه ؟ وهل يتيسر للمرأة إذا كانت جاهلة بقانصون الصحة ، وباسمها الأدوية ، أن تعرّف زوجها ، أو تقوم بتربية ابنائها

(١) المرأة في عالم العرب الإسلامي ، ج ٢ ، ص ١١٩ - ١٤٦ ، مع فرب الامثال لشخصيات فظيمة ، عبد الله كنون ، مفاهيم اسلامية ، دار الكتاب اللبناني - بيروت ، سعيد خوري ، الاسلام ، ج ٣ ، ص ٥٣٨

(٢) الشيخ محمد عبده ( ١٨٤٥ - ١٩٠٥ ) من مؤسسي النهضة المصرية الحديثة ، ومن كبار الدعوة إلى التجديد ، والأصلاح في العالم الإسلامي ، حفظ القرآن ، ثم التحق بمعهد طنطا ، ثم الموسوعة العربية الحيسرة ، ج ٢ ، ص ١٦٦١ .

(١)  
تربيـة تحفـظ عـلـيـهـم صـحـتـهـم وـعـقـولـهـم) " ؟

د - عـلـاقـةـ الـمرـأـةـ بـالـرـجـلـ فـيـ مـجـالـ التـعـلـيمـ وـالـتـعـلـمـ :-

ان تعالـيمـ الـاسـلامـ ، كـمـاـ لـحـظـنـاـ لمـ تـفـرقـ بـيـنـ رـجـلـ وـأـمـرـأـةـ فـيـ الـعـلـمـ ، وـهـاـ نـحـنـ أـمـامـ فـقـرـةـ جـديـدـةـ آخـرـىـ فـيـ هـذـهـ الـقـفـيـةـ ، إـلاـ وـهـنـ " دـورـ " الـعـلـمـ الـتـىـ يـتـلـقـىـ فـيـهـاـ كـلـ مـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ الـعـلـمـ .

١- لقد كانت أول مدرسة اسلامية تربوية شهدتها الاسلام هي :  
( دار الأرقام بن أبي الأرقام ) في مكه منذ كانت الدعوة سرا  
فكان يجتمع بها الرسول صلى الله عليه وسلم مع تلاميذه  
(٢) في الخفاء .

٢- وبعد الهجرة إلى المدينة كان المسجد أهم مكان يتلقى  
(٣) العلم فيه الجميع الذي بدأ سنة ٦٢٢ م .

ولم تكن المرأة تمنع عن المسجد في عهد الرسول  
صلى الله عليه وسلم ، الذي كان المعلم .

فعن سالم بن عبد الله عن: " أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا استأذنت امرأة أحدهم فلا يمنعها " . أي إذا استأذنت الزوجة زوجها للخروج إلى المسجد .

—————

(١) الشيخ محمود شلتوت ، القرآن والمرأة ، مقالة ، من كتاب مكانة المرأة ، ص ٣٩٢ - ٣٩١ . انظر سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٣ ، ص ٥٣٩ .

(٢) د/عبدالغنى عبود ، دراسة مقارنة للتاريخ التربوي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر العربي ، ص ٤٠٥ .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) صحيح البخاري ، باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد . م ٣ ، ح ٦ ، ص ١٠٦ .

ثم كان الصحابة رفوان الله عليهم . وفيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وهو من أشد رجال مصره في الإسلام غيرة على النساء . من ضمن المعلمين في هذه المدرسة للمرأة ، فالسماح لهن في ذلك الدور العظيم من تاريخ الإسلام . بارتياد المساجد للصلوة ، أمرتى المرأة المسلمة فرصة طيبة لحضور مجالس العلم ، التي كان يعقدها الرسول . ثم كبار الصحابة من بعده .

وقد سبق وعلمنا مدى اهتمام الرسول بتوجيههن بالوعظ والارشاد . وحسبك من الخلفاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه . حين كان يخطب يوما في شأن تيسير المهمور، فإذا بامرأة كانت تعلق مع الملبيات في المسجد ، تسمع معهن إلى وعظ وارشاد الخطيب . فإذا بها تقف لتعلن بما عرفت من الحق معارفة به الخطيب عمر بن الخطاب رضي الله عنه : كيف ذلك وقد ذكر في محكم كتابه . قوله تعالى : " وَإِنْ أَرَدْتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجَ مَكَانٍ زَوْجٌ وَأَتَيْتُمْ أَحَدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَاخْذُونَهُ بِهَتَانٍ وَإِثْمًا (١) مُبِينًا " .

فقال عمر رضي الله عنه : " أصابت امرأة وأخطأ عمر " .

فالاستدلال بهذه القمة في هذا المقام . لتوسيع مدى ما  
بلغته المرأة من المكانة في هذا الجانب حتى تتفق معارفة أمير  
المومنين . ومدى الاهتمام لسماع تذكيرها بما علمت من الحق . ولن  
نعني أنها آفقة من عمر بن الخطاب .

(١) لقد وردت قمة مراجعة الصحابي له عمر في كتب التفسير لتفسير هذه الآية باكثير من روایة ولفظ وفى كتب الحديث، منها: سنن ابن ماجه ح ١ ، ص ٦٠٧ - ٦٠٨ . تفسير الطبرى ، ٢٣، ح ٤، ص ٤٥١ ، تفسير ابن كثير ، ح ١ ، ص ٤٥١ ، تفسير فتح القدير ، ح ١ ، ص ٤٢٥ .

(٢) سورة النساء الآية (٤٠)

٣ - لقد كان جلوسهن في موعِدَة المسجد وفي معزل من الرجال

جاء في حديث "ابن عباس" حين شهد خطبة الرسول في العيد  
حيث قال: "ثم خطب فرأى أنه لم يسمع النساء فاتاهن ذكرهن،  
وومنهن وأمرهن بالعدقة"<sup>(١)</sup>"

قال "القاضي" في شرح هذا الحديث: "لأنهن كن معتزلات، لا  
يعلم الرجال من المتمعنة منهن".<sup>(٢)</sup>

ومن حديث أبي سعيد الخدري السابق الذكر: "قالت النساء  
غليتنا عليك الرجال فأجعل لنا يوماً من نفسك، فوعدهن يوماً لقيهن  
فيه .." وقد أشرنا لما جاء في شرح هذا الحديث.

٤ - وفي حديث "أمسماء بنت يزيد". حيث جاء في هذا الحديث:  
" .. فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه بوجهه  
كله ثم قال هل سمعتم بمقالة امرأة قط أحسن من مسائلها في أمر  
دينها من هذه؟ فقالوا يا رسول الله ما ظننا أن امرأة تهتدى إلى  
مثل هذا .." فسواءاتها للرسول صلى الله عليه وسلم وهو في مجمع  
مع الرجال . وأيضاً سماع الصحابة إلى مقالة "أمسماء" دليل على  
أنه يجوز سماع موت المرأة عند الغرورة .

٥ - ولقد كان بيت الرسول . منذ فجر الرسالة . إلى ما بعد  
وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم . مدرسة للعلم والتعلم .

-----

(١) صحيح مسلم ، كتاب صلاة العيددين ، ج ٦ ، ص ١٧١ .

(٢) النحوى . لشرح صحيح مسلم ، الباب والصفحة .

(٣) صحيح البخارى ، باب هل يجعل للنساء يوم فلي حده في العلم ، م ١  
ح ٢ ، ص ١٣٣ .

ومما هو جدير بالذكر في ختام هذا المقام ، أن نشير  
إلى ما يأتي :-

فكون الرجال والنساء كانوا يتلقون العلم في مكان واحد ،  
ليس حجة على الأخذ به في هذا الزمان . حيث أنه كانت تدعى  
الضرورات إلى ذلك أهمها :

١ - لقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم . المرجع الوحيد في  
آسن الدولة بما في ذلك " العلم " مع العممة المؤكدة  
لشخصه .

٢ - ومن جهة أخرى كانت الظروف المالية لا تسمح إلا بذلك .  
وأعظم من ذلك . كان الجميع ملتزمين بما أوجب الإسلام  
عليهم من آداب ومن ثم كان النساء في مواجهة المسجد  
منعزلات عن الرجال .

٤ - هذا أما فيما يتعلق بتلقى العلم عن أمهات المؤمنين  
والصحابيات ، فيما يجهل ، فمعلوم تاريخياً بأنه لم تدون  
السنة في تلك الفترة ( فترة عمر الصحابة )<sup>(١)</sup> .

فالظروف تغيرت ، وتغيرت قلوب كثير من الناس .  
ودليل ببعدهم عن توجيهات الدين . مع ظهور ما يدعوا إلى  
المفاسد في هذا الزمان من الواقع في الرذائل . بل نجد  
منذ القرن الخامس للهجرى ، نهى الإمام " الغزالى " <sup>(٢)</sup>

(١) د/مصطفى السباعي ، السنة ومكانتها ، الطبعة الثانية ، ص ١٠٢-١٠٣

(٢) الغزالى: هو الإمام زين الدين حجة الإسلام . أبو حامد محمد ابن محمد الغزالى الطوسي النيسابورى ( ٥٥٥ - ٥٠٥ هـ) فقيه موفى شافعى

أقام في بغداد فترة للتدريس في المدرسة النظامية ثم خرج من  
جاهه ومكانه واشتغل بأسباب التقوى وأخذ في التعلانيق المشهورة  
في ذلك منها أحياء علوم الدين ، ومكافحة القلوب في حفرة علام  
الغيب أبو حامد الغزالى ، أحياء علوم الدين ، م ٦، ١٦٤، ٢٢ -

من الخاتمة للشيخ عبد القادر

من خروج المرأة لحلقات الذكر التي يرأسها رجل، الا عند الفرورة الى ذلك . حيث قال : " أن يتعلم المتردج من علم الحيف وأحكامه وما يحتز به الاحتراز الواجب . ويعلم زوجته أحكام الصلاة . "

فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة ، ويزيل عن قلبها كل بدعة ان استمعت اليها .. .

ثم قال بعد ذلك : " فان كان الرجل قائما بتعليمها ، فليس لها الخروج لسؤال العلماء ، وان قصر علم الرجل ، ولكن نسب عنها في السؤال ، فأخبرها بجواب العفتى ، فليس لها الخروج ، فان لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال . بل عليها ذلك ، وبعمر (١) الرجل بمنعها ... "

ويظهر أن هذا المنهج سار عليه البعض حين لم تكن هناك أماكن خاصة للنساء ، كما جاء في ذلك : " ولابد هنا من الاشارة الى شيء هو أن المرأة المسلمة خلال العمور كانت تتلقى علماء ، وقد نبغت مسلمات كثيرات في الفقة ، والحديث ، والأدب ، ولم يكن المكان الذي نهى ثبوغهن غير بيوتهم ولعل أعظم شاهد على ذلك واقع (شقيقه) البلد الاسلامي . حيث نجد في كل بيت مجموعة عالمات ، قد يفتقن الرجال ، ولازال كبار شيوخهم يذكرون أنهم أخذوا بعض (٢) العلوم عن عماتهم ، أو أخواتهم ، أو خالاتهم ..."

(١) احياء علوم الدين ، م ٤ ، ج ٤ ، ص ١٤٤ .

(٢) سعيد حوى ، الاسلام ، ج ٢ ، ص ٥٣٩ مبد الفتاح موسى ، النساء المسلمات والتعليم ، مجلة سيدتي ، السنة السابعة - العدد ٣٢٨ ، ص ٦٢ .

والطريقة المثلثى لتلقي العلم فى هذا العصر تكون بالبعد عن الاختلاط قدر المستطاع ، وذلك سدا لباب الفتنة واتقاء للمفاسد وسياسة الأخلاق المجتمع نظرا للتغير الزمان، وظروفه مما كان فى مدر الاسلام . ومن يدعى غير ذلك فقد أخطأ .

وآخر قول لنا في هذا المقام قوله تعالى: " والله ييريد  
أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما ".  
(١)

# الفصل السادس

## الحقوق الاقتصادية للمرأة

- ٤ - عمل المرأة ومتطلباته .
- ب - حقوق المرأة المالية : ( الميراث ، الصدقة ، النفقة ) .
- ج - حقوق المرأة وصيانتها .

تمهید:

أن الاسلام لم يحرم متع الحياة ، فالاسلام دين ودنيا .  
العمل و موقف الاسلام منه : لقد أدركنا في العرض السابق

ومن ثم فإنه يدعو إلى العمل ، والانتفاع بما أنعم الله به  
على عباده . من خيرات الكون .  
<sup>(١)</sup>

عن المقداد رضي الله عنه : " عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : ما أكل أحد طعاماً قط خير من أن يأكل من عمل يدته  
وأن نبئ الله داؤه عليه السلام كان يأكل من عمل يده " (٤)

(١) ومن شدة اهتمام الاسلام بالعمل ورد في القرآن الكريم ٣٦٠، آية تتحدث عن العمل .

توفيق على وهب ، الاسلام شريعة الحياة ، الطبعة الثانية ، دار اللواء للنشر والتوزيع ، ١٤٠١هـ ، ص ٢١٢ .

(٢) سورة الملك الآية ١٥

(٢٠) سورة لقمان ، الآية (٢٠)

(٤) صحيح البخاري ، باب كسب الرجل ، ٦٠٠، ح ١١ ، ص ١٨٦.

وبهذا نجد الشارع يبحث على العمل الى جانب العبادة، لأن حياة المؤمن كلها وحدة لا تتجزأ بين مطالب الحياة الدنيا والآخرة، حياة تقوم على مبادئ خلقية، وروحية فتحل تلك التوجيهات بما (١) حوت في النفس الإنسانية محل العقيدة والإيمان.

### ١ - عمل المرأة و مجالاته

ان الاسلام يدعو الى العمل، ويحسن له شروطا وقوانين يجب أن يتبعها أفراده في مهامهم التي يختص بها كل فرد، كما يهتم الشرع الاسلامي بالاستعدادات، والظروف، وأثرها الفعال عند القيام بالعمل. فيراعى القدرات الفطرية الطبيعية حتى توؤدي المسئولية خيرا آداء.

فعد ما يكلف الرجل بمهام (٢) . ويميزه بميزات عن النساء، لا يعني هذا نقصا في حق النساء، فانهن أيضا كلفهن الاسلام (٣) وميزهن بميزات من الرجال . فكل مكلف بما يتافق مع طبيعته وتكوينه، فيما يتميز به كل منها.

ومن الأمور التي اختص بها الرجال دون النساء وفرضها

- (١) فهذه شعيرة شرعها الله وأقربها أتباع الاسلام . ومن أهم ما يميز به الاسلام عن المسيحية حيث هناك البعد عن مطالب الحياة وصيتها اذلا تجتمع رغبات العمل مع التقرب الى الله، أنظر ماجاء في الجانب الاقتصادي الفعل السادس من الباب الأول لهذا البحث،
- (٢) مثل ما فرض على الرجال الجهاد في سبيل الله، وال الجمعة، والامامة، وتحمل مسؤولية البيت .
- (٣) جعل أحقيبة القوامة على أهل بيته، وببيده عصمة النكارة .
- (٤) جعل حق الأم مقدما على حق الأب ، وذلك لما تعاين من آلام الحمل والرعاية ، وغير ذلك .

عليه ، السعي على كسب الرزق ، وجلب المال من طرقه المشروعة  
الذى يعول به شئون أهل بيته .

وحيث أن الإسلام لا يوجب على المرأة مسؤولية العمل، إلا أنه في بعض الأحيان توجد ضرورات تدعو المرأة إلى العمل أهمها ما يلى :-

١ - **الضرورة الاجتماعية** : فقد تدعوا هذه الضرورة ، بأن تكون المرأة هي التي تقوم بعمل معين دون الرجال ، مثل ما أباح الإسلام للمرأة أن تمارس حق التعليم بين النساء ، بشرط أن لا يتناقض خروجها من البيت مع ما يجب لها ، وعليها ، من عيادة العرض واتقاء الفتنة ، والمحافظة على الشرف ، والكرامة .

هذا وقد لحظنا من العرض السابق في خروجها الى المسجد  
الآداب التي تتلزم بها من خروجها من البيت حتى العودة اليه مسيرة  
أخرى بعد قضاء مهمة العلاة . وأيضا في كيفية الأخذ والعطاء  
في التعليم بينها وبين الرجال حيث كان التعليم في صدر الاسلام  
يتم عن طريق تلقية من الرسول ﷺ عليه وسلم - اذ كان المعلم  
الوحيد . ومن جهة أخرى فان العممة المواعدة للرسول . ليست موجودة  
في غيره من الرجال . هذا وقد سن الرسول . لأمهه الطريقة المثلثة  
في التعليم للنساء اذ خصلهن يوما . حين قالت النساء : " علمنا  
عليك الرجال فما جعل لنا يوما من نفسك . . . .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : " يرحم الله نساء المهاجرات وبالاضافة الى ذلك كله فان " الحجاب " كان ثاملاً .

(١) الأول لما أنزل الله ( ولیغیرین بخمرهن على جیوبهنهن ۰۰۰ ) شقق  
(٢) مروطهن فاختمن بهما :

ومن صفية بنت شيبة قالت : " بينما نحن عند عائشة قالت :  
لذكرن نساء قريش وفعلن ، فقلت عائشة رضي الله عنها ان النساء  
قريش لفلا وان والله ما رأيت افضل من نساء الانصار ، اشد تمديدا  
لكتاب الله ولا ايمانا بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور ( ولیغیرین  
بخمرهن على جیوبهنهن ) انقلب رجالهن اليهن يتلون عليهم ما انزل  
الله اليهم فيها ويتلوا الرجل على امراته وبنته وأخته وعلى كل ذي  
قرابته ، فما منهن امرأة الا قامت الى مرظها فاعتجرت تمديدا  
وايمانا بما أنزل الله من كتابه فاصبحن وراء رسول الله على الله  
عليه وسلم معتجرات كان على رؤسهن الغربان " (٣)

وكما علمتنا سابقا بيان العلم فريفة على كل مسلم ومسلمة  
ضرورة انسانية . لذا كان لابد للحصول عليه ، والبحث للطريق  
السليم له .

-----

- (١) سورة النور الآية ٢١  
(٢) سنن أبو داود، باب في قوله تعالى ولیغیرین بخمرهن ، ح ٤ ،  
ص ٣٥٢ ، سكت عنه .  
(٣) تفسير ابن كثير ، ح ٣ ، ص ٢٨٤ .  
فهذا النص الذي جاء من السيد عائشة يخبرنا عن مجال مهم  
في تعليم المرأة في الجانب الأخلاقى ، قام به العصر الأول من  
رجال هذه الأمة خير قيام فكانوا أسوة حسنة لمن كان يرجوا  
الفلاح لأهله .

فالإسلام لم يفرض على المرأة أن تعيش كما تعيش الأنسان ،  
أو تسجن كما يسجن المجرمون .<sup>(١)</sup> وفي نفس الوقت الزمهما والرجل  
بالتعسف ، والبعد عن الرذائل .<sup>(٢)</sup> فادا وجد ضرورة التعامل بينهما  
كان ذلك .

فادا وجد مثلاً بين النساء من يقمن بمهمة التدريس بينهن — خير قيام ، كان ذلك خيراً ، للطرفين .

فالتدريس يتافق وظروف المرأة . وقد نبغ في هذا المجال عدد  
كبير من النساء ، في العصور المتقدمة ، فقد تحدث " الخطيب  
<sup>(٣)</sup> البغدادي " عن دور المرأة في رواية العلم من أهل بغداد ، وذكر ،  
ما يزيد عن ثلاثين امرأة في بغداد وحدها في فترة معينة من تاريخ  
<sup>(٤)</sup> المرأة المسلمة في زمان معين .

(١) انظر فيما جاء من التوجيهات الأدبية عند علماء المسيحية فسوى حق المرأة والخوف منها ، ص ١٦١ - ١٦٢

(٢) وهنا نجد كيف جعل الدين الإسلامي الخوف من الواقع في الرذيلة من الطرفين بينما نجد في المسيحية الخوف والحد من النساء في حق الرجال في معظم التوجيهات . انظر الجانب الأخلاقى ص ١٦٧ - ١٦٢ - الخطيب البغدادي ، المعنف المحدث الكبير توفى عام ٤٦٣ هـ / ١٠٧٠ م . ومن أعظم ما قدم للعلماء منه كتاب العظيم : " تاريخ بغداد " فهو يضم (المطبوع منه) ٧٨٢١ من تراجم العلماء الذين لهم ملة في بغداد ..

١٢ ص ، تاریخ التعليم عند المسلمين ،

(٤) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج ١٤ ، الناشر : دار الكتاب العربي ، ص ٤٣٠ - ٤٤٧ .

هذا كما عرف "الذهبى"<sup>(١)</sup> في حديثه عن هذا الدور العظيم، حيث شهد لهن بنشاطهن والعمل المخلص قوله: " وما علمت في النساء من أتتهن ولا من تركوه<sup>(٢)</sup>"

وإذا كان هذا مجال التعليم . فان الوقاية في مجال الطب ، والخوف من الفتنة أكبر وأعظم اذ الواقع فيها أشد . ولاسيما اذا كان المرض في مكان لا يجوز الاطلاع عليه الا بين الجنس الواحد ، فتكون الطبيبة هي الأولى .

لذا فحالات النساء المرفية وفي مقدمتها الولادة أوجب أن يكون فيها طبيبات ، الا في حالات الغرورة ، فيجوز علاج الرجل للمرأة بقدر الحاجة في الحدود الشرعية .

وأهم مجالات عمل المرأة في مجال الطب : طب الأطفال ، لما اختصت به من عطف وحنان ، ولما له منفائدة عظيمة في حياتها الأسرية .

هذا وقد وضح الشيخ " محمد عبده " . هذه الفائدة ، بما قالت به من دور في مجال الطب في مدرسة الاسلام . ويشهد على ذلك كتب الحديث النبوى تتحدث عن دورهن منها:

- 
- (١) الذهبى . شمس الدين محمد بن عثمان الدمشقى الشافعى، الشهير بالذهبى (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ) نبغ في كثير من العلوم، وبخاصة فن القراءات القرآن، والحديث، وضرب بحفظه المثل . من مؤلفاته : ميزان الاعتدا
- (٢) الذهبى ، ميزان الاعتدا ، ج ٤ ، تحقيق على محمد - دار المعرفة : بيروت - لبنان ، ص ٩ .
- (٣) انظر الجانب التعليمي للمرأة في الفعل الخامس . من هذا الباب،

عن أنس بن مالك قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ونسوة من الانصار معه اذا فرا فسيقن الماء ويدايني  
الجرحى" <sup>(١)</sup>.

جاء في شرح هذا الحديث: "فيه خروج النساء في الفسرو  
والانتفاع بهن في السقي والمداواة ونحوهما . وهذه المداواة لمحارمهن  
وأزواجهن، وما كان منها لغيرهم لا يكون فيه مس بشرة الا في موضع  
الحاجة" <sup>(٢)</sup> ،

من أبي حازم قال: "سألا سهل بن سعد الساعدي رضي الله  
عنه : "بأى شيء دوى جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما يقتى  
من الناس أحد أعلم به مني كان على بجهي بالماء في ترسه وكان يعني  
فاطمة تغسل الدم عن وجهه ، وأخذ حمير فاحرق ثم حشى به جرح  
رسول الله صلى الله عليه وسلم" <sup>(٣)</sup> .

٤- الفرورة الشخصية: اذ توجب على المرأة احياناً أن تعمل ،  
وذلك ك حاجتها الاقتتصادية لتعول نفسها أو تساعد زوجها على مطالب  
الحياة .

والأمثلة على ذلك في هذا العجال كثيرة ، ومنها يخبرنا التاريخ  
الإسلامي كيف تتعرف اذا دعت الفرورة ، وكيف يكون المجتمع نحو هذه  
المرأة العاملة .

- 
- (١) صحيح مسلم، باب غزوة النساء مع الرجال، ح ٢٢، ص ١٨٨ .  
(٢) السنووي . لشرح صحيح مسلم، نفس المرجع والصفحة ، نيسيل  
الأوطار ، ح ٨، ص ٨٣ ، المعنى .  
(٣) صحيح البخاري، باب دواء الجرح بالحرق الحمير وغسل المرأة  
من أبيها الدم ، م ٧ ، ح ١٤ ، ص ٢٨٠ .

فللمرأة أحقيّة في ادارة شؤونها في التحارة ب بنفسها ،  
وسعيها ، في معرفة الطريقة المشروعة ، وذلك في بحثها عن الحق  
من مصدره المسلم .

وهذه فرورة اقتصادية تدفع بالسيدة اسماء الى العمل  
خارج البيت يظهر ذلك من خلال معانى النص الآتى .

عن اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : " تزوجنى  
الزبير وماله في الأرض من مال ولا مملوك ، ولا شيء غير شامع ، وفي سر  
فرسه فكنت أهل فرسه وأستقى الماء وأخرب فربه ..

وكلت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله  
على الله عليه وسلم على رأس وهي منى .<sup>(١)</sup> على ثلاث فرسخ ، فجئت  
يوماً والنوى على رأس فلقيت رسول الله على الله عليه وسلم ،  
ومعه ثفر من الأنصار فدعا بي ، ثم قال إِنَّمَا لِي حِلْمٌ خَلْفَكَمْ ،  
فاستحببت أن " أسير مع الرجال وذكري الزبير وغيرته ، وكسان  
آغير الناس فعرف رسول الله على الله عليه وسلم أنى قد أستحببت .."<sup>(٢)</sup>

ولما أخبرت الزبير بذلك قال لها : " والله لحملك النوى  
كان أشد على من ركبك معدة " ، قالت : " حتى أرسل إلى أبو بكر  
بعد ذلك بخادم يكفينى سياسة الفرس ، فكأنما اعتقنى ".<sup>(٣)</sup>

(١) هو الجبل الذي يستقى عليه الماء

(٢) " وهي منى " : أي الأرض المذكورة من مكان سكتا على ثلاث  
فرسخ والفرسخ ثلاثة أميال كل ميل أربعة آلاف خطوة .

مدة القاري ، لشرح صحيح البخاري ، باب الغيرة ، م ، ٢٠٨ ، ح ، ٢٠٧ ، ص ٢٠٨

(٣) صحيح البخاري ، باب والجز ، ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ .

(٤) نفس المرجع .

ففي قول السيدة اسماء : " تزوجنى الزبير وماله في الأرض من  
مال ولا مملوك ٦٠٠  
ثم قولها : " حتى أرسل الى أبو بكر بعد ذلك بخادم يكفينى سياسة  
الفرس فكانوا اعتقنى " بینت في مقدمة قولها : أن زوجها كان فقييرا  
فتقات بمساعدته . ثم لما كان له خادم توقفت من بعض الذى كانت تقسم  
به .

كما نجد في قولها ايضاً : " فلقيت رسول الله على الله عليه وسلم  
ومعه نفر من الانصار فدعاني ثم قال : إاخ إاخ ، ليجعلنى خلفك ،  
فاستحييت أن أسير مع الرجال .. "

نجد أنها تحملت مشقة الطريق والسير على قدمها بما تحمل ولم  
تركي مع الرسول لوجود الرجال معه .

ويؤيد هذا ما جاء في قوله تعالى حكاية من سيدنا موسى  
عليه السلام : " لِمَا عَوَدَ رَبُّهُ مَدِينَ وَجَدَ عَلَيْهِ أَمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ  
مِنْ دُونِهِمْ امْرَاتٍ تَذَوَّدُ إِنَّمَا يَأْخُذُهُمْ مَا يَرَوْنَ لَا يَنْسَقُ هُنَّا  
الرَّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ " (١)

ذهب أكثر المفسرين إلى أن المرأتين هما ابنتا شعيب  
عليه السلام . وقيل هما ابنتا أخي شعيب وأن شعيبا كان قد مات ..

والأرجح . وهو ظاهر القرآن كما جاء في : ( وجود من دونهم  
امرأتين تذودان ) .

وقد ورد في قوله : " تذودان : " آى تحسان آقوال ، وأولى  
ذلك بالعواقب قول من قال معناه تحسان فنبعهما عن الناس حتى يفرغ  
الناس من ستى مواشيهم . (٢)

(١) سورة القمر ، الآية (٢٢)

(٢) تفسير الطبرى ، م ٨ ، ج ٢٠ ، ص ٣٦ ، وتفاسير أخرى .

حتى يعذر الرعاء : " لأنهما كانتا تكرهان المراحمة على  
الماء ، وذلك لئلا تختلط بالرجال .<sup>(١)</sup>

" وأبونا شيخ كبير " فيه دلالة على أنه لو كان أبوهما  
قوياً لحضر ولم يتاخر عن السقى .<sup>(٢)</sup>  
فنجده في نص السيدة اسماء ، والنص القرآني ما ياتي :

- ١- أن الدافع إلى فعلهن هو الحاجة .
- ٢- مند الخروج إلى الغرورة يجب على المرأة بعد مسنه  
مراحمة الرجال ، وان فاتها الخير الكثير ، وتحملها  
المشقة في سبيل ذلك .
- ٣- مساعدة المرأة من قبل أفراد المجتمع اذا رفعتها  
الغرورة إلى العمل وقد وردت في ذلك سيدنا محمد ،  
وموسى عليهما السلام .

فهذه المثالان يوفحان لنا الآداب ، والتعالي  
التي دعا إليها الإسلام وهي متى يكون عمل المرأة ؟ وكيف  
تتعرف اذا دعت الغرورة إلى ذلك ؟ وكيف يكون موقف المجتمع  
من المرأة العاملة ؟.

وفي نوء ما اعرف في هذه القضية نجد أن المرأة قد  
خافت العديد من معيادي العمل .

وخلامنة ما خرجنا به من هذه الفقرة أن عمل المرأة  
التكتسي في نطاق فيق من جهة ، ومنوط بالدرجة الأولى بالحاجة

(١) تفسير الفخر الرازي ، م ، ١٢ ، ح ٢٤ ، ص ٢٣٩

(٢) المرجع السابق .

والغرورة من جهة أخرى .

ب - حقوق المرأة المالية (الميراث - المداق - النفقة)

لقد أباح الإسلام للمرأة مثل ما أباح للرجل حق التملك في حدود حدود الله تعالى . واحكام وضعها الشارع ، لا يجوز لأحد أنها أن يتتجاوزها .

فقد قرر لها: حق التملك في الميراث كما قرر لها : حق التملك بالمداق ، وقد جعل لها حق الإنفاق على من يعولها من الرجال . أيها كان : آبا ، أو زوجا ، أو آخا ، .

١- الميراث :

ومن المتواتر في الشريعة الإسلامية أن يحرص على التساواة العادلة بين أفراد الأسرة ، ومنع تكدس الميراث في أيدي أفراد دون الآخرين ، وجعل الآخرين يعانون من الحرمان ، وال الحاجة كما كان قائما في المجتمعات في العصر الجاهلي قبل الإسلام .

فقد كان العرب يقول : ( لا يرثنا إلا من يحمل السيف ، ويحمي البيضة ) (١)

فالمكانة والعزه ، والغلبة للأقوى في تلك العادات الجارية آنذاك فالبيئة تدعوا لذلك . (٢)

(١) عبد الله فقيهي، المرأة العربية في جاهليتها وأسلامها ، ج ٢ ، ص ٣٦ ، ومراجع أخرى .

(٢) انظر ماجاء في آثر البيئة في انحراف الديانة المسيحية ، في الباب الأول من الفعل الأول ، والثاني ، .

ثم جاء الإسلام فنفع على ذلك قال تعالى : " للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مماثل لما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثراً نعييباً مفروضاً " (١)

فالله سبحانه وتعالى . نقل القوم مما كانوا عليه كما يظهر لنا في هذه العادة وغيرها . بالتدريج ، لأن الانتقال في هذه الأمور شاق على النفس وتقبلها لذلك معب على الطبع العربي لما كان عليه في تلك الفترة .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا المغار حتى يدركون ، فمات رجل من الأنصار يقال له (أوس بن ثابت) وترك ابنتين وأباً مغيراً ، فجاء أباً ممه وهو ما عصبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذذا ميراثه كله ، فجاءت أمراته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنزلت الآية ، فأرسل اليهما رسول الله فقال : " لاتحركوا من العيراث شيئاً فإنه قد أنزل على شئ احترى فيه إن للذكر والأنثى نصيباً " . (٢)

ثم نزل بعد ذلك قوله تعالى : " يومكم الله فيكم أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثننتين فلهمن ثلاثة ماترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولا ينفعه لكل واحد منها السادس مما ترك وإن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه .

(١) سورة النساء، الآية (٧)

(٢) تفسير الطبرى ، م ٢٤ ، ح ٤ ، ص ١٧٦ ، تفسير الفخر السرازى م ٥٥ ، ح ٩ ، ص ٢٠٣-٢٠٠ ، الطبرى ، م ٤ ، ح ٥٥ ، ص ١٩٦ ، تفسير ابن كثير ، ح ٦ ، ص ٤٥٤ ، تفسير فتح القدير ، ح ١ ، ص ٤٢٨ ، المعطى ، ح ٦ ، ص ٣١١ .

فَلَمَّا كَانَ لَهُ أَخْوَهُ فَلَامَهُ السَّدِّسُ مِنْ بَعْدِ وَمِيَةٍ يَوْمَيْ  
بَهَا أَوْ دِينٍ ؛ أَيَاوُكُمْ وَأَبْنَاوُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيْهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا  
فَرِيقَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ حَكِيمًا . وَلَكُمْ ثُغَرَ مَا تَرَكَ  
أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدًا فَلَكُمُ الْرِّبْعُ مَا تَرَكُنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَةٍ  
يَوْمَيْنِ بَهَا أَوْ دِينٍ وَلَهُنَّ الْرِّبْعُ مَا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدًا  
فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَمَّا كَانَ الثَّمَنُ مَا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَةٍ تَوْصُونَ بَهَا  
أَوْ دِينٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يَورثُ كُلَّهُ أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أَخْتٌ فَلَكُلُّ  
وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السَّدِّسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَهُمْ شُرَكٌ فِي الْثَّلِثَةِ  
مِنْ بَعْدِ وَصِيَةٍ يَوْمَيْنِ بَهَا أَوْ دِينٍ فَيُرِيبُ مَغَارٌ وَمِيَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ  
حَلِيمٌ " (١) .

ففي الآية الثانية تفعيل لما سبق في الآية السابقة  
الذك . قال الإمام الطبرى فى شرح هذه الآية :

ثم بعد ذلك ذكر حالات ميراث أبناء الميت وذكر  
حالات ميراث الأبوين للميت .

قال تعالى : " ... أَيَا وَعْكُمْ وَأَبْنَا وَعْكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيْهُمْ أَقْرَبُ

(١) سورة النساء ، الآية (١٢-١١)

(٢) تفسير الطبرى ، م ٣ ، ح ٤ ، ص ١٨٥ ، يراجع باقى التفاسير السابقة .

لهم نفعا .. فالمراد والله أعلم بما يريد : " لاتدرؤن أيهم أقرب نفعا لكم أعطوه حقوقهم من ميراث ميتهم الذي أوسيتكم أن تعمظوه، فانكم لاتعلمون أيهم أدنى وأشد نفعا لكم في عاجل دنياكم وآجل آخر اكم ". (1)

"فريضة من الله أن الله كان عليما حكيمًا" فالله  
من وجل فرض هذه الفرائض في القسمة أولى وأفضل مما كانت تعيين  
اليه طباعكم ، فكان ذلك السابق مخالفًا لمعاملة الجميع وللحكم  
المرجوة في ميراث الميت كما جاء به الشارع الحكيم العادل . (٢)

ففي هذا التحديد عدالة شرعية ، وذلك للحاجة فكلمة  
كانت الحاجة أشدالى المال كان مقدار الارث أكبر . فلهذا السبب  
كان نعييب الارث بين أفراد أقارب الميت متفاوتاً .

ف حاجة الذكور في الارث أكبر وأعظم من حاجة الاناث  
فليس تعاطفا مع الذكر جعل نعييه مثلحظ الانثيين ، ولكن  
الشريعة الاسلامية جلت التكليفات المالية المتعلقة  
بالأسرة خاصة بالحال .<sup>(٣)</sup>

فكان الرجل بحاجة إلى المال أشد من حاجة المرأة  
اليه فتسوية المرأة بالرجل في هذا يجد مدلا ، لأن الحقوق  
لابد أن تكون في النظام العادل متكافئة مع الواجبات. (٤)

(١) القرطبي ، الجامع لاحکام القرآن ، ج٥ ، ص ٧٤ - ٧٥ ، وأيضاً باقي التفاسير السابقة .

<sup>٢)</sup> التفاسير السابقة.

(٢) الامام محمود شلتوت الاسلام عقيدة وشريعة ، دار الشرق ، ص ٢٤٥-٢٤٦

(٤) الشيخ أبو زهرة ، المجتمع الانساني ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ ، ص ١١٥-١١٦ ، عصمة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القراءية ، ص ٢٣٧ .

- ٢- ومن المقرر فرعاؤن الآبوبين لهما نوع من المكانة لا يعلوها إلا مكانة الله - من شناوته - وحدوده وهذا واضح من اقتضان طاعتيمها بطاعته سبحانه وتعالى . الا أن الحكمية الإلهية هنا قضت بأن يكون حق الآبوبين أقل من حق الآباء ، وليس في هذا انتقاص لحق الآبوبين ، وإنما حاجة الأولاد أشد فكان نصيبهم أكبر بالإضافة إلى ذلك نجد أن حق الأم هنا أقل من حق الآب مع العلم شرعاً أن الأم مقدم حقها على جميع حقوق الأدميين لكن وجود النسبة على الآب أدى إلى هذة التفرقة ، وكذلك الشأن في الزوجة ، حيث يوجد نفس التعليل .
- ٣- فالإسلام حدد للمرأة حقها ونصيبها في الميراث سواء كانت أمًا ، أو اختاً ، أو بنتاً ، أو زوجة .
- ٤- وقد جعل هذا الحق لها فريغه يجب اداوتها إلى المرأة أنه جعل تطبيق ذلك حدًا من حدود الله ، يستحق المتعدي فيه الوعيد الشديد الذي ذكره عقب هذه الفريضة في قوله تعالى : " تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهر خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ، ومن يعص الله ورسوله ويتجاوز حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين ".<sup>(١)</sup>
- هذه نظرة سريعة في نظام الارث في الإسلام مبين فيها نصيب المرأة بين نصيب الورثة والحكمة في هذا التقسيم .

#### ٢- المداق ( المهر ):

كان العربي في العصر الجاهلي يدفع ( المهر ) في الغالب للأب من أجل أن يزيد ماته ، لأن البنت كانت في نظره —————

(١) سورة النساء ، الآية (١٣)

عبارة عن سلعة تدر على أبيها النفع ، فهي جزء من الثروة وربما  
فكانوا يقولون لمن ولدت له بنت : " هنيئا لك النافعه " (١) وقد  
افتخروا بعظمة المهر ، لانه دليل على عظم الثان . وكان المهر  
يقدم على حسب الثروة التي كانت موجودة آنذاك فكان يقدم : ابلًا فيفهمها  
أب الى أبله ، كما كان يقدم : نقدا ، وقد تدخل فيه الأرض ، وأيضاً  
الذهب ، والطفة في بعض الأحيان . (٢)

ثم جاء الإسلام وأعلن ان الصداق خالص للزوجة ، ففرض على  
الرجل أن يدفع لمن يقترن بها " مهراً " وليس من الحكمة التدخل  
في تحديده . (٣)

فعن سهل بن سعد " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
" لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد " (٤) وكل على قدر طاقتـه  
لتسييل الزواج على الجميع ، واصبح الصداق ، ليس منحـة  
للمرأة وإنما هو حقوق  
للمرأة . (٥) واكرام لها بين المجتمع بمقدار استطاعة الزوج .

(١) تفسير الفخر الرازي، م، ٥، ح ٩، ص ١٨٥٥، د حواد، الفصل  
في تاريخ العرب ، ج ٥، ص ٥٣١ .

(٢) المراجع السابقة ، دم الحوفي، المرأة في الشعر الجاهلي،

ص ١٩٢ .

وقد كان أكل المهر من قبل أباً موجوداً عند الشريعة  
اليهودية .

(٣) انظر الى موقف المرأة حينما أراد عمر بن الخطاب رفع  
الله عنه تحديد " المهر " حيث نهى عن المفالة فيه ، وكيف  
تراجع ، بموجب النص القرآني، الجائب التعليمي من هذا  
الباب ، ص ٤٤ .

(٤) صحيح البخاري ، باب المهر بالعرض وخاتم من حديد ، م، ١٠، ح ٢٠،  
ص ١٤٠ .

(٥) د/ محمود الشريف ، الإسلام والاسرة ، ص ٣٥ .

قال تعالى: " وَاتْوَا النِّسَاءَ مِدَاقَاتِهِنَّ تَحْلِةً فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِئُوا مَرْئِيَا " (١)

فهذا أمر من الله سبحانه وتعالى بـ " اعطائهن النساء " كان الخطاب  
وجهها الى الازواج أو الى أولياء النساء . باعطائهن النساء  
مهورهن " مطية خاصة لهن " (٢)

يجب اعطاء النساء هذا الحق فهو فرض لهن، ولازم لمن  
أراد الزواج بهن . (٣)

وفسر النحلة بالفريغة . لأن النحلة في اللغة معناها  
الديانة والملة والشرع والمذهب .. أي فانها شريعة ودين  
ومذهب ، وما هو دين ومذهب فهو فريغة . (٤)

" فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ ... " فإذا وهبت المرأة  
زوجها أوليتها شيئاً من مهورها طيبة ، بذلك نفسها من غير اكراه  
لها واجباراً ، فكلوه هنيئاً مرئياً . وتعبير الآية عن هبة الزوجة  
لزوجها بطبيب النفس يبعد كل اشكال الاكراه ، وأنه لا يكن حلالاً  
لا لأخذه إلا برضاء الزوجة . (٥) فتظهر لنا الملكية الخاصة للمرأة

(١) سورة النساء، الآية (٤)

(٢) وردات في كتب التفسير لهذه الآية آراء في كون الخطاب لمن  
فقيل انه للزواج وقيل انه لـ أولياء النساء والأمر في موضوعنا  
هنا واحد هو النهي عن اخذ شيء من مهورهن قهراً .

(٣) تفسير الطبرى ، ج ٤ ، ص ١٦١ ، تفسير ابن كثير ج ١ ، ص ٤٥ ،  
وكتب تفسير اخرى .

(٤) تفسير الطبرى ، تفسير الفخر الرازى ج ٩ ، ص ١٨٦ ، تفسير  
ابن كثير ، تفسير فتح القدير ، ج ١ ، ص ٤٢٥ ، معددة القراء  
لشرح صحيح البخارى ، ج ٢ ، ص ١٢ ، ح ١٤٩ .

(٥) د/محمد يوسف عبده ، قضايا المرأة في سورة النساء ، ص ١٤٧

في الحق .

كما جاء في قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترِثُوا النِّسَاءَ كُرْهَاهُ وَلَا تَعْغَلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوْا بِعِصْمَانِ مَا أَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ وَمَا شَرَوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرِهُوْا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ رَوْجُ مَكَانٍ رَوْجٌ وَأَتَيْتُمْ إِلَهَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوْا مِنْهُ شَيْئًا اتَّاخُذُونَهُ بِهَتَّانٍ وَإِثْمًا مُبِينًا " .<sup>(١)</sup>

جاء في تفسير هذه الآية ما يلي :

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترِثُوا النِّسَاءَ كُرْهَاهُ .. " أخبار من الله عن الأمم التي كانت قبل ظهور الإسلام اذ كانت على شبه اجماع عام في استغلال حقوق المرأة بل واستغلال المرأة نفسها مما أدى إلى كثيرة الآراء في من المخاطبون بهذه الآية ؟ وفي سبب نزولها .<sup>(٢)</sup>

وقد جعل الإسلام بموجب النعيم سلطان الرجل على هذا الحق في حالة خروج الزوجة على آداب الشارع . ثم يعقبه بتحريم سلطانه عليها أنه التزم بالآداب فلا يحق له الإضرار بها رغبة منه في سلب مواهب لها إلى زوجة أخرى .

-----

(١) سورة النساء ، الآية (١٩-٢١)

(٢) تفسير الطبراني ، ٣٠ ، ح ٥ ، ٢١٤-٢٠٧ ، تفسير الفخر المرازي ، ٥٥ ، ح ١٠ ، ص ١٤-١٣ ، تفسير ابن كثير ، ح ١ ، ص ٤٦٥ - ٤٦٨ ، تفسير فتح القدير ، ح ١ ، ص ٤٤٣-٤٤٠ ، الجامع لأحكام القرآن ، ٥ ، ح ٩٩ ، الجماس أحكام القرآن ، ح ١ ، ص ٣٩٣

انكرهها ولو كان ماقدم لها : "قطارا" فلا يحق له ذلك .<sup>(١)</sup>

وخلصية ماخرجنا به من هذه القضية

- ١ شمول علم الله تعالى بمنفوس عباده حيث نهى الازواج من استغلال تلك السلطة بطريق غير شرعى . وبين فظاعة هذا الغصب وماينتج عنه من مفارق بالمرأة .
- ٢ ارتكاب الفاحشة هو الذى يحل فيه استرجاع المهر ، والاسلام ثنه عن كل ريبة وبهتان ، ولذا فلابد أن تكون الفاحشة مبينة .
- ٣ ان الاسلام قد حرم الاستيلاء على شيء من مداد المرأة بغير رضامنها وطيب نفس . حيث نهى عن أخذ شيء منه وجعل ذلك بهتانا واثما مبينا .

#### (٤) النفقة :

كماعلمنا بأن حق القوامة أساس من أساس العائلة للاستقرار ومسئوليية ملقة على عاتق الرجل ، ويتبعه تبعه الاتفاق .

فالنفقة منواجبات الرجل سواء كان زوجا ، أوأباً أو أخا ، وذلك قدر المستطاع . قال تعالى : " لينفق ذو سعة

-----  
(١) المراجع السابقة .

من سعته ومن قدر عليه رزقه فليينفق مما آتاه الله لا يكلف الله  
نفساً إلا ما آتتهاها سيجعل الله بعد عسر يسراً . (١)

فالرجل مكلف بالنفقة على زوجته غنيمة كانت  
أو فقيرة حرة كانت أو أمينة على قدر ماله . (٢)

حق عليه كما جاء في قول الرسول على الله عليه وسلم : ..  
أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت .. (٣)

ومن منع النفقة والكسوة وهو قادر عليها فسواء كان  
فائضاً أو حاضراً هو دين في ذمته يوؤخذ منه ، ويقف لها به في حياته  
وبعد موته من رأس ماله يفرج به مع الغرم ، لانه حق لها فهو  
دين عليه . (٤)

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " قال النبي ملائكة  
الله عليه وسلم أفضل العدة ماترك عنى ، واكيد العليا خير من  
اليد السفلة ، وأبداً بمن تعول .

تقول المرأة : إما أن تطعمنى ، وأما ان تتطلقنى . ويقول  
العبد أطعمنى وأستعملنى ويقول الابن اطعمنى الى من تدعنى .

(١) سورة الطلاق ، الآية (٢)

(٢) انظر ماجاء في الفعل الثالث من هذا الباب ، حقوق الزوج  
لاتنساف كرامة المرأة ، ص ٣٥٤ - ٣٥٦ .

(٣) انظر هذا الحديث بكامله في قوامه الزوج ، ص .

(٤) ابن تيمية ، فتاوى النساء ، ص ٢٨١ ، المطبخ ، ج ١٠ ، ص ٩١ .

قالوا يا أبا هريرة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : لا هذا من كيس أبي هريرة "(١)"

ان شح ماله عنها ، فانها يحق لها الاخذ من ماله بدون علم  
منه ، بلا اسراف . فعن عائشة رضي الله عنها قالت : " دخلت هند بنت  
عتبة امرأة ابى سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت :  
يا رسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطينى من النفقة ما يكفينى  
ويكفى بنى الا ما أخذت من ماله بغير علمه ، فهل على فى ذلك  
من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خذى من ماله  
بالمعرفة ، ما يكفيك ويكتفى بنيك " "(٢)"

وعن عائشة أيتها قالت : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تعددت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها  
اجرها ولزوجها بما كسب ، وللخازن مثل ذلك "(٣)"

فإن كان يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها من غير  
أمره ، بما تعلم أنه يسمح بمثله ، وهو أمر غير واجب كان لها  
أن تأخذ بما يجب عليه من باب أولى .

كما تستخرج من حديث : " هند بنت عتبة : " أن الإنفاق في

-----

(١) صحيح البخاري ، باب وجوب النفقة على الأهل ، م ١١، ح ٢١ ،  
ص ١٤ ، ونحوه آخر ، نيل الأوطار ، باب إثبات الغرفة للمرأة  
اذا تعذر النفقة ، ح ٧ ، ص ١٢٤

ملاحظة : " جاء في شرح قول ابو هريرة : " سمعت هذا من رسول الله .."  
وهذا انكار على السائلين عنه يعني ليس هذا الامر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ففيه نفي يزيد به الآيات وأيات  
يريد به النفي على سبيل التعميّس ويحتمل ان يكون لفظ  
هذا اشارة الى الكلام الاخير ادرجا من ابي هريرة وهو تقول  
المرأة الى آخره .. " عمدة المقاري الجزء والمصححة .

(٢) صحيح مسلم ، باب قضية هند ، ح ١٢ ، ص ٧ وفي كتب التفسير آية  
المبایعه .

(٣) صحيح البخاري ، باب اجر الخادم ، اذ تصدق بأمر صاحبه ..  
م ٤ ، ح ٨ ، ص ٣٠٤ ، النص له ، صحيح مسلم باب اجر الخازن  
الاميين والمرأة ، ح ٧ ، ص ١١٨

محدود أو بمقدار ، والغابط له هو العرف " خذى من ماله بالمعروف " .

(١) فلو كان مقدر البين بين الرسول صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة . المقدار .

فالنفقة مقدرة بالكافية لا بالاقدار لقوله تعالى :**لِيَنْفَقُ**

ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكفي

الْمَأْتِيَّهُ سِيَجْعَلُ اللَّهَ بَعْدَ عَسْرٍ سَرْ (٢)

**بل نجد الخالق العظيم يلزم الزوج بالنفقة والسكنة على زوجته في**

### ٣) حالة الانفصال في مدة العدة .

قال تعالى : " اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تفاروهن لتفيقوا عليهم وان كن أولات حمل فأنفقوا عليهم حتى يفعون حملهم فإن أرتفعن لكم فئاترهن أجورهن وأتمروا بينكم بما سررور وان تعسرتم فسترفع له أخرى ". (٤)

ففي ختام هذا المقام نشير لما لهذه القافية من عظيم الدلالة ، ففيه تلقين واجبات الرجل نحو زوجته وتحمّله مسؤولية النفقة ومن جهة أخرى ليسهل على الزوجة الخفوع لقوامة زوجها ، وطائفته فيما أمر الله .

(١) النووي لشرح صحيح مسلم ، بباب قمة هند ، ح ١٢ ، ص ١٠٨-١٠٩ ، نيل الاوطار باب اعتبار حال الزوج في النفقة ، ح ٧٤ ، ص ١٣٠

## (٢) سورة الطلاق ، الآية (٧)

(٢) لقد اختللت المذاهب الاربعة في المطلقة ثلاثة في نفقتها، وسكنها، ولكل منهم أدلة على رأيه .

ابن تيمية، فتاوى النساء ، ج ٢، ص ٢٨١ - على العابونى تفسير آيات الأحكام ، ج ٤، ص ٦٦٦ - ٦٦٧ ، الجصاص ، أحكام القرآن ، ج ٣ ، ص ٤٥٩ ، صحيح البخارى ، باب قمة فاطمة بنت قيس ، م ١٠١ ، ح ٢٠٧ ، ص ٣٠٧ - ٣٠٨

(٤) سورة الطلاق ، الآية (٦)

كمانجد في النص الآخير . مايدل على أن (اللبن) وإن كان خلق  
لمكان الولد وبسببه ، ملك للام ، وإلا لم يكن لها أن تأخذ  
الآخر عليه . (١)

وبذلك قرر للزوجة في ذمة زوجها تكاليف الحياة المالية  
في جميع حالات العلاقة الزوجية كما هو موجود في القرآن والسنّة .

٢- لقد علمنا سابقاً في حقوق البنت من عطاءً روحيًّا ومساديًّا، وفي حالة الارث آنفاً وكذلك أوجب الإسلام نفقات البنت على أبيها.

"فإن قلت" مواجه تعليق النفقة بقمة الوعيصة ،  
قلت لما كان سوءاً لسعد مشعراً برغبته في تكثير الأجر منعه على  
الله علبه وسلم ..

(١) تفسير الفخر النازى ، م ١٥ ، ح ٣٠ ، ص ٣٨ ، الجماسر ، أحکام سام القرآن ، ح ٢ ، ص ٤٦٠ .

(٢) انظر حقوق البنات الفصل الثالث من هذا الباب ، ص ٣٧٧ - ٣٨٦ .

(٢) صحيح البخاري ، باب أنبيترك ورثته أغتياء خير من آن يتکفوا  
الناس ، م ٧٤ ، ح ١٤ ، ص ٣٢ .

( فان قلت ) إما وجوه تخفيض المرأة بالذكر ، قلت لأن نفقتها مستمرة بخلاف غيرها .. " (١) ثم قال الشارح في قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " لا يرثن الا ابنة واحدة " قبل خصها بالذكر على تقدير لا يرثن ممن آخاف عليه الغياب والعجز الاهي ... " (٢)

ومن أنس بن مالك قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين حتى تبلغا ، جاء يوم القيمة أنا وهو ... وضم أمابعه " . (٣)

وعن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : " جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتني فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة ، فأعطيتها إياها فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئاً ثم قامت فخرجتا بانتها ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته حديثها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من أبتلى من البنات بشيء فاحسن اليهم كن له ستراً من النار " . (٤)

فالرسول يخبرنا بأن الاحسان الى البنات في جميع

-----

(١) عمدة القاري بشرح صحيح البخاري ، الباب ، والجزء السابق ،

ص ٢٤

(٢) المرجع نفسه .

(٣) صحيح مسلم ، باب فعل الاحسان الى البنات ، ح ١٦ ، ص ١٨٠

(٤) المرجع السابق ، ص ١٧٩

مطالب الحياة الفرورية يكون ظفرا له بالفوز العظيم يوم القيمة مع الرسول  
على الله عليه وسلم في المقام الأعظم من الجنة .

قال تعالى : " من يطع الله والرسول فـأولـثـكـ مـعـ الـذـيـنـ  
أـنـعـمـ اللـهـ عـلـيـهـ مـنـ النـبـيـنـ وـالـعـدـيقـيـنـ وـالـشـهـدـاـءـ وـالـعـالـحـيـنـ وـحـسـنـ  
أـوـلـثـكـ رـفـيـقـاـ " . (١)

كما نجد في النص الآخر عبر على من رزق منها بابتلاء بتوله : " من  
ابتلى من البنات بشيء  
قال النبوي في ذلك : " أسماء سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونه  
في العادة " (٢)

قال تعالى : " وَإِذَا بَشَرَ أَهْدَمْ بِالْأَنْشَى ظُلْ وَجْهَهُ مَسْوِدًا وَهُوَ كَظِيمٌ  
يَتَوَارِي مِنَ الْقَوْمَ مِنْ سُوءٍ مَا يُشَرِّبُ بِهِ أَيْمَسْكَهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدْعُ  
فِي التَّرَابِ إِلَّا سَاءٌ مَا يَحْكُمُونَ " (٣)

وبذلك يجعل الدين الإسلامي لا ي Responsible عن تكاليف البنات  
صادماً موجوداً قادراً على ذلك . وما دامت هي غير متزوجة .

فعن سراقة بن مالك : " إن النبي على الله عليه وسلم قال :  
ألا أدلكم على أقفل العدة ابنتك مردودة اليك " . (٤)

-----

(١) سورة النساء ، الآية (٦٩)

(٢) النبوي بشرح صحيح مسلم ، باب فعل الاحسان الى البنات ، ح ٦ ، ص ٧٩

(٣) سورة النحل ، الآية (٥٨)

(٤) سنن ابن ماجه ، باب بر الوالدين ، ح ٢ ، ص ١٢٠ ، قال اسناده  
صحيح ورجله ثقات .

جاء في معنى: " مردودة اليك " بان طلقها زوجها .

عن شوبان قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفسد  
دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل  
على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله".

قال أبو قلابة ولدأ بالعيال ثم قال أبو قلابة وأى رجل  
أعظم أجرًا من رجل ينفق على عيال مغار يعفهم، أو ينفعهم الله به  
وينجنيهم".<sup>(٢)</sup>

ومن أبي هريرة قال: " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
دينار أثلفته في سبيل الله ودينار أثلفته في رقبة ودينار تعدقت  
به على مسكين ودينار أثلفته على أهلك أعظمها أجرا الذي أثلفته  
عليه أهلك " .<sup>(٢)</sup>

(١) المرجع السابق .

(٢) صحيح مسلم، باب فضل النفقه على العيال والمملوك، ح ٧ ،

• ۸۲ - ۸۱ ص

٨٢ ص ، المراجع السابق (٢)

٢- ولم تقل مسئولية الرجل نحو أمه وأخته، عن زوجته ..  
وابنته ، وإن كانت على مرتب وحسب الطاقة ، وال الحاجة من جهة أخرى .

فعن كليب بن منفعه عن جده أنه : " أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال يا رسول الله من أبى قال أمك وأبساك  
وأختك وأخاك ومولاك الذي يلى ذاك حق واجب ورحم مواليه " .<sup>(١)</sup>

عن عبد الله بن بيزيد الأنصاري: " عن أبي مسعود الأنصاري  
فقللت عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ، قال: إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت لـ  
<sup>(٢)</sup> مدقة " .

ومما جاء في شرح الحديث في معنى: " على أهله " أهلـ  
الرجل امرأته وولده والذى لـ عياله ونفقتـه ، وكذا كل أخ و اخت  
أو عم ، أو ابن عم ، أو مـى أجنبـى يقوـته في منزلـه ...<sup>(٣)</sup>"

وقيل: " أهلـ الرجل أخـى الناسـ به ، ويـجـمـعـ علىـ أهـلـيـنـ

وـأـهـلـ علىـ غـيـرـ قـيـاسـ ، ويـقـالـ أـهـلـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـشـمـلـ الزـوـجـهـ وـالـأـقـارـبـ ،  
ويـحـتـمـلـ أـنـ يـخـتـصـ بـالـزـوـجـهـ وـيـلـحـقـ بـهـ مـنـ هـدـاءـ بـطـرـيـقـ الـأـوـلـ لـأـنـ الشـوـابـ  
إـذـ شـبـتـ فـيـمـاـ هـوـ وـاجـبـ فـتـبـوـتـهـ فـيـمـاـ لـيـسـ بـوـاجـبـ أـوـلـ ...<sup>(٤)</sup>"

(١) نيل الأوطار، باب النفقة على الأقارب ومن يقدم منهم ، ح ٧ ،  
ص ١٣٦ ، قال رجال: استاده لباس بهم .

(٢) صحيح البخاري، كتاب النفقات وفضل النفقة على الأهل ،  
م ١١ ، ح ٤١ ، ص ١٢ .

(٣) عمدة القاري، لشرح صحيح البخاري، الجزء ، والباب ، ص ١٣ .

(٤) المرجع السابق .

ثم بعد ذلك : باند من بين أهل الرجل أيها الأخوات ، والعمات ، والحالات " واجبة بشرط العجز مع قيام الحاجة " .<sup>(1)</sup>

٤ - ولم يهمل الاسلام حتى الحالات الفردية في هذا المقام ، وذلك بحماية المرأة في حالة عدم وجود راع لها يحميها بماله ، ويسد تكاليفها ، ومطالبيها . وذلك بأن جعل العطف ، وحماية المرأة من القراءات الى الله ، وفي درجة سامية تساوي درجة المجاهدين فـسي سبيل الله الدائم العبادة ليل نهار.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " قال النبي صلى الله عليه وسلم الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو القائم الليل ، العاشر النهار " .  
<sup>(٢)</sup>

وفي رواية أخرى : من أبى هريرة " عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعى على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله وأحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالعائم لا يفتر " .<sup>(٣)</sup>

- ومن تلك الرعاية التي حمى بها الاسلام فعف المرأة من مخاطر مطالب الحياة ، أن يكون ولی أمر الدولة الاسلامية مكلفاً بحماية المرأة التي ليس لها ولی سواه كانت من القادرات على العمل ، أو في حالة هجرها، ليكون وفعها سالماً من الفساد ومن

(٤) المرجع السابق

(٢) صحيح البخاري، كتاب النفقات وفضل النفقة على الأهل ، ١١، م، ٢١، ح ص ١٣ .

(٤) صحيح مسلم، باب فضل الاحسان الى الاشراف والمسكين ، ح١٨٠، ص ١١٢

## ظلم الظالمين .

وقد اهتم المسلمون الأوائل بهذه التوجيهات والترغيب فيها، حتى أوقفوا الأوقاف لايجاد ببيوت لهن ليعيشن في آمان ، كما نص الفقهاء على بيت المال الخاص بالغواص وهى الأموال التي لامالك لها . والتركتات التي لا وارث لها، حيث ينعدق بها على الفقراء ، والمحتجين يجعل ذلك حقا من حقوقهن يطالبن بها .  
(١)

وحسبك في هذا المقام موقف جليل لعمر بن الخطاب رضي الله

عنه .

عن عمير بن سلمة قال: " بينما عمر بن الخطاب رفي الله عنه نصف النهار ، قائل في ظل شجرة ، وادأ أعرابية فتوسمت الناس ، فجاءته فقالت: إيش امرأة مسكينة ولى بنون ، وان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كان بعث محمد بن سلمة ساعيا فلم يعطنا فلعلك يرحمك الله أن تشفع لنا اليه .. "

ثم دعا أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . محمد بن سلمة فلما حضر بين يديه قال له : " السلام عليك يا أمير المؤمنين فاستحيت المرأة منه ، فقال عمر ، والله ماالومن أن أختار خياركم كيف أنت قائل ادأ سألك الله عز وجل عن هذه ؟

(١) نيل الأوطار ، كتاب الوقف ، ج ٦، ١٤٠-١٢٨ص ، محمد أبو زهرة ، المجتمع الانساني في ظل الاسلام ، الطبعة الثانية ، السدار السعودية للنشر والتوزيع ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، ص ٨٤ ، محمد المبارك ، نظام الاسلام الاقتصادي ، الطبعة الاولى ، دار الفكر بيروت ١٣٩٢هـ ، ص ٦٠ ، د/عبد العزيز خياط ، المجتمع المتكامل في الاسلام ، مؤسسة الرسالة ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ، ص ٢٧٨ص ، سعيد حوى ، الاسلام في جميع اجزاء الاربعة وفي صفحات متفرقة .

فدمعت عيناً محمد ، ثم قال عمر : والله بعث اليـنا نبـيـه  
ـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، فـعـدـقـنـاهـ وـأـتـبـعـنـاهـ ، فـعـمـلـ بـمـاـ أـمـرـهـ اللـهـ بـهـ  
ـ فـجـعـلـ الـعـدـقـةـ لـأـهـلـهـ مـنـ الـمـسـاكـينـ ، حـتـىـ قـبـفـهـ اللـهـ عـلـىـ ذـلـكـ ،  
ـ شـمـ اـسـتـخـلـفـ اللـهـ أـبـاـ بـكـرـ فـعـمـلـ بـسـنـتـهـ حـتـىـ قـبـفـهـ اللـهـ ، شـمـ  
ـ اـسـتـخـلـفـنـىـ فـلـمـ أـلـ أـنـ اـخـتـارـ ، خـيـارـكـمـ اـذـ بـعـثـتـكـ ، شـمـ دـعـاـ لـهـاـ  
ـ بـجـمـلـ فـاعـطـاـهـاـ دـقـيقـاـ وـزـيـتاـ .. " (١)

فـهـنـاـ لـاحـاجـةـ مـعـ هـذـاـ النـصـ إـلـىـ تـعـقـيـبـ . اـذـ ظـهـرـ فـيـهـ  
ـ مـدـىـ اـهـتـمـامـ الـحـاـكـمـ بـمـاـ الرـزـمـ عـلـيـهـ الشـارـعـ مـنـ تـعـالـيمـ ، وـالـخـوـفـ  
ـ مـنـ عـقـابـ اللـهـ اـنـ هـوـ قـصـرـ اوـ رـعـيـتـهـ فـيـ ذـلـكـ الـواـجـبـ وـمـدـىـ تـرـابـطـ  
ـ أـفـرـادـ اـلـأـمـةـ بـعـفـهـمـ بـبـعـضـ ، فـكـانـ ذـلـكـ مـنـ أـهـمـ أـسـبـابـ تـجـمـعـ  
ـ الـتـعـاـونـ عـلـىـ تـطـبـيقـ تـعـالـيمـ الـدـيـنـ فـيـ مـدـرـ الـاسـلـامـ .

هـذـاـ كـمـاـ نـجـدـ نـعـاـ آخـرـ يـخـبـرـنـاـ كـيـفـ نـهـيـ الرـسـولـ  
ـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، عـنـ أـسـتـغـلـالـ مـالـكـيـ النـسـاءـ الـمـسـتـرـقـاتـ  
ـ الـإـمـاءـ ، لـهـنـ وـاجـبـهـنـ عـلـىـ الـعـمـلـ لـأـخـدـ كـسـبـهـنـ ، وـرـبـعـافـسـرـضـ  
ـ عـلـيـهـنـ سـادـتـهـنـ مـبـلـغاـ مـعـيـنـاـ مـنـ الـمـالـ ، وـأـسـوـاـ هـذـهـ الـأـحـوـالـ حـيـنـمـاـ  
ـ تـكـوـنـ . تـلـكـ الـأـمـةـ لـاتـحـسـنـ مـهـنـةـ خـامـةـ ، فـيـفـطـرـهـاـ الـحـسـنـالـ  
ـ إـلـىـ سـلـوكـ طـرـقـ شـائـنـةـ لـلـكـسـبـ .. " (٢)

فـعـنـ رـافـعـ بـنـ رـفـاعـةـ قـالـ : " نـهـاـنـاـ النـبـيـ عـلـىـ اللـهـ  
ـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ كـسـبـ الـأـمـةـ إـلـاـ مـاـعـمـلـتـ بـيـدـيـهـاـ وـقـالـ هـكـذاـ بـاـصـابـعـهـ  
ـ نـحـوـ الـخـبـرـ وـالـغـرـلـ وـالـنـفـشـ " (٣)

(١) السيوطي ، الجامع للأحاديث والمسانيد والمراسيل ، ج ٢ ، ص ٤٠٠ - ٤٠١

(٢) محمد المبارك ، نظام الإسلام الاقتصادي ، ص ٦٠

(٣) شبل الاوطار ، باب ما يجوز الاستئجار عليه ، ج ٦ ، ص ٢٥٠  
قال استناده ثقات .

جاء في شرح الحديث ، نهى النبي عن كسب الامة ، مخافة  
أن تقع في مكروه .<sup>(١)</sup> وذلك كما اخبر عن وجل في قوله تعالى :  
" ... ولا تكروا فتياتكم على البغاء إِنَّ أَرْدَنْ تَحْمِلُنَا  
لِتَبْتَغُوا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يَكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ  
إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ "<sup>(٢)</sup>

### ج - حق الملكية للمرأة وصيانته :

لقد أباح الإسلام للمرأة مثل ما أباح للرجل حق "التملك"  
في حدود حدها الله وأحكام وضعها الإسلام لا يجوز لاحدهما أن يتتجاوزها

فقد فرض لها حق التملك في الميراث ، كما قرر لها  
حق التملك في العداق ، وقد جعله حقا من حقوقها كما تقدم .

فلها أن تملك المال ، بدون سلطان عليها ، من أب ، أو زوج  
أو ابن في حقوقها المالية . كما أن لها حقا في أن تمارس سائر  
تعرفات الكسب المباح المقترب بالآداب الشرعية مع آنوثتها .

فلها أن تهب الهبات ، من أموالها برضي منها ، ويظهر لنا  
ذلك في مواقف كثيرة تخبرنا بها السنة النبوية .

عن زينب امرأة عبد الله قالت : " قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم " تعددن يامعشر النساء ، ولو من حل يكن " قالت  
فرجعت إلى عبد الله فقلت : إنك رجل خفيف ذات اليد وإن رسول

(١) المرجع نفسه ، ص ٥١

(٢) سورة النور ، الآية (٣٣)

وعن بكير عن كريب مولى ابن عباس : " أن ميمون بنت الحارث رفى الله عنهما أخبرته أنها اعتقت وليدة ، ولم تستاذن النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه ، قالت : أشعرت يا رسول الله أنني اعتقت وليدتي ، قال أو فعلت قالت : نعم قال أما آنک لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لاجرك " (٢)

(١) صحيح البخاري ، باب الزكاة على الزوج والaitam في الحجر ، م ، ح ٩ ، ص ٤٤ ، صحيح مسلم ، باب فضل النفقة على الأقربين والزوج والأولاد ، ح ٧٦ ، ص ٨٧ - ٨٦ ، النصله وقدجاء بأكثر من نص في الاصابة في تمييز الصحابة ، ح ٤ ، ص ٣٩٠

(٢) صحيح البخاري، باب هبة المرأة لغير زوجها ، ٤٠٠٠، ح ١٣٧،  
ص ١٥٢ ، النسائي ، صحيح مسلم، باب فضل النفقه على الاقربين  
ح ٨٦ - ٨٥ ، ص ٢٧.

فرغم فقر عبدالله ابن مسعود لم يكن له سلطان على مال زوجته، اذا جاء في اخبارها عنه " انك رجل خنيف ذات اليد "

هذا كما نجد في الحديثين -الرسول صلى الله عليه وسلم " يرحب النساء في المدقة على الأقارب لتقوية الروابط بين أفراد الأسرة، مع معاونة الأجر " أجران أجر القرابة وأجر المدقة .

فلا يجوز للزوج التسلط على مال زوجته بأى طريقة غير شرعية .

قال " الزهرى " : (١) " فيمن قال لأمرأته هبى لى بعض مداوتك أو كالم شم لم يمكن الا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قسال يرد اليها ان كان خلبها ، وان كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جار .. " (٢)

فالإسلام شرع للمرأة طرقاً لمصادر المال حيث هو عنصر الحياة العملية ، ولكونها انساناً فعليها لا يقدر علاوة تكاليف الحياة منفرداً .

فاجاز لها العمل ، وفرض لها من ميراث الميت ، كما أوجب على الزوج أن يدفع العداق ، ونفقتها على من يعولها . هذا مع الملكية التامة لجميع مصادر أموالها الشرعية .

-----

- (١) الزهرى ، هو محمد بن مسلم بن شهاب .  
عمدة القارى ، لشرح صحيح البخارى ، باب هبة الرجل  
لأمرأته وهبة المرأة لزوجها ، م٢ ، ح ١٣ ، ص ١٤٩ .  
(٢) صحيح البخارى ، الباب والجزء والمصفحة .

## الفصل السابع

### سمو التشريع الإسلامي بمكانة المرأة

المبحث الأول : في المجال العقدى .

المبحث الثاني : في المجال الاجتماعي .

تمهيد:

أولى الحقائق التي تعلن سمو التشريع الاسلامي في المقارنة  
بين المسيحية ، والاسلام هي :

خوصية الرسالة " العيساوية " ، وعمومية الرسالة " المحمدية " .  
قال " عيسى عليه السلام " موقفاً غاية رسالته . انه لم يرسل  
الا : " الى خراف بيت اسرائيل الغالة " .<sup>(١)</sup>

كما حدد " عيسى عليه السلام " لرسله مجال دعوتهم . حيث  
قال : " الى طريق أمم لا تمفووا الى مدينة للسامريين لا تدخلوا . بل  
ادهبو بالحرى الى خراف بيت اسرائيل الغالة " .<sup>(٢)</sup>

ومعذاقنا لذلك . جاء في القرآن الكريم قوله تعالى :  
" وإذ قال عيسى ابن مريم يا بني اسرائيل إني رسول الله إليكم  
معدقاً لـ ما بين يدي من التوراة ومبشرا بـ رسول يأتي من بعدى إـ اسمـه  
أـ حـمـدـ فـلـمـ جـاءـهـمـ بـ الـبـيـنـاتـ قـالـواـ هـذـاـ سـحـرـ مـبـيـنـ " .<sup>(٣)</sup>

فـأـينـ هـذـهـ الخـصـوـيـةـ منـ تـلـكـ الـعـالـمـيـةـ الـتـيـ اـتـمـتـ بـهـمـ  
رسـالـةـ الـاسـلـامـ حـيـثـ سـجـلـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ عـمـومـ رسـالـةـ "ـ مـحـمـدـ مـلـىـ اللـهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ "ـ لـلـبـشـرـيـةـ جـمـيـعـاـ فـكـانـتـ هـىـ الرـسـالـةـ الـكـامـلـةـ ،ـ وـالـشـامـلـةـ  
وـالـصـالـحةـ لـكـلـ زـمـانـ ،ـ وـمـكـانـ ،ـ وـالـنـاسـخـةـ لـمـاـ قـبـلـهـاـ مـنـ الشـرـائـعـ .

- — — — —  
(١) انجيل متى الاصحاح ٤٥/٤٦  
(٢) انجيل متى الاصحاح ٥٠/١٠  
(٣) سورة العف الآية (٦)

قال تعالى: " قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السماوات والأرض لا إله إلا هو يحيى ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه <sup>(١)</sup> لعلكم تهتدون " . وقال تعالى: " كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتوء منون بالله ولو آمن <sup>(٢)</sup> أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثربهم الفاسقون " .

لقد كان التشريع المسيحي خاصا بقومه، وزمانه . وكان التشريع الإسلامي للإنسانية ، كلها في كل زمان ، ومكان . ومن ثم كانت المسيحية علاجا موقوتا للظروف التي وجدت فيها . وكان الإسلام علاجا لمشاكل الإنسان في جميع الظروف والأحوال لأن الدين الكامل، والخاتم لجميع الأديان السماوية . والدين الذي حوى من التشريعات ما يتتفق مع الفطرة الإنسانية في جميع جوانبها وتوضح هذه الحقيقة بالأمثلة التالية :

- ١- نجد المسيحية جاءت علاجا لانحراف أخلاق الأمة (اليهودية ) جاءت المسيحية ، واليهود غارقون في الماديات .

ألم تر كيف يخبرنا "العهد القديم" من مواقف شتى لبني إسرائيل يعنف فيها طباعهم ومن ذلك ما جاء في "سفر أرميا" حيث قال: "اسمع هذا أيها الشعب الجاهل، والعديم الفهم ، الذين لهم

(١) سورة الأعراف الآية (١٥٨) .

(٢) سورة آل عمران الآية (١١٠) .

لقد كانت تعاليم المسيحية لامراض نفوسبني اسرائييل  
بعثابة لوح من الثلج يوضع على جسم ساخن في شدة من الحرارة  
لفتره حتى يعدل من درجة الحرارة . ثم بعد ذلك تزول مهمته ،  
ومفعوله ويعطى نتائج عكسية .

فلو عمت لادت الى فساد اي من كان فعيفاً أو متمسكاً  
بتتعاليم الدين فإنه يكون تحت سلطان الظالم ، الذي يميل  
بطبيعة الى العدوان ولا يرضي بالعطاء دون الأخذ أكثر من حقه

## (١) سفر أرميا ، الاصحاج ، ٤١/٥ - ٤٤

(٤٢) انجيل متى ، الامماج ٥/٣٨ -

"الذين ينفقون في النساء والمراء" فإنه تعالى يخبر عن حالة الإنفاق في حالة الرخاء والشدة . وأنه لم يكن مقدراً بمقداره . يحكي في الأثر عن بعض السلف أنه ربما تعدد بعملة . (٢)

"والكااظمين الغيظ" وقد جاءت السنة النبوية موفحة ومرفبة في هذا الأمر عن سهل ابن معاذ عن أبيه، "أن رسول الله علی الله علیه وسلم قال من كظم فيطا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله عز وجل على رؤس الخلائق يوم القيمة حتى يخيره الله من الحور ما شاء" (٢)

والعافين عن الناس : " أى مع كف غببهم يكفون أيفا من  
الناس شرهم رغبة لما عند الله ، عن أبي هريرة : " عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال : ما عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله  
بها عزاء " (٤)

(١) سورة آل عمران ، الآية (١١٤)

(٢) تفسير الفخر الرازي، م، ٩٥، ح، ٩٦، ص٧ تفسير ابن كثير، ح١، ص٤٠،  
تفسير فتح القدير، ح١، ص٢٨٣.

(۲) سنن أبو داود، ۶۴، ح۴۸، سكت عنه.

(٤) نيل الاوطار ، باب فضل العفو عن الاقتتال

(٤) بين أدوار ، باب فعل العقو من الافتراض ، ح ٧ ، ص ١٧٦ رواء مسلم .

فالاسلام يحب للناس ويحشهم على فعل الخير في وجهاه متعدده كما يحثهم على الحكم والتحكم ، والتسامح ، وفسيط الشعور وقت الغضب ، ويعرف المؤمن بأنه عزيز النفس قوى الارادة والادراك حتى لايطمع فيه المتمرد ، ولايخش منه الكريم .

وهنا يظهر لنا الاعتدال ، لا افراط ولا تفريط كما هو بين اليهودية وال المسيحية .

قال تعالى : " وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً " (١)

٢- لقد أهتمت المسيحية بالروحانيات ، أهتمت بالتسامح والحب والزهد في الدنيا . بل ان الدنيا ماهي الا دار عذاب وشقاء للانسان ، وماروح الانسان في هيكل جسده الا كالاسي حبيس في السجن ، جزاء ماقدم " آدم وحواء " في مطلع الحياة البشرية من ذنب عظيم يستحق التندم الدائم .

فكما ازداد الانسان تعلقاً بهذه الحياة الفانية وما فيها من متع العيش ولذاته ازداد تلوثاً . فلا سبيل لنجاة المرء في مآل أمره الا أن ينقطع عن مشاغل هذه الحياة ، ويجرد القلب عن كل ما يعلق به من ألوان المتع . ففسيفساء الانسان هي أن يطيع العقل ويعين الجسد ، ومعييان الجسد هو مقاومة الشهوات .

لقد اعتبرت المسيحية عند أتباعها ديانة المحبة ، والبسم

(١) سورة البقرة ، الآية (١٤٣)

والاحسان ، ولكنها في الوقت نفسه كانت ديانة الرزد والتلشف ، والبعد عن هرث هذه الحياة ، ولقد فسر الرزد دائمـاً في هذا العهد العبكر - القرون الأولى للمسيحية - وسوى بيته وبين التخلص من هذه العلاقات الجنسية . بل لقد أصبح التخلص نظيراً للطهارة ، والعفة الجنسية . ولقد ذهب بعض القدسيـن إلى أن العذرية والامان بالطهارة التامة من الجنس تعتـبر أعظم ايمان وبركة أحضرها " ميس " إلى هذا العالم ".<sup>(١)</sup>

لقد بعثت هذه الدعوة في الكثريـن من أهل العمـسـور الوسطى شعوراً بأنهم مفظـرون على الدنس والانحطاط والاجـرام ، وهو الشعور الذي غلب على كثير من أدبـهم قبل عام ١٢٠٠ م ، ثمـاً أخذ ذلك الشعور بالخطـيـة والخـوفـينـ الجـيـمـ يـتـاقـصـ حـتـى جاء الاصلاحـ الدينـيـ ، وظهرـ بـعـدـ بـقـوـةـ وـرـهـةـ .<sup>(٢)</sup>

ثمـ بالـنـظرـ إـلـىـ ماـحـوتـ التـعـالـيمـ الـاسـلـامـيـةـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ نـجـدـ أـنـ الـاسـلـامـ يـعـتـرـفـ لـلـاـنـسـانـ بـبـشـرـيـتـهـ ، فـهـوـ بـشـرـ لـأـمـلـكـ لـهـ آـخـاسـيـهـ وـمـشـافـرـهـ ، وـلـهـ مـالـهـ ، وـهـوـ مـعـ هـذـاـ يـحـتفـظـ بـشـخـصـيـتـهـ كـامـلـةـ ، فـلـاـ يـذـيـبـهاـ فـيـ سـلـطـةـ حـاـكـمـ دـنـيـوـيـ ، كـمـاـ هـوـ الـوـضـعـ فـيـ "ـ الـيـهـوـدـيـةـ "ـ أـوـ رـئـيـسـ دـيـنـيـ كـمـاـ هـوـ فـيـ "ـ الـمـسـيـحـيـةـ "ـ وـمـنـ طـبـيـعـةـ الـبـشـرـ الـخـطاـ ، وـالـانـحرـافـ عـنـ الـطـرـيقـ السـوـيـ ، فـإـذـاـ انـحرـفـ الـانـسـانـ أـوـ اـخـطاـ ، فـهـوـ اـنـسـانـ لـاـتـسـقـطـ اـنـسـانـيـتـهـ . قـالـ تـعـالـىـ "ـ قـلـ يـاـ عـبـادـيـ الـذـيـنـ أـسـرـفـواـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ لـاـتـقـنـطـوـنـ مـنـ رـحـمـةـ اللـهـ إـنـ اللـهـ يـغـفـرـ الذـنـوبـ جـمـيعـاـ إـنـهـ هـوـ الـغـفـورـ الرـحـيمـ ".<sup>(٣)</sup>

(١) الجنس الأدنى ، ص ٩٧ .

(٢) قمة الحفار ، م٤٤ ، ج٥ ، ص ١٢١-١٢٠ .

(٣) سورة الزمر ، الآية (٥٣) .

ـ ٣ ـ ونختتم هذه المقارنة الموجزة بين : "الشريعة المسيحية والاسلام " بلمحة عن الحياة الاسرية .

فموكب الحياة الاسرية لايسير الا اذا كان هناك قائد واحد لها ، وبموجب الطبيعة البشرية لكل من الذكر والانثى ، كان لزاماً أن تكون القوامة للرجل على المرأة . ووفقاً للعادات والتقاليد الموروثة جيلاً بعد جيل ، وأمة بعد أمة ، تتعادى القوم في هذه السلطة لدرجة التملك في حياة الانثى ، ولم تكن تعاليم المسيحية تدھو الى التسامح والتواضع ، والتسليّم كان على المرأة في فوء ذلك : ان تكون الطرف الثاني ، الذى يديسرا خده الايسر بعد الآيمن للرجل .

ثم جاء الاسلام وأعلن أنه ليس للرجل صفة يبغي بها على الطرف الثاني (المرأة) وقد عنى الاسلام بابaran العداة بين الرجل والمرأة في نصوص عديدة في مقدمتها هذا النص :

قال تعالى : " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجلاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساؤلون به والارحام إن الله كان عليكم رقيباً " (١)

وفي الوقت الذى أوجب الاسلام فيه قوامة الرجل على المرأة ، أوجب لها من الحقوق مثل ما عليهما من واجبات ، فقال تعالى : " ولهم مثل الذى عليهم بالمعروف ، وللرجال عليهم درجة " (٢) وقد ادركنا الشىء الكثير لعاقدم الاسلام للمرأة

(١) سورة النساء ، الآية (١)

(٢) سورة البقرة ، الآية (٢٢٨)

في "الباب الثاني من هذا البحث".

المبحث الأول : في المجال العقدي :-

ان ماجاء في هذا البحث من الأصول العقدية المتعلقة بمكانة المرأة في الإسلام والمسيحية كفيل لعنتاملة - بالتفصيل السابق - أن يقف على "سمو التشريع الإسلامي" وحسبناه المقارنة بين المسيحية والاسلام في مسالتين :

١- "عيسى عليه السلام" في الفكر المسيحي بـإرادة ماجاء به الاسلام .

٢- عقيدة الخطية في المسيحية ، وما ارتبط بها من النظرة إلى المرأة بـإرادة موقف الاسلام في هذه المسالة .

وفيما يلي مقارنة سريعة في هاتين المسألتين .

١- فبالنسبة "لعيسي عليه السلام" - نجد أن مبدأ حياته ونهايتها كان فريبا ، كما علمتنا سابقا .<sup>(١)</sup> مدافع القوم لتسجيل حياته بشكل أسطوري هي في نظرهم أقرب ماتكون إلى الخيال منه إلى الواقع . يقول : "شارل جينيبر" في مؤلفه "المسيحية نشأتها وتطورها" .. ولكننا متى أثبتتنا وجوده التاريخي، فاننا بذلك نفع أنفسنا مباشرة في تيه من التاريخ ، كله ظلمات وشكوك ، ولاأدلة على ذلك من أن البحث الدقيق الذي دار في السنوات الأخيرة على أساس مسنن

(١) انظر لماجاء في الجانب العقدي من الباب الأول من هذا البحث ، ص ٥٠ - ٥٨ .

الوثائق الاميلة ، لم يثبت سوى استحالة تعمير حياة عيسى في شيء من اليقين والثبت ، ويجب علينا أن ننظر إلى الكتاب التي تدعي سرد سيرته على أنها مؤلفات تستند إلى الكثيـر من التحكم والنزاعات الذاتية . ونستطيع ادراك السبب في هذا الغموض من تخيل أحاسيس هو لا الرجال الذين استمعوا إلى دعـوة عيسى وأمنوا بها ، ثم هالهم وأيأسهم تعذيبه وملبه ، وأعلـنوا بعد ذلك بعـده هو لا لم يشعروا أبداً بالحاجة إلى تدوين ذكريـاتهم ، ورسم شعورـهم عنه . إنـهم لم يفكـروا في أن يكتبـوا إلى أجيـال قادـمه ، كانوا على يقـين من أنها لنـتـاتـي . فالـعالـم - عالم الـظلم والـخطـايا ولـذـاتـ الجـسد - كان فيـعـقـيدـتهم وـشـيكـ النـهاـية وكـانـوا يـترـقبـونـ بيـنـ لـحظـةـ وـآخـرىـ توـقـفـ العـيـاةـ البـشـريـةـ وـظـهـورـ المـسـيحـ المـنتـظـرـ فـيـ السـماـءـ .

وـمـنـ نـاحـيـةـ آخـرىـ كـانـ لـابـدـ آنـ يـنـعـكـسـ يـمانـهـمـ القـوىـ عـلـىـ ذـكـرـيـاتـهـمـ فـيـوـتـرـ فـيـ صـورـهـاـ ..

وهـكـذاـ كـانـ خـيـالـهـ - بـدـافـعـ التـقـوىـ - يـزـينـ الـاحـسـادـ وـيـعـوـفـهـاـ فـيـ اـطـارـ مـنـ التـعـلـيـقـاتـ وـالـأـفـافـاتـ التـيـ يـغـرـفـهـمـ اـيـمـانـهـمـ - بـطـرـيقـةـ ماـ - وـكـانـهاـ مـنـ لـوـازـمـ سـيـرـةـ عـيـسـىـ ، وـكـانـهـ حـقـيـقةـ لـاشـكـ فـيـهاـ، تـبـرـزـ وـتـحـدـدـ طـبـيـعـتـهـ وـعـمـلـهـ بـوـعـفـهـ النـبـيـ

الـمـنـتـظـرـ ، وـاستـرـسـلـواـ فـيـ سـذـاجـتـهـمـ وـبـسـاطـةـ مشـاعـرـهـمـ ، فـأـمـبـحـواـ لـاـيـفـرـقـونـ

بيـنـ الـخـيـالـ وـالـذـكـرـيـاتـ الـحـقـيـقـيـةـ ،

ثم قال بعد ذلك : " ومن المرجح كذلك أن الأحداث الخامـدةـ

بـالـعـلـبـ قدـ فـقـدـتـ الـكـثـيـرـ مـنـ وـفـوحـهـاـ فـيـ ذـاـكـرـةـ الـمـوـمـنـيـنـ ،

قبل تحرير الانـجـيلـ ، وـأـنـهـ تـأـثـرـتـ فـيـ مـخـيلـتـهـمـ بـالـأـسـاطـيرـ الـمـخـلـصـةـ

الـشـائـعةـ فـيـ الشـرقـ ، ثـمـ أـنـهـ فـسـرـتـ تـفـسـيـراتـ غـيـرـ

وـجـدـدـتـ فـيـ جـوـانـبـ كـثـيـرـةـ أـسـاسـيـةـ مـنـهـاـ . وـكـيفـ - مـنـ نـاحـيـةـ

آخـرىـ - الـإـيـنـسـبـونـ إـلـىـ اـرـادـةـ الـأـسـتـاذـ الـأـولـ إـلـىـ تـعـالـيمـ

وستنه كل الافكار الخصبة التي تمخضت عنها دفعة الایمان الحسن  
لدى اتباعه ، وقد أفطروا افطراوا - يسبب موته ثم بعده الى  
أن ينظروا الى الماضي والمستقبل من خلال صورة المنقذ المنتظر  
كيف - مثلا - لا يجعلونه الداعي الأول الى طقوس التعميد ، والى  
مقيدة تحول الخير ، والخمر المقدسين الى لحم ودم المسيح ؟  
كيف لا يكون هذا بعد أن أصبح التعميد - منذ جيل الدعوة - خاتما  
للايمان ..

وهكذا لم تعد تستطيع أن تميز في وفوح الجوانب  
التاريخية لشخصية عيسى ، ولم تعد نملك المراجع الازمة  
لتحديد أحداث حياته في دقة .

وخلامقة القول فيما يتعلق بشخصيتها أنه يمكن التكهن ببعض  
ملامحها من خلال الروايات الانجليزية .. " (1)

ومن هذا النص ندرك أن الخيال قد لعب دوره في مسرض  
الأناجيل لسير عيسى عليه السلام " الأمر الذي أدى الى  
معتقدات المسيحية الباطلة في نشأة " عيسى عليه السلام لتاليه  
والقول بعلمه فداء للخطيئة على النحو الذي عرفناه بالتفصيل  
في موضعه .

أما الحقيقة التي لاشك فيها ، فقد جاء بها القرآن  
الكريم مقررا أنه عبد الله وبشر مخلوق اصطفاه الله نبيا  
ورسولا ، وأنه لم يقتل ولم يصلب بل رفعه الله إليه ،

-----  
(1) المسيحية نشأتها وتطورها ، ص ٣٤ - ٣٩

ومن النعم القرآنية في ذلك :

قوله تعالى : " إِنْ مُثْلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كُمْثُلَ آدَمَ خَلْقُهُ مِنْ تِرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ " (١) وقولهم اقتتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قاتلوه وما أسلبوه ولكن شبه له وإن الذين اختلفوا فيه لفِي شَكِّ مَا هُمْ بِهِ مُنْتَهٰ علمٌ إِلَّا بِالْتَّبَاعِ الظُّنُونُ وَمَا قاتلُوهُ يَقِينًا . بل رفعه الله إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا " (٢) .

" هذا وعند التأمل في حياة " محمد صلى الله عليه وسلم " نجدها خالية من هذه الأوهام ، والخيالات . بل وقد تكفل الله بحماية نعم هذه الدعوة من الغياع ، والغلال الذي تعرفت له المسيحية كما سبق .

قال تعالى : " إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ " (٣) لقد تعهد الله بحفظ هذه الدعوة وهي ما زالت في الطور الأول مُنْتَهٰ تاريخها وذلك لدوام امرها للبشرية .

٢- بالإضافة إلى ذلك ، ومن القضايا التي لها أهميتها في الجانب العقدي ، ومن ثم لها الأثر الفعال على " مكانت المرأة " ماجا في عقيدة الخلق ، والمعممية . فنجد المسيحية بموجب ماجا في الأثر اليهودي المحرفة والاذكار المعاصرة في " خلق حواء من فلح آدم " .

(١) سورة آل عمران ، الآية (٥٩)

(٢) سورة النساء ، الآية (١٥٨-١٥٧)

(٣) سورة الحجر ، الآية (٩)

ترتب على ذلك بـأـن " حـوـاء " خـلـقـتـ منـ آـجـلـ آـدـمـ كـمـ سـبـقـ  
تفـمـيـلـهـ .ـ قـالـ " تـوـمـاـسـ اـكـوـينـاسـ " (١) :ـ أـقـرـ بـأـنـ دـلـكـ يـرـجـعـ لـتـفـوقـ  
الـرـجـلـ فـيـ النـاحـيـةـ الـعـقـلـيـةـ ..ـ (٢)

وـمـاـ قـالـهـ مـنـ الـمـرـأـةـ فـيـ هـذـهـ الـمـقـاـلـةـ :ـ "ـ حـيـثـ سـيـارـ  
عـلـىـ مـبـداـ "ـ أـرـسـطـوـ "ـ أـنـ الـمـرـأـةـ هـىـ رـجـلـ نـاقـصـ يـعـتـاجـ إـلـىـ قـوـةـ  
أـسـاسـيـةـ ،ـ عـلـىـ أـنـهـ مـبـداـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ كـلـ أـمـرـ .ـ وـدـلـكـ بـالـرـفـمـ مـنـ  
أـنـ وـجـهـةـ نـظـرـ الـمـسـيـحـيـةـ هـىـ أـنـ اللـهـ قـدـ خـلـقـ الـمـرـأـةـ فـانـ هـذـاـ  
الـخـلـقـ بـوـجـهـ عـامـ لـاـيـشـوـبـهـ أـىـ نـقـصـ وـلـكـ هـذـهـ التـبـعـيـةـ وـهـذـاـ النـقـصـ اـنـهـ  
هـوـ بـأـمـرـ مـنـ اللـهـ كـأـىـ أـمـرـ الـهـىـ آـخـرـ "ـ .ـ

ثـمـ قـالـ بـعـدـ ذـلـكـ :ـ "ـ وـبـالـاـسـافـةـ لـذـلـكـ فـانـ الـاتـجـاهـ الـمـسـيـحـيـ  
الـيـهـوـدـيـ بـخـمـوـصـ كـرـامـةـ الـاـنـسـانـ يـتـطـلـبـ أـنـ يـنـحدـرـ الـجـنـسـ الـبـشـرـيـ  
مـنـ الرـجـلـ وـلـيـسـ مـنـ الـمـرـأـةـ .ـ وـهـذـاـ مـبـداـ يـجـدـ لـهـ مـاـيـقـابـلـهـ فـسـيـ  
فـكـرـ "ـ أـرـسـطـوـ "ـ حـيـثـ أـنـ الرـجـلـ هـوـ الـذـىـ يـوـثـرـ فـيـ الـمـفـسـدـاتـ  
الـأـسـاسـيـةـ فـيـ النـسـلـ بـيـنـمـاـ الـمـرـأـةـ تـقـدـمـ فـقـطـ الـمـوـادـ الـغـذـيـةـ "ـ (٣)

(١) تـوـمـاـسـ اـكـوـينـاسـ :ـ مـنـ مـوـالـيـدـ الـقـرـنـ الثـالـثـ مـشـرـ حـيـثـ تـتـبـعـهـ خـطـوـاتـ  
الـقـدـيـسـ "ـ بـولـ "ـ وـالـقـدـيـسـ "ـ اوـغـسـطـينـ "ـ سـوـمـاـشـيـوـلـوـجـيـكـاـ  
هـوـ اـسـمـ الـكـتـابـ الـذـىـ كـتـبـهـ اـكـوـنيـاسـ فـيـ عـدـةـ أـجـزـاءـ بـيـنـ سـنـةـ  
اـكـوـنيـاسـ ١٢٦٦/١٢٢٢ـ وـالـذـىـ يـعـكـنـ الـاـتـجـاهـاتـ الـرـسـمـيـةـ وـطـبـقـاـ لـتـعـبـيـرـ  
اـكـوـنيـاسـ فـانـ هـذـاـ الـكـتـابـ يـحـتـوىـ عـلـىـ مـعـالـجـةـ مـنـظـمـةـ لـلـمـذاـهـبـ  
الـدـيـنـيـهـ وـقـوـاعـدـ الـلاـهـوتـ الـمـدـوـنـهـ وـالـمـسـجـلـةـ فـيـ الـكـتـبـ الـمـسـيـحـيـةـ،ـ  
وـقـدـ اـهـتـمـ بـتـقـدـيمـ تـبـرـيرـ مـنـطـقـيـ لـهـذـهـ الـمـعـقـدـاتـ بـقـدـرـ الـامـكـانـ  
وـلـذـاـ فـقـدـ اـفـتـمـدـ بـشـدـةـ عـلـىـ اـسـلـوبـ الـفـلـسـفـيـ الـذـىـ يـعـودـ لـلـافـرـيـقـ  
وـخـمـوـمـاـ اـرـسـطـوـ الـذـىـ كـمـاـ فـيـ رـأـيـ اـكـوـنيـاسـ قدـ اـكـتـشـفـ حـقـائـقـ الـكـونـ  
وـآـرـاءـ اـكـوـنيـاسـ عـنـ الـمـرـأـةـ (ـ مـثـلـ غـيرـهـاـ فـيـ هـذـاـ الـكـتـابـ )ـ هـيـ  
خـلـيـطـ جـيـدـ مـنـ الـعـادـاتـ ،ـ وـالـمـبـادـىـءـ الـافـرـيـقـيـةـ وـالـيـهـوـدـيـةـ  
وـالـمـسـيـحـيـةـ فـعـلـىـ سـبـيلـ الـمـثـالـ "ـ هـذـهـ النـصـوصـ .ـ

مـقـالـةـ عـنـ الـقـدـيـسـ تـوـمـاـسـ مـنـ كـتـابـ تـارـيخـ الـأـرـاءـ فـيـ الـمـرـأـةـ ،ـ صـ ٨١ـ

(٢) تـارـيخـ الـأـرـاءـ ،ـ صـ ٨١ـ

(٣) المـرـجـعـ السـابـقـ ،ـ صـ ٨١ـ - ٨٢ـ

ومما يقال في هذا المقام قوله تعالى: "أَقْوَالُ رِجَالِ الْكَنِيسَةِ مَعْقِبًا ، وَمُسْتَخْلِفًا لِمَا جَاءَ فِي أَقْوَالِ رِجَالِ الْكَتْيَسَةِ حِيثُ قَالَ : " أَنْ يَسْتَبْعِدُوا مَفْهُومَ الْذَّكْرَ وَرَأْةَ مِنْ تَعْرِيفِ الرَّجُلِ ، وَأَنْ يَسْتَبْعِدُوا مَفْهُومَ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ تَعْرِيفِ الْمَرْأَةِ وَعَلَى هَذَا كَانَ الرَّجُلُ مُخْلوقًا مِنْ أَجْلِ أَثْبَلِ وَأَسْمَى الْاهْدَافِ ، وَالْمَرْأَةُ اَنْشَى خَلَقَتْ لِتَوَدِّي شَيْئًا وَاحِدًا ، اِنْهَا هَنَا عَلَى الْأَرْضِ لِتَشْغِيلِ قَلْبِ الرَّجُلِ بِكُلِّ شَعْورٍ شَرِيرٍ ... " (١)

و عند النظر في عقيدة الخلق في الشريعة الإسلامية  
نجد الانشى أميلة في نظام الحياة مثل الرجل .  
قال تعالى : " فلينظر الانسان مم خلق . خلق من ماء دافق . يخرج  
من بين العلب والترائب ". (٢)  
بيان الطفل لا يكون الا من الرجل والمرأة . (٣)

ذلك ذاتية التشريع الاسلامي في مواجهة أنظمة البيئة البشرية حيث قوى على الغاية من جميع جهاتها في حق المسيرة.

(١) سبق وأن تعرضاً لهذا النص بكامله في الجانب العقدي من الباب الأول من هذا البحث ، من ٤٧-٤٨ .

(٢) سورة الطارق ، الآية (٧٥)

(٢) تفسير الفخر الرازي ، ١٦١، ح ٣١، ص ١٢٩٠-١٣١ ، تفسير ابن كثير ح ٤، ص ٤٩٨ ، تفسير فتح القدير ، ح ٥، ص ٤٩٠ .

#### (٤) سورة آل عمران، الآية (٦)

فكمما عالج الاسلام التصورات الخاطئة التي تصاحب مولد الانثى .  
نجدة . يبين مكانته " الانثى " ودورها الفعال منذ بدأ النطوة البشرية

أرأيت كيف أخبر الاشر المسيحي عن معصية (آدم وحواء)  
حيث عمياً أمر ربهم فاكلا من الشجرة المحرمة ؟

أرأيت المعارد التي استقى منها علماء المسيحية هذا  
المعتقد كما أخبر بعض مظماء المسيحية ؟ أرأيت ما نتج عن هذه  
القضية على الحياة البشرية ، والمرأة على وجه الخصوص ؟ ألم  
تر كيف عالج الاعتقاد المسيحي التكفير لهذه المعصية ؟  
ونظن أن الموضوع قد اوفيته حقه في مقامة من عرض  
وتعقيب في غالبه كان من زعماء رجال الدين المنعفين من  
التساؤسة . (١)

وبالاتفاق الى ما سبق من نقد لهذه العقيدة نورد ماجاء  
في كتاب : "كيف يحيا الانسان " في الرد على الاعتقاد  
السائل بأن "حواء" و"آدم" خرجا من الجنة بسبب الأكل من الشجرة  
(شجرة المعرفة ) حيث جاء : " ان الله لم يرد للانسان  
الخلود في الحياة ولا ريب في أن السبب الذي نورده في قمة  
الخلائق عن سبب خروج آدم وحواء من الجنة لم يكن لأنهما  
قد أكلوا من شجرة المعرفة .

كما هو معروف وشائع ، بل خشية أن يعودا الى المعصية  
مرة ثانية فيأكلان من شجرة الحياة ويغتصبان الخلود .

-----

(١) انظر ماجاء في الجانب العقدي كان من الباب الأول من  
هذا البحث . ص ٨٤ - ٨٢ .

وهذا الذى نجده في الحديث عن خروج آدم وحواء من الجنة في سفر التكوير الاصحاح الثالث : ٢٤-٢٦" وقوله  
الرب الا له هو ذا الانسان قد مار كواحد منا هارفا الخير والشر . والآن لعله يمدد يده ويأخذ من شجرة الحياة ايضًا ويأكل ويحييا إلى الأبد . فاخرجه الرب الا له من جنة  
مدن ليعمل الأرض التي أخذ منها..." (١)

ثم قال بعد ذلك : " وهناك بجمال ايمان لايزال قائما  
بالحرمان ، وأن تستعتع بهذه الحياة خطيبة وشر ، وأن احتمال  
الشقاء فضيلة . وأن الانسان لا يستطيع ان يخلص نفسه الا بمساهمة  
قوة خارجية عظمنى . وما زالت مقيدة الخطيبة هي الفرضية  
الاساسية في المسيحية على النحو الذى تطبق فيه في يوم من  
هذا .... " (٢)

هذا وقد علمنا من الشرع الاسلامي في عرضه لقضية المعصية أن وزر هذه المعصية لا يقع على بنات حوا . فان الحذر ليس منهن ، وانما يجب الحذر من عدو البشرية . وهو الشيطان <sup>(٢)</sup> قال تعالى : " يابن آدم لا يفتنهكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة يبتز عنهم ليريهما سوءاتهما انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم انا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون " <sup>(٣)</sup>

(١) سفر التكوين ، الاصحاح ٢٢/٣ - ٢٤

(٢) لين بوتاج ، *كيف يحيى الانسان* ، تعریف ، وتعليق : خیری  
حمد ، الطبعة الاولى ، الناشر ، دار الكتاب العربي ،  
بيروت ، لبنان ، ١٩٦٧م ، ص ٤٦ .

(٢٧) سورة الاعراف ، الآية (٣)

لبعاد الله ليفلهم وأنه لا ينجو من كيده الا المخلعون . كما أخبر الدين الاسلامي عن مدى تربص "ابليس" نفسه

قال تعالى: حكاية عن قول الشيطان: " قال فبعزتك لا يغوينهم  
أجمعين، إلا عبادك منهم المخلعين ".  
<sup>(١)</sup>

ان فى ذلك لذكرى لمن يخشى ، ويتقى ويحافظ مقام ربہ .  
ذكرًا وأنشى، كما أخبر الاسلام فى موضع آخر بأنه يكون أئمّة وآیة  
للشيطان من "الانس والجن" ليعدوا عباد الله عن الطريق المستقيم.

وتفسيـرـ " الذى يوسوس في مدور الناس " ماجاـءـ . فى قوله تعالى: " وكذلك جعلنا لـكـلـ نـبـىـ عـدـواـ شـيـاطـينـ الـأـنـسـ وـالـجـنـ يـوـحـىـ بـعـضـهـمـ إـلـىـ بـعـضـ زـخـرـفـ القـوـلـ غـرـورـاـ وـلـوـ شـاءـ رـبـكـ هـافـعـلـوـهـ فـذـرـهـمـ (٤) وما يـغـتـرـونـ . "

وفي هذين النهرين لم يشر الدين الاسلامي من قريب أو بعيد الى أن هذا الاغواء والفساد خاص بالنساء دون الرجال .

كما هو في المسيحية : " هل تعلمون أن كل واحدة منكم حوا  
لذلك يستمر إلى اليوم توبية الله لكن ولجنسكن عامة " .  
<sup>(٥)</sup>

(١) سورة سـ ٦٩ية (٨٢ - ٨٣)

(٢) سورة الناس الآية (٦ - ٤)

(٣) تفسیر ابن کثیر، ج ٤، ص ٥٢٥

٤) سورة الانعام الآية (١١٢)

(٥) المرأة في التعمور الإسلامي، ص ١٤١، ٤٤، ١٤٥، المرأة في جميع الأديان والعمور ، ص ٤٧ .

**المبحث الثاني: في المجال الاجتماعي والأخلاقي:-**

أن الحياة الاجتماعية مليئة بالمتع ومباهج الملاذ، لاشباع ميول الانسان التي فطر الله عليهما خلقه بتزويده ايامهم بالغرائز، قال تعالى: " زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقتصرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعمام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المتاب ".<sup>(1)</sup>

ومنذ النظر لما جاء في الأديان السماوية الكبرى " اليهودية "، " المسيحية " على وفعهما الحال، والاسلام كما جاء . نجد أن اليهودية قد طفى الجانب المادي فيها على الروحى ، وأصبح القوم عبيد الماديات . كما تقدم ذكر ذلك .

ثم جاءت المسيحية في الطرف المعاكس لتعلّق ما فسد من طبع بني اسرائيل حيث جاءت تطالب بالحياة الروحية، وتتنبّه مطالب الجسد الا القليل منها كما أسلفنا أيها .

ثم جاء الاسلام في الخط الوسط بين المسيحية ، واليهودية جاء الاسلام ليعلن : بأن هناك مطالب جسدية ولها حد معين، ومطالب روحية ولها حد معين . معترفا بالجانب الروحى . والجسدي معا .

وفي مجال المقارنة تبيّن ما جاء في الشريعتين التي هي مجال بحثنا " المسيحية والاسلام " .

(1) سورة آل عمران الآية (١٤) .

لقد عرّفنا للقضايا العظام في الحياة الاجتماعية والأخلاقية فيما تلذم ، ويظهر لنا من خلال ذلك العرض مدى سمو التشريع الاسلامي على التشريع المسيحي المحرف فيما يتعلق " بمكانة المرأة " اجتماعياً . واخلاقياً .

وبالاضافة الى ما سبق نتعرض في هذا المقام الى النتائج  
التي أدت اليها بعض تلك التشريعات التي جاءت في المسيحية مشلا  
من القساوة على طباع الحياة البشرية ، حيث دفعت بالقوم الى  
الخروج عليها خروجا يكاد يكون كليا . ثم التعرض لما يعاني من  
العالم المسيحي من ذلك الخروج ، ونعلم ذلك في معظمها على لسان  
الزعماء من الأمة المسيحية ، في موطن الحفارات البشرية المزعومة  
تعرض لذلك مقارنا بما حوت الشريعة الاسلامية من اعتدال يتفسق  
مع طبيعة الانسان، وفطرته التي فطره الله عليها.

والقفية الأولى: في هذا المقام هي "الرهبنة" وفي مقابلها "الزواج" فقد علمنا بأن المسيحية جعلت التبتل من كمال الدين ، والسمو إلى الدرجات العلي ومن المسلم به و مما علمناه من العرض السابق من الرهبنة . أنها معارفة لمطالب الحىمة الغريزية للإنسان بالإضافة إلى القسوة التي عانى منها الآباء . حيث نجد خروج كثير من رجال الدين على هذه الشعيرة . يقول أحد الرهبان : " إن فارسا من الفرسان انسحب من الدير منذ رما بتلك الحجة الدالة على الجبن، وهي أنه يخشى الحشرات التي فس شباب (الراهب) ، وذلك لأن ملابسته المعرفية توعوي الحشرات ، وكان الراهب يقتضي من يومه أربع ساعات في العلاة ، وكانت وجبات الطعام قصيرة الأجل، وتقتصر عادة على الخضر. أما بقية اليوم فكانت تقضي في العمل والقراءة ، والتعليم ، وأعمال المستشفيات ..." (١)

هذا كما يخبرنا "ول ديوانست" من رجوع الرهبان عن  
القسم الذي أخذوه على أنفسهم أن يبقوا عذاباً، وذلك لشدة ، ما  
يعانونه من تناقض بين التشريع ومطالب الطبيعة البشرية .

ويوضح هذا الأمر قوله: "بأن القضية كانت تبدو لبعض  
الرهبان كأنها صراع نفساني بين المرأة وال المسيح، ولم يكن تشميرهم  
بالنساء إلا جهوداً يبذلونها لامانة شعورهم بعفاف النساء" ، وقد  
كان كثيراً ما يظهر الطابع البشري في مسلك هوّل الرهبان من المرأة  
<sup>(١)</sup>  
في موقوفاتهم ..

وأخبر في عام ١٢٨٨ هـ من "أربعة كهنة" "كاثولييك"  
(في هولندا) أنهم سيتركون الكنيسة، إلا إذا غير الأساقفة  
الهولنديون الأنظمة التي تحرم زواجهم ، وقال أحد هوّل الأربعة،  
وهو أحد أساتذة جامعة أمستردام: أنه يعتزم الزواج قريباً ،  
ولكنه سيطرد من سلك الكهنوت ....

وأن كهنة ثلاثة من زملاء الأستاذ في الجامعة  
أيدوا موقفه حيث قالوا: ("أنهم سيتركون الكنيسة كذلك إذا لم  
تسolve مشكلة عدم زواج الكهنة")<sup>(٢)</sup>

فال الوقوف أمام مطالب الحياة أدى إلى اشبعها بطريق  
غير شرعية كما علمتنا سابقاً في الجانب الأخلاقي .

(١) المرجع السابق ، ص ١٠٩

(٢) أبو النمر الحسيني، المرأة وحقوقها في الإسلام ، ص ٥١ -

هذا ومن الآثار السيئة على المرأة أنه قد أخذ عدد الأرامل ، والعذارى في زيادة منذ عهد (بولس) حيث أخذ يشرع لهن كيف يقعن حياتهن التي كان يخيم عليها البوء . فنجده يقول لهن : " .. ولكن التي بالحقيقة أرملة ووحيدة ، فقد القت رجاعها على الله وهي تواكب الطلبات ، والعلووات ليلاً ونهاراً، وأما المتنعمة فقد ماتت وهي حية .. لنكتب . أرملة ان لم يكن عمرها أقل من ستين سنة امرأة رجل واحد . مشهوداً لها في أعمال صالحة، ان تكون قد رببت الأولاد وأضافت الغرباء فسلت أرجل القديسين، ساعدت المتفاقيين، اتبعت كل عمل صالح . أما الأرامل الحدثات فارفنهن لأنهن متى بطنن على المسيح يرددن أن يتزوجن ..

ان كان لمومن أو موئمنة أرامل، فليساعدن ولا يشتمل على الكنيسة لكن تساعد هي اللواتي هن بالحقيقة أرامل " .<sup>(١)</sup>

فليتم تجد الأرامل ولا العذارى مدرأ رحيمها يجيب لها مطالب الحياة . فقد وجدت المرأة في الدير مأوى، وملجاً لها . مما أفرغ وأقلق أحد الأباطرة كما علمنا سابقاً ، وحرم على الآباء التخلص من بناتها .<sup>(٢)</sup>

لقد وجدت المرأة في الدير الدواء المسكن لنفسها ، فعمارت تجد المرأة النشيطة المقام السامي الشريف . كما تلقى الساذجه الملجة الأمين . حيث عبرت على آلام العزوبيه بكل ما فس وسعها . لأن الآثار النفسية التي تنتج منها على المرأة تكون أشد من آثارها على نفس الرجل .

(١) رسالة بولس الرسول الأولى إلى تيموثاوس ، الاصحاح ٥ ، ٢ - ١٦  
(٢) يراجع الجانب الاقتمادي من الباب الأول ، ص ٣٢٠

فإن العقاب المزعوم يقتضي على أعظم وظيفه للمرأة في الحياة البشرية . فالمرأة في تشريع (الرهبنة) لم تخسر فاختارت طريق (البيتولية) الذي يعارض فطرتها ، حيث إن فريدة الأمومة تجسدت بعض الشيء في الحب والاعطف على العجزة، والمحاجين ، والعناية بالانسانية . فقد حاولت أن تكيف طبيعتها بالظروف المعطنـة ، فحاـولـت الـبحـثـ عنـ الـكمـالـ الوـهـمـيـ . كما قال لها رجال الدين . بل أـعـظمـ فـظـاءـةـ مـعـاـ سـبـقـ لـاـشـارـ الرـهـبـنـةـ أـصـبـحـ المـرـأـةـ هيـشـاـ شـقـيلاـ حتـىـ عـلـىـ الـمـلـجـاـ الـوـحـيدـ الـذـيـ جـعـلـ لـهـاـ "ـفـيـ سـنـةـ ١٢٩٠ـ بـيـعـتـ اـمـرـأـةـ فـيـ اـسـوـاقـ اـنـجـلـتـرـاـ بـثـلـثـيـنـ لأنـهـاـ ثـقـلـتـ بـتـكـالـيفـ مـعـيشـتـهاـ مـلـىـ (١)ـ الـكـنـيـسـةـ التـيـ كـانـتـ توـءـيـهـاـ" .

لعمري انه موقف تئن من سماعة القلوب ، فكيف اذا قيل انه صدر من رجال الدين زعماء الرحمة كما قام بعض الأزواج ببيع (٢) زوجاتهم .

فأين المودة ، والرحمة ، أين الغيره التي تميز بها ذكر الانسان عن ذكر الحيوان الوضيع ؟ .

أين ذلك كلـهـ منـ تعـالـيمـ الاـسـلـامـ التـيـ غـدـتـ الفـطـرـةـ السـلـيـمةـ بـالـمـسـلـكـ الـقـيـمـ الـمـوـعـدـىـ إـلـىـ تـحـقـيقـ مـطـالـبـ الفـطـرـةـ السـلـيـمةـ ؟ـ .

(١) عباس محمود العقاد ، المرأة في القرآن ، ص ١٦٨ ، انظر لماجا ، في الجانب الاقتصادي في الباب الأول من هذا البحث ، ص ٢٢٩

(٢) المرأة وحقوقها في الإسلام ، ص ١١٦ - ١١٧ .

زوجته ، بمبلغ خمسمائة جنيه انجليزى لتاجر . . لأن حياته الزوجية لم تكن تطاق ، لأن أخلاق زوجته لم تكن تتفق مع أخلاقه . مع حبها لهذا التاجر، وموافقتها على البيع ، وقال المحامى عن المتهم: أنه لا وجه لإقامة الدعوى على موكله ، وذكر فى ادعائه فقرة يستدل منها على أن القانون الانجليزى قبل مائة سنة كان يبيح بيع الزوجات ، وأنه فى سنة ١٨٠١ كان ثمن الزوجة محدوداً بمبلغ ستة بنسات . . بشرط أن يتم البيع بموافقة الزوجة ومحض اختيارها فكان من المحكمة أن ردت عليه بأن هذه الفقرة صحيحة ، وأن القانون الذى ذكره المحامى كان موجوداً حقاً، غير أن المحكمة أصدرت أمراً في سنة ١٨٠٥ بابطال بيع الزوجات أو التناول عنهن، وبعد المداولات حكمت المحكمة على باىق زوجته بالسجن عشرة أشهر<sup>(١)</sup>

وبالنسبة لـ<sup>(٢)</sup> قانوننا يسمح للزوج أن ينقل أو (يعير) زوجته لأخر .

أقول: أن الفرض من رواية هذه الاخباريات بيان ما عاشت منه المرأة من الاشار المترتبة على تعاليم المسيحية . حيث نجد في القمة الأولى السبب في بيع الرجل زوجته كما قيل : " لأن أخلاق زوجته لم تكن تتتفق و اخلاقه مع حبها لهذا التاجر.... " وقد علمنا في الحديث عن هذه القضية في " تحريم الطلاق " كيف

(١) المرأة وحقوقها في الإسلام ، ص ١١٦

(٢) المرأة بين الفقه والقانون، ص ٢١١، انظر الجانب الاقتصادي من الباب الأول، ص ٢٢٩.

وقف تلميذ " عيسى عليه السلام " صلوة القوم لهذا الشرع عند  
سماهم له حيث : " قال له تلاميذه ان كان هكذا أمر الرجل مع  
المرأة فلا يوافق أن يتزوج " <sup>(١)</sup> ؟

كما نجد في النص الثاني: " أن المحاكم الكنسيه سنت  
قانونا " لبيع الزوجات من أجل وفع حد لمعاناة الأسرة التي  
تختلف فيها الطباع فيكون التفوق .

ومن هنا تدرك الحكمة الالهية في عناية التشريع الاسلامي  
في سن الأحكام لحل هذا العقد متى تعدد الوفاق، وقد ورد أكثر من  
نحو من ذلك .

قال تعالى: " وإنما طلاقتم النساء فبلغن أجلمهن فلما سكوهن  
بمعرفه أو سرحوهن بمعرفه ولا تمسكوهن فرارا لتعتدوا ومن يفعل  
ذلك فقد ظلم نفسه ولا تتخذوا آيات الله هنوا وادکروا نعمت الله  
عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة، يعظكم به واتقوا الله  
واعلموا أن الله بكل شيء علیم " <sup>(٢)</sup> . وقد فعلنا القول في هذا  
المبحث .

لقد أغفلت الكنيسة عينها مرات ومرات، أمم المبررات ،  
والظروف التي تجعل تعدد الزوجات أمراً جائزاً، كما تجاهلت  
الطبيعة الإنسانية، وقوة الغرائز البشرية من أصلها، وقاومتها

---  
(١) انجيل متى الاصحاح ١٩  
(٢) سورة البقرة الآية ٢٣١ .

في كثير من شئون الحياة . وذلك بالقيود التي فرضتها على  
اتباعها . لقد ألمحت عينها من النتائج ، ولم تفتح الباب للنظر  
وكيف يكون لها علم ، ورجال الدين في عزلة تامة عن الحياة العامة ،  
وما يجرى فيها من أحداث .

فهذه قافية من صنف المسائل العظام التي تميز فيهما  
الدين الإسلامي ، لاحتياطه لكل مغيرة وكبيرة في التشريع .

بالإضافة إلى ما علمناه من المعالج العامة ، والخامسة  
لتعدد الزوجات في الإسلام . نجد الشهادات لهذه الشعيرة في الإسلام  
من غير اتباعه .

لقد كان الملك ( هنري الثامن ) شديد التعلق بالكنيسة .  
إلا أن هذا الملك لم يرزق سوى بنت واحدة ، فسأل " البابا " إن  
يمنحه الطلاق فأباى رجل الدين . فما كان منه إلا الخروج على  
سلطان " البابا " وأقام بنفسه رسوم الطلاق ، والتي بزوجته  
السابقة في الريف .

ولقد تزوج بعد ذلك أكثر من مرة ، وقد جرت هذه القافية  
(١) أموراً سياسية ودينية .

" شهادات غير المسلمين لسمو التشريع الإسلامي في هذه  
المسألة " منهم " الدكتور جراهام " فإنه يقول بكل جرأة ومراحة :  
" لم تتمكن المسيحية من حل مشكلة تعدد الزوجات ( المحظيات  
والعوانس ) فيما ميّز من الزمن ، واذا عجزت من ذلك وفي هذا العصر

(١) لمج . شني ، تاريخ العالم الغربي ، ترجمة محمد الدين ، الناشر  
دار النهضة العربية ، ص ٢١١ - ٢١٦ .

أيضا فالخسارة خسارتها، أما الاسلام فقد نظر الى بعض المشاكل الاجتماعية وسمح من جرائها بـ تعدد الزوجات ، كحل اجتماعي للطبيعة البشرية ، داخل حدود محكمة وضوابط شرعية ولكن البلدان الغربية تبدي قولا حماسيا شديدا للموضوع فردية الزواج، وأما عظيمها فانها تستعمل تعدد الزوجات ... فان أحدا لا يجهل موضوع المخطيات وما له من دور كبير في المجتمع الغربي) وفي الختام قال جراهام: "فالاسلام من هذا الاعتبار بعد مذهبها شرعا يسمح للمسلم أن يتزوج ثانية علينا، ويحرم عليه اتخاذ أية هشيبة سرا، وانما ذلك لبقاء المجتمع الانساني طاهرا من الناحية الخلقية".<sup>(1)</sup>

فالسلام يوجه الانسان الى القيم، والمعنويات ، ويؤكد التوجيه بالترهيب ، والترغيب ، والشرع ، والتفصيل رحمة بعماد الله .

وكلاًما تعمقت ، وقويت جذور العقيدة الاسلامية في نفوس  
أتبعها كلما تبعها السلوك المحيي .

وقد ظهر لنا في "الباب الثاني" كيف كان المسلمون في مدرِّ الإسلام في موكب المنهج الذي رسمه القرآن ، والسنّة . حيث استقرت في نفوس الأتباع تلك التعاليم، وكأنها أرض ملبة لاتباعها وأصبحت الحرية الإنسانية والمسؤولية . كما أرادها الله بالغواص المستقيمة .

(1) المرأة وحقوقها في الإسلام ، ص ١٨٩ ، المرأة بين الفقهاء والقانون ، ص ٩٤ - ٩٥ ، ٢٢٣ - ٢٤٨ .

### " تحرير والمساواة "

ومن أهم القضايا التي نرغب أن يتعرض لها بحثتنا في هذا المقام . قضية : " الحرية والمساواة " والحكمة في طرحها ما يأتي :

- ١ - لما لها من علاقة ببعض تشريع الإسلام . حيث يتجاهل البعض ماجاء من شرع في حق المجتمع ، والمرأة على وجه الخصوص .
- ٢ - نجد المصادقة ( بالحرية ) و ( المساواة ) من أهم مواقف المرأة العصرية .
- ٣ - لما لها من دور خطير على استقرار ، وحضارة البشرية ، والأمة الإسلامية على وجه الخصوص .

### " الحرية " :

الإسلام ، والحرية : المفهوم الإسلامي للحرية هو قدرة الإنسان على فعل شيء لا يغتصب الله عن وجله .

فالإسلام يحرر الإنسان من هواه ، من ميوله المنحرفة ، بالعقيدة . بتحقيق العدالة العامة بين الناس .

فالدين الإسلامي أعطى أتباعه الحرية التي يجب أن تكون مقيدة <sup>(١)</sup> بأوامر ونواهى ، العزلة من الله .

-----

(١) الحركات النسائية وملتها بالاستعمار ، ورد في هذا المرجع في أكثر من مقالة ، وصفحة ، سالم البهنساوي ، مكانة المرأة في أكثر من صفحة ، سعيد حوى ، الإسلام ، ج ٢ ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩ .

قال تعالى : " وَأَمَا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسُ عَنِ  
الْهُوَى، فَإِنَّ الْجَنَّةَ هُنَّ الْمَاوِيَ " <sup>(١)</sup> وقال تعالى : " وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ  
وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ  
أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَنَدِيَ فَلَلَا مُبَيِّنٌ " <sup>(٢)</sup> .

أما الحرية المطلقة بمعنى أن يجعل الانسان ما يشاء . فهذه  
همجية الانسان الكافر ، اذ دم التحكم في ميل الهوى ، عبودية  
للنظم ، يسيطر حيث ترحب ، ويفعل ما ت يريد ، وتشتهي ، فليس لهذا  
الشخص مكان في الشريعة الاسلامية حيث جعل سلوكه مع هوى النفس .

فالحرية في الاسلام هي التي تكون . بمحنة سنن الشارع .  
فهذه هي الحرية الحلة ، فالذى يسيطر على فميته ودخيلته ، ائما  
هو سلطان الشرع . حرية مقتربة بعبودية الخالق لا غير .

أما الحرية ، التي ينادي بها اصحاب الحركات الهدامة ،  
 فهي حرية جوفاء وشعارات بلا مضمون ، ولا محتوى ، ويفسرها  
كل قوم بحسب ما يشتهون ، فمن اعظمها فسادا حرية الدولة ، والشعب ،  
" كما في النظام الديموقراطي ، حيث يريد الناس مزيدا من الحرية  
الاقتصادية ، ومزيدا من الحرية السياسية ، ومزيدا من حرية السلوك  
والتعبريات ، ومزيدا من حرية النفس حتى وصلوا الى انهم افبحوا  
يريدون أن يكون هدفهم الأعلى هو حياة الحيوان .. " <sup>(٣)</sup> .

(١) سورة النازعات الآية (٤١-٤٠)

(٢) سورة الاحزاب الآية (٣٦)

(٣) سعيد حوى الاسلام ، ج ٢ ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ، عمر سليمان الاشقر ،  
المرأة بين دعاه التقدم ، الطبعة الثانية ، مكتبة الفلاح ،  
الكويت ، ١٤٠٤ هـ ، ص ٣ - ٢٧ .

وليس التشريعات التي وفعها الاسلام للمرأة قيدا على حريتها فنان الحقوق والواحبات التي ألزم الله بها الرجل والمرأة . والخنوع لمنهجه ودينه في الاسلام هو العبودية في أعظم مراتب الحرية . فهذا تحرر من سلطان هو النفس ، اذا عارض سلطان الشرع . ومن أعظم شعارات الحرية المزعومة في هذا العصر للمرأة هتك الحجاب الساتر لهناتها . اذ يزعمون بأنه مقيد لتقدير المرأة ورقتها ، لقد أجمعوا من الأديان الثلاثة كما علمتنا في الباب الأول والثاني على فرضية الحجاب على المرأة عن الرجال .

فالقول بالتحرر من حجاب المرأة ليس خروجا على الدين الاسلامي ، فحسب ، وإنما هو خروج على دين الله على من الأزمان جل وعلى قوانين أولى الألباب .

وتاريخ التخلص من الحجاب في الأمة الاسلامية ، كان أول من دعا اليه اليهود في عهد "الرسول صلى الله عليه وسلم" ، في المدينة المنورة . حين كان "بنو قينقاع" في المدينة . حيث جاءت امرأة من العرب بجلب . لها فباعته بسوق بنى قينقاع فجعلوا - أي اليهود - يراودونها على كشف وجهها فأبانت فعمد العائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها ، فلما قامت أنكشفت سوأتها ففحكتها بها ، فعانت فوشب رجل من المسلمين وقتل الصاغ - وكان يهوديا - فشد اليهود على المسلم فقتلواه ، فاستمرت أهل المسلم المسلمين على اليهود فوق الشريء بين الطرفين .

-----

(١) بجلب : المعنى بكل ما يجلب للأسوق لبيعها .

(٢) المسيرة النبوية ، ج ٢ ، ص ٤٧ - ٤٨ ، وهبى سليمان ، المرأة المسلمة ، ص ١٤٩ .

ثم تتبع هذه الدعوة فيما بعد باسم عديدة، ومن أشهر من نادى بها :

(١) "قاسم أمين" العائد من دراسته الحقوق بفرنسا، وقد أعجبه نساء فرنسا، فرغب أن تكون المرأة المسلمة مثل الغربية في تحررها من الأخلاقيات الحميدة

ثم كانت دعوة صديق بريطانيا (سعد زغلول) إلى هتك حجاب المرأة المسلمة ومعه "هدى شعراوى" في حل لهذه المناسبة السيسية (إعلان السفور).

ومن ذلك اليوم ظهر السفور في المدن المصرية استجابة لرجل الوطنية "سعد زغلول" وتتبع هذه الدعوة حتى قمعت معظم أنحاء العالم الإسلامي.

والمراد بهذه الثورة والتي حمل لها أتباع النفوذ الاستعماري في العالم الإسلامي. هدم الأسرة، وتدمير المجتمع، ودفع المرأة إلى أن تكون أدلة للأهواء، والرغبات، وذلك باخراجها من مكانتها، ورسالتها، وتحطيم القيم الأخلاقية، والاجتماعية، والنفسية في شأن العلاقة بين الرجل، والمرأة وتدمير وجودها الشخصي، وكيانها النفسي.

(١) قاسم أمين (١٨٦٣ - ١٩٢٨) مفسد اجتماعي دائم يقرن اسمه بحركة تحرير المرأة.

يوسف، أعلام من الاسكندرية، الناشر: المعارف بالاسكندرية ص ٢٧٢.

(٢) الموسوعة العربية الميسرة، ج ٢، ص ٦٨٩، وهبي سليمان فاروجي المرأة المسلمة، ص ١٥٠.

(٣) المرجع السابق، ص ١٥٠ - ١٥٥.

هذا " والحركة النسائية ". والقول بتحرير المرأة في الغرب . إنما كان نتيجة رد فعل لما عانته المرأة من مظالم رجال الكنيسة ، وما وفعوه لها من تشريع يهبيط بع坎تها من درجة الإنسان .

وقد علمنا فيما سبق للقرون الأولى للمسيحية قرنا بعد قرن ، والمرأة المسيحية لم تبرح تلك المكانة التي سهلها رجال الدين ، ومن فمن تلك المعتقدات والتشريعات ما جاء عن " القديس (ترتوللين)" : " أبتها المرأة ، يجب عليك دائمًا أن تكوني مقطة بالحداد والقوانين، لاظهرين للأبعار إلا بمظهر الخاطئة الحزينة ، الغارقة في الدموع " ، وقد أدركنا مكانتها في جميع نواحي الحياة في " الباب الأول من هذا البحث " .

(١) تحرير المرأة وهو معناه المساواة مع الرجل في الحقوق والواجبات .. وبدأت هذه الحركة في القرن ١٨ مع الحركة الصناعية ، وكانت المرأة عندهم تعداد أقل من الرجل جسمًا وعقلًا ، حرم عليها العلم وفرض عليها الاستعباد ، كما سبق وعلمنا في الباب الأول ، ولم يكن لها حق الملكية ، ولا التعامل المالي ، ولا الولاية على أبنائها حتى إذا مات زوجها .. بل أن الرجل كان هو الولى عليها .

وأول مطالبة واضحة في فرنسا طالبت الثورة بالحقوق الإنسانية للرجل ، والمرأة على السواء ولكن قانون نابليون عرقل هذا عند التطبيق حتى عدل القانون (١٩٢٨) ، وفي أمريكا طالبت بعض الرعماً بهذه الحقوق في أثينا وفع الدستور بدأت المطالبة الجبرية (١٨٤٨) عندما طالب الاتحاد النسائي فرميًّا تمر ستة عشر سنة في المساواة في القانون ، والتعليم ، وفرض العمل ، والأجر المتساوي . ثم قال بعد ذلك " صاحب الموسوعة " وطالبت المرأة العربية بحقوقها ، إلا أنها قد ثالت العظيم من حقوقها في فهو تعليم الإسلام .

الموسوعة العربية الميسرة ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .

(٢) عمر رضا كحالة ، المرأة في القديم وال الحديث ، ج ١ ، ص ٢٠٣ .

لقد كتب (بلاكستون) : " في شروحه المشهورة على قوانين إنجلترا في سنة ١٧٦٥ يقول : " ان القيود التي تسرّج تحتها المرأة يراد بها في الغالب حمايتها وخيرها، ذلك القانون الانجليزي يوثر المرأة بعطف شديد ."

ثم عقبت صاحبة المقالة التي أتت بهذا النص بقولها: " ومع ذلك فإن هذه المرأة التي اثرها القانون ذلك الاشعار العظيم قد حرمت كل حق مدنى تقريباً وحيل بينها وبين التعليم ، وكل شيء آخر ما عدا أحط موارد الكسب ، ونزلت عيسى كل شروطها عند الزواج ، وأصدق من قول (بلا كستون) ما ذكره ذلك المحامى العجهول في سنة ١٧٣٧ حين قال : " ان كثيراً ممّا قوانيننا وعاداتنا المتعلقة بالنساء مفحوك جداً ولعل وافعيها كانوا مع ذلك أناساً متسمين بالجد ."

ومن الصعب أن نحكم على مكان لهذا الرياء الذي لا يحسه صاحبه من أثر في أفكار الناس وسلوكهم .

ومع ذلك فاننا نستطيع أن نقرر أن مركز النساء الزائف بحذافيره ، وهو المركز الذى كان يشغلته منذ أو اخر (١) القرون الوسطى الى آخر القرن التاسع عشر لم ينتج خيراً .

-----

(١) السيده رأى ستراشنى ، المرأة . مركزها وأثر فى التاريخ ، ج ١ ، ص ٣٩٩ .

فهل عانت المرأة المسلمة مثل تلك القسوة حتى تطالب  
بما تطالب به المرأة المسيحية في الغرب؟ .

لقد طالبت المرأة في الغرب بحقوقها حينما ومل بها  
الأمر إلى أن تباع وتشترى كما علمنا في أكثر من موضع . حينما  
(١)  
ومل بها القانون أن تكون تابعة لزوجها في اسمه .

فهل سلبت المرأة شخصيتها في حمى الإسلام؟ .

ثم إن هذه الحرية التي نادى بها الغربيون وتضمنها  
الدعوة إلى هتك (حجاب المرأة) كان لها أكبر الأثر على جميع  
مبابدين الحياة البشرية وفي مقدمتها حياة المرأة .

ونسوق في هذا المقام اعتراف ، أصحاب الدعوة بذلك .

فإن (قاسم أمين) أحد المغلقين ، نجده بعد . أن  
كتب كتابه (تحرير المرأة) (والمرأة الجديدة)

قد غير رأيه إذ رأى النتائج العكسية لما دعا إليه  
فقال في تعرير نشرته جريدة الظاهر ( "لقد  
كنت أدعو إلى اقتداء أثر الترك، بل الأفرنج في تحرير شائرهم  
وغالب في هذا المعنى حتى دعوتهن إلى تمزيق الحجاب ، والنسـ  
اشتراك النساء مع الرجال في كل أعمالهم وما دبـهم وولائهم ولكنـ  
أدركت أخيرا خطرا خطر هذه الدعوة بما اختبرته من أخلاق الناس ،  
فلقد تتبعـت خطوات النساء في كثير من الأحيـاء ، لا عـرف درجةـ

احترام الناس لهن ، فرأيت من فساد أخلاق الرجال - بكل أسف -  
سأحمد الله على ما خذل من دعوتي ، واستنفر الناس إلى معارفsti  
لهذا لا أجد الوقت مناسباً للدعوة إلى تحرير المرأة بالمعنى  
الذي قعدته من قبل <sup>(١)</sup> .

ومعنى قوله الذي نشره قبل وفاته بعام ونصف عام أنه  
اكتشف بعد سبع سنوات من دعوته ( التي جاءت استدراجاً ومرضاة  
لنفود وليس خالعة لوجه الله تعالى ) أنها لم تكون لصالح  
الأخلاق الاجتماعية <sup>(٢)</sup> .

ومما يذكر أن السيد زوجة ( قاسم أمين ) كتب منذ  
سنوات تعلن : " إن دعوة قاسم أمين كانت خطيرة ، وأنها لم تكون  
قائمة على أساس صحيح " <sup>(٣)</sup> .

وقبيل الخوض في مبدأ ( المساواة ) في التعريف العصري  
والذى دفع بالمرأة الأوروبية إلى ترك بيتها ومناظرة الرجل فى  
جميع ميادين العمل نشير قبل ذلك لمبدأ المساواة في المفهوم  
الإسلامى .

(١) أنظر لما جاء عن فريد وجدى ، دائرة المعارف القرن  
العشرين ، ج ٨ ، ص ٦٢٠ - ٦٢٥ ، أنور الجندي ، حركة

تحرير المرأة ، ص ١١ ، ٣١ .

(٢) حركة تحرير المرأة ، ص ٣٢ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٣٢ .

## **معنى المساواة بين الرجل والمرأة في الاسلام :**

لقد رفع الاسلام مقام المرأة في المجتمع، وأنقذها مما كانت تعاني منه . كما سبق وعلمنا .

قدر الاسلام المساواة بين الرجل والمرأة في امور، كما  
أصدر الاسلام أحكاماً بشأن المرأة تبني على رعاية طبيعتها التي  
خلقت عليها ، وعلى استعدادها الخلقي، والعقلى ، مما يتم  
لصلحتها الشخصية . وغيرها في المجتمع الاسلامي ، فمن هذه النحو ص  
التي سبق ، وادركتنا مضمونها مبدأ المساواة في الانسانية . قوله  
تعالى: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة  
وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي  
تساؤلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً".  
(١)

ومن النعمous التي تعرفت للمساواة في الایمان بالله تعالى  
والتكاليف الشرعية والجزء على العمل . قوله تعالى: " ومن عمل سبعة  
فلا يجزى إلا مثلها ومن عمل صالحًا من ذكر أو أنثى وهو موئمن فما وافق  
يدخلون الجنة يرثون فيها بغير حساب " .<sup>(٢)</sup>

هذا وكما سبق وعلمنا " بأن المرأة ليست متساوية في كل شيء مع الرجل . في التكوين . فهناك فروق جزئية بين الرجل ، والمرأة يرجع ذلك الى وظيفة كل منها في الحياة . حيث هناك فروق جسمية وفروق نفسية . وبذلك بنى عليهما فروق دينية ، وفروق في الحقوق والواجبات .

(١) الآية النساء سورة (١)

(٢١) سورة الآية (٤٠) غافر .

ومن ذلك . قوامة الرجل على المرأة في البيت . كما جاء في قوله تعالى : " الرجال قوامون على النساء بما فُرِّلَ اللَّهُ بعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتِنَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نَشُوزُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَفَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ اطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمْ كَبِيرًا " .<sup>(١)</sup>

وكذلك جعل الدين الإسلامي " الامامة المعظمي " - رئاسة الدولة - خاتمة بالرجال دون النساء ، لما يترتب عليه تطبيق الأحكام الشرعية من الامام ، كما راعى الإسلام باقي التشريعات من آداب بين الرجل والمرأة . وطبيعة المرأة ، وما لها من دور (٢) أعظم كلفها به الإسلام نحو زوجها وأبنائهما دون غيرهما .

هذا بيان للناس ، ولتعليموا فطرة الله التي فطر الناس عليها من ذكر وأنثى لا تبديل لخلق الله .

قال تعالى: " فَرَأَمْ وَجْهَهُ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فَنَطَرَ اللَّهُ التَّسْ نَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكُنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ " .<sup>(٣)</sup>

لقد أدرت المساواة بين الرجل والمرأة والدعوة إلى اشتراكها مع الرجل في ميادين الحياة بدون قيد، والخروج على نواميس الطبيعة ( كما هو شأن العالم الغربي ) إلى بعض الآثار السيئة على كيان الأسرة

(١) سورة النساء الآية (٣٤) .

(٢) انظر لماجاء في موقف الإسلام من هذه القافية من الفعل الثالث ص ٢٨٦ - ٢٩٥ .

(٣) سورة الروم الآية (٣٠) .

ومن ثم على جميع أفراد المجتمع البشري . وذلك من تقارير واقع الغرب المطبق لقانون المساواة ، لعلم المنخدع أى الاتباع يتبع ، والى أى منقلب ينقلب ؟ .

فمن ثمار الحرية المطلقة من الغواصات ومبدأ المساواة بين الرجل والمرأة ما ليس في صالح الحياة الراقية للإنسانية كما هو المحسوس في مهد تلك المزاعم الأوروبية .

لقد ضفت الروابط الاسرية في ظل(الحرية و المساواة) من التجاوز لحالات الخيانة الزوجية ، حتى تصل إلى التعدي على الأزواج (١) من الزوجين لأحدهما .

وتولد تلك الحالات آثارا على الآباء اذ نجدهم يعتدون على آرواح آباءهم (٢) .

ثم يسبحون أيضا في حالات نفسية بين اجرام وتعد الى حالات انتحار .

لقد جاء في التقرير السنوي لعام (١٩٦١ - ١٣٨١) لمديرية الداخلية البريطانية أن عصابات النساء والمرأفات زادت زيادة

(١) لقد توسع في هذا الأمر بأسلوب علمي وتقارير تاريخية كل من :

الشيخ أبو الأعلى المودودي ، الحجاب ، ص ٢٥ - ٠٠٠ ، د/معطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، في مسحات متفرقة ،

د/محمد على الباب ، عمل المرأة في الميزان ، ص ٥٧ - ٠٠٠ ،

(٢) مجلة الشهفة ، العدد ٨٨٤ السنة الثامنة عشرة - ١٣ أكتوبر ١٩٨٤ م ، ص ٥٩ ، جريدة المدينة المنورة ، العدد ٦٨٠١ - الجمعة ١٠ ربيع الأول ١٤٠٦ هـ .

خطيرة مما يهدد الأمن العام .

" القى القبض على (٧٤٢) ألف فتاة وسيدة خلال العام الصافى بتهمة السطو والسرقة ، وعشرة آلاف فتاة تحت سن العشرين بتهمة التحرير على الفسق ."

وجاء في التقرير أن (٢٦٨٠) فتاة تحت سن الثامنة عشر دخلن السجن بتهمة السرقة بالاكراه .."

هذا كما جاء من تقرير حول ما قبل من نتائج سيئة على خروج الأم إلى العمل، وترك ابنها ما يأتى : " بأنه من المعب مادامت الأم مشغولة بوظيفة خارج البيت، من المعب أن تجعل للأطفال شخصية فيها خصائص الآباء ، وفيها القابلية لنقل تراث الأجداد ، لأن الطفل منذ أيامه الأولى يقع في جماعة كبيرة تساعده على محسو (٢) شخصيتها .."

لقد فعّلت أفعال المرأة ، والفتاة وإنها رأت ، وأعظم آية على ذلك حوادث الانتحار . وهذه مشكلة كثيرة ما يسمع عنها في الاعلام بشتى أنواعه . فقد يقول السامع ، أو القارئ ، معلقا على هذا الخبر: هذه حماقة ، وتهور ، وما الذي دفعها إلى ذلك مهما كانت الظروف ؟ .

إلا أن الدارسين لتلك الجرائم يجدون أن معظمها عائد إلى (٢) أوضاع عائلية موئمة .

-----  
(١) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٧٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٢٧١ .

(٣) المرجع السابق ، ص ٢٧٥ ، حركة تحرير المرأة ، المرأة بيسن دعوة الإسلام ، ص ٢٢ - ٢٤ .

وفيما يتعلّق بخروج المرأة للعمل في الغرب نعني بخروجهما سافرة إلى العمل بشتى مجالاته سواءً منه ما يتفق مع فطرتهما أو ما يتعارض معها إلى جانب الاختلاط المحرّم بالرجال اختلاطاً ضاعف فيه القيم الخلقية . وهذا الذي عارفه الإسلام .

ومعاجله في أمر هذا التحرر ، والقول بخروج المرأة من وظيفتها الحق حتى قبل في سنة ١٨٩٥ م في مجلة "المجلات" أنّه يوجد في أوروبا كثير من النساء اللواتي يتعاطين أشغال الرجال ويلتجئن بذلك إلى ترك الزواج . . . ويصح تسميتها بالجنس الثالث "الإناثين لسن الرجال ولا النساء" . (١)

وهذا مما دفع بالكثير من الرجال إلى العزوف عن الزواج لعدم وجود ربة بيت وزوجة وأم للأبناء .

وهذا أب يستمرخ ابنه بعدم الزواج من أمريكية ؟؛ لأن الفتاة الأمريكية لا تعرف قيمة البيت إنها فتاة شغل . (٢)

ومنذ التساؤل عن الدافع لخروج المرأة وتحملها هذه الخسارة تجد أن الأحصاءات تقول إن (٧٢٪) فقط من العائلات الأمريكية تترك فيها مسؤولية إدارة البيت ، والانتفاق كلية للرجل ؟ أما (٩٣٪) من عائلات أمريكا فإن الزوجة تشارك زوجها في النفقات . (٣)

(١) دائرة المعارف القرن العشرين ، ج ٨، ص ٦٦٦ .

(٢) ناصر الدين الناشيبي ، مقالة ، ضمن الروايات مع النساء ، من مجلة الشرقية ، العدد ١٢١ ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م ، ص ٥٩ .

(٣) المقالة السابقة .

هذا وقد أهلن رئيس أمريكا الأسبق " ريتشارد نيكسون " من وفع البيت في أمريكا حيث قال : " البيت الامريكي في بلادنا - وأقولها : بأسف م ليس كما نريده ورغم أن نسبة الطلاق قد اخذت في الهبوط بسبب الأزمة المالية وما تتطلبه معاملات الطلاق من نفقات باهظة ، ولكنني أقول بأن شاطئنا الحالى في العودة إلى التقاليد القديمة - بكل حسنة - كذلك التمسك بالمثلى القديمة ، كل ذلك يدعوا إلى الارتياج .. " (١)

ثم قال في اختيار الزوجة : " على رجل السياسة أن يختار المرأة التي يستطيع الاعتماد عليها كزوجة وكربة بيت مسئولية ، إن هذه المهمة تسبق جميع مهماته الأخرى . إن زوجة (الرجل العام) هي جزء لا يتجزأ من شخصيته وبالتألى من أسباب نجاحه في حياته .. " (٢)

في هذا اخبار من رجل ليس من عامة القوم ، وإنما من عظماء أمتة على علم بما يقول ، وبما يجري في وطنه .

يعترف بالمعاناة التي يعيشها البيت الامريكي، المنعم في ظل الحفارة المزعومة وفي حمى الحرية والمساواة . ثم البحث عن الدواء وذلك بالعودة إلى التقاليد القديمة والأخلاق القديمة " فالمسلمية ليست بحاجة

(١) ناصر الدين النشاشيبي ، مقالة: نيكسون يفتح قلبه للشرقية ، العدد السابق ، ص ١٠ ،

(٢) المرجع السابق .

الى التقاليد القديمة . بل بالرجوع الى تعاليم الدين الاسلامي التي كانت وما زالت حتى يرث الله الارض ومن عليها .

كما نجد في نصه بأن اسباب نجاح الرجل هو أن تكون له زوجة " يستطيع الاعتماد عليها كزوجة وكربة بيت مسؤولة ، ان هذه المهمة تسبق جميع مهماته الأخرى " .. فهذا في حسبان رجل السيارة تكون هذه المهمة مقدمة على غيرها من المهام .

وقد سبق الاسلام "نيكسون" في الحث على اختيار الزوجة ذات الصفات الحميدة منذ قرون ، والشريعة الاسلامية خافلة بخصوص كثيسرة في هذا المقام منها عن ابى هريرة " عن النبى علی الله علیه وسلم قال تنح المرأة لاربع لعالها ولحسها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك " (١)

وما أوجب عليها من واجبات فيخصوص كثيرة منها ماجاء من حديث الرسول علی الله علیه وسلم : " ... والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها " (٢)

قال " الشيخ السباعي " : " ان كل ما يقال حول قضية المرأة و(تحريرها) كلام فيه قليل من الحق وكثير من الباطل والتفليل ، ليس في بلادنا قضية باسم " تحرير المرأة " بعد أن حررها الاسلام ، وإنما هي مشكلة كانت عند الغربيين ولا تزال ، وليس طلب الاسلام حشمتها وتفرغها لاداء رسالتها الاجتماعية الكبرى ، كبت " للطاقة بل " تنظيم " لها ، والتنظيم غير الكبت ، ووضع

(١) صحيح مسلم ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، ج ١٠ ، ص ١٠ ، انظر الى اشر هذه التوجيهات في الاتباع في الباب الثاني ، .

(٢) انظر هذا الحديث بكامله في صفات الزوجة من الفصل الثالث ، ص ١٣٣ .

كل شئ في موضعه ، ومنعه من تجاوز جده أمر غير الفوضى ، والانفلات من كل حق للإسرة أو المجتمع .." (١)

ونختتم هذا المقام بتقرير جاء حول خروج المرأة إلى العمل في جميع مراحل الحياة بجانب الرجل واهتمامها المهمة العظيمة ، حيث أجري الاستفتاء بين عدد كبير من رجال إنجلترا من مختلف الطبقات عن " المرأة العاملة " .

نعطي من هذه الأقوال ماجاء عن طبقة الموظفين ، والطلبة الجامعيين الذين هم أكثر احتكاكا بالمرأة وأرجح مقولا عن فبرهم .

" فقد اتفقا على أن الأنوثة لا تتمتع بها إلا المرأة التي تجلس في بيتها ، حيث ترعى أولادها بنفسها ، وتقوم بجميع أعمال المنزل ، أما المرأة العاملة فهي مجرد نهاية من الأنوثة ، وكان هذا رأى الأغلبية هناك " .

ثم أخذت المحررة التي أجرت الاستفتاء في التذليل من مكان آخر في استطلاع الرأي العام عن خروج المرأة .

وقد كانت هذه المحررة من الذين ينامون الدفء  
القائلة بخروج المرأة إلى العمل .

إلا أنها في نهاية المطاف أعلنت خسارتها في هذه

(١) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ١٩٩

القضية، وأعلنت هزيمتها مع الرد على القائلين بخروج المرأة  
إلى العمل . وذلك عقب رسالة جاءتها من احدى السيدات اللواتي  
اشتغلن في مركز محترم وتعمل من خمس وعشرين سنة ، حيث قالت  
للمحررة مانعه : ( "اما انك تخدعين نفسك واما انك مازلت في أول  
سنوات العمل ، ان الرجال على حق فيما يقولون .. فالمرأة  
العاملة تفقد آنسوتها فعلا بالعمل ، وقد يدهشك اننى آتمنى بعد  
أن امغبت مدة طويلة في العمل المفشو اشعر أنغيرى كشیرات يشارکننى  
هذا التمنى - أن لا أخرج من بيتي وأن لا ترك أولادي صباح كل يوم  
للاذهب الى مكتب ، ولكننى أعمل واشقى لافقد آنسوتها فعلا في سبيل  
العناد . (العناد) اننى مثلك اخشى أن يقول الرجال أننا تراجعننا  
من ميدان العمل وفشلنا ، ولذلك فائنا وغيرى نفعى بانفسنا  
لكى نغيط الرجال ... " ) (١)

هذه بعض من الحقائق تعلن عن خروج المرأة إلى العمل  
مع التعرّف من كل القوابط الأخلاقية ، والمعاناة من تلاسن  
القوانين المخالفة للواقع السليم .

لقد استبعدنا التقارير التي تخبر عن الانحلال الخلقي  
من آثر خروج المرأة من البيت سافرة عن مفاتنها ، واكتفيت  
بالنماذج التي فيها بعض الاشارات فلو سجلنا كل ما عالمته  
في هذا المقام لأدى بنا الامر إلى وضعه في بحث خاص به ، وما كفى  
ذلك .

(١) المرأة بين الفقه والقانون ، ص ٢٥٦ ، ٢٥٥ .

فقد ذكرنا نماذج معدودة لتدكير القلوب الغافلة ، المقدسة  
لمعنى " الحفارة الغربية " .

فإن كلمة " حفارة " أخذت معنى غير معناها السليم ، وذلك  
في ظل التقدم الذي وصل إليه الغرب . الواقع (الحفارة) الغربية  
لا يعودون الجانب المادي لانتفاع من خيرات الكون . وطاقاته  
وفهم القوانين الكونية . وانتاج الالات التي اختبرت الزمان ،  
والمكان ، والمسافة اما ، الحفارة . بمعناها السليم ، وهو حفارة  
الانسان اذ ترفعه عن كل ما هو حقير ، ومنحط لم يحظ به العالم  
في الغرب ، والمرأة على وجه الخصوص . فلم يوجد هناك حل متكامل  
للمشكلات الإنسانية ، وخاصة في الجانب الأخلاقي . بل نجد البنيات  
الأمريكى كما أخبر عنه " نيكسون " في تناهى سرعان مع المحاولات  
لاملاحة بالعودة إلى الأخلاقيات القديمة .

لقد بلغ بتلك الحفارة : بأن تغيرت حتى علاقتها  
أفراد الأسرة بعضهم ببعض . لقد تغيرت مفاهيم تلك العلاقة -  
كما أطلعتنا على ذلك الاخباريات - فأصبحت علاقتها منفرة . تغيرت  
علاقة الأب مع ابنته ، والأم مع ابنتها . فصارت علاقة حيوانية  
في كثير منها . فما هي حفارة هذه يقتدى بها ؟ ان الحفارة في الغرب  
حفارة عرجاء ، تسير بقدم واحدة هي القدم " المادية " دون خابط  
او معونة من القدم الأخرى ، وهي القدم " الروحية " . ومن هنا  
وجد التنافس الحاد بين تقدم في المادية ، وتأخر في الأخلاق ،  
وساعد على ذلك موقف رجال الدين من متع الحياة المباحة ، والعلم  
هذا الموقف العدائي الذي جعل الجميع يحتقرن الدين ورجال الدين .  
وحسبي بعد ذلك أن تقولي : ان الحفارة التي لم تفلح في  
الحفاظ على كرامة الإنسان وشرفه هي حفارة مزيفة ، ولا خير فيها .  
والله الهادى إلى سواء السبيل .

الباب السادس :

خرجنا من فم "باب الأول" بأهم القضايا التالية :

- ١- معمية آدم وحواء لربهما كان لها أكبر الأثر على جميع المعتقدات المسيحية، والتشريعية، منها خاصة في تحديد مكانة المرأة وأهم آثارها :
  - أ - توارث آثار الخطيئة الأزلية على البشرية .
  - ب - عقيدة العذاب والفداء . بابن الله "عيسى عليه السلام ؟ ففي زعمهم .
  - ج - الحذر الدائم من أفواه بنات حواء للانسان .
- ٢- التقرب إلى الله بالزهد من متع الحياة ، ومن المرأة على وجه الخصوص .
- ٣- الاستغفار عن مطالب الجسد هو الكمال الأعظم .
- ٤- العرائض الدائم بين مطالب الجسد ، ومطالب الشّرائع بمفهوم رجال الكنيسة .
- ٥- السعي إلى العمل لليوم الآخر . هو أهم مطلب للانسان .
- ٦- اهمال العلم ، وفيما يزيد الأثر الديني الحق .
- ٧- الطابع المميز للتوجيه الديني في المسيحية هو الاعتناء بالجانب الأخلاقي . اعتناء شابه التحرير والتبدل فابتعد عن الأخلاق الدينية الحق .

وقد خرجنا من الباب الثاني بأهم القضايا التالية :

- ١- تصحيف ماجد في الأديان السابقة من تحرير . فسي معمية آدم وحواء .
- ٢- اعلان أن ليس للانسان إلا ماسعي .
- ٣- قبول توبه العبد الصادقة حتى الشرك بالله .

- ٤- المرأة مساوية للرجل في الإنسانية ، والتکلیف ، والشواب ،  
والعقاب .
- ٥- التوازن بين مطالب الحياة الروحية والجسدية في الإنسان  
والخاتمة لها الشريعة .
- ٦- السعي لما فيه منفعة البشرية بالطرق المشروعة .
- ٧- الإسلام دين يدعو إلى العلم والمعرفة ، وأهم ما يدل على  
ذلك الدليلة إلى العلم في مطلع نعومه للجميع سـوـا  
في ذلك الرجل والمرأة .
- ٨- من أهم ما يميز الإسلام عن باقي الأديان . أنه دين الفطرة  
لاتعارض بين ماجاء فيه ، ومطالب الحياة السوية . فهو  
دين الرحمة للجميع منه من كل هوى وتحريف .
- ٩- سمو التشريع الإسلامي في كل قواعده ومبادئه الشرعية  
التي تنظم حياة المرأة وتحدد مكانها في المجتمع البشري  
تحديداً يحفظ عليها كرامتها وعزتها وانوثتها .
- ١٠- تدهور الحياة الإنسانية في الغرب أثر المغالطات  
التشريعية المحرفة ، والقوانين الحديثة التي أخضعت  
حياة المرأة ومكانتها للفكر العلماني فخرجت من  
قيود رجال الكنيسة التي جنت على بشريتها وطبيعتها  
إلى التحلل من القيم الأخلاقية والعباديـة الدينية فكان  
ذلك التدهور .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

### فهرس الآيات

رقم الصفحة	اسم السورة	رقم الآية
<b>٢- سورة : البقرة</b>		
٢٩٧، ٢٥٩	" وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ ..."	٣٠
٢٥٥	" وَقُلْنَا يَا آدَمَ ..."	٣٧-٣٥
١١	" وَإِذْ يُرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ ..."	١٢٢
٤٨٥	" وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً ..."	١٤٣
٣٠٣	" أَهْلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الْعِصَامِ ..."	١٨٧
٢٧٤	" وَأَتَمُوا الْحَجَّ ..."	١٩٦
٢٧٠	" كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ..."	٢١٦
٣١٧	" وَلَا تَنْكِحُو الْمُشْرِكَاتِ ..."	٢٢١
٢٧٣	" وَيُسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعَحِيفِ ..."	٢٢٢
٢٩٣ ، ٣١٠، ٢٩١، ٢٨٨، ٢٧٣ ٤٨٧، ٣٤٧، ٢٩٤	" وَلَهُنَّ مِثْلُ الدِّيْنِ عَلَيْهِنَّ ..."	٢٢٨
٣٧٠، ٢٩٤	" الطَّلاقُ مِرْتَانٌ ..."	٢٢٩
٣٧٢، ٣٧١	" فَإِنْ طَلَقْتُهَا فَلَا تَنْهَا لَهُ ..."	٢٣٠
٥٠٤	" وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ..."	٢٣١
٣٣٧	" وَالْوَالِدَاتِ ..."	٢٣٣
٢٧٤	" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ..."	٢٦٤
٢٤٨	" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ..."	٢٨٢
<b>٣- سورة : آل عمران</b>		
٤٩٣	" هُوَ الَّذِي يَسْوِرُكُمْ ..."	٦
٤٩٧	" زِينٌ لِّلنَّاسِ حُبٌّ ..."	١٤
٤٢٣	" شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ..."	١٨

٣٣٦	" هنالك دعا Kirby ..."	٣٨
٤٣٠٤٢٠١٢	" واد قال الملائكة ..."	٤٣-٤٢
٤٩١، ٥٣	" ان مثل هيس ..."	٥٩
٤٨٢، ١٨٤	" كنتم خير امة ..."	١١٠
٤٨٤	" الذين ينفقون ..."	١١٤
٤٢١، ٢٣٩	" لقد من الله ..."	١٦٤
٢٨٢، ٢٦٢	" فاستجاب لهم ..."	١٩٥
	<u>٤- سورة : النساء</u>	
، ٢٦٠، ٢٥٧، ٢٥٠، ٤٣٧، ١	" يا أيها الناس ..."	١
٣٥٨، ٣٥٧	" وان حفتم الا تقطروا ..."	٣
٣٥٨، ٣٥٧	" وآتوا النساء ..."	٤
٤٦٣، ٣٢٨	" للرجال تعزب ..."	٧
٤٥٨، ٢٧٦، ٧	" يوصيكم الله ..."	١١
٤٥٩	" تلك حدود الله ..."	١٤-١٣
٤٦١	" يا أيها الذين آمنوا ..."	١٩
٣٦٨	" وان أردتم ..."	٢٠
٤٦٤، ٤٤٠، ٣٢٨، ٢٨٥	" وكيف تأخذونه ..."	٢١
٤٦٤، ٣٦٦	" والله يريد ..."	٢٢
٤٤٤	" ولا تتدبروا ما فضل ..."	٢٢
٥١٦، ٣٤٩، ٣٤٥، ٢٩٣، ٢٨٨	" الرجال قوامون ..."	٣٤
٣٦٧	" وان حفتم شقاق ..."	٣٥
٤١٥	" يا أيها الذين آمنوا ..."	٤٣
٣٥	" من الذين هادوا ..."	٤٦
٤١٧	" يا أيها الذين آمنوا ..."	٥٩
٤٧١، ٢٧٢	" ومن يطع الله ..."	٧٠-٦٩
٢٦٤	" ليس بامانةكم ..."	١٢٥-١٢٣

٣٥٨	"ولن تستطعو ..."	١٢٩
٣٧٠	"وان يتفرقوا ..."	١٣٠
٤٩١، ٥٥	"وقولهم انا ..."	١٥٨-١٥٧

٥ - سورة المائدة

٣٨٠	"يا أيها الذين ..."	٨
٣٥	"فيما شفههم"	١٣
٥١	"لقد كفر الذين ..."	١٧
٢٨٤	"والسارق ..."	٢٩-٣٨
٥٣	"لقد كفر الذين ..."	٧٢
٥١	"لقد كفر الذين ..."	٧٣
٥٨، ٥١	"ما المسيح ..."	٧٥
٥٦	"واذ قال الله ..."	١١٧-١١٦

٦ - سورة : الانعام

٤٩٦	"وكذلك جعلنا لكل نبي ..."	١١٢
٢٦٧	"وكذلك زين ..."	١٣٧
٣٠٩	"قد خسر الذين ..."	١٤٠

٧ - سورة : الاعراف

٢٥٤	"ويآدم أسكن ..."	٢٤-١٩
٢٥٩	"ولكم في الأرض ..."	٢٥-٢٤
٤٩٥	"يابني آدم ..."	٢٧

٤٨٢	"قل يا أيها الناس ..."	١٥٨
٢٢٠، ٢٤٠، ٢٣٨	"هو الذي خلقكم ..."	١٨٩

٩ - سورة : التوبة

٥٠٠٤٢	"وقالت اليهود ..."	٣٠
-------	--------------------	----

٢١٨	" والذين يكثرون ..."	٣٤
٢٩١، ٢٨٥	" والمومنون والمؤمنات ..."	٧١
٢٨٣	" وعد الله ..."	٧٢
٢٣٩	" لقد جاءكم ..."	١٢٨
<u>١٣ - سورة : الرعد</u>		
٤٢٤	الله الذي	٥٢
٢	ولله يسجد	١٥
٢٥١	ولقد أرسلنا	٤٨
<u>١٤ - سورة : إبراهيم</u>		
١٠	ربنا الذي	٣٧
<u>١٥ - سورة الحج</u>		
٤٩١، ٦	" أنا نحن ننزلنا ..."	٩
<u>١٦ - سورة : النحل</u>		
٤٧١، ٢٨١، ١٨	" وإذا بشر ..."	٥٩-٥٨
٢٣٩	" والله جعل لكم ..."	٧٢
٢٨١	من عمل صالحنا	٩٧
<u>١٧ - سورة : الأسراء</u>		
٣٧٨	" وأخض لهم ..."	٣٤
٣١٤	" ولا تقربوا الزنا ..."	٣٢
٣٧٧	" ولقد كرمنا ..."	٧٠
<u>١٨ - سورة الكهف</u>		
٣٣٥	المال والبنون	٤٦
<u>١٩ - سورة مريم</u>		
١٣	" قال انى عبد الله ..."	٣٢-٣٠
٣٩	" وما ينبعى للرحمن ..."	٩٢

٢٠ - سورة طه

٢٥٥	" منها خلقناكم ... "	٥٥
٢٢٩	" ولقد عهد الى آدم ... "	-٢٢-١١٥
٢	" وأمر أهلك ... "	١٢٢
	<u>٢٢ - سورة الحج</u>	
	" ألم تر ... "	١٨

٢٣ - سورة : المؤمنون

٣١٩	" قد أفلح ... "	٧-١
٣١٦	<u>٢٤ - سورة : النور</u>	٢
٣٩٨، ٣٩٤، ٢٧٧ ، ٥ ٤٤٧، ٤٤٩، ٤١١	" الزانية والزاني ... "	٣١-٣٠
٤١٦، ٣١، ٢١٦ ٤٧٧ ، ٥٠٢	" قل للمؤمنين ... "	٢٣-٣٢
	" وإنكحوا الأيام ... "	

٢٥ - سورة الفرقان

٣٠٨	" وهو الذي ... "	٥٤
٣١٦	" و الذين يقولون ... "	٧٠-٦٥
٣٢٦	" والذين يقولون ... "	٧٤

٢٨ - سورة : القصص

١٢	" وأوحينا الى ام موسى ... "	٧
١٢	" وقالت امرأة ... "	٩
١٣	" وقالت لاخته ... "	١٣-١١
٤٥٥	" ولما ورد دماء ... "	٢٣
٣٠٤	" قل أرءتم ... "	٧٣-٧٢

٢٩ - سورة : العنكبوت

٤٣٢ " وتلك الأمثال ... " ٤٣

٣٠٠، ٢٥٢٠١ " ومن آياته ... " ٢١

٥١٦، ٣٤٠ " فاقم وجهك ... " ٢٠

٣١ - سورة : لقمان

٢٧٣، ٣٤١، ٢٦٩ " وومنا الانسان ... " ١٤

٢٨٥ يابش آقم ... ١٧

٤٤٦ " ... " ألم ٢٠

٣٢ - سورة : السجدة

٣٤٢ " ذلك عالم الغيب ... " ٢٦

٣٧٧ " ثم سواه ... " ٩

٣٣ - سورة الاحزاب

٣١١ " آدموهم لبائهم ... " ٥

٢٨٩، ٣٩٨ " يا أيها النبى ... " ٣٤-٢٨

٣٣٠، ٣١٩، ٢٨١، ٢٦٣ " ان المسلمين وال المسلمات ... " ٣٥

٥٠٨ " وما كان لمؤمن ... " ٣٦

٤١٥، ٤١٢، ٣٩٨، ٣٩٦، ٥ " يا أيها النبى ... " ٥٩

٣٤ - سورة : المفاتن

٢٤٦ " احشروا الذين ظلموا ... " ٢٣-٢٢

٣٥ - سورة : ص

٤٩٦ قال فبعزتك ... ٨٣-٨٢

٣٦ - سورة : الزمر

٤٢٥ " أمن هو ... " ٩

٤٨٦	" قل يا بادى ... "	٥٣
٥١٥	<u>٤٠ - سورة ؛ غافر</u> " من عمل سيئة ... "	٤٠
٢٤٦	<u>٤٣ - سورة ؛ الزخرف</u> " الذين آمنوا ... "	٧٠-٦٩
٣٧٤-٣٦٣	<u>٤٤ - سورة ؛ الأحقاف</u> " ووسمينا الانسان ... "	١٥
٢٦٤	<u>سورة الحجرات</u> " يا أيها الناس ... "	٤٩
٢٥٠	<u>١٠ - سورة الذاريات</u> " ومن كل شئ ... "	٤٩
٤٨٢	" وذكر فان الذكر ... "	٥٥
٢٥٧	<u>٥٣ - سورة ؛ النجم</u> " أم لم يumba ... "	٤١-٣٦
٤٢٨-٣	<u>٥٤ - سورة ؛ المجادلة</u> " قد سمع الله ... "	١
٢٨٣	<u>٦٠ - سورة ؛ المحتدنة</u> " لا ينهاكم الله ... "	٨
٢٩٤، ٢٨٣	" يا أيها النبي ... "	١٢
٤٨١	<u>٦١ - سورة ؛ العنكبوت</u> " واد قال عيسى ... "	٦
٣٧٣	<u>٦٥ - سورة الطلاق</u> " يا أيها النبي ... "	١
٤٦٨، ٤٦٦، ٣٢٩	" اسكنوهن ... "	٧-٥

٦٦ - سورة : التحريم

- |                     |  |            |
|---------------------|--|------------|
| ٢٧٩، ٣٢٩<br>٢٥٨، ١٢ | <p>" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ..."</p> <p>" وَفِرِيدُ اللَّهِ مثلاً ..."</p> | ٦<br>١١-١٠ |
|---------------------|--|------------|

٦٧ - سورة : الملك

- |     |  |    |
|-----|--|----|
| ٤٤٦ | <p>" هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ ..."</p> | ١٥ |
|-----|--|----|

٦٨ - سورة القاسم

- |     |   |    |
|-----|---|----|
| ٤٢٢ | <p>" إِنَّ رَبَّكَ بِاسْمِ رَبِّكَ ..."</p> | ٥١ |
|-----|---|----|

- |     |   |       |
|-----|---|-------|
| ٢٣٤ | <p><u>٧٥ - سورة القيامة</u><br/>" أَنْ عَلَيْنَا جَمِيعَهُ ..."</p> | ١٨-١٧ |
|-----|---|-------|

٧٨ - سورة النبا

- |     |                                    |    |
|-----|------------------------------------|----|
| ٣٠٤ | <p>" وَجَعَلْنَا لِلَّيلِ ..."</p> | ١٠ |
|-----|------------------------------------|----|

٧٩ - سورة : النازعات

- |     |                             |       |
|-----|-----------------------------|-------|
| ٥٠٨ | <p>" وَأَمَّا مِنْ ..."</p> | ٤١-٤٠ |
|-----|-----------------------------|-------|

٨١ - سورة الش柯ير

- |                 |   |            |
|-----------------|---|------------|
| ٢٦٦، ٢٦٥<br>٢٦٧ | <p>" إِذَا الشَّمْسُ كُوِرتَ ..."</p> <p>" عَلِمْتَ نَفْسَكَ ..."</p> | ١٣-١<br>١٤ |
|-----------------|---|------------|

٨٦ - سورة الطارق

- |     |   |   |
|-----|---|---|
| ٤٩٣ | <p>" فَلَيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ ..."</p> | ٧ |
|-----|---|---|

٩٢ - سورة الليل

- |     |  |      |
|-----|--|------|
| ٢٤٥ | <p>" وَاللَّيلُ إِذَا يَغْشِي ..."</p> | ١٠-١ |
|-----|--|------|

٩٥ - سورة : العنك

- |     |                                |   |
|-----|--------------------------------|---|
| ٣٧٧ | <p>" لَقَدْ خَلَقْنَا ..."</p> | ٤ |
|-----|--------------------------------|---|

١٤ - سورة : الناس

- |     |  |
|-----|--|
| ٤٩١ | <p>٦-٤</p> <p>مِنْ شَرِ الرَّوْسَوَاسِ</p> |
|-----|--|

فهرس الأحاديث

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الحديث</u>
٤٥٣	" اتيت رسول الله ..."
٢٢١	" أتعلمون الشهيد ..."
٣٨٥	" أتفاقب أحاديكن ..."
٣١٥	" أتي رجل ..."
٤٣٠	" اتق الله ..."
٤٣٩	" اذا استاذت ..."
٤٦٢	" اذا تصدقت ..."
٣١٨	" اذا خطب اليك ..."
٣٧٨	" اذا مات الانسان ..."
٤٢٩	" ارفعتكم ..."
٣٩٤	" اريد ان اخرج ..."
٣٥٧	" أسلمت وعندي ثمان ..."
٤٢٨	" أسلم غيلان ..."
٤٥٣	" اشتري واعتقى ..."
٤٧٤	" الحمد لك ..."
٣١٩، ٣٠٦	" الشهاد سبعة ..."
٤٢٤	" المساعي على الأرمدة ..."
٤٤٢	" الدنيا متاع ..."
٤٣٠	" اللهم علمه الكتاب ..."
٣٠٦	" المرأة كالفلع ..."
٢٢٧	" العيت يعدب ..."
	" المؤمن للمؤمن ..."
	" أن زوج بربرة ..."

- ٢٧٢ "أن امرأة رفاعة ..."  
٢٩٠ "أن شفر من بنى هاشم ..."  
٣٦٩،٢٤٧ "أن المرأة خلقت ..."  
٤١٦ "أن جاريه ..."  
٢٢٢ "أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب ..."  
٣٦٩ "أنلى امرأة ..."  
٤١١ "انها كانت ..."  
٣٧٤ "ان من اكبر الكباش ..."  
٤٠٥ "ان المرأة اذا بلغت ..."  
٢٧٥ "ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينتكىء ..."  
٣٤٠ "أنه كان يقول ..."  
٣٦٤ "ان من اشرط الساعة ..."  
٣٥٤ "أنه شهد ..."  
٣٧٣ "أنه طلق امرأته ..."  
٢٢٥ "انما الاموال ..."  
٢١٥ "اتى رجل رسول الله ..."  
٤٥٣ "اني امرأة أبيع ..."  
٤٧٨ "اني آمنت ..."  
٢٧٥ "اني حائض ..."  
٢٨٠ "اني نحلت ابني ..."  
٢٤٩ "اني قد أرتفعت ..."  
٢٣٨،١٩ "لا واستووا بالنساء ..."  
٤٧١ "لا أدلكم ..."  
٣٠٦ "لا أخبركم ..."  
٣٢٧ "آيما امرأت نكحت ..."  
٣٩٠ "آيما امرأة أهابت ..."

- ٣٦٩ "أيما امرأة سالت ..."  
٢٢٢ "بابى أنت وأمن ..."  
٤٥٢ "بأى شىء دوى حرج ..."  
٢٨٥ "بايعت رسول الله ..."  
٤٥٤ "بنزوجت الزبیر ..."  
٤٦٢ "تروج ولو بخاتم ..."  
٤٧٧ "تعدقن يامعشر النساء ..."  
٥٢١، ٣١٧ "تنكح المرأة ..."  
٤٢٦ "ثلاثة لهم ..."  
٢٩٨ "جاء ثلاثة رهط ..."  
٤٩١ "خير صفوف الرجال ..."  
٤٥١ "خير هذه الامة ..."  
٤٧٢ "دينار ينفقه ..."  
٣٥٤ "ذئر علينا النساء ..."  
٢٤٣ "رويدا يا آنجشه ..."  
٣٣٠ "رحم الله رجل ..."  
٢٩٨ "رد رسول الله على الله عليه وسلم على فيلان ..."  
١٤ "زملوني زملوني ..."  
٣٩٣ "شهدت الفطر ..."  
٤٠٨ "شهدت مع سول الله ..."  
٤٢٦ "طلب العلم ..."  
٤٣٤ "فلبنا عليك الرجال ..."  
٢٧٤ "فأعزلوا النساء ..."  
٢٣٦ "فاتى بعقب ..."  
٤٢٧ "فظن أنه لم يسمع ..."  
٤١٢ "فخطبها أبو الشابل ..."

- ٢٩٢ "قد أجرنا من أجرتى ..."  
٣٤١ "لو أن أحدهم ..."  
٣٩١ "لقد رأيت الرجال ..."  
٢٨٨ "لن يفلح قوم ..."  
٢١٨ "لمانزل في الذهب ..."  
٤٠٨ "كان الفضل بن العباس ..."  
٣٩٢ "كان رسول الله ..."  
٣٩٢ "كان يعلى العبيح ..."  
٣٥٩ "كان يقسم ..."  
٣٢٠،٢٥١ "كان يأمر ..."  
٢٧٥ "كان يتکى" في حجري ...  
٢٣٥ "كان يعرض راحلته ..."  
٤٢٩ "كان رسول الله على الله عليه وسلم يفتح ..."  
٣٨٩ "كنا نتمتع جوارينا ..."  
٤٠٧ "كنا نغطى وجوهنا ..."  
٣١٢ "كنا مع رسول الله ..."  
٤٢٩ "كيف كان عمل الرسول ..."  
،٢٩٥،٢٩٠،٢٥٢ "كلكم راع ..."  
٤٢٣،٣٣١  
٤٤٥ "مثل ما يعثني الله ..."  
٣٠٦ "مثل المؤمن ..."  
٤٤٦ "ما أكل أحدكم ..."  
٣٥٢ "ما حق زوجة ..."  
٣٤١ "ما نحل والد ..."  
٣٤٠ "ما من مولود ..."  
٢٧٢ "من أحق الناس ..."  
٣٧٥ "من الكبائر ..."

٤٧٣، ٣٠٦	"من آبر ..."
٤٢٨	"من حوسب عدب ..."
٢٣٨	"من كان يومن بالله ..."
٣٨١	"من كانت له ..."
٤٢٠، ٣٨٠	"من عال جاريتيين ..."
٣٨٠	"من يلى من هذه ..."
٣٠٩	"من كانت له امرأتان ..."
٣٠٩	"من كظم فيطا ..."
٢٩٨	"مسكين مسكيين
٣٣٨	"نهى الله ..."
٢٦٩	"نهى عن الشغار ..."
٤٢٦	"نهانا النبي ..."
٤٠٩	"وقف رسول الله ..."
٢٨٩	"واذا كان امراوكم .."
٣٥٣	"لا يجدر احدكم ..."
٣٥٤	"لاتغريوا اماء ..."
٣٢٦	"لاتنكح الايم ..."
٣٤٦	"لا يحل لثلاثه .."
٣٢٦	"لاتنكح الايم ..."
٤٦٩	"يرحم الله ابن عفرا"
٤٤٨	"يرحم الله نساء"
٤٢٥، ٢٤٧	"يامعشر النساء"

أولاً : المصادر العربية :

القرآن الكريم .

الكتاب المقدس .

- ٣١ احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحمراني الدمشقي الحنبلي ، ابو العباس تقى الدين ابن تيمية ( ٦٦١ - ٥٧٢٨ ) ، فتاوى النساء ، دراسة وتحقيق ابراهيم الجمل ، الطبعة الاولى ، مكتبة القرآن القاهرة .

حجاب المرأة المسلمة ولباسها في الملة ، مكتبة المعارف الرياض .

تفسير سورة النور .

- ٤ احمد عبد الرحيم السايج ، الأسرة المسلمة ، الطبعة الاولى ، دار الطباعة .  
المحمدية القاهرة ١٤٠١هـ .

- ٥ احمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الشائى ، القاضى الحافظ (شيخ الاسلام) اصله من بخارى ( ٢١٥ - ٥٣٠٢ ) ، سنن النساء .

- ٦ احمد بن علي الرازى ، ابو بكر الجصاص ، فاضل من اهل السرى ، انتهت اليه رئاسة الحنفية ( ٣٠٥ - ٥٣٧٠ ) ، احكام القرآن ، دار الكتاب العرب ، بيروت - لبنان .

- ٩٧ احمد بن علي بن محمد العسقلانى ، ابو الفضل شهاب الدين ابن حجر . من ائمة العلم ، والتاريخ اصله من عسقلان بفلسطين ( ٧٧٣ - ٨٥٢هـ ) ، النكش على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق الدكتور : ربيع بن هادى ، الطبعة الاولى ١٤٠٤هـ .

الاصابة في تمييز الصحابة ، وبهامشه كتابه :

- الاستيعاب في اسماء الاصحاب ، لابن عمر يوسف بن عبد الله بن محمد عبد البر بن عاصم النمرى القرطبي المالكى ( ٣٦٢ - ٤٦٣هـ ) دار الفكر  
بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .

- ١٠ احمد بن عبد الوهاب ( شهاب الدين ) ، نهاية الارب في فنون الادب .

- ١٢، ١١ احمد عبد الغفور عطار ، اصلاح الاديان للانسانية ، مكة المكرمة ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، الحجاب والسفور ، مكة المكرمة ١٣٩٩هـ .

- ١٣ احمد غنيم ( دكتور ) : دكتوراه في التشريع الاسلامية والقانون ، استاذ الدراسات الاسلامية بالجامعة الامريكية بالقاهرة ، المرأة منذ النشأة بين التحرير والتكرير ، مطبعة الكيلانى .

- ١٤- احمد شلبي ، (دكتور) ، مقارنة الاديان الطبعة الخامسة مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٧٨م .
- ١٥- احمد العسال ، الاسلام وبناء المجتمع ، الطبعة الاولى ، دار القلم الكويت .
- ١٦- ارشيد باكون رمسيس نجيب ، معاملات المسيح مع الخاتمة ، صدر عن بي بيتس الشامية القبطي بالجيزة ، ١٩٨٢ .
- ١٧- اسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق احمد عبد الفغور عطار ، دار الفلم للملايين ، بيروت .
- ١٨- اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضر بن درع القرش ، ابو الفداء ، عماد الدين (٧٠١ - ٧٧٤ ) تفسير القرآن العظيم دار المعرفة ، للطباعة ، بيروت لبنان ، ١٣٨٨هـ / ١٩٦٩م .
- ١٩- اسماعيل حقى البدوى سوى ، المتوفى سنة ٧٣٧ ، تفسير روح البيان .
- ٢٠- البهنس الخولى (دكتور) ، المرأة بين البيت والمجتمع ، مكتبة دار المعرفة ، ١٣٨٤هـ .
- ٢١- ابو الحسن التندوى ، مادا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، الطبعة ١٣ دار القلم بالكويت ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٠م .
- ٢٢- ابو الاعلى المورودى ، الحجاب ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .
- ٢٣- تفسير سورة النور ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٣٩٩هـ / ١٩٦٩م .
- ٢٤- آرليت القاضى (دكتورة) المرأة ، قدم له واخجه : الاب الدكتور متري هاجي اثناسيو ، يطلب هذا الكتاب من الاب متري هاجي اثناسيو و بطريركية الروم الكاثوليك ، باب شرقى ( حارة الزيتون ) دمشق .
- ٢٥- امين دويدار ، صور من حياة الرسول ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف القاهرة .
- ٢٦- انور زكي (قسیس) ، العبادة العائلية ، دار الثقافة المسيحية .
- ٢٧- انور الجندي ، حركة تحرير المرأة في ميزان الاسلام ، دار الانصار ، بالقاهرة التربية وبناء الاجيال ، الطبعة الاولى ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٧٥م .
- ٢٨- المعلم بطرس البستاني ، دائرة المعارف الاسلامية ، مطبعة ، بيروت ، ١٨٨٢هـ .
- ٢٩- ايриس حبيب المصري ، المرأة العصرية في مواجهة المسيح ، مكتبة التربية الكنيسية ، بكنيسة السيدة الفذراء المعلقة ، ١٩٧٩م .
- ٣٠- اثناسيوس مطران بنى سويف والبهنس ( الأنبا ) ، الارشاد الاسرى فلسن الكنيسة ، صدر عن لجنة الاسرة اسقفية الخدمات العامة والاجتماعية .
- ٣١- بيمن ( الأنبا ) ، قضايا ثبابية واجتماعية ، الطبعة الاولى ، دار مطرانية ملوى .

- ٣٣- برهان هو برنجا ، اضمحلال العصور الوسطى ، ترجمة : عبد العزيز توفيق المكتبة العربية .
- ٣٤- توفيق على وهبى ، الاسلام شريعة الحياة ، الطبعة الثانية ، دار اللواه للنشر والتوزيع ، ١٤٠١ هـ .
- ٣٥- حسن البنا ، المرأة المسلمة ، راجعه وعلق عليه ، واخرج احاديثه ، محمد ناصر الدين الالباني ، دار الكتب السلفية .
- ٣٦- حسين الاصبهانى ، ( ابو القاسم ) ، محاضرات فى الادب .
- ٣٧- حسن سليمان النورى ، نيل المرام ، الطبعة الثالثة ، مطباع الشمائل بالقاهرة ، ١٣٩٠ هـ .
- ٣٨- حارس فريض ( قسيس ) ، الاسرة المسيحية وال العلاقات الاجتماعية ، دار الثقافة القاهرة ، ١٩٨٣ م .
- ٣٩- حسن محمد يوسف ، اهداف الاسرة فى الاسلام ، دار الصلاح للطبع السعودى .
- ٤٠- الخطيب البغدادى ، المصنف المحدث الكبير ، توفي عام ١٠٢١-١٠٧٠ هـ / ١٤٦٣ م ، ومن ما قدم للعلماء ، مصنفه العظيم : تاريخ بغداد ، دار الكتاب العربى .
- ٤١- خير الدين الزركلى ، الاعلام قاموس تراجم لشهر الرجال والنساء ، الطبعة الثالثة ، بيروت دار العلم للملايين .
- ٤٢- جرجش سلامة ، تاريخ التعليم الاجنبى فى مصر فى القرن التاسع عشر والعشرين ، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٣ م .
- ٤٣- جميل الشرقاوى ، استاذ بكلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، الاتصال الشخصية لغير المسلمين ، الطبعة الثانية ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٦ م .
- ٤٤- رحمة الله بن خليل الرحمن العثمانى ( الامام العلامة الشيخ ) ، المدرس بالمسجد الحرام ، ومؤسس المدرسة الصولتية بمكة المكرمة ، اظهار الحق اخراج وتحقيق : عمر الدسوقي ، مطباع الدوحة ، قطر .
- ٤٥- رؤوف شلبي ( دكتور ) ، استوصوا بالنساء خيرا ، الطبعة الاولى ، طبع بمطبعة قيس البابن الحليم .
- ٤٦- ر.ه.بك ، التاريخ الاجتماعى للتربية ، اشراف : الدكتور : محمد لبيب بيروت ، ١٣٩٥ هـ .
- ٤٧- زهرة احمد الالمعنى ، التبرج والعجب ، مطبوعات ، نادى ابها ، ١٤٠٣ هـ .

- ٤٨- ذكريا البرى ، احكام الاسرة في الشريعة الاسلامية ، دار النهضة العربية  
القاهرة ١٣٩٠هـ .
- ٤٩- سالم البهنساوي ، مكانة المرأة بين الاسلام والقوانين العالمية ، دار القلم .  
٥٠- سليمان بن الاشعث السجستاني ، ابو داود امام اهل الحديث في زمانه  
( ٢٠٢ - ٥٢٥ ) سنن ابو داود ، تعلیق : محمد محن الدين ، بيروت ، دار  
الذكر للطباعة والنشر .
- رسالة ابو داود الى اهل مكة في وصف سننه ، حققها وقدم لها : محمد  
الصياغ ، دار العربية ١٣٩٤هـ .
- ٥٢- سعيد اسماعيل ، تمہید لتأریخ التربیة الاسلامیة ١٣٧٩هـ .
- ٥٣- سعید حوى ، الاسلام راجعه وهبی سليمان ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب العلمية  
بيروت ، لبنان ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
- ٥٤- سعید عبد الفتاح عاشور ، في تاریخ العصور الوسطی ، بيروت ١٣٩٥هـ .
- ٥٥- سید صدیق عبد الفتاح ، روائع من اقوال الفلاسفة والعلماء في المرأة ،  
الطبعة الاولى ، مكتبة مدبولى - القاهرة ١٩٨٨م .
- ٥٦- سید قطب ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، الطبعة الشرعية ٩، ١٤٠٣هـ .
- ٥٧- شنودة ( الانبا ) اسقف الكلية الاكاديمية اللاهوتية والمعاهد  
الدينية ، شریعة الزوجة الواحدة في المسيحیة ، مطبعة دار العالم العربي .
- ٥٨- شارل جيبتيير ، رئيس قسم الادیان بجامعة باريس المسيحيّة نشأتها وتطورها  
تعريب الدكتور : عبد الحليم محمود ، الطبعة الثانية ، دار المعارف .
- ٥٩- صموئيل حبيب ( قسيس ) امين عام السنودس ، هل تجوز رسامة المرأة ؟  
يضم مجموعة بحوث ، دار الثقافة المسيحية .
- ٦٠- على بن احمد بن سعيد بن حزم الظاهري ابو محمد ، عالم الاندلس في عصره  
واحد ائمة الاسلام ( ٣٨٤ - ٤٥٦ ) الفصل في الملل والاهواء والنحل  
الطبعة الاولى بالمطبعة الادبية ، بمصر سنة ١٣١٧هـ .
- المحلی ، عنیت بنشر للمرة الاولى سنة ١١٤٨ ادارة الطباعة المنیریة  
لصاحبها مثیر الدمشقی ، بتحقيق الاستاذ الشيخ : احمد محمد شاکر  
القاضی الشرعی .
- ٦٢- على ابن بكر الهمصی ( الحافظ نور الدين ) المتوفی سنة ٨١٧هـ مجموع الزوائد  
ومنبع الفوائد ، بتحرير الحافظین الجلیلین العراقی وابن حجر ، الطبعة  
الثالثة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م .



- ٧٧- عممة الدين كركر، المرأة من خلال الآيات القرآنية ، الشركة التونسية للتوزيع ، ١٩٧٩ء.
- ٧٨- عبد الله كنون ، مفاهيم إسلامية ، دار الكتاب ، لبنان - بيروت .
- ٧٩- عبد الحميد متول ( دكتور ) مبادئ نظام الحكم في الإسلام ، الطبعة الثالثة المعارف بالاسكندرية .
- ٨٠- عبد المتعال محمد الجبرى ، المرأة في التصور الإسلامي ، الطبعة السادسة مكتبة وهبة ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- ٨١- عبد الله ناصر علوان ، تربية الأولاد ، الطبعة الأولى ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م .
- ٨٢- عبد الرزاق نوبل ، بين الدين والعلم ، مطبع الشعب .
- ٨٣- غريغوريوس ( الأنبا ) اسقف عام للدراسات العليا اللاهوتية والثقافية القبطية والبحث العلمي ، الدرس للمرأة ، ١٩٢٢م .
- ٨٤- المسيحية والاجهاض ، دار الجيل للطباعة .
- ٨٥- امرأة من لبنان ، مطبعة دار العلم العربي .
- ٨٦- فايز فارس ( دكتور قس ) الزواج والطلاق في المسيحية ، دار الثقافة ص . ب : ١٣٠٤ القاهرة .
- ٨٧- فوزية صموئيل ، الشركة الزوجية ، دار الثقافة المسيحية .
- ٨٨- فريد وجدى ، دائرة المعارف القرن العشرين .
- ٨٩- كمال احمد عون ، المرأة في الإسلام ، الطبعة الثانية ، دار العلوم للطباعة .
- ٩٠- كامل الدقسى ( دكتور ) منهج سورة النور ، الطبعة الثانية ، دار الشروق جده ، ١٣٩٦هـ .
- ٩١- كامل موسى ، البنت في الإسلام ، الطبعة الثانية ، مؤسسة الرسالة .
- ٩٢- لبن يونساج ، كيف يحيا الإنسان ، تعرير وتعليق : خيري حماد ، الطبعة الأولى ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ١٩٦٢م .
- ٩٣- ل . ج . شتيس ، تاريخ العالم الغربي ، ترجمة : مجذ الدين ، دار النهضة العربية ٢٢ شارع عبد الخالق بالقاهرة .
- ٩٤- ول ديورانت ( ١٨٠٨ - ١٨٨٥م ) قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدرا ، اتفقت على على ترجمته الادارة الثقافية في جامعة الدول العربية .

- ٩٦- محمد احمد الصالح ، الطفل في الشريعة الاسلامية ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١ / ١٩٨١ م.
- ٩٧- محمد بن احمد الانصارى القرطبي ( ابو عبد الله ) الجامع لاحكام القرآن ، دار الشعب .
- ٩٨- محمد بن احمد بن ابي زهرة ( امام ) من اكبر علماء الشريعة الاسلامية في عصره ( ١٣٩٤-١٣١٦ھ ) محاضرات في التصريانية ، الطبعة الخامسة دار النشر : الفكر العربي ، ١٣٩٧ھ / ١٩٧٧ م.
- المجتمع الانساني في ظل الاسلام ، الطبعة الثانية ، الدار السعودية ١٤٠١ھ / ١٩٨١ م.
- ٩٩- محمد بن ابى بكر الدمشقى ( ابو عبد الله شمس الدين ) الشهير بابن القيم الجوزي ( ٦٩١ - ٧٥١ھ ) من اركان اصلاح الاسلام هداية الحىارة في اجوبة اليهود والنصارى .
- ١٠٠- منير الدين احمد ، تاريخ التعليم عند المسلمين ، ترجمة الدكتور : سامي المفار ، دار المريخ : الرياض ، ١٤٠١ھ / ١٩٨١ م.
- ١٠١- محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابن المغيرة الجعفى البخاري ( ابو عبد الله ) حافظ الاسلام وامام ائمته الاعلام ( ١٩٤ - ٥٢٥٦ھ ) صحيح البخاري ، بشرح بدر الدين احمد العنبي ( ٧٢٥ - ٨٨٥ھ ) دار الفكر .
- ١٠٢- محمد البهى ( دكتور ) القرآن والمجتمع ، الطبعة الاولى ، مكتبة وهبة ١٣٩٦ھ .
- ١٠٣- محمد بن جرير بن يزيد الطبرى ( الامام الكبير ) ، ابو جعفر ، ٢٢٤ - ٥٣١٠ھ ، جامع البيان في تفسير القرآن .
- وبهامشه : تفسير غرائب القرآن للعلامة نظام الدين الحسن بن حسين النيسابوري المتوفى سنة ٨٥٠ھ دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٨ھ / ١٩٧٨ م.
- ١٠٤- محمد بن حسن بربغش ( دكتور ) المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة الثانية ، مكتبة الحرمين ، الرياض ، البطيحاء ، ١٤٠٢ ، ١٤٠٢ھ / ١٩٨١ م.
- ١٠٥- محمد رشيد رضain محمد شمس الدين خليفة القلمونى ( ١٢٨٢ - ١٣٥٤ھ ) نداء للجنس اللطيف ، تعليق : محمد ناصر الدين الابانى ، المكتب الاسلامي ، بيروت .

- ١٠٦- محمد بن سعد بن منيع البصري الزهرى الملكى بابن عبد الله (٥٢٣٠-١٦٨)،  
الطباطبى الكبيرى ،دار صاور للطباعة والنشر ،بيروت ،١٩٦٠ هـ / ١٣٨٠ م .
- ١١٠- مصطفى السباعي (دكتور) المرأة بين الفقه والقانون ،الطبعة الخامسة  
المكتب الاسلامى .
- ١١١- محمد شكري سرور ،نظام الزواج فى الشائع اليهودية والمسيحية ،١٩٧٩ م .
- ١١٢- محمد شفيق غربال ،الموسوعة العربية الميسرة دار النهضة ،لبنان ،صورة  
من طبعة ١٩٦٥ م تاريخ الطبع ١٩٥٩ م .
- ١١٣- محمد صادق عفيفي (دكتور) المرأة وحقوقها فى الاسلام ،دعوة الحق سلسلة  
شهرية ،رابطة العالم الاسلامى ،مكة المكرمة ،١٤٠٢ هـ .
- ١١٤- محمد الصادق عرجون ،عميد كلية اصول الدين بجامعة الازهر سابقة  
الموسوعة فى ساحة الاسلام ،مؤسسة سجل العرب ،اشراف : الدكتور ابراهيم  
عبدة ،١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .
- ١١٥- محمود شلتوت فقيه مفسر مصرى (١٣١٠ هـ - ١٢٨٣ هـ) الاسلام عقيدة وشريعة  
الطبعة الثانية عشرة ،بيروت دار الشروق ،القاهرة ،١٤٠٢ هـ .
- ١١٦- مبشر الطرازى الحسينى (المبلغ الاسلامى فى ساحة العلامة ابو النمر)  
كبير علماء الشرکستان المرأة وحقوقها فى الاسلام ،دار عمر بن الخطاب .
- ١١٧- محمد عبد (شيخ) (١٨٤٥ - ١٩٥٠ م) تفسير المنار تأليف محمد رشيد رضا  
النهضة المصرية العامة للكتاب ،١٩٧٢ م .
- ١١٨- محمد عبد المجيد ابو زيد مكانة المرأة فى الاسرة دار النهضة العربية  
١٩٧٩ م .
- ١١٩- محمد عبد المقصود ،المرأة فى جميع الاديان والعمور ،الطبعة الاولى  
مكتبة النهضة .
- ١٢٠- محمد بن عثمان الدمشقى الثافعى (شمس الدين) الشهير بالذهبى (٦٧٣-٧٤٨)  
ميزان الاعتدال تحقيق على محمد ،دار المعرفة ،بيروت ،لبنان .
- ١٢١- محمد عجاج الخطيب ،أصول الحديث علومه ومصطلحه ،الطبعة الثانية ،دار الفكر  
١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م .
- ١٢٢- محمد عزه دروزه ،المرأة فى القرآن والسنّة ،الطبعة الثانية المكتبة  
العصيرية ،صيدا - بيروت ،١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .

- ١٢٣- محمد عطية خميس ، الحركات النسائية وملتها بالاستعمار ، دار الانصراف بالقاهرة .

١٢٤- محمد بن على عبد الله الشوكاني من القطر اليماني (١١٧٣-١٢٥٠هـ) فتح القدير الجامع بين فن الروية والدرایة في علم التفسير ، دار المعرفة للطباعة ، بيروت - لبنان .

١٢٥- نيل الاوطار من احاديث سيد الاخبار ، دار الجيل ، بيروت - لبنان .

١٢٦- محمد عبد السميح شعلان ، نظام الاسرة بين المسيحية والاسلام ، دار العلوم للطباعة والنشر ١٤٠٣هـ .

١٢٧- محمد على قطب ، فضل تربية البنات في الاسلام ، مكتبة القرآن ، صيدا ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م .

١٢٨- محمد على البار (دكتور) عمل المرأة في الميزان ، الطبعة الاولى ، السدار السعودية للنشر والقزويني ١٤٠١هـ .

١٢٩- محمد على الصابوني ، شبكات واباطيل حول تعدد زوجات الرسول روايي البیان ، مكتبة الفرزالي ، دمشق - سوريا ، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .

١٣١- محمد بن عمر بن حسن بن الحسين (أبو عبد الله) فخر الدين السرازري الإمام المفسر (٥٤٤ - ٥٦٠هـ) التفسير الكبير ، الطبعة الاولى ، دار الفكر للطباعة والنشر ١٤٠١هـ / ١٩٨١م .

١٣٢- محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ابو عيسى من ائمة علماء الحديث وحافظة من اهل ترمذ على نهر جيرون (٢٠٩ - ٢٢٩هـ) سنن الترمذى دار العلم للجميع .

١٣٣- محمد ناصر الدين الالباني حجاب المرأة المسلمة ، الطبعة الخامسة ، المكتب الاسلامي ، ١٣٩٨هـ .

١٣٤- محمد بن محمد الفرزالي (أبو حامد) حجة الاسلام فيلسوف متصوف ، (٤٥٠-٥٥٥هـ) احياء علوم الدين ، الطبعة الاولى ، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م .

١٣٥- محمد المبارك ، نظام الاسلام الاقتصادي الطبعة الاولى ، دار الفكر بيروت ١٣٩٢هـ .

١٣٦- محمد بن يزيد القرزي (أبو عبد الله) ابن ماجه احد ائمة في علم الحديث (٢٠٩ - ٢٢٣هـ) سنن ابن ماجة

- ١٢٧- محمد بن يوسف الاندلسي الغرناطي ، ( اثیر الدین ابن سید الله ) ( ٥٦٥٤ - ٥٧٥٤ هـ ) التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط ، مكتبة مطباع النصر للحديث ، الرياض .
- ١٢٨- محمد مهدي الاستانبولي ، تحفة العروس ، الطبعة الرابعة ، المكتبة الإسلامية ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ١٢٩- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ، القاموس المحيط ، الموسسة العربية للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان .
- ١٣٠- مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ( ابو الحسين ) احمد ائمة الحديث توفي سنة ٢٦١ هـ ، صحيح مسلم بشرح الامام الحافظ الاوحادي محي الدين ابو زكريا يحيى ابن شرف ( ١٣١ - ٥٦٧٦ هـ ) الطبعة الثانية ١٤٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .
- ١٤١- محمد مرتضى الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، لبنان .
- ١٤٢- متري هاجي اثناسيو ( اب الدكتور آقبايا زواج ) ( تنظيم الولادات - الطلاق ) اعداد نخبة من الكتاب ، الطبعة الاولى شارع بغداد ، دمشق ، ١٩٨٣ م .
- ١٤٣- متى هنري ، انجيل مرقس ، تعریف : القس مرقس داود ، مكتبة المحبة .
- ١٤٤- موريس ميخائيل اند ( دكتور ) الاسرة والطفل المسيحي في المجتمع المعاصر دار العلم العربي للطباعة .
- ١٤٥- محمد يوسف عيد ( دكتور ) قضايا المرأة في سورة النساء ، دار الدعوة .
- ١٤٦- نبيل محمد توفيق السماوطى ، الدين والبناء المائلى ، الطبعة الاولى ، دار الشروق ، جده .
- ١٤٧- هدرا ( الاتبا ) . اسقف اسوان ، تنظيم الاسرة ، صدر عن لجنة الاسرة .
- ١٤٨- هـ جـ وـ لـ ، معالم تاريخ الانسانية .
- ١٤٩- وهبى سليمان غاوجى ( دكتور ) المرأة المسلمة ، الطبعة السادسة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م .
- ١٥٠- يوسف ، اعلام من الاسكندرية ، المعارف .

- ١٥١ - آراء أباء الكنسية في المرأة ترجمة الدكتور : محمد كمال جعفر .
- ١٥٢ - الدين والمرأة وباورد فيحقها من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية يضم مقالات العلماء ، الطبعة الاولى مكتبة كراره بميدان السيدة زينب ، ١٣٧٣هـ .
- ١٥٣ - مكانة المرأة في الاسرة الاسلامية ندوة اقامها المركز الدولي للبحوث والدراسات السكنية بجامعة الازهر في عام المرأة العالمي سجل الندوة ، في ديسمبر سنة ١٩٧٥ يضم محاضرات وبحوث لعلماء الرأي والفكر في البلاد الاسلامية .

### **ثانياً : الممـاـدـار الاجنبـية :**

## Johngdon by Short History of Women

... } 04

Vernl. Bullough by the subordinat sex second printing, cubona  
University of Illinois Press, 1974.

-100

Rosemary Agonitoced: History of I xas on women, New York  
Dunstan, 1977

Lina eckenstein by woman Under Monasticism, New York  
Russell Inc. 1963.

### ثالثاً : الدوريات

نيسكون يفتح قلبه للشرقية ، العدد السابق .  
الشرقية ، العدد ١٢١، ذو القعدة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م  
١٥٨، ١٥٩ ناصر الدين النشاشيبي ، مقالة : قصص الرواء مع النساء ، المجلة

١٦٠ - جريدة المدينة المنورة ، الفدد ١٨٠١ ، الجمعة ربیع الاول ١٤٠٦ھ .

١٦- مجلة النهضة العدد ١٨٨٤، السنة الثامنة عشرة ١٣ أكتوبر ١٩٨٤

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٩١	الأهداء
١٩-٢٠	شكر وتقدير
٢٠	المقدمة
٢١	تمهيد
٢٦-٢٧	الباب الأول
٣٤-٣٦	ـ مكانة المرأة في المسيحية ـ
٤٢-٤٣	تمهيد
٤٤	العهد القديم
٤٨-٤٩	العهد الجديد
٥٣-٥٤	تعريف الكتاب المقدس
٥٩	الفصل الأول : اصول العقيدة المسيحية المتعلقة بمكانة المرأة
٦٠	تمهيد
٦٣-٦٤	خلق آدم وحواء
٦٥-٦٦	عقيدة الخطيئة ودور حواء فيها
٦٧-٦٨	عقيدة النعمرى في المسيح
٦٩	عقيدة الملائكة والقدر
٧٢-٧٣	الفصل الثاني : جزاء الخطيئة
٧٤	تمهيد
٧٦-٧٧	"آلام الولادة في الاعتقاد المستمد من العهد القديم"
٧٩-٨٠	اشتياق المرأة لرجلها مقوبة أزلية
٨٢-٨٣	سلطان الزوج أثر من العقوبة الأزلية
٨٤-٨٥	مدة فترة طهر المرأة في الولادة تختلف باختلاف المولود

٧٤-٧٣	علاقة المعمدية بالخطيئة الازلية
٧٩-٧٤	طبيعة الانشى فى الاشر الاعتقادى
٨١-٧٩	التفرقة في المعمدية
٨٤-٨١	تعتيب
٨٧-٨٤	مصادر العقائد المسيحية الباطلة
٨٨	الفعل الثالث : البرهانية المسيحية وأثرها على الأخلاق
٨٩	تعهيد
٩٢-٨٩	موقف المسيحية من الزواج
٩٧-٩٢	عدم الترفيب في الزواج
١٠٤-٩٧	الدعوة إلى الرهبنة
١٠٨-١٠٤	اهداف الزواج في المسيحية
١١٠-١٠٩	أمثلة من حياة بعض الرهبان
١١٤-١١١	نقد فكرة الرهبنة
١٢٢-١١٤	الفصل الرابع : مكانة المرأة في الأسرة المسيحية . تعدد الزوجات و موقف المسيحية منها
١٢٨-١٢٢	الطلاق و موقف المسيحية منه
١٣٣-١٢٨	المصادر المعاصرة في التشريع المسيحي في مسألة الزواج والطلاق .
١٤٦-١٣٣	الزوجة في الأسرة المسيحية حقوقها و واجباتها
١٥٣-١٤٦	الأم في الأسرة المسيحية حقوقها و واجباتها
١٥٨-١٥٣	البنت في الأسرة المسيحية و حقوقها
١٥٩	الفعل الخامس : التربية الخلقيّة للمرأة
١٦٠	تعهيد
١٦١-١٦٠	أهمية التربية الخلقيّة للمرأة
١٦٢-١٦١	آخر عقيدة الخطيئة في النظرة المسيحية إلى طبيعة المرأة الخلقيّة .
١٦٧-١٦٢	آداب المرأة و فضائلها الخلقيّة

١٦٩-١٦٧	السلوك الأخلاقي للمرأة المسيحية في العصر الحاضر
١٢٤-١٦٩	دور الأسرة في التربية الأخلاقية
١٧٨-١٧٤	أشر الرهبة في الجانب الأخلاقي
١٧٩	الفعل السادس: تعليم المرأة
١٨١-١٨٠	تمهيد <b>الباب السادس</b>
١٩٢-١٨١	طلب المرأة للعلم
١٩٢-١٨١	طلب المرأة للعلم
٢٠٤-١٩٤	مجالات تعليم المرأة واهدافه
٢٠٥	<b>الباب السابعة</b> الحقوق الاقتصادية للمرأة
٢٠٦	تمهيد
٢١٩-٢٠٦	عمل المرأة و مجالاته
٢٢٥-٢١٩	الميراث
٢٢٨-٢٢٥	حقوق المرأة المالية على الرجل
٢٢١-٢٢٨	النفقة

## الباب الثاني

٢٢٢	- مكانت المرأة في الإسلام -
٢٣٦-٢٢٣	تمهيد : تعريف القرآن والسنة للغة وشرعها
٢٣٧	الفعل الأول الأصول الإسلامية لمكانت المرأة
٢٤٩-٢٣٧	تمهيد
٢٥٢-٢٥٠	خلق المرأة وطبيعتها
٢٥٩-٢٥٣	الحكمة الالهية في وجود المرأة
٢٦٤-٢٦٠	المعصية بين آدم وحواء وتوبيتها
٢٧٧-٢٦٥	المساواة بين الرجل والمرأة في التكليف
٢٧٨	حماية المرأة وتكرييمها من أهم اهداف الإسلام
٢٨٠-٢٧٩	الفعل الثاني: مكانت المرأة في الحياة العامة
٢٨٤-٢٨٠	تمهيد
	المسئولية الدينية للمرأة (التكليف)

٢٨٦-٢٨٤	المسؤولية الاجتماعية
٢٩٥-٢٨٦	حقوق المرأة السياسية
٢٩٦	الفعل الثالث : مكانة المرأة في الأسرة
٢٩٧	تمهيد
٣٠٠-٢٩٧	مشروعية الزواج والهدف منه
٣١٦-٣٠٠	اهداف الزواج في الاسلام
٣٢١-٣١٧	صفات الزوجة المسلمة
٣٤٥-٣٢١	حقوق الزوجة وواجباتها
٣٤٥	حقوق الزوج لاتنافي كرامة الزوجة
٣٥٦-٣٤٥	القوامة
٣٦٦-٣٥٦	تعدد الزوجات
٣٧٢-٣٦٦	مشروعية الطلاق
٣٧٧-٣٧٣	حقوق الام
٣٨٦-٣٧٧	حقوق البنت
٣٦٧	الفعل الرابع : حجاب المرأة واحتلاطها بالرجال
٣٩٥-٣٦٨	اختلاط المرأة بالرجال
٤١٨-٣٩٥	الحجاب
٤١٩	الفعل الخامس : تعلم المرأة
٤٢٢ - ٤٢٠	تمهيد
٤٢٥-٤٢٢	موقف الاسلام من التعليم
٤٣٢-٤٢٦	طلب المرأة العلم
٤٤٤-٤٣٢	مجالات تعليم المرأة
٤٤٥	الفعل السادس : الجانب الاقتصادي
٤٤٧-٤٤٦	تمهيد
٤٥٧-٤٤٧	عمل المرأة و مجالاته
٤٥٧	حقوق المرأة المالية

٤٦١-٤٥٧	الميراث
٤٦٥-٤٦٠	المداق
٤٧٧-٤٦٥	النفقة
٤٧٦-٤٧٧	حق الملكية للمرأة وبيانه
٤٨٠	الفعل السابع : سمو التشريع الإسلامي
٤٨٨-٤٨١	تمهيد ومقارنه
٤٩٦-٤٨٨	المبحث الأول : في المجال العقدي
٥٠٦-٤٩٧	المبحث الثاني : في الجانب الاجتماعي والأخلاقي
٥١٤-٥٠٧	الحرية
٥٢٤-٥١٥	المساواة
٥٢٦-٥٢٥	الخاتمة
٥٣٤-٥٢٧	فهرس الآيات القرآنية
٥٣٩-٥٣٥	فهرس الأحاديث
٥٥٠-٥٤٠	فهرس المراجع
٥٥٥-٥٥١	فهرس المواضيع